السِّرَاجُ الوَهَّاجُ

مِنْ كَشْفِ مَطَالِبِ
صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ

تأليف

الشيخ العلامة أبي الطيب صديق بن حسن خان

الحسيني القنوجي البخاري

وهو شرح على مُلخص صحيح مسلم للحافظ المنذري
تغمدهما الله بوابغ رحمته ورضوانه

الجُزء التاسع

تحقيق
فضيلة الشيخ / عبد التواب هيكل

إصدار
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية
دولة قطر

مسلم ،الامام ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كرشان
القشيرى النيسابورى (٢٠٦-٢٦١هـ)

السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج / شرح
ابى الطيب صديق حسن خان الحسنى القنوجى ،تحقيق عبد التواب هيكل .-
الدوحة : وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية ،١٩٩٥.

مج : ٩ ،٢٨سم

ايداع : ١٩٩٥/٣٣٥

إلرقم الدولى (ردمك) : ٢ - ١٩ - ٢٣ - ٩٩٩٢١
أ. صديق بن حسن خان ،ابوالطيب محمد بن على بن حسن بن على
البخارى (١٢٤٨-١٣٠٧هـ) ب.عبد التواب هيكل شارح ج. العنوان
د . عنوان : صحيح مسلم

الجزء التاسع

من كتاب السّراج الوهّاج

من كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجّاج

ويبدأ من: (باب في انشقاق القمر)

بَابُ : فِي انشِقَاقِ القَمَر

ومثله في : (النووي) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ١٤٤ جـ ١٧ ، المطبعة المصرية

[عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللّهِ ، صلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِمِنىً ، إذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ . فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللّهِ ، صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اشْهَدُوا »] .

(الشَّرح)

(عن عَبْدِ الله بن مسعود) رضي الله عنه[1] ؛ (قال : بينما نحن مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بمنى ، إذا انفلق القمرُ فلقتين[2] ؛ فكانت فلقة وراء الجبل ، وفلقة دونه) .

(*) (عُظْم) . هكذا مضبوطاً في الأصل . والصواب : « عِظَم » بكسر العين وفتح الظاء . وهو ضد الصِّغَر . أما (عُظْم) بضم العين وإسكان الظاء ، فهو بمعنى : « معظم الشيء » . يقال : (عُظْم الأمر وعَظْمُه) بمعنى : « معظمه » . ويقال : (عُظْم الناس وعَظْمُهم) أي : معظمهم . وفي حديث ابن سيرين : (جلست إلى مجلس فيه عُظْمٌ من الأنصار) أي : جماعة منهم . (وعُظْم الشيء ومُعْظَمُه) : جلّه وأكثره وأكبره - من لسان العرب بتصرف - . المحقق . هذا الهامش موضعه ص ٥٦٤ بآخر الجزء الثامن . فعلى القارئ مراعاة ذلك . المحقق .

(١) (رضي الله عنه) . في الأصل . « رضي الله عنهما » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٢) (فلقتين) . في الأصل : (فلقثين) بالثاء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

وفي رواية : « فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً ، وَكَانَتْ فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ »[1] .
والفلقة ، والفرقة ، والشقة : بمعنى واحد .

والمـراد بالجبـل : المعروف بحراء . فذهبت فرقة نحوه ، وبقيت الأخـرى مكانه[2] ، حتى صار حراء بينهما . (فقال لنا رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « اشهدوا ») . أي : اضبطوا ذلك بالمشاهدة .

وفي رواية عنه[3] : (انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ ؛ صلى الله عليه وآله وسلم : بِشِقَّتَيْنِ ، فَقَالَ[4] : « اشهدوا ») .
وفي أخرى : « اللّهُمَّ ! اشْهَدْ »[5] . وفي لفظ : « اشْهَدُوا ، اشْهَدُوا »[6] .

معناه : أن القمر انشق على زمنه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وفي أيامه : نصفين .

---

(١) هذه الرواية ، من رواية : « شعبة عن الأعمش » . وهي بصحيح مسلم ، جـ ٤ ، ص ٢١٥٨ ، حديث رقم (٤٥) ، « باب انشقاق القمر » . ط دار الفكر ببيروت ، تصحيح وتحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . أما حديث الباب : فهو من رواية : « أبي معاوية ، وعمر بن حفص : كليهما عن الأعمش » . المحقق .

(٢) (مكـانـه) هكـذا في الأصـل . والصـواب : « مكـانهـا » لعـود الضمير على مؤنث ، وهو « الأخرى » . المحقق .

(٣) (عنه) . أي : عن ابن مسعود . المحقق .

(٤) في صحيح مسلم / النووي ص ١٤٤ جـ١٧ المطبعة المصرية ؛ في هذه الرواية : (فقال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم) بزيادة لفظ : (رسول الله صلى الله عليه وسلم) . المحقق .

(٥) هذه الرواية مذكورة بالمصدر السابق . المحقق .

(٦) هذه الرواية من حديث « ابن أبي عديّ » . وهي بصحيح مسلم / النووي ص ١٤٥ جـ١٧ المطبعة المصرية . المحقق .

(وإنما قال : « اشْهَدُوا » من الشهادة ؛ لأنها معجزة عظيمة ، لا يكاد يَعْدلها شيء[1] من آيات الأنبياء .

وفي الحديث : ردّ على من قال : إن قوله تعالى : ﴿ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾[2] بمعنى : سينشقّ يوم القيامة . فأوقع الماضي موقع المستقبل ؛ لتحققه . وهو خلاف الإجماع . وكذا قول الآخر : « انفلق » بمعنى : انشقّ عنه الظلام ، عند طلوع الشمس . كما يسمى الصبح : « فلقاً » .

ووجه هذا الردّ : قوله : « بينما نحن مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ إذا انفلق » .

وقول بعضهم : « لو انشقّ ، لما خفي على أهل الأقطار ، ولو ظهر عندهم : لنقلوه متواتراً ؛ لأن الطباع مجبولة على نَشْر العجائب » : مردود ، بأنه يجوز أن يحجبه الله عز وجل عنهم بغيم ؛ لا سيما وأكثر الناس نيام ، والأبواب مغلقة ، وقلّ مَن يترصّد السماء . ولعلّه كان في قدر اللحظة ، الَّتي هي مدرك البصر .

وقد روى أبو الضحىٰ ؛ عن مسروق ؛ عن عبد الله : « أَنَّهُمْ سَأَلُوا السُّفَّارَ[3] . هَلِ انْشَقَّ ؟ قَالُوا : قَدْ رَأَيْنَاهُ » .

قال في الفتح : ذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة : أن انشقاق القمر ، وتسبيح الحصى ، وحنين الجذع ، وتسليم الغزالة : مما نُقِل

---

(١) (شيء) . في الأصل : (شئ) . المحقق .

(٢) الآية الأولى من سورة القمر . المحقق .

(٣) (السّفّار) . أي : المسافرين . المحقق .

آحاداً ، مع توفير[1] الدواعي على نقله . ومع ذلك لم يكذّب رواتها .
وأجاب[2] : بأنه اسْتُغْنِيَ عن نقلها تواتراً بالقرآن .

وأجاب غيره : بمنع نقلها آحاداً .

وعلى تسليمه ، فمجموعها: يفيد القطع .

قال[3]: والذي أقول : أنها كلها مشتهرة عند الناس . وأما من حيث الرواية ، فليست على حدّ سواء ؛ فإن حنين الجذع وانشقاق القمر ، نقل كل منها نقلاً مستفيضاً ، يفيد القطع ، عند من يطّلع على طرق ذلك : من أئمة الحديث ، دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك .

وأما تسبيح الحصىٰ ، فليستْ له : إلا هذه الطريق الواحدة ، مع ضعفها .

وأما تسليم الغزالة ؛ فلم أجد له إسناداً ؛ لا من وجه قويّ ، ولا من وجه ضعيف . والله أعلم . انتهى كلام الفتح .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ١٤٥ جـ ١٧ ، المطبعة المصرية

---

(١) (الأصوب) : « مع توفّر الدواعي » . المحقق .

(٢) (وأجاب) . أي : ابن الحاجب . كما حكاه عنه صاحب الفتح بص ٤٠٤ جـ ٧ ط الحلبي بمصر . المحقق .

(٣) (قال) . أي : ابن حجر بالمصدر المذكور . المحقق .

[عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ ، سَأَلُوا رَسُولَ اللّهِ ، صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ؟ فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ ، مَرَّتَيْنِ] .

(الشَّرح)

(عن أنس) بن مالك ، رضي اللّهُ عنه ؛ (أن أهل مكة) ، والمراد بأهل مكة : كفار قريش . وفي دلائل النبوة « لأبي نعيم » ؛ عن ابن عباس أنهم : الوليد بن المغيرة ، وأبو جهل ، والعاص بن وائل ، والعاص بن هشام ، والأسود بن[1] عبد يغوث ، والأسود بن المطلب ، وابنه زمعة ، والنضر بن الحارث . انتهى .

(سألوا رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أن يريهم آيةً) ؟ أي : معجزة ، تشهد لما ادّعاه من نبوته . (فأراهم انشقاق القمر ، مرتين) . زاد في رواية له ، في الصحيحين : « شَقَّيْنِ ، حَتَّىٰ رَأَوْا حِرَاءَ

(١) (ابن عبد يغوث) . في الأصل : (ابن يغوث) . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحاً من كتاب « دلائل النبوة » : لأبي نعيم الأصبهاني ، جـ١ ص٣٦٨ نشر وتوزيع المكتبة العربية بحلب . هذا ؛ وإليك الحديث بسنده ومتنه ، من المصدر المذكور : (حدّثنا سليمان بن أحمد ؛ قال : حدثنا بكر بن سهل ؛ قال : حدثنا عبدالغني بن سعيد ؛ قال : حدثنا موسى بن عبدالرحمٰن : عن ابن جريج ، عن عطاء ؛ عن ابن عباس / وعن مقاتل ؛ عن الضحاك : عن ابن عباس : في قوله تعالى : « اقتربت الساعة وانشقّ القمر » : قال ابن عباس : اجتمع المشركون إلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ منهم الوليد بن المغيرة ، وأبوجهل بن هشام ، والأسود بن عبد يغوث ، والأسود بن المطلب بن أسد بن عبدالعزى ، وزمعة بن الأسود ، والنضر بن الحارث ؛ ونظراؤهم كثير ؛ فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : إن كنت صادقاً فشُقّ القمر لنا فرقتين : نصفا على « أبي قبيس »،ونصفا على « قعيقعان ». فقال لهم رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إن فعلتُ تؤمنوا ؟ » قالوا : نعم -وكانت ليلة بدر- فسأل رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : الله عز وجلّ : أن يعطيه ما سألوا ، فأمسى القمر ، قد مُثّل نصفا على « أبي قبيس »، ونصفا على « قعيقعان » ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم . ينادي : « يا أبا سلمة بن عبد الأسد ! والأرقم بن أبي الأرقم ! اشهدوا) . ا.هـ المحقق .

بَيْنَهُمَا » ؛ بفتح الشين[1] . وهذا من مراسيل الصحابة . لأن أَنَساً ؛ لم يشاهد هذه القصة ، ولم يحضرها . لأنه كان ابن أربع أو خمس سنين ، بالمدينة . والمراد بالمرتين : « فرقتين » ؛ جمعاً بين الروايات[2] . كما نبّه عليه في الفتح .

---

(١) (بفتح الشين) . يقصد كلمة : « شَقَّين » . هذا والذي رأيته في الفتح : « شِقَّتَيْن » بكسر الشين وبالتأنيث . ونصّ هذه الرواية كما في الفتح ص ١٨٢ جـ ٧ ط دار المعرفة ببيروت : (عَنْ أَنَس بْن مَالِكٍ رضي الله عنه : « أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ ، سَأَلُوا رَسُولَ اللّهِ صلى الله عليه وسلم : أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً . فَأَرَاهُمْ الْقَمَرَ شِقَّتَيْنِ،حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا ») . المحقق .

(٢) لابن حجر في الفتح ص ١٨٣ المصدر السابق : بحث نفيس في هذا الباب ، رأيت أن أذكره إتماماً للفائدة : قال تعقيباً على قوله : (فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شِقَّتَيْن) : وأخرجه مسلم من الوجه الذي أخرجه منه البخاري . من حديث سعيد عن قتادة بلفظ : « فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ ، مَرَّتَيْن » . وأخرجه من طريق معمر عن قتادة ، قال : بمعنى حديث شيبان . قال ابن حجر : وهو في مصنف عبد الرزاق عن معمر بلفظ : (مَرَّتَيْن) أيضاً . وكذلك أخرجه الإمامان : أحمد وإسحاق في مسنديهما عن عبد الرزاق . وقد اتفق الشيخان عليه من رواية شعبة عن قتادة ، بلفظ « فِرْقَتَيْن » . قال البيهقي : قد حفظ ثلاثة من أصحاب قتادة عنه : « مَرَّتَيْن » . قال ابن حجر : لكن اختلف عن كل منهم في هذه اللفظة ، ولم يختلف على شعبة ، وهو أحفظهم . ولم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود بلفظ : « مَرَّتَيْن » ؛ إنما فيه : « فِرْقَتَيْن ، أو فِلْقَتَيْن » . وكذا في حديث ابن عمر : « فِلْقَتَيْن » . وفي حديث جبير بن مطعم : « فِرْقَتَيْن » ، وفي لفظ عنه : « فَانْشَقَّ بِاثْنَتَيْن » . وفي رواية عن ابن عباس عند أبي نعيم ، « في الدلائل » : « فَصَارَ قَمَرَيْن » ، وفي لفظ : « شِقَّتَيْن » . وعند الطبراني من حديثه : « حَتَّىٰ رَأَوْا شِقَّيْه » . ووقع في السيرة لشيخنا الحافظ أبي الفضل : « وانشق مرتين » ، بالإجماع . ولا أعرف من جزم من علماء الحديث بتعدّد الانشقاق في زمنه ، صلى الله عليه وسلم ، ولم يتعرض لذلك أحد من شراح الصحيحين . وتكلم ابن القيم على هذه الرواية فقال : « المرّات يراد بها : الأفعال تارة ،والأعيان أخرى . والأول أكثر . ومن الثاني : « انشقّ القمر مرتين » . وقد خفي على بعض الناس فادّعى : أن انشقاق القمر وقع مرتين . وهذا مما يعلم أهل الحديث والسّيَر : أنه غلط . فإنه لم يقع إلا مرة واحدة . وقد قال العماد بن كثير : « في الرواية التي فيها « مرتين » :نظر . ولعل قائلها ؛ أراد : فرقتين . قال ابن حجر : وهذا الذي لا يتجه غيره ، جمعاً بين الروايات . اهـ . المحقق .

وفي الباب عن ابن عباس ؛ عند البخاري : « ولكنه لم يحضر ذلك أيضاً ؛ لأنه كان بمكة ، قبل الهجرة : بنحو خمس سنين . وكان ابن عباس إذ ذاك لم يولد » . لكن في بعض الطرق : أنه حمل الحديث عن ابن مسعود .

قال القسطلاني : وانشقاق القمر ، من أمهات المعجزات . وأجمع عليه المفسرون، وأهل السنّة . وروي عن جماعة كثيرة، من الصحابة . انتهى .

وقال النووي : قال القاضي : انشقاق القمر : من أمهات معجزات نبيّنا ، صلى الله عليه وآله وسلم . وقد رواها : عدّة من الصحابة ، رضي الله عنهم . مع ظاهر الآية الكريمة[1] وسياقها .

قال الزجاج : وقد أنكرها بعض المبتدعة ؛ المضاهين : المخالفي الملّة . وذلك لما أعمى الله قلبه . ولا إنكار للعقل فيها ؛ لأن القمر مخلوق الله تعالى ، يفعل فيه ما يشاء . كما يفنيه ويُكَوِّره، في آخر أمره .

وأما قول بعض الملاحدة : لو وقع هذا ؛ لنُقل متواتراً ، واشترك أهل الأرض كلهم في معرفته ، ولم يختصّ بها[2] أهل مكة : فأجاب العلماء[3] : بأن هذا الانشقاق ، حصل في الليل ، ومعظم الناس نيام غافلون ، والأبواب مغلقة ، وهو متغطون بثيابهم . فقلّ من يتفكر في

---

(١) وهي قوله تعالى : « اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ » (١/القمر) . المحقق .

(٢) لو قال : « ولم يختص به » لكان أظهر . ولكنه أنّث الضمير فقال : « بها » باعتبار المعنى . أي بمعجزة انشقاق القمر . المحقق .

(٣) (فأجاب العلماء) . لو قال بعده : (عنه) ؛ أي : عن قول بعض الملاحدة ، لكان أوضح . المحقق .

السماء ، أو ينظر إليها ، إلا الشاذّ النادر . ومما هو مشاهد معتاد : أن كسوف القمر ، وغيره من العجائب ، والأنوار الطوالع ، والشهب العظام ، وغير ذلك مما يحدث في السماء ، في الليل : يقع ولا يتحدّث به إلا الآحاد . ولا علم عند غيرهم لما ذكرناه . وكان هذا الانشقاق آية ، حصلت في الليل ، لقوم سألوها واقترحوا رؤيتها ، فلم يتنبّه غيرهم لها .

قالوا : وقد يكون القمر ، كان حينئذ في بعض المجاري والمنازل ، التي تظهر لبعض الآفاق دون بعض . كما يكون ظاهراً لقوم ، غائباً عن قوم ، كما يجد الكسوفَ أهلُ بلد دون بلد . والله أعلم . انتهى كلام النووي ، رحمه الله .

قلت : وفي الباب ؛ أحاديث كثيرة طيبة ، رواها الشيخان في صحيحيهما، وغيرهما في غيرهما[1].

والمسألة[2] فيها أقوال ثلاثة[3] لا غير؛

أحدها : ثبوت الانشقاق . وبهذا جاء القرآن ، والأخبار الصحيحة المحكمة الصريحة . وبه قال جمهور السّلف والخلف . ولم يختلف فيه : إلا بعض المبتدعة ، ممن لا يعتدّ بهم .

ثانيها : إنكاره مطلقا . وفي ذلك : إنكار القرآن ، وتكذيب الرحمن ، ونعوذ بالله من الكفر والخذلان .

---

(١) (في غيرهما) . أي : في غير الصحيحين . المحقق .

(٢) (والمسألة) . في الأصل : (والمسئلة) . المحقق .

(٣) (ثلاثة) . في الأصل : (ثلثة) . المحقق .

الثالث : الاعتراف بانشقاقه . وهو من أشراط الساعة ، وأمارات القيامة . ومعجزة النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، في ذلك : الإخبار عن انشقاقه دون فعله منه[1]، صلى الله عليه وآله وسلم . وإلى هذا : ذهب الشيخ أحمد ولي الله ، المحدّث الدهلوي ، رحمه الله[2] . وله وجه ، ذكره في « التفهيمات » وغيرها . وقد ذكرناه في تفسيرنا : « فتح البيان ، بأوضح التبيان » . فراجعه .

والأحوط : القول بما قاله سلف هذه الأمة وأئمتها ، واتفقوا عليه . وهو القول الأول . والعلم عند الله تعالى .

بَابُ : مَنع النبيّ ، صَلى الله عَليه وآله وسَلم ، مِمّن هَمَّ بِأذاه

وترجم له النووي، بقوله : (باب[3] صفة القيامة ، والجنة والنار) .

(حَديثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم النووي ، ص١٣٩، ١٤٠ جـ١٧، المطبعة المصرية

[حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . قَالاَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُـو جَهْلٍ : هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ؟ قَالَ : فَقِيلَ : نَعَمْ . فَقَالَ : وَاللاَّتِ وَالْعُزَّىٰ ! لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ

(١) لو قال : « دون فعلٍ منه » لكان أوضح . المحقق .

(٢) (ر حمه الله) . في الأصل : (رح) . المحقق .

(٣) المذكور في النووي : (كتاب) بدل : (باب) . انظر ص ١٢٩ جـ١٧، المطبعة المصرية . وقد ترجم النووي لهذا الحديث بقوله : (باب قوله تعالى : « إن الإنسان ليطغى . أن رآه استغنى ») . انظر ص ١٣٩ جـ١٧، المطبعة المصرية . المحقق .

ذَلِكَ ؛ لَأَطَأَنَّ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ . أَوْ لَأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ . قَالَ : فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَهُوَ يُصَلِّي . زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ . قَالَ : فَمَـا فَجِئَهُمْ مِنْهُ ، إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ . قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : مَالَكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقاً مِنْ نَارٍ ، وَهَوْلاً ، وَأَجْنِحَةً .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ دَنَا مِنِّي ، لَا خْتَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ ، عُضْواً عُضْواً » . قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (لَا نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ شَيْءٌ بَلَغَهُ) : « كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَىٰ . أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ . إِنَّ إِلَىٰ رَبِّـكَ الـرُّجْعَىٰ . أَرَأَيْتَ الَّـذِي يَنْهَىٰ عَبْداً إِذَا صَلَّىٰ . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ . أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ . أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ . (يَعْنِي : أَبَا جَهْلٍ) أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ . كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعاً بِالنَّاصِيَةِ . نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ . فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ . سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ . كَلَّا لَا تُطِعْهُ » [٩٦ / العلق / ٦ - ١٩] .

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : وَأَمَرَهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ .

وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ : فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ (يَعْنِي : قَوْمَهُ)] .

(الشرح)

(عن أبي هريرة)[1] رضي الله عنه ؛ (قال : قال أبو جهل : هل يعفّر محمد وجهه) أي : يسجد ، ويلصق وجهه بالعفر ، وهو التراب :

(١) ذكرنا السند بتمامه ؛ لعلاقته بآخر حديث الباب . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : «رضي الله عنه» . المحقق .

(بين أظهركم ؟ قال : فقيل : نعم . فقال : واللات والعزّى ! لئن رأيته يفعل ذلك ، لأطأنّ على رقبته . أو لأ عفرنّ وجهه في التراب .

قال : فأتى رسولَ الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ وهو يصلي . زعم ليطأ على رقبته . قال : فما فجئهم منه) ، بكسر الجيم . ويقال أيضاً : « فجأهُم » . لغتان . (إلّا وهو ينكص) بكسر الكاف[1] : يرجع (على عقبيه) : يمشي على ورائه (ويتقي بيديه . قال : فقيل له : مالك ؟ فقال : إنّ بيني وبينه: لخندقاً من نار ، وهولاً ، وأجنحة) . كأجنحة الملائكة[2] .

(فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله(وسلم : « لو دنا مني ؛ لاختطفته الملائكة ، عضواً عضواً » . قال : فأنزل الله عز وجل - لا ندري في حديث أبي هريرة ، أو شيءٌ بلغه - « كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَىٰ . أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَىٰ . إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ . أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ . عَبْداً إِذَا صَلَّىٰ . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ . أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ . أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ -يعني أبا جهل- أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ . كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعاً بِالنَّاصِيَةِ . نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ . فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ . سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ . كَلَّا لَا تُطِعْهُ[3] » . وزاد عبيد الله في رواية :[4] أي في حديثه : (قال : وأمره بما أمره به) .

---

(١) (بكسر الكاف) . وبضمها أيضاً . المحقق .

(٢) (كأجنحة الملائكة) . هذا اللفظ نقله المصنف من النووي،ص ١٤٠ جـ١٧ المطبعة المصرية . وليس مذكوراً في صلب الحديث . المحقق .

(٣) الآيات (٦ - ٩) من سورة العلق . المحقق .

(٤) (وزاد عبيد الله في رواية) . في مصدر الحديث : (زاد) بدون واوا . وذكر : (في حديثه) بدل : (في رواية) . المحقق .

(وزاد ابن عبد الأعلى) في رواية :[1] (فليدع ناديه - يعني : قومه) .

قال النووي : ولهذا الحديث أمثلة كثيرة ، في عصمته -صلى الله عليه وآله وسلم- : من أبي جهل وغيره ، ممن أراد به ضرراً . قال تعالى : « وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ[2] » . وهذه الآية[3] نزلت بعد الهجرة . انتهى . وتفسيرها : في تفسيرنا : « فتح البيان ، في مقاصد القرآن » . فراجعه .

باب : منع النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ممن أراد قتله

وقال النووي : (باب توكّلهِ ، صلى اللَّهُ عليه وآله وسلم ؛ على الله تعالى . وعصمة الله تعالىٰ له من الناس) .

(حديث الباب)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٤٤،٤٥ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : غَزْوَةً ، قِبَلَ نَجْدٍ . فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ . فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا . قَالَ : وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي ، يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ رَجُلاً أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَأَخَذَ السَّيْفَ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ

---

(١) لو قال : (في حديثه) أو (في روايته) : لكان أوضح . المحقق .

(٢) جزء من الآية (٦٧) من سورة المائدة . المحقق .

(٣) (وهذه الآية) . يقصد قوله تعالى : (وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) . المحقق .

عَلَىٰ رَأْسِي . فَلَمْ أَشْعُرْ، إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلْتاً فِي يَدِهِ . فَقَالَ لِي : مَنْ يَمْنَعُكَ مِني ؟ » . قَالَ : « قُلْتُ : اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ : مَنْ يَمْنَعُك مِنِّي ؟ » . قَالَ : « قُلْتُ : اللَّهُ » . قَالَ : « فَشَامَ السَّيْفَ . فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ » . ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] .

(الشَّرح)

(عن جابر بن عبد الله) رضي الله عنهما[1] ؛ (قال : غزونا مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : غزوة ، قِبَل نجد . فأدركنا رسولُ الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، في واد كثير العضاه) : بالعين والضاد . وهي : كلّ شجرة ذات شوك . (فنزل رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، تحت شجرة ، فعلّق سيفه بغصن من أغصانها . قال : وتفرّق الناس في الوادي ، يستظلون بالشجر . قال : فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إن رجلاً أتاني وأنا نائم) .

قال أهل العلم : هذا الرجل اسمه : « غَوْرَث » بغين معجمة ، وثاء مثلثة . والغين مضمومة ومفتوحة . وحكى القاضي الوجهين . ثم قال : الصواب : الفتح .

قال[2] : وضبطه بعض رواة البخاري : بالعين المهمَلة . والصواب : المعجمة .

وقال الخطابي : هو « غُوَيْرِث » ، أو « غورث » . على التصغير والشك . وهو غورث بن الحارث .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) (قال) . أي : القاضي عياض . كما حكاه عنه النووي ، بص ٤٥ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

قال عياض : وقد جاء في حديث آخر ، مثل هذا الخبر . وسُمِّيَ الرجل فيه : « دعثوراً » .

(فأخذ السيف ، فاستيقظت وهو قائم على رأسي . فلم أشعر ، إلا والسيف صلتا في يده) . بفتح الصاد وضمها . أي : مسلولاً .

(فقال لي : من يمنعك منّي ؟ . قال : « قلت : الله . ثم قال في الثانية : من يمنعك منّي ؟ . قال : « قلت : الله » . قال : فشام السيف) ؛ بالمعجمة . ومعناه : غمده ، وردّه في غمده .

يقال : « شام السّيفَ » : إذا سلّه ، وإذا أغمده . فهو من الأضداد . والمراد هنا : أغمده .

(فها هو ذا ، جالس . ثم لم يعرض له رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

فيه : بيان توكّل النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : على الله ، وعصمة الله تعالى له : من الناس . كما قال سبحانه : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾[1] .

وفيه : جواز الاستظلال بأشجار الوادي ، وتعليق السلاح وغيره فيها . وجواز المنّ على الكافر الحربي ، وإطلاقه .

وفيه : الحثّ على مراقبة الله تعالى ، والعفو ، والحلم ، ومقابلة السيئة بالحسنة . والله أعلم .

---

(١) جزء من الآية (٦٧) من سورة المائدة . المحقق .

بَابٌ : فِي السَّمِّ، وَأَكْلِ الشَّاةِ المَسْمُومَةِ

وقال النووي : (باب السم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ١٧٨ جـ ١٤ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ امْـرَأَةً يَهُـودِيَّةً ، أَتَتْ رَسُولَ اللّهِ ﷺ : بِشَـاةٍ مَسْمُومَةٍ ، فَأَكَلَ مِنْهَا . فَجِيءَ بِهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللّهِ ، ﷺ ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ . قَالَ : « مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَىٰ ذَاكِ » - قَالَ : أَوْ قَالَ : « عَلَيَّ » - قَالَ : قَالُوا : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ : « لَا » . قَالَ : فَمَازِلْتُ أَعْرِفُهَا ، فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللّهِ ؛ صلى الله عليه وآله وسلم] .

(الشَّرح)

(عن أنس) رضي الله عنه ؛ (أن امرأة يهودية ، أتت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بشاة مسمومة) . وفي رواية أخرى : « جَعَلَتْ سَمًّا فِي لَحْمٍ » .

« والسم »: بفتح السّين ، وضمها ، وكسرها . ثلاث[1] لغات . والفتح أفصح . وجمعه : « سِمَام ، وسُمومُ » .

(فأكل منها . فجيء بها إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فسألها عن ذلك ؟ فقالت : أردت لأقتلك . قال : « ما كان الله ليسلطك على ذاكِ » - قال : أو قال : « عليّ » -) .

---

(١) (ثلاث) . في الأصل : (ثلث) . المحقق .

فيه : بيان عصمته ، صلى الله عليه وآله وسلم ، من الناس كلهم . كما قال سبحانه : « واللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ »[1] .

قال النووي : وهي معجزة لرسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في سلامته من السم المهلك لغيره . وفي إعلام الله تعالى له : بأنها مسمومة ، وكلام عضو منه له . فقد جاء في غير مسلم : أنه صلى الله عليه آله وسلم؛ قال : « إِنَّ الذِّرَاعَ تُخْبِرُنِي : أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ » .

وهـذه المـرأة اليهـوديّة الفـاعلة للسّم ، اسمهـا : « زينب بنت الحارث » . أخت « مرحب » اليهودي . روينا تسميتها هذه : في مغازي موسى بن عقبة ، ودلائل النبوة للبيهقي .

(قال : قالوا : ألا نقتلها ؟) هي بالنون ، في أكثر النسخ . وفي بعضها : بتاء الخطاب[2] .

(قال: « لا ») .

قال عياض : اختلف[3] الآثار والعلماء ؛ هل قتلها النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، أم لا ؟ فوقع في صحيح مسلم : « لا » . ومثله عن أبي هريرة ، وجابر .

وعن جابرٍ[4] من رواية أبي سلمة : « أَنَّهُ صلى الله عليه وآله وسلم : قَتَلَهَا » .

---

(١) جزء من الآية (٦٧) من سورة المائدة . المحقق .

(٢) (بتاء الخطاب) . أي : « ألا تقتلها ؟ » . المحقق .

(٣) (اختلف) . لو أنّث لكان أفضل . والتذكير جائز . المحقق .

(٤) التـركيب في الأصـل هكـذا : (ومثله عن أبي هريرة وجابر من رواية أبي سلمة) . وهذا التركيب خطأ . والصواب : « ومثله عن أبي هريرة ، وجابر . وعن جابر من رواية أبي سلمة . . . إلخ » . والتصحيح من النووي /مسلم ص١٧٩ جـ١٤ . المطبعة المصرية . المحقق .

وفي رواية ابن عباس : « أَنَّهُ صلى الله عليه وآله وسلم : دَفَعَهَا إِلَىٰ أَوْلِيَاءِ « بِشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ »- وَكَانَ أَكَلَ مِنْهَا ، فَمَاتَ بِهَا - : فَقَتَلُوهَا » .

وقال ابن سحنون : أجمع أهل الحديث ؛ أنّ رسول الله، صلى الله عليه وآله وسلّم : قتلها .

قال عياض : وجه الجمع بين هذه الروايات والأقاويل ؛ أنه لم يقتلها أولاً ، حين اطلع على سمها . وقيل له : اقتلها . فقال : « لا » . فلما مات بشر بن البراء من ذلك ، سلّمها لأوليائه : فقتلوها، قصاصاً . فيصحّ قولهم : « لم يقتلها » . أي : في الحال . ويصحّ قولهم : « قتلها » . أي : بعد ذلك . والله أعلم .

(قال) أنس رضي الله عنه : (فما زلت أعرفها ، في لَهوات رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) . بفتح اللام والهاء . جمع « لَهاة »: بفتح اللام . وهي اللّحمة الحمراء ، المعلّقة في أصل الحنك . قاله الأصمعي . وقيل : اللحمات، اللواتي في سقف أقصى الفم .

ومعناه : أعرف العلامة . كأنه بقي للسم: علامة، وأثر، من سواد وغيره .

بَابٌ : فِي إِصَابَةِ النبيّ ،صَلّى اللهُ عَليهِ وَآلهِ وَسَلّمَ : فِي الخَرْصِ

وأورده النووي، في : (باب معجزات النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٤١-٤٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، غَزْوَةَ تَبُوكَ ، فَأَتَيْنَا وَادِيَ الْقُرَىٰ : عَلَىٰ حَدِيقَةٍ لِامْرَأَةٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اخْرُصُوها » : فَخَرَصْنَاهَا، وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللّهِ، ﷺ : عَشْرَةَ أَوْسُقٍ . وَقَالَ : « أَحْصِيهَا ، حَتَّىٰ نَرجِعَ إِلَيْكِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . وَانْطَلَقْنَا ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا تَبُوكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ: رِيحٌ شَدِيدَةٌ . فَلاَ يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ . فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ ؛ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ » . فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ . فَقَامَ رَجُلٌ ، فَحَمَلَتْهُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلَيْ طَيِّئٍ . وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلْمَاءِ ، صَاحِبِ أَيْلَةَ ، إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِكِتَابٍ . وَأَهْدَىٰ لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَهْدَىٰ لَهُ بُرْداً . ثُمَّ أَقْبَلْنَا ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَىٰ . فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا ، « كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا ؟ » . فَقَالَتْ : عَشْرَةَ أَوْسُقٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي مُسْرِعٌ . فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ ؛ فَلْيُسْرِعْ مَعِي . وَمَنْ شَاءَ ؛ فَلْيَمْكُثْ » . فَخَرَجْنَا ، حَتَّىٰ أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ . فَقَالَ : « هَـٰذِهِ طَابَةُ . وَهَـٰذَا أُحُدٌ . وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ » . ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ خَيْرَ دُورِ الأَنْصَارِ : دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ » . فَلَحِقَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ . فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : خَيَّرَ دُورَ الأَنْصَارِ ، فَجَعَلَنَا آخِراً ؟ فَأَدْرَكَ سَعْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! خَيَّرْتَ دُورَ الأَنْصَارِ ، فَجَعَلْتَنَا آخِراً . فَقَالَ :

« أَوَ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ : أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ ؟ »] .

(الشرح)

(عن أبي حميد) رضي الله عنه[١]؛ (قال : خرجْنا مع رسولِ اللهِ ، صلى اللَّهُ عليه) وآله (وسلم ، غزوة تبوك . فأتينا واديَ القُرىٰ : على حديقة لامرأة ، فقال رسولُ اللهِ ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : « اخرُصوها ») . بضم الراء وكسرها . والضم أشهر . أي : احزروا : كم يجيء[٢] من ثمرها[٣] ؟

وفيه : استحباب امتحانِ العالمِ : أصحابه ، بمثل هذا التَّمْرِين .

« والحديقة » : البستان من النخل ، إذا كان عليه حائط .

(فخرصناها . وخرصها رسول الله ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : عشرة أوسق . وقال : « أحصيها ، حتى نرجع إليكِ ، إن شاء الله ») تعالى . (فانطلقنا[٤] ، حتى قدمنا تبوك . فقال رسولُ اللهِ ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : « ستهبّ عليكم الليلة : ريح شديدة ، فلا يقم فيها أحد منكم . فمن كان له بعير ، فليشدّ عقاله » . فهبت ريح شديدة . فقام رجل ، فحملته الريح ، حتى ألقته بجبلي طي[٥]) .

---

(١) صنيع المؤلف ، يوهم أن : « رضي الله عنه » . من صلب الحديث . وليس كذلك في المصدر. المحقق.

(٢) (يجيء) . في الأصل : (يجئ) والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (ثمرها) . في الأصل : (تمرها) بالتاء . وكذلك في النووي . وهو جائز أيضاً باعتبار أن الحديقة من النخل . المحقق .

(٤) (فانطلقنا) . في مصدر الحديث : (وانطلقنا) بالواو . المحقق .

(٥) (طي) بمصدر الحديث : « طيِّئ » . المحقق .

في هذا الحديث : هذه المعجزة الظاهرة . من إخباره صلى الله عليه وآله وسلم : بالمغيّب ، وخوف الضرر من القيام ، وقت هبوب الريح .

وفيه : ما كان عليه ؛ من الشّفقة على أمته ، والرحمة لهم ، والاعتناء بمصالحهم ، وتحذيرهم ما يضرهم : في دين ، أو دنيا .

وإنما أمر بشدّ عقل الجمال ؛ لئلا ينفلت منها شيء ، فيحتاج صاحبه إلى القيام في طلبه ، فيلحقه ضرر الريح . وجبلا طي مشهوران . يقال لأحدهما : « أجأ »[1] بفتح الهمزة والجيم ، وبالهمز . والآخر : « سَلمىٰ » بفتح السين . « وطيّئ[2] » بتشديد الياء بعدها همزة ، على وزن : « سيِّد » . وهو أبو قبيلة من اليمن . وهو طيِّئ[2] بن أدد[3] بن زيد بن كهلان بن سبأ[4] بن حمير .

قال صاحب التحرير : وطيّ : يهمز ، ولا يهمز . لغتان .

(فجاء[5] رسول ابن العلماء)، بفتح العين وإسكان اللام، وبالمدّ، (صاحبِ أيلة : إلى رسولِ اللهِ ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : بكتاب . وأهدى له : بغلةً بيضاءَ) .

فيه : قبول هدية الكافر . وقد سبق ما يعارضه في الظاهر ، والجمع بينهما : في الكتاب .

قال النووي : وهذه البغلة ، هي : « دُلْدُل » . بغلة رسولِ اللهِ ،

---

(١) (أجأ) . هكذا في الأصل . وهو في المصدر السابق : (أجاء) . بالمد . المحقق .

(٢) (طيئ) . في الأصل : (وَطيْ) . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (أدد) . في الأصل : « ادر » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٤) (سبأ) . في الأصل : (سبا) بدون همزة فوق الألف . المحقق .

(٥) (فجاء) . في مصدر الحديث : (وجاء) بالواو بدل الفاء . المحقق .

صلى اللهُ عليه وآلـه وسلم ، المعروفة . لكن ظاهر لفظه هنا : أنه أهداها للنبيّ ، صلى اللهُ عليه وآله وسلم ؛ في غزوة تبوك . وقد كانت غزوة تبوك : سنة تسع من الهجرة . وقد كانت هذه البغلة ، عند رسولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآلـه وسلم ؛ قبل ذلك . وحضر عليها : غزاة « حنين » ؛ كما هو مشهور ، في الأحاديث الصحيحة . وكانت « حنين » عقب فتح مكة ، سنة ثمان . قال عياض : ولم يُرْوَ أنه كان للنبيّ ، صلى اللهُ عليه وآله وسلم : بغلة غيرها . قال : فيحمل قوله على أنه « أهـداهـا له : قبـل ذلـك » . وقد عطف الإهداء على المجيء[1] : بالواو . وهي لا تقتضي الترتيب . والله أعلم .

(فكتب إليه رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . وأهدى له برداً . ثم أقبلنا ، ثم قدمنا[2] وادي القرى . فسأل رسولُ اللهِ ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : المرأة عن حديقتها ، « كم بلغ ثمرها ؟ » فقـالت : عشـرة أوسق . فقـال رسـولُ الله ، صلى اللهُ عليه) وآلـه (وسلم : « إني مسرع . فمن شاء منكم ؛ فليسرع معي . ومن شاء ؛ فليمكث » . فخرجنا ، حتى أشرفْنا على المدينة . فقال : « هذه طابة . وهـٰذا أحـد ، وهـو جبـل يحبنـا ونحبّه » . ثم قال : « إنّ خير دور الأنصـار : دار بني النجار ، ثم دار بني عبد الأشهل ، ثم دار بني الحـارث[3] بن الخـزرج ، ثم دار بني ساعـدة ») . قال عياض : المراد : أهل الدور . أو المراد : القبائل .

---

(١) (المجيء) . في الأصل : (المجئ) . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) (ثم أقبلنا ثم قدمنا) . في مصدر الحديث : (ثم أقبلنا حتى قدمنا) . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : (عبد الحارث) بزيادة لفظ : (عبد) . والصواب ما ذكره الأصل . المحقق .

وإنما فضّل بني النجار ؛ لسَبْقهم في الإسلام ، وآثارهم الجميلة في الدين .

وفي بعض النسخ : « بني عبد الحارث » . وكذا نقله القاضي . قال : وهو خطأ من الرواة . وصوابه : « بني الحارث » بحذف : « عبد » .

(« وفي كل دور الأنصار خير » . فلحقنا سعد بن عبادة . فقال أبو أسيد : ألم تر أن رسولَ اللهِ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : خيَّر دور الأنصار، فجعلنا آخراً ؟ فأدرك سعدٌ رسولَ اللهِ ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم ، فقال : يارسول الله ! خَيّرتَ دور الأنصار ، فجعلتنا آخراً . فقال : « أو ليس بحسبكم : أن تكونوا من الخيار؟ ») .

بَابُ : قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أنا آخذ بحجزكم عن النار »

وقال النووي : (باب شفقته ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ على أمته . ومبالغته في تحذيرهم : مما يضرهم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٤٩ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ ؛ مِنْهَا[1] : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلِي

(١) من أول (عن همام) إلى (فذكر أحاديث منها):غير مذكور في الأصل . والمذكور في الأصل هو : (عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله،صلى الله عليه وآله وسلم) . وذكر الحديث . المحقق .

كَمَثَلِ رَجُلٍ ، اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا ؛ جَعَلَ الْفَرَاشُ ، وَهَـٰذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ : يَقَعْنَ فِيهَا . وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ ، فَيَتَقَحَّمْنَ[1] فِيهَا . قَالَ : فَذَٰلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ . أَنَا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ ؛ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . فَتَغْلِبُونِي ؛ تَقَحَّمُونَ[2] فِيهَا »] .

وفي حديث جابر ، عند مسلم ؛ بلفظ : « وَمَثَلُكُمْ ؛ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَاراً . فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ ، وَالْفَرَاشُ : يَقَعْنَ فِيهَا ، وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا . وَأَنَا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ ، وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدِي »[3] .

(الشرح)

قال النـووي : أمـا « الفراش » ؛ فقال الخليل : هو الذي يطير كالبعوض . وقال غيره : ما تراه كصغار البقّ ، يتهافت في النار .

وأما « الجنادب » ؛ فجمع « جندب » . وفيها ثلاث[4] لغات ؛ بضم الـدال ، وفتحهـا . والجيم مضمـومـة فيهمـا . وبكسر الجيم ، وفتح الدال . حكاه عياض .

« والجنادب » : هذا الصرار ، الذي يشبه الجراد . قال[5] أبوحاتم :

---

(١) في الأصل : « فيقتحمن » بدل : « فيتقحمن » . المحقق .

(٢) (تقحّمون) . في الأصل : (وتقحّمون) بزيادة واو . المحقق .

(٣) هذه الرواية ، عن جابر ، عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وهي بصحيح مسلم المجلد (٤) ، ص ١٧٩٠ ، باب (٦) ، حديث رقم ١٩ ـ (٢٢٨٥) ، ط دار الفكر ببيروت ، تصحيح وتحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . المحقق .

(٤) (ثلاث) . في الأصل : (ثلث) . المحقق .

(٥) (قال) . في النووي ص ٥٠ جـ ١٥ المطبعة المصرية : (وقال) بالواو . وهو أوضح . المحقق .

« الجندب »، على خلقة الجراد . له أربعة أجنحة ، كالجراد[1] . وأصغر منها . يطير، ويصر بالليل: صرًّا شديداً . وقيل : غيره .

« وأما التقحم » : فهو الإقدام ، والوقوع في الأمور الشاقة : من غير تثبّت .

« وَالْحُجَز » : جمع « حُجْزَة » . وهي : معقد الإزار ، والسراويل .

« وآخذ » : روي بوجهين ؛ أحدهما : اسم فاعل ، بالكسر والتنوين[2].

والثاني : فعل مضارع ، بضم الذال بلا تنوين .

والأول أشهر . وهما صحيحان .

وأما « تَفَلَّتُونَ » : فروي بوجهين أيضاً ؛

أحدهما : فتح التاء ، والفاء ، واللام المشددة .

والثاني : ضم التاء ، وإسكان الفاء ، وكسر اللام المخفّفة . وكلاهما: صحيح . يقال : أفلت مني ، وتَفَلَّت : إذا نازعك الغلبة والهرب ، ثم غلب وهرب .

ومقصود الحديث : أنه صلى الله عليه وآله وسلم : شبّه تساقط الجاهلين والمخالفين، « بمعاصيهم وشهواتهم »: في نار الآخرة ، وحرصهم على الوقوع في ذلك ، مع منعه إياهم ، وقَبْضه على مواضع المنع منهم : بتساقط الفراش في نار الدنيا ، لهواه وضعف تمييزه . وكلاهما : حريص على هلاك نفسه ، ساعٍ في ذلك ؛ لجهله . والله أعلم .

---

(١) (كالجراد) . في المصدر السابق : (كالجرادة) . المحقق .

(٢) أي « آخِذٌ » . المحقق .

بَابُ : كَانَ النبيّ صَلّى الله عَليهِ وَآله وَسَلّمَ : أعلمهُم بالله ، وَأشدّهم له خَشيَة

وقال النووي : (باب علمه ، « صلى الله عليه وآله[1] وسلم » : بالله تعالى ، وشدّة خشيته) .

(حَديثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص١٠٦ ، ١٠٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فِي أَمْرٍ ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ : فَغَضِبَ ، حَتَّىٰ بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ ؛ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ ؟ فَوَاللَّهِ ! لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً »] .

(الشَّرح)

(عن عائشة) رضي الله عنها ؛ (قالت : رخّص رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : في أمر ، فتنزّه عنه ناس من الناس) .

وفي رواية : « صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : أَمْراً ، فَتَرَخَّصَ فِيهِ[2] ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَكَأَنَّهُمْ : كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ » . (فبلغ ذلك النبيَّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : فغضب ، حتى بان الغضب في وجهه) .

وفي رواية أخرى[3] : « فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَقَامَ خَطِيباً » . ثم (قال) .

---

(١) لم يذكر النووي لفظ:« وآله » . المحقق .

(٢) لم يذكر في الأصل كلمة : (فيه) . والتصحيح من صحيح مسلم / النووي ص ١٠٦ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (وفي رواية أخرى) . هي الرواية التي ذكر فيها : (صنع رسول الله . . . إلخ) . وكذلك هي التي ذكر فيها : « فقال » . المحقق .

وفي لفظ[1] : « فَقَالَ : » . (ما بال أقوام ؛ يرغبون عما رُخِّص لي فيه ؟) .

وفي رواية أخرى[2] : « مَا بَالُ رِجَالٍ ؛ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ ، فَكَرِهُوا[3] وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ » . (فَوَاللّهِ ! لأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللّهِ ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً) .

فيه : الحثّ على الاقتداء به ، صلى الله عليه وآله وسلم . والنّهيُ عن التعمّق في العبادة . وذمُّ التنزّه عن المباح : شكًّا في إباحته .

وفيه : الغضب عند انتهاك حرمات الشرع ؛ وإن كان المنتهك متأولاً ، تأويلاً باطلاً .

وفيه : حسن المعاشرة ؛ بإرسال التعزير والإنكار في الجمع ، ولا يعيّن فاعله . فيقال : « مَا بَالُ أَقْوامٍ » ، ونحوه .

وفيه : أن القرب إلى الله تعالى ؛ سبب لزيادة العلم به ، وشدّة خشيته .

قال النووي : والمعنىٰ ؛ أنهم يتوهمون : أن سَنَنَهُمْ عمّا فعلت ؛ أقرب لهم عند الله . وإن فعل خلاف ذلك . وليس كما توهموا : بل أنا أعلمهم بالله ، وأشدهم له خشية . وإنما يكون القرب إليه سبحانه وتعالى ، والخشية له : على حسب ما أمر ، لا بمخيّلات النفوس ،

---

(1) (وفي لفظ) فقال : « ما بال أقوام » . إلخ.هذا اللفظ في رواية مسلم عن مسروق ، عن عائشة . والرواية المرموز لها برقم (2) . هي رواية أبي الضحىٰ عن مسروق عن عائشة . انظر صحيح مسلم / النووي ص١٠٦ ، ١٠٧ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(2) هي نفس الرواية السابقة . المحقق .

(3) في صحيح مسلم المصدر السابق : « فَكَرِهُوهُ » بدل : « فَكَرِهُوا » . المحقق

وتكلّف أعمالٍ : لم يأمر بها . والله أعلم . انتهى .

بَابُ : بُعدِ النبيّ ، صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلهِ وَسَلّمَ : مِنَ الآثام ، وقيامِهِ لمحَارمِ اللهِ تَعَالى

وقال النووي : (باب مباعدته ، صلى اللّهُ عليه وآله وسلم ؛ للآثام[1] ، واختياره من المباح : أسهله ، وانتقامه للّهِ تعالى ، عند انتهاك حرماته) .

(حَديثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٨٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ عَائِشَةَ (زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ) ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : بَيْنَ أَمْرَيْنِ ، إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ؛ مَالَمْ يَكُنْ إِثْماً . فَإِنْ كَانَ إِثْماً ؛ كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ ؛ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ] .

(الشرح)

(عن عائشة) رضي الله عنها[2] ؛ (زوج النبيّ ، صلى اللّهُ عليه) وآله (وسلم ؛ أنها قالت : ما خُيّر رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بين أمرين ، إلا أخذ أيسرهما ؛ مالم يكن إثما . فإن كان إثما ؛ كان أبعد الناس منه) .

---

(١) لم يذكر في الأصل لفظ : « للآثام » . ولعله سقط خطأ . والتصحيح من النووي/مسلم ص ٨٣ جـ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنها » . المحقق .

فيه : استحباب الأَخْذ بالأيسر والأرفق ؛ ما لم يكن حراماً، أو مكروهاً .

قال عياض : يحتمل أن يكون تخييره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، هنا : من الله تعالى . فيخيّره : فيما فيه عقوبتان . أو فيما بينه وبين الكفار من القتال ، وأخذ الجزية . أو في حق أمته في المجاهدة في العبادة ، أو الاقتصار . وكان يختار الأيسر، في كل هذا .

قال[1] وأما قولها : « مَا لَمْ يَكُنْ إثْماً » ، فيتصوّر : إذا خيّره الكفار ، والمنافقون . فأما إن كان التخيير من الله تعالى ، أومن المسلمين : فيكون الاستثناء منقطعاً .

(وما انتقم رسولُ اللَّهِ ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : لنفسه ؛ إلا أن تنتهك حرمة الله ، عز وجل) .

وفي رواية : « مَا نِيل[2] مِنْهُ شَيْءٌ[3] قَطُّ ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ ؛ إلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ[3] مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

معنى « نيل منه » : أصيب بأذى ؛ من قول ، أو فعل .

وانتهاك حرمة الله تعالى : هو ارتكاب ما حرّمه . والاستثناء منقطع . والمعنى : « لكن إذا انتهكت حرمة الله ، انتصر لله تعالى ، وانتقم ممن ارتكب ذلك .

---

(١) (قال) . أي : عياض،كما حكاه النووي بص ٨٣ جـ ١٥، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) في صحيح مسلم / النووي ص ٨٤ جـ ١٥ المطبعة المصرية : (وَمَانِيلَ) بزيادة واو . المحقق .

(٣) (شيء) . في الأصل : (شئ) . المحـــقق .

وفي هذا الحديث : الحثّ على العفو والحلم ، واحتمال الأذى ، والانتصار لدين الله تعالى ، ممن فعل محرماً أو نحوه .

وفيه : أنه يستحبّ للأئمة ، والقضاة ، وسائر ولاة الأمور : التخلّق بهذا الخلق الكريم ، فلا ينتقم لنفسه ، ولا يهمل حق الله تعالى .

قال عياض : وقد أجمع العلماء ؛ على أن القاضي : لا يقضي لنفسه ، ولا لمن لا يجوز شهادته له . انتهى .

بَابُ صَلَاةِ[1] النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ . وَقَوْلِهِ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً ؟

وقال النووي : (باب إكثار الأعمال ، والاجتهاد في العبادة) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ١٦٢ جـ ١٧ ، المطبعة المصرية

[عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : صَلَّى ، حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ . فَقِيلَ لَهُ : أَتَكَلَّفُ هٰذَا ؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ : مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ ، وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً ؟ »] .

(الشرح)

(عن المغيرة بن شعبة) رضي الله عنه ؛ (أن النبيّ ، صلى اللَّهُ عليه) وآله (وسلم : صلى ، حتى انتفخت قدماه) . وفي رواية : « حَتَّىٰ وَرِمَتْ قَدَمَاهُ » .

---

(١) (صلاة) . في الأصل : (صلوة) . المحقق .

وفي حديث عائشة : « كَانَ[1] إِذَا صَلَّىٰ ؛ قَامَ حَتَّىٰ تَفَطَّرَتْ[2] رِجْلَاهُ » . أي : تشققت . قالوا : ومنه « فطّر الصائم ، وأفطره » ، لأنه خرق صومه ، وشقّه .

(فقيل له : أَتَكَلَّفُ هذا ؟ وقد غفر الله لك : ما تقدم من ذنبك ، وما تأخّر . قال[3] : « أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ »)

قال عياض : « الشكر » : معرفة إحسان المحسن ، والتحدّث به . وسميت «المجازاة على فعل الجميل» : « شكراً » : لأنها تتضمّن الثناء عليه . وشكر العبد لله تعالى : اعترافه بنعمه ، وثناؤه عليها ، وتمام مواظبته على طاعته .

وأما شكر الله تعالى أفعال عباده : فمجازاتهُ إياهم عليها ، وتضعيف ثوابها ، وثناؤه بما أنعم به عليهم . فهو المعطي والمثني ، سبحانه .

« والشكور » من أسمائه سبحانه وتعالى : بهذا المعنى . والله أعلم .

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ، صَلىٰ الله عليه وآله وسلم : أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَىٰ الْحَوْضِ

وقال النووي : (باب إثبات حوض نبيّنا ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ ، وصفاته) .

---

(١) في صحيح مسلم / النووي، ص ١٦٢ جـ ١٧، المطبعة المصرية : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم)، بزيادة لفظ : (رسول الله صلى الله عليه وسلم) . المحقق .

(٢) في المصدر المذكور : (تَفَطَّرَ) بدون تاء التأنيث . المحقق .

(٣) (قال) . في مصدر الحديث : « فقال » بزيادة فاء . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٥٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[(عَنْ جُنْدَبٍ[١]) رضي الله عنه ؛ (قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ) وآله (وَسَلَّمَ ؛ يَقُولُ : « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ »)] .

(الشرح)

قال أهل اللغة : « الفرط »: بفتح الفاء والراء . « والفارط » : هو الذي يتقدم الواردة[٢] ؛ ليصلح لهم الحياض والدلاء ، ونحوها: من أمور الاستقاء . فمعنى « فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » : سابقكم إليه ؛ كالمهيئ له .

قال في المطالع : هو[٣] -في هذه الأحاديث- : الثواب ، والشفاعة . والنبيّ ، صلى اللَّهُ عليه وآله وسلم ؛ يتقدّم أمته : ليشفع لهم .

قال عياض : أحاديث الحوض صحيحة . والإيمان به[٤] فرض . والتصديق به[٤] من الإيمان . وهو[٥] على ظاهره، عند أهل السنة والجماعة ، لا يُتأول ولا يُختلف فيه .

---

(١) السند كما في مصدر الحديث : (حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْن يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَباً يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم . . الحديث) . المحقق .

(٢) (الواردة) . أي : الجماعة الواردة . وهي التي تطلب الماء . المحقق .

(٣) (هو) . أي : معنى قوله « فرطكم على الحوض » . المحقق .

(٤) الضمير في : (به) يعود على الحوض . المحقق .

(٥) (وهو) . أي : الحوض . المحقق .

قال[1] : وحديثه متواتر النقل ؛ رواه خلائق من الصحابة ، وذكره مسلم : من رواية ابن عمرو بن العاص ، وعائشة ، وأم سلمة ، وعقبة ابن عامر ، وابن مسعود ، وحذيفة ، وحارثة بن وهب ، والمستورد ، وأبي ذر ، وثوبان ، وأنس ، وجابر بن سمرة .

ورواه غير مسلم : من رواية أبي بكر الصديق ، وزيد بن أرقم ، وأبي أمامة ، وعبد الله بن زيد ، وأبي برزة ، وسويد بن جبلة ، وعبدالله بن الصنابحي ، والبراء بن عازب ، وأسماء بنت أبي بكر ، وخولة بنت قيس ، وغيرهم . انتهى .

قال النووي : ورواه البخاري ، ومسلم ؛ أيضاً : من رواية أبي هريرة . ورواه غيرهما : من رواية عمر بن الخطاب ، وعائذ بن عمرو[2] ، وآخرين . وقد جمع ذلك كله : الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي ؛ في كتابه : « البعث والنشور » ؛ بأسانيده ، وطرقه المتكاثرات . قال عياض : وفي بعض هذا ؛ ما يقتضي كون الحديث : متواتراً . انتهى .

قلت : قال الجوهري في الصحاح : « الحوض » : واحد الأحواض ، والحياض . وحضت أحوض : اتّخذت حوضاً . « واستحوض الماءُ » : اجتمع . « والمحوّض » بالتشديد : شيء[3] كالحوض ، يُجعل للنخلة تشرب منه .

---

(١) (قال) . أي : عياض كما حكاه النووي ، بص ٥٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) هو : عائذ بن عمرو بن هلال بن عبيد بن يزيد بن رواحة . أثبتناه من (أُسْد الغابة) ، كتاب الشعب ، المجلد الثالث ص ١٤٧ ، (باب العين والألف) . المحقق .

(٣) (شيء) . في الأصل : (شئ) . المحقق .

قال ابن قرقول : « الحوض » : حيث يستقر[1] المياه . أي : تجتمع ؛ لتشرب منه الإبل .

قال القرطبي في تذكرته : « الحوض » يكون في الموقف ، قبل الصراط . وبه قال أبو الحسن القابسي .

وقال آخرون : إنه بعد الصراط . وصنيع البخاري في صحيحه ؛ مشعر بذلك .

وأما أن له ، صلى الله عليه وآله وسلم : « حوضين » ؛ أحدهما : قبله[2] . والآخر : داخل الجنة . وكلاهما يسمى « كوثر » : فمتعقّب؛ بأن «الكوثر»: نهر داخل الجنة . وماؤه يصبّ في الحوض . ويطلق على الحوض: « كوثر » : لكونه يُمدّ منه .

وعلى الجملة ؛ ففي حديث الباب هذا : بشارة عظيمة ، لهذه الأمة المرحومة ، زادها الله شرفاً ، وكثّرها سواداً .

بَابٌ : فِي حَوضِ النَّبيّ ، صَلى اللهُ عَليهِ وَآلهِ وَسَلَّمَ ، وعظمِهِ ، وَورودِ أُمّتِهِ

وذكره النووي، في : (الباب المتقدم) .

---

(١) الأولى : (تستقر) ويجوز : (يستقر) . المحقق .

(٢) (قبله) . أي : قبل الصراط . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٥٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ . وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ . وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ . وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ . وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ . فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ ؛ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَداً » .

قَالَ : وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ ، حَتَّىٰ أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ . وَسَيُؤْخَذُ أُنَاسٌ دُونِي ، فَأَقُولُ : « يَارَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي » . فَيُقَالُ : « أَمَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ ؟ وَاللَّهِ ! مَا بَرِحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ » .

قَالَ : فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ : أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا ، أَوْ أَنْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا] .

(الشـرح)

(عن عبد الله بن عمرو بن العاص)[1] رضي الله عنهما ؛ (قال : قال رسـول الله ، صلى اللهُ عليه) وآله (وسلم : « حوضي ، مسيرة شهر ، وزواياه : سواء) . معناه : طوله كعرضه . كما في حديث « أبي ذر » ؛ عند مسلم : « عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ » . قال القسطلاني : أي لا يزيد طوله على عرضه .

---

(١) ذكرنا من السند ؛ من أول : (عن ابن أبي مليكة)»من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنهما » . المحقق .

قال : وفيه : ردّ على من جمع بين اختلاف الحديث ، في تقدير مسافة الحوض : باختلاف العرض والطول .

(وماؤه : أبيض من الورق) . هكذا هو في جميع النسخ : «الورق» بكسر الراء . وهو الفضة . والنحويون يقولون : إن أفعل التفضيل ؛ الذي يقال فيه : هو أفعل من كذا ، لا يصاغ من اللون ، ولا من غير الثلاثي . فلا يقال : زيد أبيض من عمرو . وإنما يقال : أشدّ بياضاً . وهو أشدّ بياضاً من كذا . وقد جاء في الشعر : أشياء من هذا الذي أنكروه ، فعدّوه شاذًا لا يقاس عليه . وهذا الحديث: يدل على صحته . وهي لغة ، وإن كانت قليلة الاستعمال . ومنها : قول عمر، رضي الله عنه : « وَمَنْ ضَيَّعَهَا[1] ؛ فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا : أَضْيَعُ » .

قال القسطلاني : فيه حجة للكوفيين ، على إجازة «أفعل التفضيل» : من اللون .

وقال البصريون : لا يصاغ منه ، ولا من غير الثلاثي .

وفي مسلم ؛ من رواية أبي ذر ، وابن مسعود ، عند أحمد ؛ بلفظ : أَشَدُّ بياضاً مِنَ اللَّبَنِ » . انتهى .

قلتُ : والصواب : استعمال كل منهما ، كما جاءت بهما الأحاديث . فعليك أن لا تكون كوفيًّا ، ولا بصريًّا ؛ بل سنّياً أثريًّا .

(١) (ومن ضيّعها) . أي : الصلاة . المحقق .

(وريحه : أطيب من المسك) . وفي حديث أبي ذر : « وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ » . وزاد أحمد ؛ من حديث ابن مسعود : « وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ » .

(وكيزانه : كنجوم السماء) . وفي رواية : « فيه أَبَارِيقُ : كَنُجُومِ السَّمَاءِ » . أي : في الإشراق، والكثرة .

وفي رواية : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَآ نِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ ، وَكَوَاكِبِهَا » . وفي أخرى : « وَإِنَّ[1] فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ ، كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ » . وفي رواية : « آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ » . وفي أخرى : « تُرَىٰ فِيهِ أَبارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ؛ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ » . وفي رواية : « كَأَنَّ الأَبَارِيقَ فِيهِ : النُّجُومُ » .

قال النووي : المختار الصواب : أن هذا العدد للآنية ؛ على ظاهره . وأنها أكثر عدداً من نجوم السماء . ولا مانع (عقلي ولا شرعي): يمنع من ذلك . بل ورد الشرع به مؤكداً . كما قال صلى الله عليه وآله وسلم : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! . . . إلخ » .

وقال عياض: هذا إشارة إلى كثرة العدد، وغايته الكثيرة. من باب قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « لَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ » . وهو من

(١) (وإن) . في الأصل (إن) بدون واو . والتصحيح من صحيح مسلم / النووي ص ٦٤ جـ ١٥،المطبعة المصرية . المحقق .

باب المبالغة ، معروف في الشرع واللغة . ولا يعدّ كذباً ؛ إذا كان المُخْبَر عنه: في حيّز الكثرة والعظم ، ومبلغ الغاية في بابه . بخلاف ما إذا لم يكن كذلك .

قال : ومثله : « كلّمته ألف مرة . ولقيته مائة كرة » . فهذا جائز، إذا كان كثيراً . وإلا فلا . انتهى . قال النووي : والصواب : الأول .

قلت : ولا استحالة في تحقّق هذا العدد . فقد ورد في الحديث : ما يرشد إلى أن الله تعالى : يعطي المؤمن في الجنة ؛ مثل الدنيا، وعشر أمثالها . وقدرة الله تعالى: صالحة لكل شيء[1] .

والظاهر : أن المراد بالسماء هنا : هذه السماء الدّنيا ، لا جميع السمٰوات . ويحتمل أن تكون « السماء » : اسم جنس . فيشمل كلها . ويكون عدد الكيزان ، والأباريق ، والآنية : أكثر من جميع نجومها . والله أعلم .

(فمن شرب منه : لا[2] يظمأ بعده أبداً) .

« الظمأ » : مهموز مقصور . كما ورد به القرآن العزيز[3] . وهو العطش . يقال : ظمئ يظمأ ظمأ . فهو ظمآن . وهم « ظِمَاء »: بالمدّ . كعطش يعطش عطشا ، فهو عطشان ، وهم عِطَاش .

قال عياض : ظاهر هذا الحديث : أن الشرب منه ؛ يكون بعد

---

(١) (شيء) . في الأصل : (شئ) . المحقق .

(٢) (لا) . في مصدر الحديث : (فلا) بزيادة فاء . المحقق .

(٣) في قوله تعالى ، في الآية رقم «١٢٠» من سورة التوبة : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ . . . الآية﴾ . المحقق .

الحساب ، والنجاة من النار . فهذا هو الذي لا يظمأ بعده .

وقيل : لا يشرب منه ؛ إلا من قدر له السلامة من النار .

قال[1] : ويحتمل أن من شرب منه ، من هذه الأمة ؛ وقدّر عليه دخول النار : لا يعذّب فيها بالظمأ . بل يكون عذابه بغير ذلك . لأن ظاهر هذا الحديث : أن جميع الأمة يشرب منه ؛ إلا من ارتد وصار كافراً .

قال[1] : وقد قيل : إن جميع الأمم من المؤمنين ، يأخذون كتبهم بأيمانهم . ثم يعذب الله من شاء من عصاتهم . وقيل : إنما يأخذه بيمينه الناجون خاصة .

قال[1] : ومثله ؛ قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ وَرَدَ شَرِبَ » . هذا صريح في أنَّ الواردين كلّهم يشربون . وإنما يُمنع منه الذين يُذادون ويُمنعون الورود ؛ لارتدادهم . انتهى .

قال النووي : وقد سبق في كتاب الوضوء : بيان هذا الذود ، والمذودين . انتهى .

قلتُ : فيه : أن هذا خاصّة حوضه ؛ صلى الله عليه وآله وسلم . وعند ابن أبي الدنيا ؛ عن النواس بن سمعان : « أَوَّلُ مَنْ يَرِدُ عَلَيْهِ : مَنْ يَسْقِي كُلَّ عَطْشَانَ » .

(قال : وقالت أسماء بنت أبي بكر) ، رضي الله عنهما : (قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « إني على الحوض ، حتى

---

(١) (قال) . أي : عياض،كما حكاه النووي بص ٥٤ جـ ١٥،المطبعة المصرية . المحقق .

أنظر من يَرِد عليّ منكم . وسيؤخذ أناس من دوني[1] ، فَأَقُول : يارب ! مني ومن أمتي . فيقال : أما شعرت ما عملوا بعدك ؟ والله ! ما برحوا بعدك يرجعون على أعقابهم) .

وفي صحيح البخاري ؛ عن[2] رواية أنس : « لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي : الْحَوْضَ . حَتَّىٰ إِذَا عَرَفْتُهُمْ ؛ اخْتَلَجُوا دُونِي . فَأَقُولُ : أَصْحَابِي . فَيَقُولُ : لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ » .

وعنده[3] ؛ عن سهل بن سعد ، بلفظ : « لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي . ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ . فَأَقُولُ : « إِنَّهُمْ مِنِّي . فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ : سُحْقاً ، سُحْقاً : لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي » .

وعنده[3] أيضا ، عن أبي هريرة ، بلفظ : « يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي ، فَيُجْلَوْنَ عَنِ الْحَوْضِ . فَأَقُولُ : يَارَبِّ ! أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ . إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَىٰ » .

وهذه الأحاديث ؛ لها طرق وألفاظ ، في البخاري . وفيها : نَفْيُ عِلْم الغيب ؛ عن رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . وإخبار عما أحدثت أمته بعده: من المعاصي والبدع ، التي هي سبب الحرمان ، من الشرب من الحوض ، والبعد من النبيّ ، صلى الله عليه وآله

(١) (مِنْ دُوني) . لم يذكر بمصدر الحديث كلمة : (مِنْ) . المحقق .
(٢) (عن) . هكذا في الأصل . والصواب : « من » . المحقق .
(٣) (وعنده) . أي : عند البخاري . المحقق .

وسلم .

(قال . فكان ابن أبي مليكة يقول : اللهم ! إنا نعوذ بك : أن نرجع على أعقابنا ، أو أن نفتن عن ديننا) .

فيه : إشارة إلى أن الرجوع على العقب ؛ كناية عن مخالفة الأمر، الذي تكون الفتنة بسببه . فاستعاذ منهما جميعاً .

قال القرطبي « في التذكرة » : قال علماؤنا : كلّ من ارتدّ عن دين[1] ، أو أحدث فيه: مالا يرضاه الله، ولم يأذن فيه ؛ فهو من المطرودين عن الحوض ، المبعدين عنه . وأشدّهم طرداً : من خالف جماعة المسلمين ؛ كالخوارج ، على اختلاف فرقها . والروافض ، على تباين ضلالها . والمعتزلة ، على أصناف أهوائها . فهؤلاء كلّهم مبدّلون ، وكذلك الظلمة ، المسرفون : في الجور والظلم ، وطمس الحق ، وقتل أهله ، وإذلالهم . والمعلنون بالكبائر ، المستخفون بالمعاصي .

وفي حديث كعب بن عجرة ، عند الترمذي : « قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : أُعِيذُكَ بِاللَّهِ ، يَاكَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ ! مِنْ أُمَرَاءَ، يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي . فَمَنْ غَشِيَهُمْ فِي أَبْوَابِهِمْ ، فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهِمْ[2] ، وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ : فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَلَا يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ . وَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ، وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ عَلَىٰ كَذِبِهِمْ ، وَلَمْ

---

(١) (عن دين) . لو قال : (عن دين الله) لكان أوضح . المحقق .

(٢) (كذبهم) . في الأصل : (لذبهم) باللام، وهو خطأ في النسخ . المحقق .

يُعِنْهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ : فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ . وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ[1] » . انتهى .

قلت : ومن جملة المطرودين عن حوضه ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أيضاً : من اتخذ الأحبار والرّهبان أرباباً من دون الله ، فقلّدهم ، وقابل الأهواء والآراء من أسلافهم : بآيات الكتاب العزيز ، وأدلّة السنّة المطهرة ؛ إيثاراً للخَلْق على الحقّ . ومن أحدث في أمرنا ما ليس منه : كان ما كان ، وفي أي شيء[2] من هذا الأمر كان . والله أعلم .

اللَّهُمَّ ! لا تمكر بنا في الحياة[3] ، ولا عند الممات . واجعلنا من الفائزين بالجنات . واسقنا من حوض نبينا وجدّنا وسيدنا : محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ خيرة الكائنات . (يا أرحم الراحمين ! وأكرم الأكرمين !)، على العَلات .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي، في : (الباب المتقدم) .

---

(١) نصّ رواية الترمذي ، في كتاب الفتن جـ ٤ باب ٧٢ ، ص ٥٢٥ / الكتب الستة / ط استانبول : (عَنْ عَاصِمٍ الْعَدَوِيِّ ؛ عَنْ كَعْب بْنِ عُجْرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَنَحْنُ تِسْعَةٌ (خَمْسَةٌ وَأَرْبَعَةٌ) : أَحَدُ الْعَدَدَيْنِ مِنَ الْعَرَب ، والآخَرُ مِنَ الْعَجَم . فَقَالَ : « اسْمَعُوا ! هَلْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ . فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ : فَلَيْسَ مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ . وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ ، وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ : فَهُوَمِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضَ ») اهـ . المحقق .

(٢) (شيء) . في الأصل : (شئ) . المحقق .

(٣) (الحياة) . في الأصل : (الحيوة) . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٦٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[(عَنْ حَارِثَةَ) بن وهب ، رضي الله عنه ؛ (أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قَالَ : « حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ » .

فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ : « الأَوَانِي ؟ » . قَالَ : لاَ . فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ : تُرَىٰ فِيهِ الْآنِيَةُ ؛ مِثْلُ الْكَوَاكِبِ)] .

(الشَّرح)

فيه : أن الفاصلة ، بين حافتي هذا الحوض : هذا القدر ، الذي بين هاتين البلدتين .

وورد في قدره : أحاديث أخرى . وسيأتي الكلام على ذلك ، إن شاء الله تعالى ، قريبا .

وفيه : إثبات الآنية في الحوض المذكور ، وأنها مثل النجوم الزاهرة ، والمصابيح الباهرة . رزقنا الله : الشرب منه ، بمنّه وكرمه .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في : (باب إثبات الحوض[1]) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٦١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضاً ؛

(١) نص كلام النووي : (باب إثبات حوض نبينا ، صلى الله عليه وسلم ، وصفاته) . المحقق .

مَابَيْنَ نَاحِيَتَيْهِ[1] : كَمَا بَيْنَ جَرْبَا وَأَذْرُحَ » .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ : عَنِ ابْنِ الْمُثَنَّىٰ : « حَوْضِي » .

وَفِي رِوَايَةٍ : « قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : قَرْيَتَيْنِ بِالشَّامِ ، بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ : ثَلَاثِ لَيَالٍ » .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ : « ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ »] .

(الشرح)

(عن ابن عمر) رضي الله عنهما ؛ (عن النبيّ[2] ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : إن أمامكم) بفتح الهمزة . أي : قدامكم : (حوضاً ؛ ما بين ناحيتيه : كما بين جرباء[3] وأذرح) .

أما « جربا[4] » : فبفتح الجيم ، وسكون الراء ، ثم باء ، ثم ألف مقصورة . قال النووي : هذا هو الصواب المشهور . وكذا قيّده الحازمي ، في كتابه : « المؤتلف في الأماكن » . وكذا ذكرها عياض ، وصاحب المطالع ، والجمهور .

وقال القاضي ، وصاحب المطالع : ووقع عند بعض رواة البخاري ممدوداً[5] . قالا : وهو خطأ .

وقال صاحب التحرير : هي بالمدّ ، وقد تقصر .

---

(١) (ناحيتيه) في الأصل : « ناحيتية » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : (قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم) ، بدل : (عن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم) . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : (جربا) بالألف المقصورة . وهو الصواب ، كما قال النووي ، وحكاه عنه المصنف . المحقق .

(٤) (جربا) في الأصل : « جرباء » . ممدودة . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (ممدوداً) . أي : (جرباء) . المحقق .

قال الحازميّ : كان « أهل جربا » يهوداً ، كتب لهم النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : الأمان ، لما قدم عليه « لحية بن رؤبة » ؛ صاحب أيلة : بقوم منهم ، ومن أهل أذرُح ؛ يطلبون الأمان .

قال الرشاطي : « الجرباء » على لفظ تأنيث « الأجرب » : قرية بالشام .

« وأذرح » بفتح الهمزة ، وسكون الذال ، وضم الراء ، ثم حاء . قال النووي : هذا هو الصواب المشهور ، الذي قاله الجمهور .

قال عياض ، وصاحب المطالع : ورواه بعضهم بالجيم . قالا : وهو تصحيف لا شكّ فيه . وهو كما قالا : وهي[1] مدينة في طرف الشام ، في قبلة الشويك . بينها وبينه : نحو نصف يوم . وهي في طرف « الشَّراة »[2] بفتح الشين . في طرفها الشمالي[3] .

وتبوك في قبلة « أذرح » . بينهما : نحو أربع مراحل . وبين تبوك ومدينة النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : نحو أربع عشرة مرحلة . انتهى .

قال ابن الأثير، في (النهاية): هما - يعني « جرباء وأذرح » - : قريتان بالشام ، بينهما: مسيرة ثلاث[4] ليال . وهذا الذي قاله «ابن

---

(١) (وهي مدينة) . في الأصل لم يذكر كلمة (وهي) . وفي حذفها فساد في المعنى، كما هو واضح . والتصحيح من النووي ص ٥٨ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) في النووي في المصدر السابق : (الشّراط) بالطاء . ولعل الصواب ما ذكره المصنف . وهو (الشّراة) . المحقق .

(٣) (الشمالي) في الأصل : (الشمال) . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٤) (ثلاث) . في الأصل : (ثلث) . المحق .

الأثير» تعقّبه الصلاح العلائي[1] ، فقال : هذا غلط . بل بينهما : غلوة سهم ، وهمـا معـروفتـان بين القـدس، والكـرك . ولا يصح التقدير بالثـلاث ، لمخالفتها الروايات . وقد قال الحافظ الضياء المقدسيّ ؛ « في جزئه في الحوض » : إنّ في سياق لفظها غلطاً ، لاختصار وقع في سياق الحديث ، من بعض الرواة . ثم ساقه من حديث أبي هريرة . وأخـرجـه من فوائـد عبـد الكـريم الـديرعـاقـولي : بسنـد حسن ، إلى أبي هريرة، مرفوعاً ؛ في ذكر الحوض ، فقال فيه : « عَرْضُهُ: مِثْلُ مَا بَيْنَكُمْ، وَبَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ » . قال الضياء : فظهر بهذا : أنه وقع في حديث ابن عمر[2] : حذف ؛ تقديره : « كما بين مقامي ، وبين جرباء وأذرح » . فسقط : « مقامي وبين »[3] . وقال العلائي[4] : ثبت المقدر المحـذوف ؛ عند الدارقطـني وغيره[5]، بلفظ[6] : « ما بين المدينة ، وجرباء وأذرح » . انتهى .

(وفي رواية) أخرى ؛ عن ابن مثّنى[7] : « حوضي » .

وفي رواية : (قال عبيد الله : فسـألته) ، يعني : نافعاً (فقال :

---

(١) هو (الحافظ صلاح الدين العلائي) . انظر الفتح جـ ١١ ص ٤٧٢ ط ونشر بيروت . المحقق .

(٢) (حديث ابن عمر) . وهو حديث الباب . المحقق .

(٣) أي : فسقط هاتان الكلمتان . المحقق .

(٤) في الأصل غير واضحة . وهو الحافظ صلاح الدين العلائي . كما في المصدر السابق . المحقق .

(٥) (وغيره) . في الأصل : الغين كأنها قاف . المحقق .

(٦) (بلفظ) . في الأصل : « يلفظ » بالياء بدل الباء . المحقق .

(٧) في مصدر الحديث :(ابن المثنى)، بزيادة ألف ولام في لفظ : (مثنى) . المحقق .

قريتين[1] بالشام[2] ، بينهما : مسيرة ثلاث[3] ليال) .

وفي رواية ؛ أي في حديث ابن بشر : (ثلاثة[4] أيام) .

وزاد في رواية أخرى : « فِيهِ أَبَارِيقُ : كَنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ : لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَداً[5] » .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي، في : (الباب المشار إليه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٦٥ ، ٦٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[(عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ) رضي الله عنه ؛ (عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : « أَلَا إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ ، عَلَى الْحَوْضِ . وَإِنَّ بُعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ ؛ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ . كَأَنَّ الْأَبَارِيقَ فِيهِ: النُّجُومُ ») .

---

(١) (فقال قريتين) هكذا في الأصل ، كما في صحيح مسلم/النووي،ص٦١ جـ١٥، المطبعة المصرية . والمشهور الذي نعرفه : أن مفعول القول لابد أن يكون جملة.وعليه فكان ينبغي أن يقول: « قريتان » بتقدير مبتدأ محذوف . أي « هما قريتان » . اللهم ! إلا إن كان هناك رأي : بأن مفعول (قال) يمكن أن يكون مفرداً . وعليه فلا إشكال . المحقق .

(٢) في المصدر السابق: « بالشأم » بالألف المهموزة . المحقق .

(٣) (ثلاث) . في الأصل : (ثلث) . المحقق .

(٤) (ثلاثة) . في الأصل : (ثلثة) . المحقق .

(٥) هذه الرواية،مذكورة بصحيح مسلم / النووي،ص ٦١ جـ ١٥،المطبعة المصرية . المحقق .

وفي رواية : « قَدْرُ حَوْضِي : كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ ، وَصَنْعَاءِ الْيَمَنِ[1] » .

وفي أخرى : « مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي ؛ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ وَأَيْلَةَ[2] »)] .

(الشَّرح)

« أيلة »[3] بفتح الهمزة ، وإسكان الياء ، وفتح اللام . هي : مدينة معروفة في طرف[4] الشام ، على ساحل البحر[5] ؛ متوسطة بين مدينة رسول الله،« صلى الله عليه وآله وسلم » ، ودمشق ، ومصر . بينها وبين المدينة : نحو خمس عشرة مرحلة . وبينها وبين دمشق : نحو ثنتي عشرة مرحلة . وبينها وبين مصر : نحو ثمان مراحل . قال الحازمي : هي آخر الحجاز ، وأول الشام .

قال عياض : هذا الاختلاف في قدر عرض الحوض ؛ ليس موجباً للاضطراب . فإنه لم يأت في حديث واحد ؛ بل في أحاديث مختلفة الرواة : عن جماعة من الصحابة ، سمعوها في مواطن مختلفة . ضربها

---

(١) هذه الرواية ليست من رواية جابر بن سمرة ؛ كما يوهم صنيع المؤلف . وإنما هي : رواية أنس بن مالك رضي الله عنه . وهي بصحيح مسلم النووي ؛ ص ٦٤ جـ ١٥ المطبعة المصرية . وقد جاء بها : « وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ » بزيادة لفظ : « من » . المحقق .

(٢) هذه الرواية أيضاً من رواية أنس . وهي بالمصدر المذكور ص ٦٥ . ولم يذكر بها لفظ : (وَأَيْلَةَ) . وإنما جاء هذا اللفظ في حديث الباب . وقد تصفحت صحيح مسلم الذي تحت يدي ، فلم أجد فيه رواية جمعت بين الألفاظ الثلاثة المذكورة ، وهي (صنعاء والمدينة وأيلة) . المحقق .

(٣) « أيلة » كررنا ذكرها من أول السطر ، لتتصل بمعناها . المحقق .

(٤) (طرف) . في الأصل : « عراق » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (على ساحل البحر) . أي بحر القلزم ، مما يلي الشام . وهي الآن : « في المملكة الأردنية » . المحقق .

النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في كل واحد منها : مثلاً ؛ لبعد أقطار الحوض وسعته ، وقرب ذلك من الأفهام ، لبعد ما بين البلاد المذكورة ، لا على التقدير الموضوع للتحديد ؛ بل للإعلام بعظم هذه المسافة . فبهذا : تجمع الروايات . انتهى .

قال النووي : وليس في القليل من هذه : مَنْعُ الكثير . والكثير ثابت على ظاهر الحديث . ولا معارضة . والله أعلم .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في : (باب إثبات الحوض لنبيّنا ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وصفاته) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٦١ ، ٦٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ ؟ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ ، وَكَوَاكِبِهَا . أَلَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ ، آنِيَةُ الْجَنَّةِ . مَنْ شَرِبَ مِنْهَا ؛ لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ . يَشْخُبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ . مَنْ شَرِبَ مِنْهُ ؛ لَمْ يَظْمَأْ . عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ : مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَىٰ أَيْلَةَ . مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ »] .

(الشَّرح)

(عن أبي ذر) رضي الله عنه ؛ (قال : قلتُ : يارسول الله ! ما آنية الحوض ؟ قال : والذي نفس محمد بيده ! لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء ، وكواكبها . ألا) بالتخفيف . وهي التي للاستفتاح .

(في الليلة المظلمة المصحية) . خصّها ؛ لأن النجوم ترى فيها أكثر . والمراد بالمظلمة : التي لا قمر فيها ، مع أن النجوم طالعة . فإن وجود القمر: يستر كثيراً من النجوم .

(آنية من [1] الجنة) ضبطه بعضهم : برفع « آنية » . وبعضهم : بنصبها . وهما صحيحان . فمن رفع : فخبر مبتدأ محذوف ؛ أي : هي آنية الجنة . ومن نصب : فبإضمار « أعني » ، أو نحوه .

(من شرب منها ؛ لم يظمأ آخر ما عليه) . منصوب .

(يشخب فيه) بفتح الياء ، وضم الخاء وفتحها . « والشخب » : السّيَلان . وأصله : ما خرج من تحت يد الحالب ، عند كل غمزة وعصرة : لضرع الشاة .

(مئزابان مِنَ الجنة) : بالهمز . ويجوز قلب الهمزة ياء[2] .

(من شرب منها[3] ؛ لم يظمأ . عرضُه مثلُ طوله : ما بين عمّان إلى أيلة) .

« عمـان »: بفتح العين ، وتشديد الميم . هي بلدة بالبلقاء ، من

---

(١) في مصدر الحديث : (آنية الجنة) بدون لفظ : (من) . المحقق .

(٢) بمصدر الحديث : « ميزابان » بالياء . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : (منه) بدل : (منها) . المحقق .

الشام . قال الحازمي : قال ابن الأعرابي : يجوز أن يكون « فعلان »[1] من « عمّ ، يعمّ » : فلا تنصرف معرفة . وتنصرف نكرة .

قال : ويجوز أن يكون « فعّالاً » ؛ من « عمن » ، فتنصرف : معرفة ونكرة ، إذا عنىٰ[2] بها البلد[3] . قال النووي « رحمه الله تعالىٰ » : هذا كلامه . والمعروف في روايات الحديث وغيرها : ترك صرفها . انتهى .

وأما « أيلة » ؛ فقد سبق تحقيقه قريباً .

وفي « إرشاد الساري » : « أَيْلَة » : مدينة كانت عامرة ، بطرف بحر القلزم ، من طرف الشام . وهي الآن خراب[4] ، يمرّ بها الحاج : من مصر ، فتكون من شمالهم . ويمرّ بها الحاج : من غزّة وغيرها ، فتكون أمامهم . وإليها تنسب « العقبة » ، المشهورة عند أهل مصر . والله أعلم .

(وماؤه[5] أشدّ بياضاً من اللّبن ، وأحلى من العسل) . وزاد أحمد ؛ من حديث ابن مسعود : « وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ » .

اللهمّ ! اسقنا من هذا الحوض . وارزقنا في محاسنه الخوض .

---

(١) أي : أن يكون لفظ « عمان » : على وزن «فعلان»، فيمنع من الصرف -أي من التنوين- للعلميّة وزيادة الألف والنون . كما يجوز أن يكون على وزن « فعّال » من « عمن » ، فينصرف -أي ينون-، سواء كان معرفة أو كان نكرة . المحقق .

(٢) (عنىٰ) . أي : قصد . المحقق .

(٣) (البلد) . في الأصل : (اليلد) بالياء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٤) (وهي الآن خراب) . في هامش سابق ذكرنا : أنها الآن « في المملكة الأردنية » . وهذا الذي ذكرناه . مرجعنا فيه ما أثبته الألباني على هامش كتاب « مشكاة المصابيح » للتبريزي جـ٣ ص١٤٥ تحقيق الألباني . المحقق .

(٥) في مصدر الحديث : (ماؤه) بدون واو . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي، في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٦٢ ، ٦٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ ثَوْبَانَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي ، أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ . أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّىٰ يَرْفَضَّ عَلَيْهِمْ » . فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ ؟ فَقَالَ : « مِنْ مُقَامِي إِلَىٰ عَمَّانَ » . وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ ؟ فَقَالَ : « أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ . يَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ : يَمُدَّانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ ؛ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ . وَالْآخَرُ مِنْ وَرِقٍ »] .

(الشرح)

(عن ثوبان) رضي الله عنه ؛ (أن نبيَّ اللَّهِ ، صلى اللَّهُ عليه) وآله (وسلم ؛ قال : إني لَبِعُقْرِ حوضي) : بضم العين ، وإسكان القاف . وهو موقف الإبل من الحوض ؛ إذا وردته . وقيل : مؤخره .

(أذود الناس ، لأهل اليمن) . معناه [1] : أطرد الناس عنه ، غير أهله . قال النووي : وهذه كرامة لأهل اليمن ، في تقديمهم في الشرب منه : مجازاةً لهم بحسن صنيعهم ، وتقدّمهم في الإسلام . -والأنصار من اليمن- . فيدفع غيرهم حتى يشربوا ، كما دفعوا في الدّنيا عن النبيِّ ، صلى اللَّهُ عليه وآله وسلم : أعداءه ، والمكروهات .

(١) (معناه) . في الأصل : (معتاه) بالتاء بدل النون . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(أضـرب بعصـاي) . قال عياض : وعصـاه المـذكـورة في هذا الحديث ، هي المكنيّ[1] عنها: « بالهراوة » ، في وصفه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في كتب الأوائل : « بصاحب الهراوة » .

قال أهـل اللغـة : «الهراوة» بكسر الهاء : «العصا» . قال[2] : ولم يأت لمعنـاهـا «في صفتـه ، صلى الله عليه وآله وسلم» : تفسير؛ إلا ماظهر لي في هذا الحـديث . قال النـووي : وهذا الذي قاله -في تفسير الهراوة بهذه العصا- : بعيد[3] ، أو باطل . لأن المراد بوصفه بالهراوة : تعريفه بصفة يراها الناس معه ، يستدلّون بها على صدقه ، وأنه المبشَّر به ، المذكور في الكتب السـالفة . فلا يصحّ تفسيره: بعصا، تكون في الآخرة . قال : والصـواب، في تفسير « صاحب الهـراوة » : ما قالـه الأئمـة المحقّقـون : أنـه صلى الله عليه وآله وسلم : كان يمسك القضيب بيده ، كثيراً .

وقيل : لأنه كان يمشي والعصا بين يديه ، وتغرز له فيصلي إليها . وهذا مشهور في الصحيح . والله أعلم . انتهى .

(حتى يرفضّ عليهم) . ومعنـاه : يسيل عليهم . ومنـه : حديث البراق : « اسْتَصْعَبَ، حَتَّى ارْفَضَّ عَرَقاً » . أي : سال عرقه .

قال أهل اللغة[4] والغريب : أصله من الدّمع . يقال : « ارفضّ » ، إذا سال متفرقاً .

---

(١) (المكنيّ) في الأصل : (المكنى) . المحقق .

(٢) (قال) . أي : عياض ، كما حكاه النووي ، جـ١٥ ص٦٢ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (بعيد) . في الأصل : (يعيد) بالياء بدل الباء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٤) (اللغة) . في الأصل : (اللقة) بالقاف بدل الغين . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

قلت : وعلى كل الحال : في هذا الحديث منقبة عظيمة ، وبشارة فخيمة : لأهل اليمن الماضين والآتين . وقد وردت في فضائل اليمن وأهله ؛ آيات وأخبار صحيحة ، ذكرنا طرفا منها ، في كتابنا : « سلسلة العسجد ، من ذكر مشائخ السند » . وقد اتّصل سندنا لدواوين السنة : بعلماء اليمن ، ومجتهديه . واتصل نسبنا : بضئضئ[1] سيد ولد آدم ؛ عليه الصلاة[2] والسلام . وفِقْهُنا هذا ، هو فقه اليمن . وقد جاء بذلك حديث في صحيح مسلم ؛ بلفظ : « وَالْفِقْهُ يَمَانٍ » . وهؤلاء مشائخنا من أهل اليمن ، كلهم متبعون أثريّون . ولله الحمد . ومن هنا نرجو منه سبحانه : أن يجعلنا ممن يشرب من حوض النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : كأساً دهاقاً ؛ بل ماءً غدقاً[3] حتى يرفضّ علينا . وما ذلك على الله بعزيز .

(فسئل عن عرضه ؟ فقال : من مقامي إلى عمّان) . تقدم ضبطه . والأحاديث في مقدار هذه المسافة مختلفة ، كما سبقت الإشارة إليه . قال في « إرشاد الساري » : ففي حديث ابن عمرو : « مَسِيرَةُ شَهْرٍ » . وفي حديث أنس : « كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ ، وَصَنْعَاءَ » .

وفي حديث حارثة : « كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ ، وَصَنْعَاءَ[4] » .

---

(١) (الضئضئ) . معناه : الأصل . يقال : هو من ضئضئ كريم . أي : من أصل كريم . المحقق .

(٢) (الصلاة) . في الأصل : (الصلوة) . المحقق .

(٣) (غدقاً) . أثبتنا هذه الكلمة اجتهاداً ، وهي في الأصل : (عدًا » . ولعل الصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٤) رواية حارثة بصحيح مسلم / النووي ص ٦٠ جـ ١٥ المطبعة المصرية : (عَنْ حَارِثَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ » . .) الحديث . . فذكر « صنعاء » قبل « المدينة » . وكلمة (ما) بدل (كما) . المحقق .

وفـي حديث أبي هريرة : « أَبْعَــدُ مِنْ أَيْلَةَ إِلَىٰ عَدَن »[1] . وهي تسامت صنعاء . وكلها متقاربة ، لأنها كلها نحو شهر ، أو تزيد ، أو تنقص .

وفي حديث عقبة ، عند أحمد : « كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ ، إِلَى الْجُحْفَةِ » .

وفي حديث جابر : « كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ ، إِلَى الْمَدِينَةِ[2] » .

وكلهـا متقاربة : ترجع إلى نحو نصف شهر ، أو تزيد على ذلك قليلاً ، أو تنقص .

وأقلّ ما ورد في ذلك ، عند مسلم : « قَرْيَتَان بِالشَّامِ ، بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ ثَلَاثَـةِ[3] أيام » . فقيل في الجمـع : إن هذه الأقوال ، صارت على وجه ، بأنه صلى الله عليه وآله وسلم : خاطب أهل كل جهة . بما يعرفون من المواضع . وهو تمثيل وتقريب لكل أحد ، ممن خاطبه : بما يعرفه من تلك الجهات . وبأنه ليس في ذكر المسافة القليلة ، ما

---

(١) لم أقف على حديث لأبي هريرة باللفظ المذكور ؛ فيما تحت يدي من نسخ صحيح مسلم. ولكني وجدت في كتاب « مشكاة المصابيح »، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ؛ تحقيق الألبـاني ، جـ٣ ص ١٥٤٥ ، في باب الحـوض والشفـاعـة ، النص التـالي : (عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسـول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ حَوْضِي أَ بْعَـدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَن : لَهُـوَ أَشَـدُّ بَيَاضـاً مِنَ الثَّلْج ، وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَـلِ بِاللَّبَنِ . وَلآنِيَتُهُ : أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُوم ، وَإِنِّي لأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ ، كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ : عَنْ حَوْضِهِ » . قَالُوا : يارَسُولَ اللَّهِ ! أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : « نَعَمْ لَكُمْ سِيمَاءُ لَيْسَتْ لأَحَدٍ مِنَ الأُمَم ، تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ ») . ثم قال : رواه مسلم . هذا ؛ و « عدن » اسم بلدة ، على ساحل بحر الهند من اليمن . المحقق .

(٢) حديث جابر بن سَمُرة في صحيح مسلم / النووي ص ٦٥ ، ٦٦ جـ ١٥ المطبعة المصرية . ورد به النصّ التالي : « وَإِنَّ بُعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ » . المحقق .

(٣) (ثلاثة) . في الأصل : (ثلثة) . المحقق .

يدفع الكثير . فالأكثر : ثابت بالحديث الصحيح ، فلا معارضة . فأخبر أولاً : بالمسافة اليسيرة . ثم أعلمه الله تعالى : بالطويلة ، فأخبر بما تفضّل الله به عليه باتّساعه : شيئاً ، فشيئاً . فالاعتماد على أطولها .

وأما قول بعضهم : الاختلاف إنما هو بالنظر : إلى الطول والعرض ، فمردود بحديث ابن عمرو : « وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ » ، وحديث النّواس وغيره : « طُولُهُ وَعَرْضُهُ : سَوَاءٌ » .

ومنهم من حمله على : السّير المسرع ، والبطيء . لكن في حمله على أقلّها ، وهو الثلاث[1] : نظر . أو هو عسرٌ جدّاً ، لاسيما مع ما سبق . والله الموفق . انتهى[2] .

قلت : واستنبط بعض المتأخرين ، من قوله : « وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ » : أن الحوض مدوّر ، وليس بمربّع . وليس بواضح[3] . وإن احتمل . والله أعلم .

(وسُئِـل عن شرابه ؟ فقال : « أشدّ بياضاً من اللّبن . وأحلى من العسل . يغتّ فيه ميزابان ») .

« يغتّ » بفتح الياء . وضم الغين المعجمة ، وكسرها . هكذا قال ثابت ، والخطابي ، والهروي ، وصاحب التحرير ، والجمهور . وكذا هو في معظم نسخ بلاد النووي . ونقله عياض عن الأكثرين .

قال الهـروي : ومعناه : يدفقان فيه الماء ، دفقاً متتابعاً شديداً .

---

(١) (الثلاث) . في الأصل : (الثلث) . المحقق .

(٢) (انتهى) أي ما يفيد معناه ، من كلام ابن حجر في الفتح . انظر ص ٤٧٢ جـ ١١ ط ونشر دار المعرفة ببيروت . المحقق .

(٣) (وليس بواضح) . يقصد : ما استنبطه بعض المتأخرين . المحقق .

قالوا : وأصله من إتْباعِ الشيءِ الشيءَ . وقيل : يصبّان فيه دائماً ، صبًّا شديداً .

ووقع في بعض النسخ : « يَعُبّ » بضم العين المهملة ، وبموحدة . وحكاها عياض عن رواية العذري . قال : وكذا ذكره الحربيّ ، وفسره بمعنى ما سبق . أي : لا ينقطع جريانهما !

قال : « والعبّ » : الشرب بسرعة ، في نفسٍ واحد .

قال عياض: ووقع في رواية «ابن ما هان»: «يَثْعَبُ» بالثاء. أي: يتفجّر.

(يمدانه من الجنة) : بفتح الياء وضم الميم . أي : يزيدانه ويكثرانه .

(أحدهما : من ذهب . والآخر : من ورق) .

اللهم ! توفّنا مسلمين . واسقنا من حوض سيد المرسلين ، ولا تحرمنا منه ، يارب العالمين !

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي،في : (الباب الذي تقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٥٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، خَرَجَ يَوْماً فَصَلَّىٰ عَلَىٰ أَهْلِ أُحُدٍ : صَلاَتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : « إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ . وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! لأَنْظُرُ إِلَىٰ حَوْضِي

الْآنَ . وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ - وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ : أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي . وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ : أَنْ تَتَنَافَسُوا فِيهَا »] .

(الشرح)

(عن عقبة بن عامر) رضي الله عنه ؛ (أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ خرج يوماً ، فصلى على أهل أحد : صلاته على الميت . ثم انصرف إلى المنبر ، فقال : إني فرط لكم . وأنا شهيدٌ عليكم . وإني ، والله ! لأنظر إلى حوضي الآن) . هذا تصريح : بأن الحوض : حوض حقيقيّ ، على ظاهره . وأنه مخلوق ، موجود اليوم .

وفيه : جواز الحلف من غير استحلاف ، لتفخيم الشيء وتوكيده .

(وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض،-أو مفاتيح الأرض-) . هكذا هو في جميع النسخ : « مفاتيح » في اللفظين : بالياء . قال عياض : وروي « مفاتح » بحذفها . فمن أثبتها : فهو جمع « مفتاح » . ومن حذفها : فجمع « مِفْتَح » . وهما لغتان فيه .

(وإني والله ! ما أخاف عليكم : أن تشركوا بعدي . ولكني[1] أخاف عليكم : أن تنافسوا[2] فيها) .

قال النووي : وفي هذا الحديث : معجزات لرسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . فإن معناه : الإخبار بأن أمته : تملك خزائن الأرض ، وقد وقع ذلك .

وأنها : لا ترتدّ جملة ، وقد عصمها الله تعالى من ذلك .

---

(١) (ولكني) . في مصدر الحديث : (ولكن) . المحقق .

(٢) (تنافسوا) . في مصدر الحديث : (تتنافسوا) . المحقق .

وأنها : تتنافس في الدنيا ، وقد وقع كل ذلك . انتهى .

قلت : وفي رواية أخرى ، عنه[1] عند مسلم ، بلفظ : « صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : عَلَىٰ قَتْلَىٰ أُحُدٍ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ ، كَالْمُوَدِّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ ، فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ . وَإِنَّ عَرْضَهُ ، كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى الْجُحْفَةِ . إِنِّي لَسْتُ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ : أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي : وَلَكِنِّي أَخْشَىٰ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا : أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا ، وَتَقْتَتِلُوا ، فَتَهْلِكُوا ، كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » .

قَالَ عُقْبَةُ : فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، عَلَى الْمِنْبَرِ .

قال النووي : معناه : خرج إلى قتلى أحد ، ودعا لهم دعاء مودّع ، ثم دخل المدينة ، فصعد المنبر ، فخطب الأحياء : خطبة مودّع . كما قال النّواس بن السمعان[2] : قُلْنَا : يَارَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ » .

وفيه : معنى المعجزة . انتهى .

وفيه : بيان قدر مسافة الحوض . والروايات اختلفتْ في ذلك .

بَابٌ : فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وَمَبْعَثِهِ وَسِنِّهِ

وقال النووي : (باب قدر عمره ، صلى الله عليه وآله وسلم ،

---

(١) (عنه) . أي عن عقبة بن عامر . وهذه الرواية في صحيح مسلم/النووي،ص٥٧، ٥٩ جـ ١٥، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (السمعان) . في النووي، ص ٦٠ جـ ١٥، المطبعة المصرية : (سمعان) بدون (أل) . وهو المشهور . المحقق .

وإقامته بمكة والمدينة) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص٩٩،١٠٠ جـ١٥، المطبعة المصرية

[حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ . وَلَيْسَ بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ ، وَلَا بِالآدَمِ . وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ ، وَلَا بِالسَّبِطِ . بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً . فَأَقَامَ بِمَكَّةَ : عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ : عَشْرَ سِنِينَ . وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَىٰ رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً . وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ : عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ] .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك)[1] رضي الله عنه ؛ (قال : كان رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم : ليس بالطويل البائن ، ولا بالقصير) .

المراد بالبائن : زائد الطول . وبالقصير : كثير القصر . أي : هو بين هـٰذين . يعني : أنه كان مُقَصَّداً .

قال في الفتح : المراد بالطويل البائن : المفرط في الطول ، مع اضطراب القامة .

وفي حديث البراء : أنه قال : « كَانَ مَرْبُوعاً » .

(١) ذكرنا السند بتمامه ؛ من مصدر الحديث . المحقق .

وفي حديث أبي هريرة[1] ، عند الذّهلي ، في الزهريات : « كَانَ رَبْعَةً ، وَهُوَ إِلَى الطُّولِ أَقْرَبُ » . انتهى .

« والـربعـة » : بفتح الراء ، وسكون الباء ، معناه : « مربوعاً » . والتأنيث باعتبار النّفس . يقال : رجل رَبْعَة ، وامرأة ربعة .

(وليس بالأبيض الأمهق ، ولا بالآدم) .

« الأمهق » بالميم : هو شديد البياض ، كلون الجصّ . وهو كريه المنظر . وربما توهّمه الناظر : « أبرص » .

« والآدم »: الأسمر .

والمعنى : ليس بأسمر ، ولا أبيض كريه البياض . بل أبيض بياضاً نيّراً . كما في الحديث الآخر : « كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ » . وفي آخر : « كَانَ أَزْهَـرَ » . وفي آخـر : « كَانَ أَبْيَضَ ، مُشْـرَباً بَيَاضُهُ : حُمْرَةً » . وفي حديث أبي الطفيل ؛ عند الطبراني : « مَا أَنْسَىٰ شِدَّةَ بَيَاضِ وَجْهِهِ ، مَعَ شِدَّةِ سَوَادِ شَعْرِهِ » .

(ولا بالجعد القطط، ولا بالسّبط): بل بين الجعودة، والسبوطة . وهو معنى قول أنسٍ : « كَانَ شَعْرُهُ، صلى الله عليه وآله وسلم : شَعْراً رَجِلاً » بفتح الراء، وكسر الجيم .

والجعودة في الشعر : أن لا يتكسر ولا يسترسل . والسبوطة : ضدّه. فكأنه أراد : أنه وسط بينهما . وفي حديث عليّ ؛ عند الترمذي ، وابن أبي خيثمة : « وَلَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ ، وَلاَ بِالسَّبِطِ . وَكَانَ جَعْداً رَجِلاً » .

---

(١) (أبي هريرة) . في الأصل : (أبيهريرة) . المحقق .

« والسَّبِط » : بفتح السين ، وكسر الباء .

(بعثه الله عزّ وجلّ[1] ، على رأس أربعين سنة) . هذا هو الصواب المشهور ، الذي أطبق عليه العلماء .

وحكى عياض عن ابن عباس ، وسعيد بن المسيب : رواية شاذة : « أَنَّهُ صلى الله عليه وآله وسلم ، بُعِثَ عَلَىٰ رَأْسِ ثلاث[2] وأَرْبَعِينَ » . قال في الفتح : هذا إنما يتمّ على القول بأنه : بُعث في الشهر الذي وُلد فيه . والمشهور عند الجمهور : أنه وُلد في ربيع الأول . وأنه بُعث في شهر رمضان . فعلى هذا يكون له حين بُعث : « أربعون سنة ونصف . أو تسع وثلاثون[3] ونصف . قال : فمن قال أربعين : ألقى الكسر ، وجبر[4] .

لكن قال المسعودي ، وابن عبد البر : إنه بُعث في شهر ربيع الأول . فعلى هذا : يكون له : « أربعون سنة سواء » . انتهى .

قال النووي : والصواب : أربعون . قال : وولد عام الفيل ، على الصحيح المشهور . وقيل : بعد الفيل بثلاث[5] سنين . وقيل : بأربعين سنة[6] .

---

(١) (عز وجلّ) . في مصدر الحديث : (تعالى) بدل : (عز وجلّ) . المحقق .

(٢) (ثلاث) . في الأصل : (ثلث) . المحقق .

(٣) (وثلاثون) . في الأصل : (وثلثون) . المحقق .

(٤) (ألقى الكسر) : على اعتبار العدد الأول ، وهو « أربعون سنة ونصف » . (وجبر) : على اعتبار العدد الثاني ، وهو « تسع وثلاثون ونصف » . المحقق .

(٥) (بثلاث) . في الأصل : (بثلث) . المحقق .

(٦) هكذا في الأصل : « بأربعين سنة » . والفارق كبير جدًا بين ثلاث سنين وأربعين سنة . فالصواب ما قاله النووي/مسلم ص١٠٠ جـ١٥ المطبعة المصرية ، ونصه : « وقيل بأربع سنين » . المحقق .

وادّعىٰ عياض : الإجمـاع على عام الفيل . وليس كمـا ادّعى .

واتفقـوا أنـه : ولـد يوم الاثنين ، في شهـر ربيع الأول . وتوفّي يوم الاثنين ، من شهر ربيع الأول .

واختلفـوا في يوم الـولادة ، هل هو ثاني الشهـر ، أم ثامنـه ، أم عاشره ، أم ثاني عشره ؟

ويوم الوفاة : ثاني عشر ، ضحًى . والله أعلم .

(فأقام بمكة : عشر سنين ، وبالمدينة : عشر سنين) .

قال النـووي : اتفقـوا على أنـه صلى الله عليه وآله وسلم : أقام بالمدينة بعد الهجرة : عشر سنين . وبمكة قبل النبوة : أربعين سنة . وإنمـا الخـلاف في قدر إقـامتـه بمكـة بعـد النّبوة ، وقبل الهجرة . والصحيح : أنها « ثلاث[1] عشرة . فيكون عمره : « ثلاثاً[2] وستين » . انتهى .

قلت : وهو موافق لحديث عائشة . وبه قال الجمهور . كذا في الفتح .

(وتوفّاه الله ، على رأس ستّين سنة) . قال النووي : ذكر في الباب ثلاث[1] روايات ؛

إحداها : أنه صلى الله عليه وآله وسلم ، توفّي وهو ابن « ستين سنة » .

والثانية : « خمس وستون » .

---

(١) (ثلاث) . في الأصل : (ثلث) . المحقق .

(٢) (ثلاثاً) . في الأصل : (ثلثا) . المحقق .

والثالثة : « ثلاث[1] وستون » . قال : وهي أصحها وأشهرها . رواه مسلم هـهنا ؛ من رواية عائشة ، وأنس ، وابن عباس . واتفق العلماء على أن أصحها : « ثلاث[1] وستون » . وتأولوا الباقي عليه ؛

فرواية « ستين » : اقتصر فيها على العقود ، وترك الكسر .

ورواية الخمس[2] : متأولة أيضاً . وحصل فيها اشتباه .

وقد أنكر عروة على ابن عباس ، قوله : « خمس وستون » ، ونسبه إلى الغلط . وأنه لم يدرك أول النبوة ، ولا كثرت صحبته بخلاف الباقين .

(وليس في رأسه ولحيته . عشرون شعرة بيضاء) . أي : بل دون ذلك . والروايات في قدر شيبه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وردت مختلفة ، بألفاظ وطرق . وسيأتي الكلام عليها ، إن شاء الله تعالى .

(بَابٌ مِنْهُ)

وقال النووي : (باب صفة شعره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وصفاته[3] وحليته) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ

---

(١) (ثلاث) . في الأصل : (ثلث) . المحقق .

(٢) (ورواية الخمس) . يقصد : خمس وستون . المحقق .

(٣) (وصفاته) : في الأصل : (وصفائه) بالهمزة بدل التاء . والتصحيح من النووي / مسلم ص ٩٠ ج ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، رَجُلاً مَرْبُوعاً . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . عَظِيمَ الْجُمَّةِ إِلَىٰ شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ . عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ . مَا رَأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ ، أَحْسَنَ مِنْهُ . ﷺ] .

(الشَّرْح)

(عن البراء[1]) بن عازب ، رضي الله عنه ؛ (قال : كان رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم : رجُلاً مربوعاً) . هو بمعنى قوله في الرواية السابقة : « ليس بالطويل البَائن ، ولا بالقصير » .

(بعيد ما بين المنكبين) أي : كان عريض الصدر .

(عظيم الجُمة ، إلى شحمة أذنيه) . وفي لفظ : « بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقه »[2] . وفي رواية : « ما رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ: أَحْسَنَ مِنْهُ[3] » .

قال أهل اللغة : « الجمة » : أكثر من « الوفرة » ؛

« فالجمّة » : الشعر الذي نزل إلى المنكبين .

« والوفرة » : ما نزل إلى شحمة الأذنين .

« واللِّمَّة » : التي ألمّت بالمنكبين .

« والْعَاتِق » : ما بين المنكب والعنق .

وأما « شحمة الأذن » : فهو الليّن منها ، في أسفلها . وهو مَعْلَق

---

(١) (عن البراء) ذكرنا السند بتمامه ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) هذا اللفظ في رواية أنس ، ونصه : « قَالَ : كَانَ شَعَراً رَجِلاً ، لَيْسَ بِالْجَعْدِ ، وَلاَ السَّبِطِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ » انظر صحيح مسلم / النووي ص ٩٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) هذا اللفظ مقتبس من رواية عن البراء . وهي بصحيح مسلم / النووي ، ص ٩١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية ونصّها : « عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ : أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ : مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » . المحقق .

القرط[1] منها .

وتوضح هذه الروايات ، رواية إبراهيم الحربي : « كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : فَوْقَ الْوَفْرَةِ، وَدُونَ الْجُمَّةِ » .

(وعليه[2] حلة حمراء ، ما رأيت شيئاً قط ، أحسن منه) .

« الحلة » : تكون إزاراً ورداءً . ووصفها بالحمراء : يدلّ على أنها كانت حمراء محضة . لا كَمَا زعم بعضهم : أنها كانت مخطّطة . والضمير في « منه » : يعود إلى رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . ولقد صدق . فليس شيء أحسنَ منه - بعد الله سبحانه - في الجمال ، والزيّ ، والحسن ، والجلال ، والكمال .

وأحسن[3] منك لم تر قطّ عيني وأكمل منك لم تلد النساء
خلقت مبرَّأً[4] عن كل عيب كأنك قد خلقت كما تشاء

اللهم ! صلّ على سيدنا محمد وآله ، وسلم : بقدر حُسْنِهِ وجماله .

(بَابٌ مِنْهُ)

وأورده النووي، في : (الباب المتقدم) .

---

(١) (مَعْلَق القرط) . أي : المكان الذي تعلّق به المرأة قرطها . المحقق .

(٢) (وعليه) . في مصدر الحديث : بدون واو . المحقق .

(٣) ذكر في الأصل قبل البيت : كلمة (شعر) . وقد حذفناها اكتفاء بكتابة البيتين ، على الصورة المعهودة في كتابة الشعر . المحقق .

(٤) (مبرأ) . في الأصل : « مبرءً » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي . قَالَ : فَقُلْتُ : فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحاً مُقَصَّداً .

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ : مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ ، سَنَةَ مِائَةٍ . وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ؛ ﷺ] .

(الشَّرح)

(عن أبي الطفيل) رضي الله عنه ؛ (قال : رأيتُ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وما على وجه الأرض: رجل رآه غيري). قال الجريري[1] : (فقلت : فكيف رأيته ؟ قال : كان أبيض مليحاً مقصَّداً). بفتح الصاد المشددة . وهو الذي ليس بجسيم ولا نحيف ، ولا طويل ولا قصير . وقال شمّر : هو نحو « الربعة » . والقصد بمعناه[2] .

(قال مسلم بن الحجاج[3] : مات أبو الطفيل سنة مائة . وكان آخر من مات ، من أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم).

---

(١) (الجريري) هو الراوي عن أبي الطفيل . المحقق .

(٢) (بمعناه) أي : بمعنى « الرّبعة » . المحقق .

(٣) (قال مسلم بن الحجاج . . . إلخ) . هذا الكلام مذكور في صحيح مسلم : في رواية خالد بن عبد الله : عن الجريري . وحديث الباب هو من رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى : عن الجريري . انظر صحيح مسلم / النووي ص ٩٣ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

وبموته رضي الله عنه : تم قرن الصحابة المشهود له بالخير . وصحّ الخبر الذي جاء عنه ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ من رواية « ابن عمـر ، رضي الله عنهما » : (لَا يَبْقَىٰ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ ، عَلَىٰ ظَهْـرِ الْأَرْضِ : أَحَـدٌ » . قَالَ : يُرِيدُ بِذَلِـكَ ؛ أَنْ يَنْخَـرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ) .

وحديث ابن عمر هذا ؛ له ألفاظ وطرق . وروي من غير وجه .

و (عَنْ عَائِشَةَ) رضي الله عنها ؛ (قَالَتْ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ . ثُمَّ الثَّانِي . ثُمَّ الثَّالِثُ ») . رواه مسلم أيضاً .

وفي تحديد القرن ، والمراد منه : أقوال مختلفة ، وأدلة متباينة ، ومـذاهب متفـرّقـة : مذكـورة في محلهـا . وحمله بعض المتـأخّرين الــراسخين في العلم : على زمن النبـوّة ، وعهـد الشيخين ، وزمن عثمان ، رضي الله عنهم: فقط[1] . والله أعلم بالصواب . وإليه المرجع والمآب .

باب : في خاتم النبوّة

وقـال النـووي : (باب إثبـات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحله من جسده ؛ صلى الله عليه وآله وسلم) .

(١) وأيضاً يدخل (في خير القرون): عهد عليّ،(رضـي الله عنه) . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ سِمَاكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ . وَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ ؛ لَمْ يَتَبَيَّنْ . وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ ؛ تَبَيَّنَ . وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ ؟ قَالَ : لاَ . بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . وَكَانَ مُسْتَدِيراً . وَرَأَيْتُ الْخَاتَمَ عِنْدَ كَتِفِهِ ، مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ . يُشْبِهُ جَسَدَهُ] .

(الشَّرح)

(عن جابر بن سمرة[1]) رضي الله عنه ؛ (قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قد شمط) : بفتح المعجمة ، وكسر الميم . أي : صار سواد شعره مخالطاً لبياض .

وقال النووي : المراد بالشمط هنا : ابتداء الشيب . يقال منه : شمط وأشمط[2] .

وفي حديث آخر: «أَعُدُّ شَمَطَاتِهِ» . (مقدم رأسه ولحيته) . وفي حديث أنس : « لَوْ شِئْتُ: أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي رَأْسِهِ : فَعَلْتُ[3] » . وفي لفظ : « كَانَ فِي لِحْيَتِهِ: شَعَرَاتٌ بِيضٌ » . وفي آخر عنه : « إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنْفَقَتِهِ ، وَفِي الصُّدْغَيْنِ ، وَفِي الرَّأْسِ : نَبْذٌ[4] » .

---

(١) ذكرنا من السند من أول : (عن سماك) ، من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) ذكر النووي هذا بصـ ٩٥ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) هذا جزء من حديث أنس بن مالك ؛ عن خضاب النبي ﷺ ، وهو في صحيح مسلم / النووي ص ٩٥ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (نبذ) ضبطوه بوجهين . أحدهما : ضم النون وفتح الباء . والثاني : بفتح النون وإسكان الباء . وبه جزم القاضي . ومعناه : شعرات متفرقة . قاله النووي بالمصدر السابق صـ ٩٦ . المحقق .

قال في الفتح : قد بين في الرواية الأخرى : أن مواضع الشّمط ، كان في العنفقة .

(وكان إذا ادّهن : لم يتبيّن . وإذا شعث رأسه : تبيّن . وكان كثير شَعْر اللحية . فقال رجل : وجهه مثل السيف ؟) . كأنّ السائل أراد : أنه مثل السّيف في الطول . فردّ[1] عليه البراء ، (وقال[2] : لا . بل كان مثل الشمس والقمر ، وكان مستديراً) .

ويحتمل أن يكون أراد : مثل السيف ، في اللمعان والصقال . فقال : بل فوق ذلك . وعدل إلى (الشمس والقمر) ، لجمعهما الصفتين : من التدوير ، واللمعان .

وجرى التعارف في أن التشبيه بالشمس ، إنما يراد به غالباً : الإشراق . والتشبيه بالقمر ، إنما يراد به : الملاحة ، دون غيرها . فأتى بقوله : « وكان مستديراً » : للتنبيه على أنه جمع الصّفتين معاً : الحسن ، والاستدارة .

ولأحمد ، وابن سعد ، وابن حبّان : عن أبي هريرة : « مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ . كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي جَبْهَتِهِ » . قال الطيبي : شبه جريان الشمس في فلكها ، بجريان الحسن في وجهه[3] ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وفيه : عكس التشبيه للمبالغة .

---

(١) (فردّ) . في الأصل : (قرد) بالقاف . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : (قال) بدون واو . المحقق .

(٣) (هذا من التشبيه المقلوب)، وهو للمبالغة في وصف مدى حسن وجهه ، صلى الله عليه وسلم . المحقق .

قال : ويحتمل : أن يكون من باب تناهي التشبيه . فجعل وجهه : مقرًّا ومكاناً ، للشمس .

(ورأيت الخاتم عند كتفه ، مثل بيضة الحمامة . يشبه جسده) . هو[1] بيضتها المعروفة .

وجاء في صحيح البخاري : « كَانَتْ بَضْعَةً نَاشِزَةً[2] » . أي : مرتفعة على جسده . وفي رواية[3] : « جُمْعاً عَلَيْهِ[4] » ، كما يأتي في المتن .

قال عياض : الروايات متقاربة ، متفقة على أنه ، شاخص في جسده : قدر بيضة الحمامة . وهو نحو بيضة الْحَجَلَةِ ، وزرّ الحجلة . وأما رواية : « جُمْع الكَفّ ، وَنَاشِزٌ » فظاهرها : المخالفة ، فتأول على وفق الروايات الكثيرة . ويكون معناه : على هيئة « جُمْعِ الْكَفِّ » ، لكنه أصغر منه ، في قدر بيضة الحمامة .

قال[5] : وهذا الخاتم ، هو أثر شقّ الملكين بين الكتفين . قال

---

(١) (هو) . يقصد بيضة الحمامة . وقد نقل المصنف عن النووي . ولو قال : (هي) بدل : (هو) ؛ لكان أولى وأوضح . المحقق .

(٢) هذا الكلام نقله المصنف من النووي / مسلم ص ٩٨ جـ ١٥ المطبعة المصرية ، وقد رجعت إلى صحيح البخاري ، فلم أعثر به على هذا النص . وإنما وجدته في مختصر الشمائل المحمدية للترمذي، ص٣٣، اختصار وتحقيق الألباني، طبعة أولى سنة ١٤٠٥هـ.ونصه كما يلي : (عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَوْقِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ يَعْنِي : خَاتَمَ النُّبُوَّةِ - فَقَالَ : « كَانَ فِي ظَهْرِهِ بَضْعَةً نَاشِزَةً » . وصححه الألباني . المحقق .

(٣) (وفي رواية) . في الأصل : (في رواية) بدون واو . وهو خطأ يترتب عليه (مع سابقه) : فساد المعنى . المحقق .

(٤) تكملة النص من صحيح مسلم / النووي، ص ٩٩ جـ١٥، المطبعة المصرية : «جُمْعاً، عَلَيْهِ خِيلَانٌ كَأَمْثَالِ الثَّآلِيلِ » . المحقق .

(٥) (قال) . أي : عياض . كما حكاه عنه النووي بصـ ٩٩ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

النووي : وهذا الذي قاله ضعيف . بل باطل . لأن شقّ الملكين، إنما كان في صدره وبطنه . انتهى . وكذا قال القرطبي : وأثره إنما كان خطًّا واضحاً، من صدره إلى مراق بطنه . كما في الصحيحين . قال القرطبي : ولم يثبت قطّ : أنه بلغ بالشقّ، حتى نفذ من وراء ظهره . قال : فهذه غفلة من الإمام . ولعل ذلك وقع من بعض نساخ كتابه . فإنه لم يسمع عليه، فيما علمت .

قال في الفتح : خاتم النبوة ، هو الذي كان بين كَتِفَيْهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم . وكان من علامات النبوة ، التي كان أهل الكتاب يعرفونه بها . قال : وفي حديث « شدّاد بن أوس » ، في المغازي ، لابن عائذ : « وَأَقْبَلَ[١] وَفِي يَدِهِ: خَاتَمٌ لَهُ شُعَاعٌ . فَوَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَثَدْيَيْهِ »[٢] الحديث . وهذا قد يؤخذ[٣] منه : أن الختم، قد وقع في موضعين من جسده . والعلم عند الله .

قال[٤] ومقتضى الأحاديث : أن الخاتم لم يكن موجوداً، حين ولادته ؛ ففيه تعقيب[٥] على من زعم أنه : ولد به . وهو قول نقله

---

(١) (وأقبل) . أي : الملَك . المحقق .

(٢) النصّ كاملاً من الفتح ، ص ٥٦٢ جـ ٦ ط دار المعرفة ببيروت : (وفي حديث شداد بن أوس ، في المغازي لابن عائذ ، في قصة شقّ صدره ، وهو في بلاد بني سعد بن بكر : « وَأَقْبَلَ وَفِي يَدِهِ : خَاتَمٌ ، لَهُ شُعَاعٌ ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَثَدْيَيْهِ » الحديث . اهـ . المحقق .

(٣) (يؤخذ) . في الأصل : (يوخذ) بالواو بدون الهمزة . المحقق .

(٤) (قال) . أي : صاحب الفتح بالمصدر السابق . المحقق .

(٥) في الأصل : « تعقب » بدل « تعقيب » . والتصحيح من الفتح ص٦٤٩ جـ٦ ، شرح وتصحيح «محب الدين الخطيب» . نشر دار الريان للتراث . المحقق .

«أبـو الفتـح اليعمريّ»، بلفظ: «قيل وُلد به. وقيل: حين وُضِع[1]». نقله مغلطائي[2]. قال: والذي تقدم: أثبت.

ووقع مثله في حديث أبي ذر: عند أحمد، والبيهقي في الدلائل. وفيه: « فَجَعَلَ[3] خاتَمَ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيَّ، كَما هُوَ الآنَ ».

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي، في: (البـاب المتقدم).

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص ٩٨ جـ ١٥، المطبعة المصرية

[(عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمـٰنِ ؛ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ) رضي الله عنه ؛ (يَقُولُ[4]: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فَقَالَتْ: يَارَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ. فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَالِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ، مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ: فَنَظَرْتُ إِلَىٰ خَاتِمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ: مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ)].

---

(١) (حين وضع). أي « حين وُلد »، صلى الله عليه وسلم. المحقق.

(٢) في المصدر السابق: (نقله مغلطاي عن يحيى بن عائذ، والذي تقدّم أثبت). المحقق.

(٣) بالمصدر السابق: « وجعل » بالواو لا بالفاء. المحقق.

(٤) (عن الجعد بن عبد الرحمن ؛ قال: سمعت السائب بن يزيد يقول). في الأصل: (عن السائب بن يزيد رضي الله عنه ؛ قال). ولم يذكر بمصدر الحديث: « رضي الله عنه ». المحقق.

(الشَّرح)

« زِرّ »[1] بزاي ، ثم راء .

« الحَجَلَة » : بفتح الحاء . والجيم . هذا هو الصحيح المشهور . والمراد بها : واحدة الحجال . وهي بيت كالقبّة . لها أزرار وعُرًى . هذا هو الصوابُ المشهور ، الذي قاله الجمهور . وقال بعضهم : المراد بالحجلة : الطائر المعروف . وزرّها : بيضتها . وأشار إليه الترمذي ، وأنكره عليه العلماء .

وقال الخطابي : روي أيضاً : بتقديم الراء على الزاي . ويكون المراد : البيض . يقال : « أَرَزَّت الجرادة » بفتح الراء ، وتشديد الزاي : إذا كبست ذَنَبها في الأرض ، فباضت .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي،في : (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٩٨،٩٩ جـ١٥، المطبعة المصرية

[عَنْ عَاصِمٍ[2] ، عَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ سَرْجِسَ ؛ قَالَ : رأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزاً وَلَحْماً (أَوْ قَالَ : ثَرِيداً) . قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : أَسْتَغْفَرَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَكَ . ثُمَّ تَلاَ هَـٰذِهِ الْآيَةَ :

(١) أثبتنا كلمة : « زر » من أول السطر ، وليست في الأصل : لتتصل بمعناها . المحقق .

(٢) (عن عاصم) لم يذكر في الأصل . وقد أثبتناه ، من السند ، لتعلق متن الحديث به . المحقق .

﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ . (٤٧/محمد/ ١٩) .

قَالَ : ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ ، فَنَظَرْتُ إِلَىٰ خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، عِنْدَ نَاغِضِ كَتِفِهِ الْيُسْرَىٰ . جُمْعاً . عَلَيْهِ خِيلَانٌ ، كَأَمْثَالِ الثَّآلِيلِ] .

(الشَّرح)

(عن عبد الله بن سَرجْس) رضي الله عنه[1] ؛ (قال : رأيتُ النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وأكلتُ معه : خبزاً ولحماً - أو قال : ثريداً - قال : فقلت له : أستغفر لك النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم؟ قال : نعم . وَلَكَ . ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾[2] .

قال : ثم درت خلفه ، فنظرتُ إلى خَاتَمِ النبوة بين كتفيه ، عند ناغض كتفه اليسرى) . « ناغض »[3] : بالنون ، والغين والضاد المعجمتين . والغين مكسورة .

قال الجمهور : النُّغْض ، والنَّغْض ، والنَّاغِض : أعلى الْكتِف . وقيل : هو العظم الرّقيق ، الذي على طرفه[4] . وقيل : ما يظهر منه ، عند التحرّك .

(جُمْعاً) : بضم الجيم ، وإسكان الميم . معناه : أنه «كَجُمْع الكفّ» . وهو صورته بعد أن تَجمع الأصابع ، وتَضمّها .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) محمد / ١٩ . المحقق .

(٣) (ناغض) أثبتناها هنا لتتّصل بمعناها . وليست في الأصل . المحقق .

(٤) (على طرفه) . أي : على طرف الكتف . المحقق .

(عليه خيلان) : بكسر الخاء ، وإسكان الياء : (جمع خال » .
وهو الشامة في الجسد .

(كأمثال الثآليل) جمع : « ثُؤْلُول » .

قال في الفتح : قد وردت في صفة خاتم النبوة : أحاديث متقاربة ؛ منها : عن جابر[1] : « كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامَةٍ » .

وفي رواية ابن حبان : « كبيضة نَعَامَةٍ » . وقد تبيّن من رواية مسلم : أنها غلط ، من بعض رواته .

وعند ابن حبان ؛ من حديث ابن عمر : « مِثْلُ الْبُنْدُقَةِ ، مِنَ اللَّحْمِ » . وعند الترمذي : « كَبَضْعَةٍ نَاشِزَةٍ ، مِنَ اللَّحْمِ » . وعند قاسم بن ثابت ؛ من حديث قرّة بن إياس : « مِثْلُ السِّلْعَةِ[2] » .

وأما ما ورد ، من أنها كانت : « كَأَثَرِ المِحْجَمِ » ، و « كَالشَّامَةِ السَّوْدَاءِ » ، أو « الْخَضْرَاءِ » ، أو مكتوب عليها : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّهِ » أو « سِرْ فَأَنْتَ الْمَنْصُور » ، ونحو ذلك : فلم يثبت منها[3] شيء[4] .

وقد أطنب الحافظ : « قطب الدين » ، في استيعابه ، في « شرح السيرة » . وتبعه مغلطائي ، في « الزهر الباسم » ، ولم يبين شيئاً من

---

(١) في الفتح جـ٦ ص٦٥٠ تصحيح وتحقيق «محب الدين الخطيب» ، نشر دار الريان للتراث بالقاهرة ، ما نصه : (منها عند مسلم ، عن جابر بن سَمُرة : « كأنه . . . إلخ ») . المحقق .

(٢) هي غدّة تظهر بين الجلد واللحم ، إذا غمزت باليد تحركت . مجمع البحار . المصنف .

(٣) لو قال : « منه » بدل « منها » ، لكان أوضح . المحقق .

(٤) (شيء) . في الأصل : (شئ) . المحقق .

حالها . والحقّ ما ذكرته . ولا تغترّ بما وقع منها في « صحيح ابن حبّان » ، فإنه غَفَل حيث صحّح ذلك . والله أعلم .

قال القرطبي : اتّفقت الأحاديث الثابتة : على أن خاتم النبوة ، كان شيئاً بارزاً ، أحمر ، عند كتفه الأيسر . قدره (إذا قُلّل) : « قدر بيضة الحمامة » . « وإذا كُبِّر » : « جُمع اليد » .

قال السهيليّ : وضع خاتم النبوّة ، عند نغض كتفه ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لأنه معصوم من وسوسة الشيطان . وذلك الموضع ، منه يدخل الشيطان .

بَابُ صِفَةِ فَمِ النَّبِيِّ ، صَلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم ، وَعَيْنَيه ، وَعقِبِه

وقال النووي : (باب صفة شعره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وصفائه [1] وحليته) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ضَلِيعَ الْفَمِ ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ ، مَنْهُوسَ الْعَقِبَيْنِ . قَالَ : لِسِمَاكٍ : مَا ضَلِيعُ الْفَمِ ؟ قَالَ : عَظِيمُ الْفَمِ . قَالَ : قُلْتُ : مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ ؟ قَالَ طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ . قَالَ : قُلْتُ : مَا مَنْهُوسُ الْعَقِبِ ؟ قَالَ : قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ] .

---

(١) (وصفائه). هكذا في الأصل . وفي النووي/ مسلم ، ص ٩٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . « وصفاته » بالتاء . ولعل الصواب هو الأول . المحقق .

(الشرح)

(عن جابر بن سمرة[1]) رضي الله عنه ؛ (قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : ضليع الفم). كذا قاله الأكثرون . وهو الأظهر . والعرب تمدح بذلك ، وتذمّ صغر الفم . وهو معنى قول ثعلب : « واسع الفم » . وقال شمّر : « عظيم الأسنان » .

(أشكل العينين[2] ، منهوس العقبين . قال : قلت لسماك : ما ضليع الفم ؟ قال : « عظيم الفم » . قال : قلت : ما أشكل العينين[2] ؟ قال : طويل شقّ العين) .

قال عياض : هذا وهم من سماك ، باتفاق العلماء ، وغلط ظاهر . وصوابه : ما اتّفق عليه العلماء ، ونقله أبوعبيد، وجميع أصحاب الغريب : أن الشَّكلة : « حمرة، في بياض العينين » . وهو محمود . والشّهلة بالهاء : « حمرة، في سواد العين » .

(قال : قلت : ما منهوس العقب ؟ قال : قليل لحم العقب) .

« المنهوس » : بالسين المهملة . هكذا ضبطه الجمهور . وقال صاحب التحرير ، وابن الأثير : روي بالمهملة ، والمعجمة . وهما متقاربان . ومعناه كما قال .

وفي حديث أبي هريرة ، رواه الذّهلي : في « الزهريات » ، في

---

(١) ذكرنا من السند ؛ من أول : (عن سماك بن حرب) . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) بمصدر الحديث : (العين) . بدل : (العينين) . المحقق .

صفته ، صلى الله عليه وآله وسلم : « كَانَ أَسِيلَ[1] الْخَدَّيْنِ ، شَدِيدَ سَوَادِ الشَّعَرِ ، أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ ، أَهْدَبَ الأَشْفَارِ » . قال في الفتح : وكأَنَّ قوله : « أسيل الخدين »[1]: هو الحامل على من قال : أكان وجهه مثل السّيف ؟» .

ووقع في حديث عليّ ، عند أبي عُبيد « في الغريب » : « وَكَانَ فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ » . قال أبو عبيد في شرحه : يريد أنه لم يكن في غالبه التدوير . بل كان فيه سهولة . وهي أحلى عند العرب .

وفي حديث يزيد الفارسيّ ، عن ابن عبّاس : « جَمِيلُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ . قَدْ مَلأَتْ لِحْيَتُهُ مِنْ هَـٰذِهِ إِلَىٰ هَـٰذِهِ ، حَتَّىٰ كَادَتْ تَمْلأُ نَحْرَهُ » .

بَابٌ : فِي صِفَةِ لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وقال النووي : (باب شيبه ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : يُكْرَهُ أَنْ يَنْتِفَ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ : مِنْ رَأْسِهِ ، وَلِحْيَتِهِ . قَالَ : وَلَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ . إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنْفَقَتِهِ ، وَفِي الصُّدْغَيْنِ . وَفِي الرَّأْسِ : نَبْذٌ] .

---

(١) (أسيل الخدّين) . في الأصل : « أسهل » بالهاء ، بدل الياء . والصواب ما أثبتناه ؛ تصحيحاً من الفتح جـ٦ ص٥٧٣،تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . مكتبة الرياض الحديثة . هذا ومعنى « الأسيل » : الأملس المستوي . من « أَسَل . يأسُل . أَسَالَةً » : مَلُس واستوىٰ ، فهو « أَسِيلٌ ».يقال : « خدّ أَسِيلٌ . وكفّ أَسِيلَةُ الأصابع » . مستفاد من « المعجم الوسيط » . المحقق .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك) رضي الله عنه ؛ (قال : كان[1] يكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء : من رأسه ، ولحيته) . هذا متّفق عليه . قالت الشافعية ، وأصحاب مالك : يكره ، ولا يحرم .

(قال : ولم يخضب[2] رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إنما كان البياض في عنفقته).

قال في الفتح : « العنفقة » : ما بين الذّقن والشفة السفلى . سواء كان عليها شعر، أم لا . ويطلق على الشعر أيضاً .

(وفي الصدغين) . « الصدغ » : بضم المهملة ، وإسكان الدال : ما بين الأذن والعين . ويقال ذلك أيضاً : للشعر المتدلِّي من الرأس ، في ذلك المكان .

(وفي الرأس : نَبْذ) . ضبطوه بوجهين ؛

أحدهما ؛ ضم النون ، وفتح الباء .

والثاني : فتح النون ، وإسكان الباء . وبه جزم القاضي عياض . ومعناه : شعرات متفرقة .

وعرف من مجموع ذلك : أن الذي شاب من عنفقته ، أكثر مما شاب من غيرها .

ومراد أنس : أنه لم يكن في شعره ، ما يحتاج إلى الخضاب . وقد

---

(١) في مصدر الحديث : لم يذكر لفظ : «رضي الله عنه»، ولا كلمة (كان) . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : (ولم يختضب) بزيادة تاء . المحقق .

صرّح بذلك في رواية محمد بن سيرين[1] ، عند مسلم : « قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : خَضَبَ ؟ فَقَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الْخِضَابَ . فَقَالَ[2] : كَانَ فِي لِحْيَتِهِ، شَعَرَاتٌ بِيضٌ » .

وفي رواية[3] : « لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ ، إِلَّا قَلِيلاً » .

وفي رواية[4] : « مَا شَانَهُ اللَّهُ بِبَيْضَاءَ » .

قال عياض : اختلف العلماء ؛ هل خضب النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، أم لا ؟ فمنعه الأكثرون : بحديث أنس . وهو مذهب مالك . وقال بعض المحدّثين : خضب . لحديث أم سلمة ، ولحديث ابن عمر ؛ « أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ : يَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ » .

قال : وجمع بعضهم بين الأحاديث ، بما أشار إليه في حديث « أم سلمة » من كلام ، في قوله : « فَقَالَ : مَا أَدْرِي فِي هَـٰذَا الَّـذِي يُحَدِّثُونَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيءٌ مِنَ الطِّيبِ، الَّذِي كَانَ يُطَيِّبُ بِهِ شَعْرَهُ » . لأنه صلى الله عليه وآله وسلم ، يستعمل الطيب كثيراً . وهو يزيل سواد الشعر . فأشار أنس إلى أنّ تغيير ذلك ، لَيْسَ بِصبْغ . وإنما هو لضعف لون سواده ، بسبب الطيب .

(١) هي رواية محمد بن بكار بن الريان ، عن إسماعيل بن زكرياء ، عن عاصم الأحول ؛ عن ابن سيرين . انظر صحيح مسلم / النووي، ص ٩٤ جـ ١٥ ،المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) لم يذكر بهذه الرواية كلمَة : (فقال) . انظر المصدر السابق . المحقق .

(٣) هي رواية أيوب عن محمد بن سيرين . وقد جاء بها : « إِنَّهُ لَمْ يَرَ . . . إلخ » بزيادة كلمة : « إنه » . انظر صحيح مسلم / النووي ص ٩٥ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) وهي رواية أبي إياس عن أنس . انظر ص ٩٦ المصدر السابق . المحقق .

قال[1] : ويحتمل : أنَّ تلك الشعرات تغيّرت بعده ، لكثرة تطييب[2] « أم سلمة » لها ، إكراماً . انتهى .

قال النووي : والمختار : أنه ، صلى الله عليه وآله وسلم : صبغ في وقت ، وتركه في معظم الأوقات . فأخبر كلّ بما رأىٰ ، وهو صادق . قال : وهذا التأويل كالمتعيّن ؛ فحديث « ابن عمر » : في الصحيحين ، ولا يمكن تركه ، ولا تأويل له .

قال في الفتح : وأما ما رواه الحاكم ، وأصحاب السنن ، من حديث أبي رمثة ، وفيه : « وَلَهُ شَعَرٌ: قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ ، وَشَيْبُهُ: أَحْمَرُ، مَخْضُوبٌ بِالْحِنَّاءِ » ؛ فهو موافق لقول ابن عمر : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : يَخْضِبُ بِالصُّفْرَةِ » . والجمع بينه وبين حديث أنس : أن يحمل نَفْيُ أنس ، على غلبة الشيب ، حتى يحتاج إلى خضابه . ولم يتّفق أنه رآه وهو يخضب . ويحمل حديث من أثبت الخضاب : على أنه فعله ، لإرادة بيان الجواز . ولم يواظب عليه .

وأما حديث عائشة : « مَا شَانَهُ اللَّهُ بِبَيْضَاءَ » ؛ فمحمول على أن تلك الشعرات البيض ، لم يتغيّر بها شيء من حُسْنه ، صلى الله عليه وآله وسلم . وقد أنكر أحمد : إنكار أنس أنه خضب . وذكر حديث ابن عمر : « أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : وَهُوَ يَخْضِبُ بِالصُّفْرَةِ » . وهو في الصحيح .

---

(١) (قال) . أي : عياض . كما حكاه النووي ، صـ ٩٥ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (تطييب) . في الأصل : « تطيب » بياء واحدة . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

ووافق مالك أنساً ، في إنكار الخضاب . وتأوّل[1] ما ورد في ذلك .

انتهى

بَابٌ : فِي شَيْبِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وآلهِ وَسَلَّمَ

وذكره النووي،في : (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[(عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ) رضي الله عنه[2] ؛ (قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ) وآله (وَسَلَّمَ : أَبْيَضَ . قَدْ شَابَ . كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ) رضي الله عنهما[2] : (يُشْبِهُهُ) .

وفي رواية أخرى : « رَأَيْتُ هَـٰذِهِ[3] مِنْهُ : بَيْضَاءَ » . وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ، عَلَىٰ عَنْفَقَتِهِ) .

وفي حديث جابر ، عند مسلم : « وَسُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قَالَ : كَانَ إِذَا ادَّهَنَ : لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْءٌ[4] . وَإِذَا لَمْ يَدَّهِنْ : رُئِيَ[5] مِنْهُ »] .

---

(١) (وتأوّل) . في الأصل : (وتأويل) . وهو خطأ . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحاً من الفتح ص ٥٧٢ جـ ٦ ط دار المعرفة ببيروت . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » ، ولا : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٣) (رأيت هذه) . في صحيح مسلم / النووي ص ٩٦ جـ ١٥ المطبعة المصرية . في هذه الرواية : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ هَـٰذِهِ مِنْهُ – الحديث » . المحقق .

(٤) (شيء) . في الأصل : (شئ) . المحقق .

(٥) النص من صحيح مسلم / النووي ، ص ٩٧ جـ ١٥ المطبعة المصرية : « عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ ؛ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ ؛ لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْءٌ . وَإِذَا لَمْ يَدْهُنْ ؛ رُئِيَ مِنْهُ » . وفي رواية أخرى بنفس المصدر عنه : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ ، وَلِحْيَتِهِ . وَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ ؛ لَمْ يَتَبَيَّنْ . وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ ؛ تَبَيَّنَ » . . إلخ الحديث . وقد سبق ذكره في باب سابق . المحقق .

(الشَّرح)

قال النووي : أما اختلاف الرواية[1] في قدر شيبه ؛ فالجمع بينها : أنه رأى شيباً يسيراً .

فمن أثبت شيبه : أخبر عن ذلك اليسير .

ومن نفاه : أراد أنه لم يكثر فيه . كما قال في رواية : « لَمْ يَشْتَدَّ الشَّيْبُ » . أي : لم يكثر . ولم يخرج شعره عن سواده[2] وحسنه . كما في رواية أخرى : « لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ، إلَّا قَلِيلاً » .

قال في الفتح : وفي حديث أنس ، عند ابن أبي خيثمة : « شَابَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « عِشْرِينَ شَعْرَةً[3] هٰهُنَا ، يَعْنِي الْعَنْفَقَةَ » . وعند ابن راهويه ، وابن حبان ، والبيهقي ، من حديث ابن عمر : « كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : عِشْرِين[4] شَعْرَةً بَيْضَاءَ ، فِي مُقَدَّمِهِ » .

---

(١) (الرواية) . هكذا في الأصل كما هو في النووي . ولو أنه قال : (الروايات) بالجمع ؛ لكان أوضح . المحقق .

(٢) (عن سواده) . في الأصل : (عن سواد) بدون هاء . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحاً من النووي ص ٩٥ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) نص عبارة صاحب الفتح ص٥٧٠ جـ٦ مكتبة الرياض الحديثة ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز : ولابن أبي خيثمة ، من طريق أبي بكر بن عياش : (قلتُ لربيعة : جالسْتَ أنساً ؟ قال : نعم . وسمعته يقول : « شَابَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : عِشْرِينَ شَيْبَةً ، هَـٰهُنَا -يعني : الْعَنْفَقَةَ- » . ولإسحق بن راهويه ، وابن حبان ، والبيهقيّ ، من حديث ابن عمر : « كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : نَحْواً مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ ، فِي مُقَدَّمِهِ » . المحقق .

(٤) في الفتح ص ٥٧٠ جـ ٦ ط دار المعرفة ببيروت : « نَحْواً مِنْ عِشْرِينَ » بدل من : « عِشْرِينَ » . المحقق .

قال[1]: وقد اقتضى حديث عبدالله بن بسر[2]: «أَنَّ شَيْبَهُ، كَانَ لَا يَزِيدُ عَلَىٰ عَشْرِ شَعَرَاتٍ»، لإيراده بصيغة: «جمع القلّة». لكن خصّ ذلك: بعنفقته[3]. فيحتمل الزائد على ذلك: في صدغيه. كما في حديث «البراء». لكن وقع عند «ابن سعد» بإسناد صحيح؛ عن حميد عن أنس، في أثناء حديث: قَالَ: وَلَمْ يَبْلُغْ[4] مَا فِي لِحْيَتِهِ مِنَ الشَّيْبِ: عِشْرِينَ شَعْرَةً. قَالَ حُمَيْدٌ - وَأَوْمَى[5] إِلَىٰ عَنْفَقَتِهِ -: سَبْعَ عَشْرَةَ». وقد روى ابن سعد أيضاً: بإسناد صحيح، عن ثابت، عن أنس: «قَالَ: مَا كَانَ فِي رَأْسِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَلِحْيَتِهِ: إِلَّا سَبْعَ عَشْرَةَ، أَوْ ثَمانِيَ عَشْرَةَ». ولابن أبي خيثمة، من حديث حميد عن أنس: «لَمْ يَكُنْ فِي لِحْيَتِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. قَالَ حُمَيْدٌ: كُنَّ سَبْعَ عَشْرَةَ».

---

(١) (قال). أي: صاحب الفتح بالمصدر السابق. المحقق.

(٢) (عبد الله بن بسر). في الأصل: (عبد الله بن بشر) بالشين المعجمة. والصواب ما أثبتناه. وهو عبد الله بن بُسر المازني أبو بُسْر. ويقال: أبو صفوان. له ولأبيه صحبة. سكن حمص. روى عن النبي ﷺ وعن أبيه. وروى عنه كثيرون؛ منهم: حريز بن عثمان، الذي روى عنه الحديث الذي أشار إليه المصنف. وقد ذكره فتح الباري بصـ ٥٦٤ حديث رقم ٣٥٤٦ جـ ٦ ط. دار المعرفة ببيروت. هذا وما أثبتناه من التعريف بعبد الله بن بسر: قد نقلناه من تهذيب التهذيب لابن حجر؛ ص ١٥٨ جـ ٥ ط دائرة المعارف النظامية بالهند. المحقق.

(٣) (بعنفقته). في الأصل: (بعنفقه) وهو خطأ. والصواب ما أثبتناه؛ تصحيحاً من الفتح ص ٥٧١ جـ ٦ ط دار المعرفة ببيروت. المحقق.

(٤) (قال: ولم يبلغ). في الأصل: (لم يبلغ) بدون لفظ «قال»، وبلا واو. وقد اثبتناه من المصدر السابق. المحقق.

(٥) بالمصدر السابق: «وَأَوْمَأَ» بدل: «وأومى». المحقق.

وفي مسند عبد بن حميد[1] من طريق حمـاد ، عن ثابت ، عن أنس : « مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِـهِ وَلِحْيَتِهِ : إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً » . وعند ابن ماجة من وجه آخر ، عن أنس : « إِلَّا سَبْعَ عَشْرَةَ ، أَوْ عِشْرِينَ : شَعْرَةً » .

وروى الحاكم في المستدرك ، عن أنس : « قَالَ : لَوْ عَدَدْتُ مَا أَقْبَلَ عَلَيَّ مِنْ شَيْبِهِ، فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ : مَا كُنْتُ أَزِيدُهُنَّ عَلَىٰ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ شَيْبَةً » .

وفي حديث الهيثم بن زهير : « ثلاثون[2] عدداً » . انتهى ما في الفتح .

وبالجملة ؛ كان شيبه ، صلى الله عليه وآله وسلم : أقلَّ قليل ، في غاية القلة . ولم يبلغ حدَّ الشيب المتعارف ، الذي يقال لصاحبه : « شيخ » . والله أعلم .

بَابٌ : صِفَةِ شَعَرِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وقال النووي : (باب صفة شعره ، وصفاته[3] ، وحليته) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[(عن أنس) رضي الله عنه[4] ؛ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ)

---

(١) (مسند عبد بن حميد) . في الأصل بدله : (مسند عبد الرحمن) . وهو خطأ . والتصحيح من الفتح جـ٦ ص٥٧١ ، مكتبة الرياض الحديثة ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٢) (ثلاثون) . في الأصل : (ثلثون) . المحقق .

(٣) (وصفاته) . في الأصل : « وصفائه » . والتصحيح من النووي/مسلم ، ص٩٠ جـ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

وَآلِهِ (وَسَلَّمَ : كَانَ يَضْرِبُ شَعْرُهُ مَنْكِبَيْهِ) . وفي رواية : (بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، وَعَاتِقِهِ »[1] . وفي رواية : « فَوْقَ الْوَفْرَةِ ، وَدُونَ الْجُمَّةِ[2] »)] .

(الشَّرح)

وسيأتي الجمع بين هذه الروايات ، إن شاء الله تعالى .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي، في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[(عن أنس) رضي الله عنه ؛ (قَالَ : كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ) وَآلِهِ (وَسَلَّمَ : إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ »)] .

(الشَّرح)

قال عياض : الجمع بين هذه الروايات : أن ما يلي الأذن : « هو الذي يبلغ شحمة أذنيه » . وهو الذي بين أذنيه وعاتقه .

وما خلفه : « هو الذي يضرب منكبيه » .

قال : قيل : بل ذلك لاختلاف الأوقات ؛ فإذا غفل عن تقصيرها : بلغت المنكب . وإذا قصرها : كانت إلى أنصاف الأذنين . فكان يقصر ويطول ، بحسب ذلك . انتهى .

---

(١) هذه رواية مسلم في صحيحه عن قتادة ؛ قال : قلت لأنس بن مالك : كيف كان شعر رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؟ قال : كان شعراً رَجِلاً ، ليس بِالْجَعْدِ ، ولا السَّبْطِ : بين أذنيه وعاتقه . انظر صحيح مسلم/النووي ص٩٢ جـ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) هذه الرواية لأبي داود ؛ من طريق هشام بن عروة ؛ عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : « كان شعر رسول الله ، صلى الله عليه وسلم فوق الوفْرة ، ودون الجُمَّة » . انظر الفتح جـ ٦ ص ٥٧٢ ، مكتبة الرياض الحديثة . تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

بَابٌ : فِي سَدْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم : شعره، وَفَرْقِهِ

وأورده النووي، في : (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٩٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ ، يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ . وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ ، يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ؛ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ . فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ] .

(الشَّرح)

(عن ابن عباس) رضي الله عنهما[1]؛ (قال : كان أهل الكتاب يسدِلون أشعارهم) .

قال أهل اللغة : يقال : « سدل يسدُل يسدِل » بضم الدال ، وكسرها[2] .

قال عياض : سَدْل الشعر : إرساله . قال : والمراد به هنا ، عند العلماء : إرساله على الجبين ، واتّخاذه كالقُصّة . يقال : « سدل شعره ، وثوبه » : إذا لم يضم جوانبه ، وأرسله .

(وكان المشركون ، يفْرُقون رؤوسهم) . « الفَرْق » : هو فرق الشعر، بعضه من بعض .

(وكان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يحبّ موافقة أهل

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنهما » . وذكره المؤلف على أنه من صلب الحديث . المحقق .

(٢) (بضم الدال وكسرها) : أي في المضارع . المحقق .

الكتاب ، فيما لم يؤمر به[1] . فسدل رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : ناصيته ، ثم فرق بعد) .

قال العلماء : « الْفَرْق »:سنّة ، لأنه الذي رجع إليه النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم . قالوا : فالظاهر؛ أنه إنما[2] رجع إليه بوحْي ، لقوله : « إنه كان يوافق أهل الكتاب ؛ فيما لم يؤمر به » . قال عياض : حتى قال بعضهم : نُسِخ السّدل ، فلا يجوز فعله ، ولا اتخاذ الناصية والجُمّة . قال : ويحتمل أن المراد : جواز الفَرْقِ ، لا وجوبه . ويحتمل : أن الفَرْق[3] كان باجتهاد في مخالفة أهل الكتاب ، لا بوحي . ويكون الفرق مستحبّا .

ولهذا اختلف السلف فيه ؛ ففرق منهم جماعة . واتخذ اللِّمّة آخرون . وقد جاء في الحديث : « أَنَّه كَانَ لِلنَّبِيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم: لِمَّةٌ . فَإِنِ انْفَرَقَتْ : فَرَقَهَا . وإلا : تركَهَا » . قال مالك : فَرْقُ الرَّجُل، أَحَبُّ إليَّ . هذا كلام القاضي[4].

والحاصل : أنّ الصحيح المختار : جواز السَّدل ، والفَرْق . وأن الفرق أفضل . والله أعلم . قاله النووي .

قال عياض : واختلف العلماء في تأويل موافقة أهل الكتاب ، فيما لم ينزل عليه شيء ؛ فقيل : فعله استئلافاً لهم ، في أول الإسلام ،

---

(١) المعروف من سنته صلى الله عليه وسلم ؛ أنه كان لا يحبّ موافقة أهل الكتاب في شيء، ولو كان يتعلق بالعبادات . فلعله كان يحب موافقتهم أولاً ، ثم كرهها آخراً . المحقق .

(٢) (إنما) . في الأصل : « افا » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) حيث جنح ﷺ أخيراً إلى الفَرْق . المحقق .

(٤) (هذا كلام القاضي) . حكاه عنه النووي ، في ص ٩٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

ومـوافقـة لهم على مخالفة عبدة الأوثان . فلما أغنى الله تعالى عن استئلافهم[1] ، وأظهر الإسلام على الدين كله : صرّح بمخالفتهم في غير شيء[2] ، منها : صبغ الشيب .

وقال آخرون : يحتمل أنه أُمِر باتّباع شرائعهم ، فيما لم يوح إليه شيء[3] . وإنما كان هذا ، فيما علم أنهم لم يبدّلوه . واستدلّ بعض الأصوليين بهذا الحديث : على أن شرع من قبلنا : شرع لنا ، مالم يرد شرعنا بخلافه .

وقال آخرون : بل هذا دليل على أنه ليس بشرع لنا ، لأنه قال : « يُحِبُّ مُوَافَقَتُهمْ » . فأشار إلى أنه إلى خيرته[4] . ولو كان شرعاً لنا : لتحتّم اتّباعه[5] . والله أعلم .

قال في الفتح : وعلى التسليم ، ففي نفس الحديث : أنه رجع عن ذلك آخراً . والله أعلم .

بَابٌ : فِي تَبَسُّمِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

---

(١) (استئلافهم) . في الأصل : (استيلافهم) بالياء بدل الهمزة . المحقق .

(٢) (صرح بمخالفتهم في غير شيء) . هكذا في الأصل . نقلاً حرفياً من النووي/ مسلم ص ٩٠ جـ ١٥ المطبعة المصرية . ولعل الصواب أن يقال : « صرّح بمخالفتهم في غير ما أوحي به إليه » . أو نحو ذلك ، مما يتعلق بالعادات والتقاليد . المحقق .

(٣) لو قال : (فيما لم يوح إليه فيه شيء) لكان أوضح . المحقق .

(٤) (إلى خيرته) . أي : (إلى اختياره) . المحقق .

(٥) قلت : سَدْلُ الشعر ، أو فَرقه : ليس أمراً يتعلق بأحكام الدين . بل هو من العادات والتقاليد ؛ فسدَل النبي صلى الله عليه وسلم أولاً ، على عادة أهل الكتاب ، استئلافا لهم . ثم رجع ففرق على عادة قومه ، بعد أن أغنى الله عن استئلاف أهل الكتاب . والخلاصة : أن العادات والتقاليد ، التي لا تتعلق بأحكام الدين ، كان صلى الله عليه وسلم : يكره موافقة أهل الكتاب فيها . أما ما يتعلق بالشرائع والأحكام ، التي لم يرد شرعنا بخلافها ، هل هي شرعٌ لنا ، أم ليست شرعاً لنا . هذا هو محل الخلاف . والله أعلم . المحقق .

وقال النووي : (باب تبسّمه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وحسن عشرته) .

فيه : حديث « جابر بن سمرة » ، رضي الله عنه . وقد تقدّم في كتاب الصلاة[1]. ولفظه هنا في النووي ؛

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٧٩ جـ١٥، المطبعة المصرية

[(عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . أَكُنْتَ[2] تُجَالِسُ رَسُولَ اللّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيراً . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ ، الَّذي يُصَلِّي فيهِ الصُّبْحَ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتْ : قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ ، فَيأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم)] .

(الشَّرح)

وفي هذا الحديث : جواز الضّحك . والأفضل : الاقتصار على التبسّم ، كما فعله ، صلى الله عليه وآله وسلم : في عامّة أوقاته . قالوا : ويكره إكثار الضّحك . وهو في أهل المراتب والعلم : أقبح .

وفيه : استحباب الذّكر بعد الصبح ، وملازمة مجلسها[3]. مالم يكن عذر . قال القاضي : هذه سنة ، كان السلف وأهل العلم يفعلونها ، ويقتصرون في ذلك الوقت : على الذكر والدعاء ، حتى تطلع الشمس .

---

(١) (الصلاة) . في الأصل : (الصلوة) . المحقق .

(٢) (أكنت) : في الأصل بدون ذكر همزة الاستفهام . والتصحيح من مصدر الحديث . المحقق .

(٣) أي مجلس صلاة الصبح . المحقق .

وفيه : جواز الحديث بأخبار الجاهلية ، وغيرها من الأمم .

بَابُ : كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليهِ وآلهِ وَسَلم ، أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذراء فِي خِدْرِهَا

وقال النووي : (باب كثرة حيائه ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص٧٧،٧٨ جـ١٥، المطبعة المصرية

[عَنْ قَتَادَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ ؛ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ؛ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللّهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ ، فِي خِدْرِهَا . وَكَانَ إِذَا كَرِه شَيْئاً : عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ] .

(الشَّرح)

(عن أبي سعيد الخدري)[1] رضي الله عنه ؛ (قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أشدّ حياءً من العذراء ، في خدرها) .

« العذراء » : البكر . لأن عُذْرتها[2] باقية . وهي جلدة البكارة .

« والخِدْر » : ستر يُجعل للبكر ، في جنب البيت .

فيه : فضيلة الحياء ، وهو من شُعَب الإيمان ، وهو خير كلّه . ولا

(١) ذكرنا من السند ، من أول (عن قتادة) : من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر في المصدر : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (عُذرتها) . أي : بَكارتها . المحقق .

يأتي إلا بخير . وهو محثوثٌ عليه ، مالم ينته[1] إلى الضعف والنّخو[2] .

قال في الفتح : هو من باب التتميم ، لأن العذراء في الخلوة : يشتدّ حياؤها[3] ، أكثر مما تكون خارجة عنه[4] ، لكون الخلوة : مظنّة وقوع الفعل بها . فالظاهر : أن المراد : تقييده بما إذا دخل عليها في خدرها ، لا حيث تكون منفردة فيه .

ومحلّ وجود الحياء منه ، « صلى الله عليه وآله وسلم » : في غير حدود الله . ولهذا قال للذي اعترف بالزنا : « أَنِكْتَهَا » ، لا يَكنِي .

وَأخرج البزّار هذا الحديث ، من حديث أنس . وزاد في آخره : « وكَانَ يَقُولُ : الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ » . وأخرج من حديث ابن عباس ؛ قال : « كَانَ رَسُولُ اللّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : يَغْتَسِلُ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ . وَمَا رَأَىٰ أَحَدٌ عَوْرَتَهُ قَطُّ » . وإسناده حسن .

(وكان إذا كره شيئاً : عرفناه في وجهه) . أي : لا يتكلّم به لحيائه ، بل يتغيّر وجهه ، فنفهم نحن كراهته . قاله النووي .

وعبارة الفتح : أنه لم يكن يواجه أحداً بما يكرهه ، بل يتغير وجهه :

---

(١) (ينته) . في الأصل : غير واضحة . المحقق .

(٢) (والنخو) . في الأصل نقطتا النون والخاء متجاورتان . هذا واللفظ المذكور : نقله المصنف من النووي ، ص ٧٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . ووضعه في هذا السياق : يشعر بأن معناه (الذلّ) . وهو عكس معناه الحقيقي . فإن النّخو من « النّخوة » . وهي العظمة والكبر والفخر . ويقال : « انتخىٰ فلان علينا » أي : افتخر وتعظّم . والله أعلم . انظر لسان العرب والقاموس . المحقق .

(٣) (حياؤها) . في الأصل : (حياءها) . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٤) (عنه) هكذا في الأصل . كما هو كذلك في الفتح ص ٥٧٧ جـ ٦ ط : دار المعرفة ببيروت . ولو قال « عنها » لكان أفضل ، لعود الضمير على الخلوة . والأول جائز أيضاً . ويكون الضمير مقصوداً به : الخدر ، أو مكان الخلوة . والله أعلم . المحقق .

فيفهم أصحابه كراهيته لذلك . انتهى .

بَابُ : طِيبِ رَائِحَةِ النبِيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وَلِينِ مَسِّهِ

ونحوه في النووي .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٨٦ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللّهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، كَأَنَّ عَرَقَهُ الْلُؤْلُؤُ . إِذَا مَشَىٰ تَكَفَّأَ . وَلاَ مَسِسْتُ دِيبَاجَةً ، وَلاَ حَرِيرَةً : أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللّهِ ، صلى الله عليه وسلم . وَلاَ شَمَمْتُ مِسْكَةً ، وَلاَ عَنْبَرَةً : أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللّهِ ، صلى الله عليه وسلم] .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك) رضي الله عنه[١] ؛ (قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أزهر اللّون) هو الأبيض المستنير . وهي[٢] أحسن الألوان .

(كأنّ[٣] عرقه : اللؤلؤ) . أي : في الصفاء والبياض . « واللؤلؤ » : بهمز أوله وآخره ، وبتركهما . وبهمز الأول دون الثاني ، و عكسه .

(إذا مشى : تكفأ) بالهمز . وقد يترك همزه . وزعم كثيرون : أن

---

(١) (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) . في مصدر الحديث : لم يذكر لفظ : (ابن مالك رضي الله عنه) . المحقق .

(٢) (وهي) هكـذا في الأصل . وهو كذلك في النووي ، ص ٨٦ جـ ١٥ المطبعة المصرية . والأولى أن يقول : (وهو) . المحقق .

(٣) (كأنّ) . في الأصل : « كان » بدون همزه . المحقق .

أكثر ما يروىٰ بلا همز ، وليس كما قالوا .

قال شمر : أي : مال ، يميناً وشمالاً . كما تكفّأ[1] السفينة . قال الأزهري : هذا خطأ . لأن هذا صفة المختال . وإنما معناه : أن يميل إلى سَنَنِه[2] ، وقَصْد مشيه . كما قال في الرواية الأخرى : « كأنَّمَا يَنْحَطُّ في صَبَبٍ »[3] . قال عياض : لا بُعْد فيما قاله « شمّر » ، إذا كان خِلْقة وجِبِلّة . والمذموم منه : ما كان مستعملاً مقصوداً .

(ولا مَسِست ديباجةً ، ولا حريرة : ألين من كفّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

فيه : بيان لين كفّـه ، ونعومة يده الشريفة . وأنها أعظم ليناً : من الدّيباج والحرير ، اللذين هما ألين الأشياء وأنعمها .

(وما[4] شَمِمْتُ) : بكسر الميم الأولى[5] ، على المشهور . وحكى أبو عبيد ، وابن السّكّيت ، والجوهري ، وآخرون : فتحها .

(مسكة ، ولا عنبرة : أطيب من رائحة رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

فيه : بيان طيب ريحه ، صلى الله عليه وآله وسلم . وهو مما أكرمه

---

(١) (تكفأ) . أي : « تتكفأ » . المحقق .

(٢) يقال : « امْضِ عَلىٰ سَنَنِكَ » . أي : على وجهك وقَصْدك . وللطريق سَنَنٌ أيضاً . وسننه : نَهْجُه . مقتبس من لسان العرب . المحقق .

(٣) (في صَبب) أي : في موضع منحدر . من لسان العرب . أي : كأنما ينحدر في منخفض . وهي مِشية أولي العزم والقوة . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث (ولا) ، بدل : (وما) . المحقق .

(٥) (الأولى) . في الأصل : (الأول) . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

الله تعالى[1] .

قال أهل العلم : كانت هذه الريح الطيّبة : صفته ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وإن لم يمس طيباً . ومع هذا ، فكان[2] يستعمل الطّيب ، في كثير من الأوقات ، مبالغة في طيب ريحه ، لملاقاة الملائكة ، وأخذ الوحي الكريم ، ومجالسة المسلمين .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي،في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٨٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللّهِ ، صلى الله عليه وسلم : صَلاَةَ الأُولَىٰ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ أَهْلِهِ ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ وِلْدَانٌ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدَّيْ أَحَدِهِمْ : وَاحِداً ، وَاحِداً . قَالَ : وَأَمَّا أَنَا ، فَمَسَحَ خَدِّي . قَالَ : فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْداً -أَوْ رِيحاً-،كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ] .

(الشَّرح)

(عن جابر بن سمرة) رضي الله عنه ؛ (قال :صليت مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : صلاة[3] الأولىٰ). يعني : الظهر .

(١) (مما أكرمه الله تعالى) . لو زاد كلمة « به » ، لكان أوضح . المحقق .
(٢) (ومع هذا فكان) . لو حذف الفاء من « فكان » ، لكان أوضح . المحقق .
(٣) (صلاة) . في الأصل : (صلوة) . المحقق .

(ثم خرج إلى أهله ، وخــرجت معـه ، فاستقبله ولـدان). أي : صبيان . واحــدهم : « وليد »[1] . (فجعـل يمسـح خدّي أحـدهم : واحداً، واحداً . قال : وأما أنا، فمسح خدّي) .

فيه : بيان حسن خلقــه ، صلى الله عليه وآلــه وسلم ، ورحمتـه للأطفال ، وملاطفتهم .

(قال : فوجـدت ليده برداً -أو ريحـاً- ، كأنما أخرجها من جؤنة عطار) . بضم الجيم[2] وهمزة بعدها . ويجوز ترك الهمزة، بقلبها واواً . كما في نظائرها.وقد ذكرها كثيرون ، أو الأكثرون : في الواو .

قال عياض : هي مهموزة ، وقد يترك همزها . وقال الجوهري : هي بالواو ، وقد تهمز .

وهي « السفط »[3] ، الذي فيه متاع العطّار . هكذا فسّره الجمهور . وقال صاحب العين : هي « سُلَيْلَةٌ »[4] مستديرة،مغشّاة[5] .

---

(١) أي (ولدان) جمع . مفرده : (وليد) . المحقق .

(٢) أي : كلمة (جؤنة): بضم الجيم إلخ . المحقق .

(٣) (وهي) - أي : الجؤنة - (السَّفَط) بالفاء . وهو الوعاء الذي يُعبَّا فيه الطيب وما أشبهه ، من أدوات النساء. المحقق .

(٤) لعلها « سُلَيْلَة » تصغير « سَلّة » ، التي جمعها : « سلال » . وسَلّة الخبز معروفة . المحقق .

(٥) (مُغشّاة) : أي : مغطّاه . المحقق .

بَابُ : عَرَقِ النَّبيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَسَلَّم : في البَرْدِ حينَ يأتيهِ الوَحيُ

وقـال النووي : (باب طِيبِ عَرَقِهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، والتبرُّك به)

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٨٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ) رضي الله عَنْهَا[1] ؛ (قَالَتْ : إِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ ، ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتُهُ عَرَقاً) .

(الشَّرح)

فيه : بيان شدّه نزول الوحْي ، وحصول العرَقِ : حين إتيانه في حال البرد .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٨٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ؛ سَأَلَ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم : كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ فَقَالَ : « أَحْيَانَاً ، يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ

---

(١) لم يذكر في مصدر الحديث : « رضي الله عنها » . المحقق .

الْجَرَسِ - وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ - ثُمَّ يَفْصِمُ عَنِّي ، وَقَدْ وَعَيْتُهُ .

وَأَحْيَاناً : مَلَكٌ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ ، فَأَعِي مَا يَقُولُ ») .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] ؛ أن الحارث بن هشام ؛ سأل النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : كيف يأتيك الوحي ؟ فقال : أحياناً) . « الأحيان » : الأزمان . ويقع على القليل والكثير .

(يأتيني في مثل صلصلة الجرس) : بفتح الصادين ، وهي[2] : الصوت المتدارك .

قال الخطابيّ : معناه : أنه صوت يسمعه ولا يثبته ، أول ما يقرع سَمْعه : حتّى يفهمه من بعد ذلك .

قال العلماء : والحكمة في ذلك : أن يتفرّغ سَمْعُه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا يبقىٰ فيه ، ولا في قلبه : مكان لغير صوت الملك .

(وهو أشدُّه عليّ ، ثم يفصم عني) : بفتح الياء ، وإسكان الفاء ، وكسر الصاد . أي : يُقلع ، وينجلي : ما يتغشّاني منه . قاله الخطابيّ .

قال العلماء : « الفَصْم » : هو القطع ، من غير إبانة . « والقصم » بالقاف : قطعٌ ، مع الإبانة والانفصال .

والمعنى : أن الملك يُفارق ، على أن يعود . ولا يفارقه مفارقة قاطع

---

(١) لم يذكر في مصدر الحديث : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (وهي) . أي : « الصلصلة » . المحقق .

لا يعود . وروي هذا الحرف أيضاً : بضم الياء ، وفتح الصاد . على ما لم يسمّ فاعله . وروي بضم الياء ، وكسر الصاد ، على أنه : «أفصم يُفصم» رباعيّ . وهو لغه قليلة . وهي من « أفصم المطر »، إذا أقلع وكفّ .

(وقد وعيتُه). معنى « وعيت » : جمعت ، وفهمت، وحفظت .

(وأحياناً ملَك ، في مثل صورة الرجل ، فأعي) . أي : أحفظ (ما يقول) .

ذكر في هذا الحديث : حالين من أحوال الوحي ، وهما : « مثل صلصلة الجرس ، وتمثّل الملك رجلاً » . ولم يذكر الرؤيا في النوم ، (وهي من الوحي) ؛ لأن مقصود السّائل : بيان ما يختصّ به النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ويخفىٰ ، فلا يعرف إلا من جهته . وأما الرؤيا فمشتركة[1] معروفة .

بَابٌ : طِيبِ عَرَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّم

وذكره النووي،في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص ٨٦، ٨٧ جـ ١٥، المطبعة المصرية .

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : فَقَالَ عِنْدَنَا ، فَعَرِقَ . وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ ، فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : « يَاأُمَّ سُلَيْمٍ ! مَا هَـٰذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ ؟ » قَالَتْ : هَـٰذَا عَرَقُكَ ، نَجْعَلُهُ فِي

(١) (فمشتركة) . أي : ليست خاصة بالأنبياء ، بل يراها غيرهم أيضاً . المحقق .

طِيبِنَا ، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ) .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، قال : دخل علينا النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : فقال) . أي : نام للقيلولة (عندنا ، فعرق . وجاءت أمي بقارورة ، فجعلت تسلتُ العرق) . أي : تمسحه وتتبعه[1] بالمسح (فيها) . أي : في القارورة .

(فاستيقظ النبي ، صلى الله عليه) وآلــه (وسلم ؛ فقـال : « يا أم سليم ! ما هذا الذي تصنعين ؟ » قالت : هذا عرقك ، نجعله في طيبنا ، وهو من أطيب الطيب) .

فيه : بيان طيب عرقه ، صلى الله عليه وآله وسلم . ولا ريب أنه كان أطيب الطيب كله . لا يعادل عرقه الشريفَ : طيب ، كائناً ما كان . وفي أي مكان كان

بطـيب رسـول اللّـه طـاب نسـيمها
فما المسك والكافـور والمنـدل[2] الرطـب

وفي حديث « وائل بن حجر » ، عند الطبراني[3] ، والبيهقي : « لَقَدْ كُنْتُ أُصَافِحُ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله ، وأصحابه ، وسلم –أَو

(١) (تسلت العَــرَق) أي : تمسحه وتتّبعه بالمسح . هكـذا في الأصل ، طبقاً لما في النووي/مسلم جـ١٥ ص٨٦ ، المطبعة المصرية .
والذي في المعاجم اللغوية : أن « السلت » معناه : السّلّ والسّحب . وهوالصواب . لأن « أم سليم » لم تكتف بمجرد مسح عرقه ، ﷺ ، بل سلّته وسحبته . المحقق .

(٢) (المندل) هو العود ، الطيّب الرائحة . كما في الصحاح . المحقق .

(٣) (الطبراني) . في الأصل : « الصبراني » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

يَمَسُّ جِلْدُهُ جِلْدِي- فَأَتَعَـرَّفُهُ بَعْدُ فِي يَدِي ، وَإِنَّهُ لَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ[1] » . وفي حديثة[2] عند أحمد : « أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ مَجَّ فِي الدَّلْوِ ثُمَّ فِي الْبِئْرِ، فَفَاحَ مِنْهَا: مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ »[3] .

وروى أبو يعلى ؛ والبزار : بإسناد صحيح ، عن أنس ؛ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآلـه وسـلم ؛ إِذَا مَرَّ فِي طَرِيقٍ، مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ : وُجِدَ مِنْهُ رَائِحَةُ المِسْكِ، فَيُقَالُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم[4] » .

وأخرج أبو يعلى ، والطبراني ، من حديث أبي هريرة : قِصَّةَ الَّذي استعانَ به ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ عَلَىٰ تجهيز ابنته ، فَلَمْ يكن عنده شيء ، فاستدعىٰ بقارورة : فَسُلَّتْ لَهُ فِيهَا مِنْ عَرَقِهِ، وَقَالَ: « مُرْهَا فَلْتَطَيَّبْ بِهِ » ، فَكَانَتْ إذا تطيبتْ بِهِ: شَمَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ رَائِحَة ذَلِكَ الطِّيبِ . فَسُمُّو: « بيتَ الْمُطَيَّبِينَ » . كذا في الفتح[5] .

بَابُ : التَّبَرُّكِ بِعَرَقِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وذكره النووي ، في : الباب المشار إليه .

---

(١) هذا الحديث ، ذكره صاحب الفتح ج٦ ص٥٧٣ ، تحقيق وإشراف ابن باز . وقد جاء به : « أو يمسّ جلدي جلده » بدل : « جلده جلدي » . المحقق .

(٢) (وفي حديثه) . أي : حديث « وائل » المذكور . المحقق .

(٣) الحديث مذكور بالمصدر السابق . المحقق .

(٤) الحديث مذكور بالمصدر السابق . المحقق .

(٥) الحديث مذكور بالمصدر السابق ، إلا أنه ورد به : « وقال له » بزيادة كلمة : « له » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٨٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ ، فَيَنَامُ عَلَىٰ فِرَاشِهَا - وَلَيْسَتْ فِيهِ - . قَالَ : فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَنَامَ عَلَىٰ فِرَاشِهَا . فَأُتِيَتْ ؛ فَقِيلَ لَهَا : هَـٰذَا النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : نَامَ فِي بَيْتِكِ ، عَلَىٰ فِرَاشِكِ . قَالَ : فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ ، وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَىٰ قِطْعَةِ أَدِيمٍ ، عَلَى الْفِرَاشِ : فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا ، فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَٰلِكَ الْعَرَقَ ، فَتَعْصِرُهُ فِي قَوارِيرِهَا ، فَفَزِعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : « مَا تَصْنَعِينَ ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا . قَالَ : « أَصَبْتِ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك) رضي الله عنه[1] ؛ (قال : كان النبيّ ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : يدخل بيت أم سليم ، فينام على فراشها ، وليست فيه) . أي : ليست «أم سليم» في البيت . لأنها كانت محرماً له ، صلى الله عليه وآله وسلم .

ففيه : الدخول على المحارم ، والنوم عندهنّ ، وفي بيوتهنّ .

(قال : فجاء ذات يوم ، فنام على فراشها ، فأتت[2] فقيل لها : هذا النبيّ ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : نائم[3] في بيتك ، على

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (فأتَتْ) في مصدر الحديث : « فأتِيَتْ » بالبناء للمفعول . المحقق .

(٣) (نائم) . في مصدر الحديث : « نام » بدل : « نائم » . المحقق .

فراشك . قال : فجاءت وقد عرق ، واستنقع عرقه : على قطعة أديم ، على الفراش) .

فيه : جواز النوم على الأدم[1] . وهي الأنطاع والجلود .

(ففتحت عتيدتها) : بفتح العين ، وكسر التاء . وهي كالصندوق الصغير ، تجعل المرأة فيه : ما يعزّ من متاعها .

(فجعلت تنشّف ذلك العرق ، فتعصره في قواريرها . ففزع النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم). أي : استيقظ من نومه ، (فقال : « ما تصنعين ؟ ياأم سليم ! » . فقالت : يارسول الله ! نرجو بركته لصبياننا . قال : «أصبت ») .

وفي رواية أخـرى ، عن « أم سليم » عند مسلم ؛ بلفظ : (أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا ؛ فَتَبْسُطُ[2] لَهُ نِطْعاً ، فَيَقِيلُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ . فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ ، فَتَجْعَلُهُ فِي الطِّيبِ وَالْقَوارِيرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « ياأُمَّ سُلَيْمٍ ! مَا هَـٰذَا ؟ » . قَالَتْ : عَرَقُكَ ، أَدُوفُ بِهِ طِيبِي[3]) .

فيه : جواز التبـرّك بعـرقـه ، صلى الله عليه وآله وسلم . وما أحقّه بذلك! بل كل شيء من جسده الشريف : (عرقاً كان ، أو شعراً ، أو شيئاً سقط منه) : ينبغي التبرك به . ولا عطر بعد عروس .

---

(١) (الأدم) جمع مفرده : « أديم » ، وهو (الجلد) . المحقق .

(٢) (فتبسط) . في الأصل : « فنبسط » بالنون . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) هذا الحديث بصحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٨٧ . المحقق .

بَابٌ : فِي قُرْبِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مِنَ النَّاسِ ، وَتَبَرُّكِهِمْ بِهِ

وقال النووي مثله . وزاد : (وتواضعه لهم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٨٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ ، جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ ، فِيهَا الْمَاءُ . فَمَا يُؤْتَىٰ بِإِنَاءٍ ، إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا . فَرُبَّمَا جَاءُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ : فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا) .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك) رضي الله عنه ؛[1] (قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إذا صلى الغداة). أي : صلاة[2] الصبح : (جاء خدَم المدينة بآنيتهم ؛ فيها الماء . فما يؤتى بإناء ، إلاغمس يده فيه . وربما[3] جاءه[4] في الغداة الباردة ، فيغمس يده فيها) .

فيه : بيان بروزه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، للناس ، وقربه منهم ، ليصل أهل الحقوق إلى حقوقهم ، ويرشد مسترشدهم ، ليشاهدوا أفعاله

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (صلاة) . في الأصل : « صلوة » . المحقق .

(٣) (فيه وربما) . في مصدر الحديث : « فيها فربما » . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « جاءوه » بدل : « جاءه » . وهو الصواب . لأن الضمير عائد إلى « خدم المدينة » . المحقق .

وحركاته ، فيقتدىٰ بها . وهكذا ينبغي لولاة الأمور .

وفيه : صبره ، صلى الله عليه وآله وسلم : على المشقة في نفسه ، لمصلحة المسلمين ، وإجابته من سأله : حاجة ، أو تبريكاً بمسّ يده ، وإدخالها في الماء ، كما ذكروا .

وفيه : تبرّك الناس به ، صلى الله عليه وآله وسلم .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٨٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْـهُ[1] ؛ (قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ) وآله (وَسَلَّمَ ، وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ ، وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ : إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ) .

(الشَّرح)

فيه : التبرّك بآثار الصّالحين . وبيان ما كانت الصحابة عليه ، من التبرّك بآثاره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وتبركهم بشعره الكريم ، وإكرامهم إياه : أن يقع شيء منه ، إلا في يد رجل سبق إليه .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص٨٢،٨٣ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنسٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ ؛ فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً . فَقَالَ : « يَا أُمَّ فُلَانٍ ! انْظُرِي : أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ ، حَتَّىٰ أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ » . فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ ، حَتَّىٰ فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا) .

(الشَّرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه[١] ؛ أن امرأة كان في عقلها شيء ؛ فقالت : يارسول الله ! إن لي إليك حاجة . فقال : « ياأمّ فلان ! انظري : أيَّ السّكك شئتِ ، حتى أقضي لك حاجتك » . فخلا معها في بعض الطرق) أي : وقف معها ، في طريق مسلوك ؛ ليقضي حاجتها ، ويفتيها في الخلوة . ولم يكن ذلك : من الخلوة بالأجنبية . فإن هذا كان في ممر الناس ، ومشاهدتهم : إياه وإياها . لكن لا يسمعون كلامها . لأن مسألتها[٢] مما لا يظهره . والله أعلم . (حتى فرغت من حاجتها) .

فيه : بيان حسن خلقه العظيم ، وتواضعه بوقوفه مع المرأة الضعيفة ، القليلة العقل : في طريق ، لجواب سؤالها . وهكذا ينبغي لولاة أمور المسلمين .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (مسألتها) . في الأصل : « مسئلتها » . المحقق .

بَابُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآله وَسَلَّم : أرحَمُ النَّاسِ بالصِّبيانِ وَالعِيَالِ

وعبارة النووي : (باب رحمته ، صلى الله عليه وآله وسلم : الصبيان[1] والعيالَ . وتواضعِه ، وفضلِ ذلك) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٧٥، ٧٦ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحداً ، كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ : مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَ : كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرضِعاً لَهُ ، فِي عَوَالِي المَدِينَةِ ، فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ ، فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ ، وَإِنَّهُ لَيُدَّخَنُ -وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْناً- فَيَأْخُذُهُ فَيُقَبِّلُهُ . ثُمَّ يَرْجِعُ . قَالَ عَمْرٌو : فَلَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي ، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ ، وَإِنَّ لَهُ لَظِئْرَيْنِ: تُكَمِّلَانِ رَضَاعَهُ، فِي الْجَنَّةِ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه[2] ؛ قال ما رأيت أحداً، كان أرحم الناسِ بالعيال)[3]. هذا هو المشهور ، الموجود في النسخ والروايات . قال عياض : وفي بعضها : « بالعباد » .

---

(١) (الصبيان) مفعول به للمصدر ، وهو « رحمته » . وهذا المصدر مضاف لفاعله . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (أرحم الناس بالعيال) . في مصدر الحديث ، بدون لفظ : « الناس » . المحقق .

(من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال : كان إبراهيم مسترضِعاً له ، في عوالي المدينة) . هي القرى، التي عند المدينة . (فكان ينطلق ، ونحن معه) .

فيه : استتباع العالم والكبير : بعض أصحابه ، إذا ذهب إلى منزل قوم ونحوه .

وفيه : الأدب مع الكبار .

(فيدخل البيت ، وإنه ليُدَّخن . وكان ظئره قَيْنا). يقال له :«أم سيف[1]»، كما في الرواية الآخرى عنه[2]، عند مسلم ؛ بلفظ : (قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : وُلِدَ لِيَ اللَّيْلَةَ : غُلامٌ ، فَسَمَّيْتُهُ باسْمِ أَبي: (إبْراهِيمَ) . ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَىٰ «أُمِّ سَيْفٍ» ، امْرَأَةِ قَيْنٍ يُقالُ لَهُ : «أبوسَيْفٍ» . فَانْطَلَقَ يَأْتِيهِ ، وَاتَّبَعْتُهُ ، فَانْتَهينا إِلَىٰ «أَبي سَيْفٍ» ، وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِيرِهِ، وَقَد امْتَلأَ[3] الْبَيْتُ دُخاناً، فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم[4] ، فَقُلْتُ : ياأَبا سَيْفٍ ! أَمْسِكْ . جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم . فَأَمْسَكَ . فَدَعَا النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ

---

(١) (يقال له : أم سيف) هكذا في الأصل . وهو خطأ ظاهر . والصواب أن يقال : يقال لزوجه : « أم سيف ». أو : يقال له : « أبو سيف » . المحقق .

(٢) (عنه) أي : عن أنس . المحقق .

(٣) (وقد امتلأ) . بمصدر الحديث : « قد » بدون واو. انظر ص٧٥ المصدر المتقدم. المحقق .

(٤) لم يذكر في الأصل لفظ : « صلى الله عليه وسلم » . وقد أثبتناه من مصدر الحديث . المحقق .

إِلَيْهِ ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ. الحديث[1] .

قَالَ عياض : واسمُ أبي سيف هذا : « البراء » . واسم أم سيف زوجته : « خولة بنت المنذر » الأنصارية . كنيتها : « أم سيف » . و« أم بردة » . انتهى .

قال النووي : « والظئر » بكسر الظاء ، مهموزة . وهي « المرضعة : ولدَ غيرها ». وزوجها : « ظئر » لذلك الرضيع . فلفظة « الظئر »: تقع على الذكر والأنثى .

« والقين » بفتح القاف : الحدّاد .

(فيأخذه فيقبله . ثم يرجع . قال عمرو) بن سعيد ، الرواي عن أنس: (فلما توفي إبراهيم ، قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إن إبراهيم ابني . وإنه مات في الثدي) . معناه : مات ، وهو في سنّ رضاع الثّدي . أو في حال تغذّيه بلبن الثّدي .

(وإن له لظئـرين يكمّلان[2] رضاعه). أي : تتمانه سنتين (في الجنة). فإنه توفّي وله ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر ، فترضعانه بقيّة السنتين . فإنه تمام الرضاعة، بنص القرآن[3] .

---

(١) تكملة الحديث/(كما في صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٧٥ ، المطبعة المصرية): فَقَالَ أَنَسٌ : لَقَدْ رَأَيْتُهُ ، وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِه ، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ! صلى الله عليه وسلم ! فَقَالَ : « تَدْمَعُ الْعَيْنُ ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ ، وَلاَ نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَىٰ رَبُّنَا . وَاللَّهِ ! يَا إِبْرَاهِيمُ ! إِنَّابِكَ لَمَحْزُونُونَ » . ا.هـ. المحقق .

(٢) (يكملان) . في مصدر الحديث : « تكملان » بالتاء . المحقق .

(٣) (بنص القرآن) أي : في قوله تعالى : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ «٢٣٣» البقرة. المحقق .

قال صاحب التحرير : وهذا الإتمام لإرضاع إبراهيم : يكون عقب موته ، فيدخل الجنّة متصلا بموته ، فيتم فيها رضاعه كرامةً له ، ولأبيه ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي هذا الحديث : بيان كريم خلقه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ورحمته للعيال والضعفاء .

وفيه : جواز الاسترضاع .

وفيه : فضيلة رحمة العيال والأطفال . وجواز التسمية بأسماء الأنبياء ، عليهم السلام .

وفي الرواية الأخرى[1] المشار إليها ؛ فقال أنس : لَقَدْ رَأَيْتُهُ، وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم، فَقَالَ : « تَدْمَعُ الْعَيْنُ ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ ، وَلاَ نَقُولُ إلاَّ مَا يَرْضَىٰ رَبُّنَا . وَاللّهِ ! يَا إِبْرَاهِيمُ ! إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ » .

ومعنى « يكيد بنفسه » : يجود بها . أي وهو[2] في النزع .

وفي هذا[3] : جواز البكاء على المريض ، والحزن . وأنّ ذلك لا يخالف الرضاء بالقدر . بل هي رحمة ، جعلها الله تعالى في قلوب عباده . وإنما المذموم : النّدب ، والنياحة ، والويل ، والثبور . ونحو ذلك من القول الباطل . ولهذا قال : « لا نقول إلا ما يرضىٰ ربُّنا » .

(١) (وفي الرواية الأخرى) ، هي رواية ثابت البناني ، عن أنس . أما حديث الباب ، فهو من رواية عمرو بن سعيد ، عن أنس . المحقق .

(٢) (وهو في النزع) . في الأصل : « هو » بدون واو . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (وفي هذا جواز) . في الأصل : « أجواز » بزيادة ألف في أوله . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وأورده النووي، في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٧٦،٧٧ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَة ؛ أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ : أَبْصَرَ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يُقَبِّلُ الْحَسَنَ ، فَقَالَ : إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ ، مَا قَبَّلْتُ وَاحِداً مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّهُ مَنْ لاَيَرْحَمُ، لاَ يُرْحَمُ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة،رضي الله عنه ؛ أن أقرع[1] بن حابس : أبصر النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يقبّل الحسَنَ) بن علي ، كرّم الله وجهه ، (فقال : إنّ لي عشرة من الولد، ما قبّلت واحداً منهم . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إنه من لا يرحم ، لا يرحم) .

وفي رواية : « مَنْ لاَ يَرْحَمِ النَّاسَ ، لاَ يَرْحَمْهُ الله[2] » . قال أهل العلم : هذا عام، يتناول رحمة الأطفال وغيرهم .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . هذا ؛ والوارد بمصدر الحديث : « الأقرع » بدل : « أقرع » . المحقق .

(٢) وهي رواية جرير بن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، وهي في صحيح مسلم/النووي جـ١٥ ص٧٧ بزيادة لفظ : « عزّ وجلّ » . المحقق .

وفي حديث « عائشة » ، رضي الله عنها؛ « قالتْ : قَدِمَ نَاسٌ[1] مِنَ الأعْرَابِ، عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم؛ فَقَالُوا : أَتُقبِّلونَ صِبْيَانَكُمْ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . فَقَالُوا : لكِنّا وَاللَّهِ ! مَا نُقَبِّلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ ؟ » . وقال ابن نمير : « مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ »[2] .

بَابٌ : رَحْمَةِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّم : بالنِّسَاءِ ، وَأَمْرِهِ السَّوَاقَ بِهِنَّ : بالرفق[3]

ولفظ النووي : (باب رحمته، صلى الله عليه وآله وسلم : النساء، والرِّفق بهنّ) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص٧٩، ٨٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عن أنس) رضي الله عنه[4] ؛ (قَالَ : كَانَ رَسُولُ الله ، صلى الله عليه) وآلــه (وسلم؛ فِي بَعْضِ أَسْفَارِه، وَغُلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ : « أَنْجَشَةُ ، يَحْدُو. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « يَا أَنْجَشَةُ ! رُوَيْدَكَ سَوْقاً بِالْقَوارِيرِ ») .

---

(١) (قدم ناس) . في الأصل : « قدمنا س » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) (وقال ابن نمير : من قلبك الرحمة) « ابن نمير » هو أحد شيخَيْ أبي بكر بن أبي شيبة ، وأبي كريب . في هذا الحديث . والحديث بصحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٧٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) لو قال : « وأمْرِه السّواقَ بالرِّفق بهنّ » لكان أوضح . المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(الشَّرح)

(القوارير)[1] : جمع « قارورة » . سميت بذلك ، لاستقرار الشراب فيهـا . وكنّي بها عن النساء : لضعف بنيتهنّ، ورقتهنّ ، ولطافتهنّ .

وقيل : شُبهن بالقوارير من الزجاج[2] : لسرعة انقلابهنّ عن الرضاء ، وقلة دوامهنّ على الوفاء . كالقوارير يسرع الكسر إليها ، ولا تقبل الجبر .

أي : لا تُحسِّن صوتك ، فربما يقع في قلوبهنّ . فكفَّه عن ذلك . وهـذا من الاستعـارة البـديعـة . قال (في شرح المشكاة)[3] : هي استعارة ، لأن المشبّه به غير مذكور، والقرينة حالية لا مقاليّة . انتهى .

وفِي لفظ : (أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، أَتَىٰ عَلَىٰ أَزْوَاجِـهِ ، وَسَـوَّاقٌ يَسُـوقُ بِهِنَّ، يُقَـالُ لَهُ : أَنْجَشَـةُ . فَقَالَ : وَيْحَكَ، يَاأَنْجَشَةُ! روَيْداً سَوْقَكَ بِالْقَوارِيرِ) .

قَالَ أَبُو قُلَابَةَ[4] (يعني : عبد الله الجرمي) : تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بِكَلِمةٍ، لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ؛ لَعِبْتُمُوهَا عَلَيْهِ. قَالَ الـداودي : هذا قاله « أبو قلابة » لأهل العراق، لما كان عندهم من التكلف ، ومعارضة الحق بالباطل .

قلت : وهذا الحديث ، أورده البخاري في (باب ما يجوز: من

---

(١) (القـوارير) هذه الكلمـة غير مذكورة في الأصل ، في هذا المكان . وقد أثبتناها لتتصل بمعناها . المحقق .

(٢) (الزجاج) . في الأصل : « للزجاج » وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) (المشكاة) . في الأصل : « المشكوة » . المحقق .

(٤) (أبو قلابة) هو الراوي عن أنس . وحديث أبي قلابة هذا ، في صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٨٠ ، المطبعة المصرية . المحقق .

الشعر، والرّجز، والحُدَى)[١] .

وفي رواية ؛ قَالَ[٢] : كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وَهُنَّ[٣] يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَّاقٌ ، فَقَالَ نَبيُّ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم[٤] : « أَيْ[٥] أَنْجَشَةُ[٦] ! رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالْقَوارِيرِ » .

وفي أُخرى ؛ (قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « رُوَيْداً يَاأَنْجَشَةُ ! لاَ تَكْسِرِ الْقَوارِيرَ »). يَعْني : ضَعَفَةَ النِّسَاءِ[٧] .

قال النووي : أما « أنجشة » ؛ فبهمزة مفتوحة ، وإسكان النون . وبالجيم ، وبشين معجمة . وأما « رويدك » ؛ فمنصوب على الصّفة[٨] : بمصدر محذوف . أي سق سوقاً رويداً . ومعناه : الأمر بالرفق بهنّ .

« وسوقَك » منصوب : بإسقاط الجار . أي : ارفق في سوقك بالقوارير . قال[٩]: قال العلماء : سمّي النساء « قوارير » : لضعف

---

(١) (والحدى) : الأفصح « الحداء » بالمدّ . المحقق .

(٢) (قال) أي أنس بن مالك . وهذه الرواية ، في صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٨٠ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (وهنّ) . في الأصل : « وهو » . والتصحيح من مصدر الحديث . المحقق .

(٤) لم يذكر في الأصل لفظ : « صلى الله عليه وسلم » . وقد أثبتناه من مصدر الحديث . المحقق .

(٥) (أي) حرف نداء بمعنى : « يا » . ينادى به المتوسط في البعد . المحقق .

(٦) (أنجشة) . في الأصل : « تحشة » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٧) (النساء) في الأصل : « التساء » بالتاء ، وهو خطأ في النسخ . هذا ؛ والرواية المذكورة ، تجدها في صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٨٠ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٨) (الصفة) . في الأصل : « الصقة » بالقاف . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٩) (قال) أي النووي ، بالمصدر السابق ، ص٨١ . المحقق .

عزائمهن ، تشبيهاً بقارورة الزجاج : لضعفها، وإسراع الانكسار إليها .
قال : واختلف في المراد بتسميتهن « قوارير »: على قولين ، ذكرهما القاضي وغيره ؛ أصحهما عند القاضي وآخرين ، (وهو[1] الذي جزم به الهروي ، وصاحب التحرير ، وآخرون) ؛ أن معناه : أن « أنجشة » ، كان حسن الصوت . وكان يَحْدُو بهنّ ، وينشد شيئاً من القريض والرّجز ، وما فيه تشبيب . فلم يأمن : أن يفتنهنّ ، ويقع في قلوبهنّ حداؤه . فأمره بالكفّ عن ذلك . ومن أمثالهم المشهورة : « الغنا[2] رقية الزنا » . قال عياض : هذا أشبه بمقصوده صلى الله عليه وآله وسلم ، وبمقتضى اللفظ . قال[3] : وهو الذي يدل عليه كلام « أبي قلابة » ، المذكور في هذا الحديث .

والقول الثاني : أن المراد به : الرفق في السير ، لأن الإبل إذا سمعت الحُداء : أسرعت في المشي ، واستلذّته : فأزعجتْ الراكبَ وأتعبته . فنهاه عن ذلك ، لأن النساء يضعفن عند شدة الحركة ، ويخاف ضررهن وسقوطهن . انتهى .

قلت : ولا مانع من إرادة جميعها . وما أحسن تشبيب القصيدة ، من حسان الهند : (السيد غلام علي آزاد البلجرامي) ، قدس سره ، في هذا المعنى ! (إذ يقول)[4] :

---

(١) (وهو) . في الأصل : « هو » بدون واو . المحقق .
(٢) (الغنا) أي : « الغناء » ، أتى به هنا مقصوراً ، ليوازن لفظ : « الزنا » . المحقق .
(٣) (قال) . أي : « عياض » ، كما حكاه عنه النووي ، في المصدر المتقدم . المحقق .
(٤) (إذ يقول) هذا اللفظ غير مذكور في الأصل ، وإنما ذكر مكانه كلمة : « شعر » . فحذفنا كلمة « شعر » ، وأثبتنا مكانها لفظ : « إذ يقول » تصرفا ، لتوضيح المعنى . المحقق .

يالَلأحبّة ساروا في التباشير[1] فاسودّ يومي كأحداق اليعافير[2]

كم من قلوب رقاق إثر عيسهم[3] ياحادي العيس رفقا بالقوارير .

وفي هذه الأحاديث ؛ جواز « الحداء » . وهو بضم الحاء ، وتخفيف الدال المفتوحة ؛ المهملتين . يمدّ ، ويقصر . وهو سوق الإبل بضرب مخصوص ، والغناء : ويكون بالرّجز غالبا .

وأول من حدا الإبل[4]: عبدٌ ، لمضر بن نزار بن معدّ بن عدنان . رواه : ابن سعد عن طاووس[5] مرسلاً ، والبزار[6]: موصولا عن ابن عباس .

قال القسطلاني : ويلحق به : غناء الحجيج المشوّق للحج ، بذكر الكعبة البيت الحرام ، وغيرها من المشاعر العظام . وما يحرّض أهل الجهاد على القتال . ومنه : غناء المرأة لتسكيت الولد ، في المهد . انتهى .

---

(١) (التباشير) تباشير كل شيء : أوائله ؛ كأوائل الصبح ، وأوائل الزهر ، وبواكير النخل . والمراد في البيت المذكور : أوائل الصباح . المحقق .

(٢) « الأحداق » جمع : « حدقة » ، وهي السواد المستدير وسط العين . « واليعافير » هي الظباء التي يشبه لونها : « العفَر » بفتح العين والفاء . وهو «التراب»،« واليعافير » أيضاً : أولاد البقر الوحشي . والمفرد : « يَعْفُور » . المحقق .

(٣) (العيس) : هي كرام الإبل . المحقق .

(٤) (حدا الإبل) . أي : ساقها ، وحثّها على السير : بالحُداء . المحقق .

(٥) (طاووس) . في الأصل : « طاؤس » . المحقق .

(٦) (والبزار موصولا) . أي : ورواه البزار موصولا . المحقق .

وجواز السفر[1] بالنساء . واستعمال[2] المجاز .

وفيه[3]: مباعدة النساء من الرجال ، ومن سماع كلامهم : إلا الوعظ ونحوه . والله أعلم .

بَابٌ : فِي شَجَاعَةِ النبيِّ ، صَلَّى اللهُ عَليهِ وآلِهِ وَسَلم وتقدُّمِهِ إلى الحَرْبِ

ولفظ النووي : (باب شجاعته ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٦٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِـكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ ، فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، رَاجِعاً - وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ - وَهُوَ عَلَىٰ فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ ، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ ، وَهُوَ يَقُولُ : « لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا » . قَالَ : وَجَدْنَاهُ بَحْراً -أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ- قال : وَكَانَ فَرَساً يُبَطَّأُ) .

---

(١) (وجواز السفر بالنساء) أي : يؤخذ من هذا الحديث وأمثاله : جواز السفر بالنساء . واستعمال المجاز . المحقق .

(٢) (واستعمال) . في الأصل كتبت الألف مهموزة . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) (وفيه) أي : في هذا الحديث . المحقق .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك رضي الله عنه[1] ، قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أحسن الناس ، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس) .

فيه : بيان ما أكرمه الله تعالى به : من جميل الصفات ، وكريم السمات . وأنّ هذه أوصاف كمال .

(ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة ، فانطلق ناس قبل الصوت ، فتلقاهم رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : راجعاً -وقد سبقهم إلى الصوت- وهو على فرس لأبي طلحة عري ، في عنقه السيف- وهو يقول: « لم تراعوا ، لم تراعوا») . أي : روعا مستقرّاً، أو روعاً يضرّكم .

وفيه : بيان شجاعته ، صلى الله عليه آله وسلم : من شدة عجلته في الخروج إلى العدوّ ، قبل الناس كلهم ، بحيث كشف الحال ، ورجع قبل وصول الناس .

وفيه : جواز سبق الإنسان وحده ، في كشف أخبار العدوّ ، ما لم يتحقق الهلاك .

وفيه : جواز العارية ، وجواز الغزو على الفرس المستعار لذلك .

وفيه : استحباب تقلّد السيف في العنق ، واستحباب تبشير الناس بعدم الخوف، إذا ذهب .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(قال : وجدناه بحراً -أو إنه لبحر[1] - قال : وكان فرساً يبطّأ) .

وفي رواية[2] : (فَاسْتَعارَ النَّبِيُّ ، صلَّى الله عليه وآله وسلم : فَرَساً لأَبِي طَلْحَةَ ، يُقَالُ لَهُ : « مَنْدُوبٌ » فَرَكِبَه ، فَقَالَ : « مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لبحراً) .

ومعنى « يبطأ » : يُعرف بالبطء ، والعجز ، وسوء السير .

ومعنى : « وجدناه بحراً » أي : واسع الجري .

ووقع هنا تسمية الفرس : « مندوباً » . قال عياض : وقد كان في أفراس النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، « مندوب » . فلعلّه صار إليه ، بعد أبي طلحة . انتهى . قال النووي : قلت : ويحتمل أنهما فرسان ، اتّفقا في الاسم . انتهى .

بَابٌ : كَانَ النَّبِيّ ، صَلَّى الله عَلَيهِ وَآلِه وَسَلَّم : مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقاً

وقال النووي : (باب حسن خلقه ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

---

(١) (قال : وجدناه بحراً -أو إنه لبحر-) القائل هو أنس . والضمير في « وجدناه » و« إنه »:عائد إلى « الفرس » . و« أو» هنا شك من الراوي . هل قال أنس : « وجدناه بحراً »،أو قال : « إنه لبحر» . المحقق .

(٢) (وفي رواية) . هي رواية قتادة عن أنس . وأولها : « كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ . . . الحديث» . وهو بصحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٦٧ ، ٦٨ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٧٠،٧١ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عِكْرِمَةَ -وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ- ؛ قَالَ : قَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ أَنَسٌ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقاً ؛ فَأَرْسَلَنِي يَوْماً لِحَاجَةٍ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لاَ أَذْهَبُ - « وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ » - : لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَخَرَجْتُ : حَتَّىٰ أَمُرَّ عَلَىٰ صِبْيَانٍ -وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ- : فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ ، مِنْ وَرَائِي . قَالَ : فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ « وَهُوَ يَضْحَكُ » ، فَقَالَ : « يَا أُنَيْسُ ! أَذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ . أَنَا أَذْهَبُ ، يَارَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ أَنَسٌ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ ، مَا عَلِمْتُهُ : قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ : « لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ » ، أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ : « هَلاَّ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : من أحسن الناس خلقاً ؛ فأرسلني يوماً لحاجة ، فقلت : والله ! لا أذهب -« وفي نفسي أن أذهب » -: لما أمرني به نبيّ الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم. فخرجتُ : حتى أمرّ على الصبّيان[2] « وهم يلعبون في السوق » : فإذا رسول الله ، صلى الله

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عكرمة » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (الصبيان) . بمصدر الحديث : « صبيان » بدون « ال » . المحقق .

عليه) وآله (وسلم ، قد قبض بقفاي ، من ورائي . قال : فنظرت إليه « وهو يضحك » ، فقال : ياأنيس ! أذهبت حيث أمرتك ؟ » قال : قلت : نعم . أنا أذهب ، يا رسول الله ! قال أنس : والله ! لقد خدمته تسع سنين) . وفي أكثر الروايات : « عشر سنين »[1] .

قال النووي : فمعناه ؛ أنها تسع سنين وأشهر . فإن النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أقام بالمدينة عشر سنين تحديداً ، لا تزيد ولا تنقص . وخدمه « أنس » في أثناء السنة الأولى . ففي رواية التسع : لم يحسب الكسر ، بل اعتبر السنين الكوامل . وفي رواية العشر : حسبها سنة كاملة . قال : وكلاهما صحيح .

(ما علمته ؛ قال لشيء صنعتُه : « لم فعلتَ كذا وكذا؟ » . أو لشيء تركته : « هلاّ فعلت كذا وكذا ؟ ») .

وفي رواية : « واللّهِ ! مَا قَالَ لِي : « أُفًّا ، قطُّ »[2] . وَفي رواية أخرى : « وَلاَ عَابَ عَلَيَّ شَيْئاً ، قَطُّ »[3] .

وفي هذا الحديث : بيان كمال خلقه ، « صلى الله عليه وآله وسلم » ، وحسن عشرته ، وحلمه ، وصفحه .

---

(١) (عشر سنين) . في الأصل : « عشرة سنين » . والأولى ما أثبتناه ، لأن العدد من (٣) إلى (١٠) يؤنث إذا كان المعدود مذكراً ، ويذكّر إذا كان مؤنثاً . وهي لغة القرآن ، قال تعالى في سورة الحاقة ، الآية (٧) : « سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ » . المحقق .

(٢) وهي رواية ثابت البُناني عن أنس ، وهي بصحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٦٩ المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) وهي رواية سعيد بن أبي بردة عن أنس ، وهي بصحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٧٠ المطبعة المصرية ، هذا ؛ ولم يذكر بالأصل كلمة : « قط » ، وقد نقلناها ، من المصدر المذكور . المحقق .

بَابُ : صِفَةِ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وقال النووي : (باب التثبت في الحديث ، وحكم كتابة العلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص١٢٩ جـ١٨ ، المطبعة المصرية

(عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ وَيَقُولُ : اسْمَعِي ، يَارَبَّةَ الْحُجْرَةِ ! اسْمَعِي ، يَارَبَّةَ الْحُجْرَةِ ! - وَعَائِشَةُ تُصَلِّي - فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا ، قَالَتْ لِعُرْوَةَ : أَلا تَسْمَعُ إِلَىٰ هَـٰذَا ، وَمَقَالَتِهِ آنِفاً ؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : يُحَدِّثُ حَدِيثاً ، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ : لأَحْصَاهُ) .

(الشَّرْح)

(عن عروة بن الزبير)[1] رضي الله عنه ، (قال : كان أبو هريرة يحدّث ، ويقول : اسمعي ، ياربة الحجرة ! اسمعي ، ياربة الحجرة !) يعني : « عائشة » . مراده بذلك : تقوية الحديث بإقرارها ذلك ، وسكوتها عليه .

(وعائشة « رضوان الله عليها »[2] ، تصلي . فلما قضت صلاتها ، قالت لعروة : ألا تسمع إلى هذا ، ومقالته آنفا ؟ إنما كان النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يحدّث حديثاً ، لو عدّه العادّ : لأحصاه) .

---

(١) (عن عروة بن الزبير) . ذكرنا من السند ، من أول : « عن هشام » . وهشام هو ابن عروة . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضوان الله عليها » . المحقق .

قال النووي : لم تنكر عليه شيئاً من ذلك ، سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد ، لخوفها: أن يحصل بسببه، سهو ونحوه .

بَابُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم : يتخوّلنا بالموعظة

وقال النووي : (باب الاقتصاد في الموعظة) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ص١٦٣،١٦٤ جـ١٧ ، المطبعة المصرية

(عَنْ شَقِيقٍ « أَبِي وَائِلٍ » ؛ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ يُذَكِّرُنَا ، كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ! إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ ، وَنَشْتَهِيهِ . وَدِدْنَا[1] : أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ . فَقَالَ : مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ ، إِلَّا كَرَاهِيَةَ : أَنْ أُمِلَّكُمْ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ ، فِي الْأَيَّامِ : كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا) .

(الشَّرح)

« أُمِلّكم » بضم الهمزة . أي : أوقعكم في الملل ، وهو الضجر .

« والكراهية » : بتخفيف الياء .

و « يتخوّلنا » . معناه : يتعاهدنا . هذا هو المشهور ، في تفسيرها .

قال عياض : وقيل : يصلحنا . وقال ابن الأعرابي : معناه : يتخذنا خَولاً . وقيل : يفاجئنا بها . وقال أبو عبيد : يدللنا . وقيل : يحبسنا ،

---

(١) في مصدر الحديث : « ولَوَدِدْنَا » ، بدل : « وددنا » . المحقق .

كما يحبس الإنسان خَوَلَه .

وهو « يتخولنا » : بالخاء المعجمة ، عند جميعهم ، إلا « أبا عمرو » ، فقال : هي بالمهملة . أي : يطلب حالاتهم[1] ، وأوقات نشاطهم .

« والسآمة » بالمدّ : الملل .

وفي هذا الحديث : الاقتصاد في الموعظة ، لئلا تملّها القلوب : فيفوت مقصودها .

بَابٌ : كَانَ النبيّ صلّى اللهُ عَلَيهِ وَآلهِ وسَلم : أجوَدَ النَاسِ بالخيرِ

وقال النووي : (باب جوده ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَديثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٦٨،٦٩ جـ١٥،المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ : فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ؛ إِنَّ جِبْرِيلَ « عَلَيْهِ السَّلاَمُ » ، كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ ، فِي رَمَضَانَ ، حَتَّىٰ يَنْسَلِخَ ؛ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ ، مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ) .

(١) (يطلب حالاتهم) ؛ . هذه الجملة تفسير لكلمة : « يتحولنا » بالحاء المهملة . المحقق .

(الشَّرح)

(عن ابن عباس ، رضي الله عنهما[1] ؛ قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أجود الناس بالخير . وكان أجود ما يكون): روي برفع « أجود » ونصبه ، والرفع أصح ، وأشهر .

(في شهر رمضان ؛ إنّ جبريل « عليه السلام » ، كان يلقاه في كل سنة) . كذا هو في جميع النسخ ، ونقله عياض عن عامة الروايات ، والنسخ .

قال[2] :وفي بعضها : « كُلَّ لَيْلَةٍ » بدل « سنة »[3] . قال[2] : وهو المحفوظ . لكنه بمعنى الأول. لأن قوله : (في رمضان ، حتى ينسلخ): بمعنى « كل ليلة » .

(فيعرض عليه رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : القرآن ، فإذا لقيه جبريل ، كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أجود بالخير ، من الريح المرسلة). بفتح السين .

والمراد : كالريح في إسراعها ، وعمومها .

وفي هذا الحديث : فوائد ؛

منها : بيان عظم جوده ، صلى الله عليه وآله وسلم .

ومنها : استحباب إكثار الجود ، في رمضان .

ومنها : زيادة الجود والخير ، عند ملاقاة الصالحين ، وعقب

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) (قال) أي : عياض ، كما حكاه عنه النووي . ص٦٩ جـ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (وفي بعضها : «كل ليلة» ، بدل «سنة») ذكره النووي -حكاية عن عياض- ص٦٩ جـ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

فراقهم ، للتأثّر بلقائهم .

ومنها : استحباب مدارسة القرآن الكريم ، لا سيما في شهر رمضان، الذي أنزل فيه القرآن .

بَابُ : مَا سُئِلَ النبيُّ ، صلّى الله عليه وآله وسلّم : شَيْئًا قَطُّ ، فَقَالَ: لا

وأورده النووي في : (باب سخائه ، صلى الله عليه وآله وسلم).

(حديث الباب)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٧١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ : سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : شَيْئاً قَطُّ ، فَقَالَ : « لاَ ») .

(الشرح)

(عن جابر بن عبد الله ، رضي الله عنهما[1] ؛ قال : ما سئل رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : شيئاً) أي : من متاع الدنيا (قط ، فقال : لا) .

وفي حديث أنس ، عند مسلم[2] ؛ (قَالَ : مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، عَلَى الإِسْلاَمِ شَيْئاً ، إِلاَّ أَعْطَاهُ . قَالَ : فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَأَعْطَاهُ غَنَماً بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، فَرَجَعَ إِلَىٰ قَوْمِهِ ، فَقَالَ :

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن المنكدر » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : «رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) (وفي حديث أنس ، عند مسلم) ، هو حديث موسى بن أنس ، عن أبيه «أنس» . وهو بصحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص٧٢ ، المطبعة المصرية . المحقق .

يَاقَوْمِ ! أَسْلِمُوا ، فَإِنَّ مُحمَّداً ، صلى الله عليه وآله وسلم[1] : يُعْطِي عَطَاءً ، لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ) . وفي هذا : بيان عظيم سخائه ، وغزارة جوده ، صلى الله عليه وآله وسلم . وذكر الحديث بعده في إعطائه ، صلى الله عليه وآله وسلم . وعظمه ، وكثرته .

قال الشاعر[2] :

ما قال : لا . قطّ ، إلا في تشهّده   لولا التشهّدُ ، كانت لاؤه : نَعَمُ .

قال النووي : أما « قط » ، ففيها لغات ؛

فتح القاف ، وضمها : مع تشديد الطاء المضمومة .

وفتح القاف ، وكسر الطاء المشددة[3] .

وفتح القاف ، وإسكان الطاء .

وفتح القاف ، وكسر الطاء المخفّفة .

قال : وهي[4] لتوكيد نفي الماضي .

(بَابٌ مِنْهُ)

وأورده النووي : في (الباب المتقدم) .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «صلى الله عليه وسلم» . المحقق .

(٢) ذكر في الأصل (بعد قوله : قال الشاعر) كلمة « شعر » ، وقد حذفناها لعدم الحاجة إليها . المحقق .

(٣) (المشددة) . غير مذكورة في الأصل ، وقد أثبتناها للإيضاح . المحقق .

(٤) (قال : وهي) « قال » أي النووي ، بالمصدر السابق ، ص٧١ « وهي » أي كلمة « قط » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ٧٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم : غَنَماً بَيْنَ جَبَلَيْن ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، فَأَتَىٰ قَوْمَهُ ، فَقَالَ : أَيْ قَوْم ! أَسْلِمُوا . فَوَاللَّهِ ! إِنَّ مُحَمَّداً لَيُعْطِي عَطَاءً ، مَا يَخَافُ الْفَقْرَ . فَقَالَ أَنَسٌ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا ، فَمَا يُسْلِمُ حَتَّى يَكُونَ الإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ : مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) .

(الشَّرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه[١] ؛ أن رجلا سأل النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : غنما) أي : كثيرة . كأنها تملأ ما (بين جبلين ، فأعطاه إياه ، فأتى) الرجل إلى (قومه ، فقال[٢] : أي قوم ! أسلموا . فوالله ! إن محمداً ، صلى الله عليه) وآله (وسلم[٣] ، ليعطي عطاءً ، ما يخاف الفقر . فقال أنس : إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا ، فما يسلم) هكذا في معظم النسخ : (فما يسلم) . وفي بعضها : « فَمَا يُمْسِي » . وكلاهما صحيح .

ومعنى الأول: فما يلبث بعد إسلامه إلا يسيرا، (حتى يكون الإسلام: أحبَّ إليه من الدنيا وما فيها[٤]). يعني: أنه يُظهر الإسلام أولاً للدنيا، لا بقصد صحيح

(١) (عن أنس ، رضي الله عنه) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ثابت » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (فقال : أي قوم !) . لم يذكر في الأصل كلمة : « فقال » ، والتصحيح من مصدر الحديث . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « صلى الله عليه وسلم » . المحقق .

(٤) (وما فيها) . في مصدر الحديث : « وما عليها » . المحقق .

بقلبه . ثم من بركة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، ونور الإسلام : لم يلبث إلا قليلاً ، حتى ينشرح صدره بحقيقة الإيمان ، ويتمكّن من قلبه ، فيكون حينئذ : أحبّ إليه من الدنيا وما فيها .

بَابٌ : فِي إِعْطَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم ، وَعِظَمِهِ وَكَثْرَتِهِ

وهو في النووي،في : (باب سخائه ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص ٧٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : غَزْوَةَ الْفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ- ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم: بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : فَاقْتَتَلُوا بِحُنَيْنٍ ، فَنَصَرَ اللَّهُ) عز وجل (دِينَهُ ، وَالمُسْلِمِينَ ، وَأَعْطَىٰ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم، يَوْمَئِذٍ : صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ : مِائَةً مِنَ النَّعَمِ ، ثُمَّ مِائَةً ، ثم مِائَةً . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَحَدَّثَنِي[1] سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ صَفْوانَ قَالَ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : مَا أَعْطَانِي ، وَإِنَّهُ لأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ. فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ) .

(الشَّرح)

وفي هذا مع مامرّ : إعطاء المؤلفة[2] . قال النووي : لا خلاف في

(١) (فحدثني) . في مصدر الحديث : « حدثني » بدون « فاء » . المحقق .

(٢) (وفي هذا مع ما مر إعطاء المؤلفة) . أي : في هذا الحديث ، (وهو حديث الباب) ، مع ما مرّ آنفا من الأحاديث ، فيها دليل على إعطاء المؤلفة قلوبهم . المحقق .

إعطاء مؤلّفة المسلمين . لكن هل يعطون من الزكاة[1] ؟ فيه خلاف ؛ الأصح عندنا : أنهم يعطون من الزكاة[1] ، ومن بيت المال .

وأمـا مؤلفـة الكفار ؛ فلا يعطون من الزكاة[1] . وفي إعطائهم من غيرها : خلاف . الأصح عندنا : لا يعطون ، لأن الله تعالى ، قد أعزّ الإسلام عن التألف ، بخلاف أول الأمر ، ووقت قلّة المسلمين . انتهى .

بَابٌ : فِي عِدَاتِهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وأورده النووي ، في (باب سخائه ، صلى الله عليه وآله وسلم)

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٧٣ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[2] رضي الله عنهما ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلّم : « لَوْ قَدْ جَاءَنَـا مَالُ الْبَحْـرَيْنِ : لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ : هَكَـذَا ، وَهَـكَذا ، وَهَـكَذا » . وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعاً . فَقُبِضَ

---

(١) (الزكاة) في الأصل : « الزكوة » . ولا أدري : كيف يكون خلاف ، مع وجود النص القرآني الصريح ، في قوله تعالى : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ » إلى قوله : «وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ » ؟ . الآية (٦٠) من سورة التوبة . وهي في بيان مصارف الزكاة .

(٢) جاء في سنـد هذا الحـديث (في صحيح مسلم ، المصـدر المذكور) ما نصه : « قَالَ سُفْيَانُ : سَمِعْتُ مُحَمَّـدَ بْنَ الْمُنْكَـدِرِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ جابرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ سُفْيَانُ : وَسَمِعْتُ أَيْضاً عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جابرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ -وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ- قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم . وساق الحديث . هذا ؛ ولم يذكر جملة : « رضـي الله عنهما » بعد ذكر « جابر بن عبد اللّه » . المحقق .

النَّبيُّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ[1] مَالُ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَدِمَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، رضي الله عنه[2] ، بَعْدَهُ . فَأَمَرَ مُنَادِياً ، فَنَادَىٰ : مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : عِدَةٌ ، أَوْ دَيْنٌ ، فَلْيَأْتِ . فَقُمْتُ ، فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : قَالَ : « لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ ، أَعْطَيْتُكَ : هَكَذَا ، وَهَكَذَا ، وَهَكَذَا » . فَحَثَىٰ أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً ، ثُمَّ قَالَ لِي : عُدَّهَا . فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ . فَقَالَ : خُذْ مِثْلَيْهَا) .

(الشَّرح)

يعني : خذ معها مثليها ، فيكون الجميع : « ألفاً وخمسمائة » . لأن له ثلاث[3] حَثَياتٍ . وإنما حثىٰ له أبو بكر بيده ، لأنه خليفة رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . فيده قائمة مقام يده الكريمة . وكان له ثلاث[3] حثيات ، بيد رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وفيه : إنجاز العدَة . قال الشافعي ، والجمهور ؛ إنجازها والوفاء بها : مستحبّ ، لا واجب .

وأوجبه الحَسَن ، وبعض المالكية . ويدلّ له حديث آخر ، بلفظ : « عِدَة المؤْمِنِ كَأَخْذِ الْكَفِّ »[4] .

---

(١) (يجيء) : في الأصل : « يجئ » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٤) (عدة المؤمن كأخذ الكف) . لم أقف -فيما تحت يدي من المراجع-: على حديث بهذا اللفظ . ولكني عثرت على حديث بمعناه ، (في فيض القدير جـ٤ ص٣٠٨) ، ونصه : « عِدَةُ الْمُؤْمِنِ دَيْنٌ ، وَعِدَةُ الْمُؤْمِنِ : كَالأَخْذِ بِالْيَدِ » . رواه الديلمي (في الفردوس) عن علي . =

بَابٌ : فِي عَدَدِ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم

وقال النووي : (باب في أسمائه ، صلى الله عليه وآله[1] وسلم)

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص١٠٤،١٠٥ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ : إِنَّ لِي أَسْمَاءً ؛ أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي : الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ . وَأَنَا الْحَاشِرُ : الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَىٰ قَدَمَيَّ . وَأَنَا الْعَاقِبُ : الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ . وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ : رَؤُوفاً رَحِيماً) .

(الشَّرح)

(عن جبير بن مطعم ، رضي الله عنه[2] ؛ أنّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قال : إنَّ لي أسماءً ؛ أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي : الذي يمحو الله بي الكفر . وأنا الحاشر : الذي يحشر الناس على قدميّ . وأنا العاقب : الذي ليس بعده أحد) .

وفي رواية : « نبيّ »[3] .

= وفي مسنده : « دارم بن قبيصة » ، قال عنه الذهبيّ : لا يعرف .

وضعّف هذا الحديث أيضاً : السيوطي ، والمناوي ، والألباني . انظر ضعيف الجامع ص٣٩١ ، وفيض القدير ، جـ٤ ص٣٠٨ . المحقق .

(١) لم يذكر النووي ، كلمة : « وآله » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : «رضي الله عنه » . هذا ، وقد ذكرنا من السند من أول : « عن محمد بن جبير» من مصدر الحديث . المحقق .

(٣) وفي رواية « نبي » . أي بدل كلمة « أحد » . وهي رواية الزّهري عن محمد بن جبير . أما حديث الباب ، فهو من رواية ابن شهاب عن محمد بن جبير . والأولى بنفس المصدر ص١٠٤ . المحقق .

(وقد سماه الله) تعالى : (رؤوفاً[1] ، رحيماً) .

ذكر هنا هذه الأسماء . وله صلى الله عليه وآله وسلم : أسماء أُخر . ذكر ابن العربي ؛ «في عارضة الأحوذي ، شرح سنن الترمذي» ، عن بعضهم ؛ أن لله تعالى : ألف اسم ، وللنبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : ألف اسم أيضاً . ثم ذكر منها على التفصيل : بضعاً وستين . قاله النووي .

وفي « كتاب الجوائز والصلات ، في الأسامي والصفات» ؛ من أسمائه الشريفه : ما يزيد على « أربعمائة » ، ذكرها جامعها فيه ، مع الشرح والمعنى .

قال أهل اللغة : يقال : « رجل محمد ، ومحمود » ؛ إذا كثرت خصاله المحمودة . قال ابن فارس ، وغيره : وبه سمّي نبينا « صلى الله عليه وآله وسلم » : محمداً ، وأحمد . أي : ألهم الله أهله : أن سموه به ، لما علم من جميل صفاته .

والمراد من « الماحي » : محو الكفر من مكة ، والمدينة ، وسائر بلاد العرب ، وما زوي[2] له ، صلى الله عليه وآله وسلم : من الأرض ، ووعد : أن يبلغه ملك أمّته .

قالوا : ويحتمل أن المراد : « المحو العام » . بمعنى : الظهور بالحجة ، والغلبة . كما قال تعالى : « لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ »[3] .

---

(١) (رؤوفاً) . في الأصل : « رؤفا » . المحقق .

(٢) (زُوي له) . أي : حِيزَ له . المحقق .

(٣) الآية « ٩ » سورة الصف - المحقق .

وجَاء في حديث آخر ، تفسير « الماحي » ، بأنه : الذي مُحِيَتْ به سيئـات من اتّبعه[1] . فقد يكون المراد بمحو الكفر : هـٰذا . ويكون كقوله تعالى : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ »[2] . والحديث الصحيح : « الْإِسْلَامُ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ »[3] .

قال أهـل العلم : معنى الحاشر : يحشرون على أثري ، وزمان نبوَّتي ورسالتي ، وليس بعدي نبيّ . وقيل : يتّبعوني[4] .

قال ابن الأعـرابي : « العـاقب ، والعقـوب » : الـذي يخلف في الخير ، من كان قبله . ومنـه: « عقب الـرجل » : لولده . وتفسيره في الحديث: « ليس بعده نبيّ » . أي : جاء عقبهم .

(بَابٌ مِنْـهُ)

وهو في النووي، في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص ١٠٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه

---

(١) (وجاء في حديث آخر تفسير الماحي . . .) إلى قوله : (من اتّبعه) . نقله المصنف ، من النووي/مسلم . انظر جـ١٥ ص١٠٥ المطبعة المصرية . وفي الفتح جـ٦ ص٥٥٧ تحقيق الشيخ ابن باز ما نصه : « وفي رواية نافع بن جبير : « وَأَنَا الْمَاحِي ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْحُو بِهِ سَيِّئَاتِ مَن اتَّبَعَهَ » . قال صاحب الفتح : وهذا يشبه أن يكون من قول الراوي . المحقق .

(٢) الآية « ٣٨ » من سورة الأنفال . المحقق .

(٣) هذا الحديث ذكره النووي ، بالمصدر السابق ، ص١٠٥ . المحقق .

(٤) (يتبعـوني) . في الأصـل : « تبعـوني » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحاً من المصدر السابق . المحقق .

وسلم : يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً ؛ فَقَالَ : « أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالمُقَفِّي ، وَالْحَاشِرُ ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ ») .

(الشرح)

(عن أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يسميِّ[2] لنا نفسه أسماء ؛ فقال : أنا محمد ، وأحمد ، والمقفِّي). قال شمّر: هو[3] بمعنى « العاقب » .

وقال ابن الأعرابي : هو[3] المتّبع للأنبياء . يقال : قفوته ، أقفوه . وقفيته . أقفيه : إذا اتبعته . وقافية كل شيء : « آخره » .

(والحاشر ، ونبيّ التوبة ، ونبي الرحمة) . ومعناهما[4] : متقارب . والمقصود : أنه صلى الله عليه وآله وسلم : جاء بالتوبة ، والتراحم . قال تعالى : « رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ »[5] و « تَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ »[6] .

قال العلماء : وإنما اقتصر على هذه الأسماء ، مع أن له « صلى الله عليه وآله وسلم» : أسماء غيرها ، كما سبق . لأنها موجودة في الكتب المتقدّمة ، وموجودة للأمم السالفة .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (يسمِّي) . في الأصل : « يسمىٰ » . والتصحيح من مصدر الحديث . المحقق .

(٣) (هو) أي : « المقفّي » . المحقق .

(٤) (ومعناهما) . الضمير يعود إلى « نبي التوبة ، ونبي الرحمة » . المحقق .

(٥) (رحماء بينهم) جزء من الآية «٢٩» سورة الفتح . المحقق .

(٦) جزء من الآية «١٧» من سورة البلد . المحقق .

بَابُ : كم أقَامَ النبيُّ ، صلى الله عليهِ وآلهِ وسلّمَ : بمكّة والمدينةِ

وقال النووي : (باب قدر عمره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وإقامته بمكة والمدينة) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص ١٠٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما ؛ (قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم ؛ بِمَكَّةَ : ثَلَاثَ[1] عَشْرَةَ سَنَةً[2] يُوحَىٰ إِلَيْهِ . وَبِالْمَدِينَةِ : عَشْراً . وَمَاتَ ، وهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ[1] وَسِتِّينَ سَنَةً) .

(الشَّرح)

هذا أصحّ الأقوال في عمره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وأشهرها . وعليه اتّفق العلماء ، وبه قال الجمهور ، وعليه درج الفقهاء . وتأولوا الباقي عليه .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي، في : (البـاب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص١٠٣، ١٠٤ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم

---

(١) (ثلاث) في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٢) (ثلاث عشرة سنة) . لم يذكر في الأصل كلمة : « سنة » . والتصحيح من مصدر حديث الباب . المحقق .

« بِمَكَّةَ »: [خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً] ؛ يَسْمَعُ الصَّوْتَ ، وَيَرَى الضَّوْءَ: « سَبْعَ سِنِينَ » ، وَلاَ يَرَىٰ شَيْئاً . وَ « ثَمَانَ سِنِينَ » : يُوحَىٰ إِلَيْهِ .

وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ : « عَشْراً ») .

(الشرح)

(عن ابن عباس ، رضي الله عنهما[1] ؛ قال : أقام رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم بمكة : « خمس عشرة سنة » ؛ يسمع الصوت) المراد : صوت الهاتف به ، من الملائكة . قاله القاضي .

(ويرى الضوء « سبع سنين » ، ولا يرى شيئاً) . والمراد بالضوء : نور الملائكة . ونور آيات الله تعالى .

(وثمانَ سنين يوحىٰ إليه) . يعني : رأى الملك بعينه ، وشافهه بوحي الله تعالى .

(وأقام بالمدينة : عشرا) .

فيه : إقامته ، صلى الله عليه وآله وسلم ، بمكة : « خمس عشرة سنة » . والصحيح : أنها ثلاث[2] عشرة . وقد سبق بيانه . واتفقوا على أنه أقام بالمدينة : « عشر سنين ». لا يزيد ولا ينقص[3] .

باب : كم سِنّ[4] النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، يوم قُبِضَ

وهو في النووي،في : (الباب المتقدم) .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث ، جملة : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) (ثلاث) في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٣) (لا يزيد ولا ينقص) ، لو قال بدله : « لا تزيد ولا تنقص » بالتاء . لكان أولى . المحقق .

(٤) (سِن) في الأصل : « سَن » بفتح السين . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص١٠١ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رضي الله عنه[١] ؛ قَالَ : قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآلــه (وسلم، وَهُـوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ ، وَأَبُـو بَكْـرٍ الصِّدِّيقُ ، رضي الله عنه[٢] ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ[٣] وَسِتِّينَ . وعُمَرُ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ[٣] وَسِتِّينَ) .

(الشَّرح)

هذا الحديث : نصٌّ في هذا الباب ، وأيدته أحاديث أخرى ، عند مسلم ، عن ابن عبّاس ؛ بلفظ : « أَنَّ رَسُولَ الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ[٣] عَشْرَةَ . وَتُوُفِّيَ وَهُو ابْنُ ثَلاَثٍ[٣] وَسِتِّينَ » .

وَعن أبي إسحاق[٤] قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْن عُتْبَةَ ، فَذَكَرُوا سِنَّ[٥] رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . قَالَ عَبْدُ الله : قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ[٣] وَسِتِّينَ ، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ[٣] وَسِتِّينَ . وَقُتِلَ عُمَرُ ، وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ[٣] وَسِتِّينَ . قَالَ : فَقَـالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَومِ، (يُقَالُ لَهُ : عامِرُ بْنُ

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « الصديق رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (ثلاث) في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٤) (إسحاق) . في الأصل : « إسحق » . المحقق .

(٥) (سنّ رسول الله) هكذا في الأصل . وفي مصدر الحديث : « سِنِي رَسُولِ اللَّهِ » . في الموضعين . المحقق .

سَعْدٍ) : حَدَّثَنَا[1] : جَرِيرٌ : قَالَ : كُنَّا قُعُوداً عِنْدَ مُعَاوِيَةَ ، فَذَكَرُوا سِنَّ[2] رَسُولِ اللّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : قُبِضَ رَسُولُ اللّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وَهُو ابْنُ ثَلَاثٍ[3] وَسِتِّينَ[4] . وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ[3] وَسِتِّينَ. وَقُتِلَ عُمَرُ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ[3] وَسِتِّينَ » .

وفي رواية، عن جرير ؛ «أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ؛ فَقَالَ. . إلخ[5] ».

وهذه الروايات : تطابقتْ على سنّ هؤلاء الثلاثة[6] ، الكرام البررة، الخيرة. فيتأول ما يخالفها .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص١٠٣ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ عَمَّارٍ « مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ » ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ : كَمْ أَتَىٰ لِرَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَوْمَ مَاتَ ؟ فَقَالَ : مَا كُنْتُ

---

(١) (حدثنا) . في الأصل : « نا » وهو رمز لكلمة : « حدثنا » . المحقق .

(٢) (سنّ رسول الله) . هكذا في الأصل . وفي مصدر الحديث : « سني رسول الله » . في الموضعين . المحقق .

(٣) (ثلاث) في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٤) (وستين) . في مصدر الحديث بزيادة كلمة : « سنة » . المحقق .

(٥) نص هذه الرواية : من صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص١٠٣ ، المطبعة المصرية: «عَنْ جَرِيرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ : فَقَالَ : مَاتَ رَسُولُ اللّه ، صلى الله عليه وسلم ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَـةً ، وَأَبُوبَكْرٍ ، وَعُمَرُ. وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً » . قال النووي : وهو صحيح . وتقديره : «وأبـو بكر وعمر كذلك » . وأنا ابن ثلاث وستين . أي : وأنا متوقع موافقتهم ، وأني أموت في سنتي هذه . ا.هـ. المحقق .

(٦) (الثلاثة) . في الأصل : « الثلثة » . المحقق .

أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ : يَخْفَىٰ عَلَيْهِ ذَاكَ . قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّـــاسَ ؛ فَاخْتَلَفُــوا عَلَيَّ ، فَأَحْبَبْتُ : أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَــكَ فِيهِ . قَالَ : أَتَحْسُبُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ بُعِثَ لَهَا ، خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ ، يَأْمَنُ وَيَخَافُ . وَعَشْرَ مِنْ مُهَاجَرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ) .

(الشَّرح)

(عن عمار « مولى بني هاشم » ؛ قال : سألت ابن عباس : كم أتى لرسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يوم مات؟ فقال : ما كنت أحسِب مثلك من قومه : يخفى عليه ذلك[1] . قال : قلت : إني قد سألت الناس ، فاختلفوا عليّ ، فأحببت : أن أعلم قولك فيه . قال : أتحسُب ؟ قال : قلت : نعم . قال : أمسـك أربعين بعث إليهـا[2] . خمس عشرة بمكة : يأمن ويخاف. وعشر من مهاجره إلى المدينة) .

فيه : « أنّ قدر عمره ، صلى الله عليه وآله وسلم : خمس وستون سنة ». لكن هذه الرواية متأولة ، وحصل فيها شبهة . ولهذا : أنكر عروة على ابن عباس، قوله في حديث آخر : « خمس وستون ». ونسبه إلى الغلط . وقد تقدم حديث أنس ، أنه صلى الله عليه وآله وسلم : توفي ، وهو ابن ستين[3] سنة . وهو نصّ في هذا الباب .

(١) (ذلك) . في مصدر الحديث : « ذاك » بدون لام . وقد ذكر المؤلف : « ذاك » . في الهامش . المحقق .

(٢) (بعث إليها) . في مصدر الحديث : « بعث لها » . وقد ذكر المؤلف : « لها » في الهامش المحقق .

(٣) حديث « أنس » الذي يشير إليه المصنف ، ينص على أن رسول الله ، ﷺ ، قبض ، ، وهو ابن « ثلاث وستين » ، لا « ستين » ، كما ذكر في الأصل . فلعله خطأ في النسخ . المحقق .

قال النووي : إنما الخلاف في قدر إقامته بمكة : بعد النبوة ، وقبل الهجرة . والصحيح : أنها ثلاث[1] عشرة . فيكون عمره صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاثاً[2] وستين . قال[3] : وهو الصواب المشهور ، الذي أطبق عليه العلماء . انتهى .

باب : إذا رحم الله أمة قبض نبيها قبلها

ولفظ النووي : (باب : إذا أراد الله تعالى رحمة أمة . إلخ) .

(حديث الباب)

وهو بصحيح مسلم/ النووي، ص ٥٢ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم : قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ : قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا ، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطاً وَسَلَفاً ، بَيْنَ يَدَيْهَا . وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ : عَذَّبَهَا ، وَنَبِيُّهَا حَيٌّ ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ ، فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا ، حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ ») .

(الشرح)

(عن أبي موسى ، رضي الله عنه[4] ، عن النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : إنَّ الله عزّ وجلَّ ؛ إذا أراد رحمة أمة من عباده : قبض نبيّها قبلها ، فجعله لها : فرطاً وسلفاً ، بين يديها) .

---

(١) (ثلاث) في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٢) (ثلاثا) . في الأصل : « ثلثا » . المحقق .

(٣) (قال) أي : النووي ، جـ١٥ ص٩٩ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

« الفَرَط » بفتحتين : هو الذي يتقدم الوارد ، ليصلح له الأمور .

« والسلف » : هو السابق . يقال : سلف ، وسبق : بمعنى .

وفيه : دليل على أن أمّتــه ، صلى الله عليه وآلــه وسلم : أمـة مرحومة ، أراد الله تعالى بها : رحمته ، فقبض نبيّها صلى الله عليه وآله وسلم، قبلها .

(وإذا أراد هلكة أمة : عذّبها ونبيها حيّ ، فأهلكها وهو ينظر ، فأقرّ عينه بهلكتها ، حين كذّبوه وعصوا أمره). كما فعل سبحانه وتعالى : بأمم الأنبياء السالفة كنوح[1] ، وعاد ، وثمود ، وغيرهم : « فَسِيرُوا في الأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ »[2].

وهذا القرآن الكريم : قد اشتمل على قصصهم، وذكر أيامهم ، وما جرى عليهم: بسبب عصيان أوامر رسلهم، وتكذيبهم . فاعتبروا منه، يأولي الأبصار !

وهذه الأمة : قد رحمها الله تعالى ، رحمة عامة تامة ، فحماها من الهلكـة والعـذاب والعقاب : في هذه الدار ، ببركة رسوله المختار ، صلى الله عليه وآلـه وسلم -من جميع الأمـة المـرحومة- : صلاة[3] وسلاماً ، لا يحصيها الأسفار .

قال المـازري[4] : هذا الحديث ، من الأحاديث المنقطعة ، في

---

(١) (كنوح) . كان ينبغي أن يقول : « كقوم نوح » ، فهم الذين أهلكهم الله . المحقق .

(٢) الآية (٣٦) سورة النحل . المحقق .

(٣) (صلاة) . في الأصل : « صلوة » . المحقق .

(٤) عبـارة النـووي ، جـ١٥ ص٥٢ ، المطبعة المصرية : « قال المازريّ ، والقاضي : هذا الحديث. . . الخ ». المحقق .

مسلم، فإنه لم يسمّ الذي حدّثه عن أبي أسامة[1] . قال النووي : قلت : وليس هذا حقيقة انقطاع ، وإنما هو رواية مجهول . وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة: « قال الجلودي : ثنا[2] محمد بن المسيّب الأرعياني[3] ، قال : ثنا[2] إبراهيم بن سعيد الجوهري : بهذا الحديث عن أبي أسامة[4] » بإسناده .

وقد ورد في حديث آخر ؛ رواه أبو داود ، عن أبي موسى ، رضي الله عنه ، (قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « أُمَّتِي هَـٰذِهِ، أُمَّـةٌ مَرْحُـومَـةٌ ، لَيْسَ عَلَيْهَـا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ . عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا : الْفِتَنُ ، وَالزَّلَازِلُ ، وَالْقَتْلُ[5] ») .

قال بعض العلمـاء : لم يُرِد : أنـه لا يعـذّب أحـد من أمته في الآخرة ، بل أراد : اختصاص أمته بمزيد رحمة من الله تعالى ، وأنهم

---

(١) (عن أبي أسـامة) . في الأصل : « عن أسامة » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحاً من المصـدر السـابق . وذلـك أن مسلمـاً قال : « وحُـدِّثت» بالبنـاء للمجهـول : « عن أبي أسامة . . إلخ » . فلم يسمّ الذي حدّثه عن أبي أسامة . لذلك قال المازري : إنه منقطع . وعقب عليه النووي بما عقب . المحقق .

(٢) (ثنا) اختصار لكلمة : « حدثنا » . المحقق .

(٣) (الأرعياني) في الأصـل : « الأعياني » . والتصحيح من النـووي على هامش صحيح مسلم ، المجلد ٤ . ص١٧٩١ ط دار الفكر . المحقق .

(٤) (أبي أسامة) في الأصل : « أسامة » بدون ذكر : « أبي » . والتصحيح من المصدر المتقدم . المحقق .

(٥) هذا الحديث رواه أبو داود عن أبي موسى ، في « كتاب الفتن والملاحم » في آخره . وفي سنده : « المسعودي » . قال عنه الخطابي (في الهامش): «المسعودي» : هو عبدالرحمن بن عبـدالله بن عتبـة بن مسعـود ، الهذليّ ، الكوفيّ . استشهد به البخاري . وتكلم فيه غير واحد . وقال العقيلي : تغيّر في آخر عمره ، في حديثه اضطراب . وقال ابن حبان : اختلط حديثه فلم يتميز . فاستحقّ التّرك (المنذري) ا.هـ. المحقق .

إن أصيبوا في الدنيا بشيء : يثابوا عليه ، ويكفّر به ذنوبهم ، وليست هذه الحالة لسائر الأمم .

وبالجملة : إشارة إلى سعة رحمته ، لا سيما بالنسبة إلى هذه الأمة .

بَابٌ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ » الآية[1]

وقال النووي : (باب وجوب اتّباعه ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص ١٠٧، ١٠٨ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ : أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ ؛ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ : سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ . فَأَبَىٰ عَلَيْهِمْ ؛ فَاخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم لِلزُّبَيْرِ : « اسْقِ يَازُبَيْرُ ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَىٰ جَارِكَ » ، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ ؛ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ نَبِيِّ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ قَالَ : « يَازُبَيْرُ ! اسْقِ ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ ، حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » . فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لأَحْسِبُ هَـٰذِهِ الآيَةَ ، نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ؛ « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً . . . » . الآية[1].

---

(١) الآية (٦٥) النساء . المحقق .

(الشَّرح)

(عن عبد الله بن الزبير ، رضي الله عنهما[1] ؛ أنَّ رجلاً من الأنصار ، خاصم الزبير ، عند رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : في شراج الحرّة ، التي يسقون بها النخل) .

« الشراج » : بكسر الشين المعجمة ، وبالجيم . هي « مسايل الماء ». واحدها : « شرجة » .

« والحرّة » : هي الأرض الملسة ، فيها حجارة سود .

(فقال الأنصاري : سَرِّحِ الماء) . أي : أرسله يمرّ . (فأبى عليهم ، فاختصموا عند رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم للزبير : « اسق ، يازبير ! ثم أرسل الماء إلى جارك ». فغضب الأنصاري ؛ فقال : يارسول الله ! أن كان ابنَ عمّتك ؟) بفتح الهمزة . أي : فعلت هذا ، لكونه ابن عمتك[2] . (فتلون وجه نبي الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم). أي : تغيّر من الغضب ، لانتهاك حرمات النبوة ، وقبح كلام هذا الإنسان .

(ثم قال : « يازبير ! اسق ، ثم احبس الماء ، حتى يرجع إلى الجدر) : بفتح الجيم ، وكسرها . وبالدال . وهو « الجدار » . وجمع الجدار : « جُدُر » . ككتاب[3] وكتب . وجمع « الْجَدْرِ » : جدور

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن عروة بن الزبير » ، من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر به : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) (ابن عمتك) . في الأصل : التاء مهملة من النقط . المحقق .

(٣) (« جدر » ككتاب) . في الأصل يصعب قراءتها لتداخل حروفها . المحقق .

كفَلْس وفُلُوس .

ومعنى : « يرجـع » : يصير إليه . والمـراد « بالجـدر » : أصـل الحائط . وقيل : أصول الشجر . قال النووي : والصحيح الأول[1] . وقدّره العلماء : أن يرتفع الماء في الأرض كلها ، حتى يبتلّ كعب رجل الإنسان . فلصاحب الأرض الأولى ، التي تلي الماء : أن يحبس الماء في الأرض إلى هذا الحدّ ، ثم يرسله إلى جاره الذي وراءه . وكان الزبير صاحب الأرض الأولى ، فأدلّ عليه رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . وقال : « اسق ، ثم أرسل الماء إلى جارك » . أي : اسق شيئاً يسيراً دون قدر حقّك ، ثم أرسله إلى جَارك : إدلالاً على الزبير ، ولعلمه بأنه يرضى بذلك ، ويؤثر[2] الإحسان إلى جاره . فلما قال الجار ما قال : أمره : أن يأخذ جميع حقّه .

قال العلماء : ولو صدر مثل هذا الكلام ، الذي تكلّم به الأنصاري اليوم ، من إنسـان ، (من نِسْبته ، صلى الله عليه وآله وسلم : إلى هوًى) : كان كفراً ، وجرت على قائله : أحكام المرتدّين ، فيجبُ قتله بشرطه .

قالوا : وإنما تركه النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، لأنه كان في أول الإسلام : يتألفّ الناس ، ويدفع بالتي هي أحسن ، ويصبر على أذى المنـافقين ، ومَنْ في قلبه مرض . ويقول : « يَسِّروا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا ولا تُنَفِّرُوا » . ويقول : « لَا يَتحدَّثُ النَّاسُ : أَنَّ مُحمَّداً يَقْتُلُ

---

(١) (الأول) في الأصل : « لأول » بدون ألف . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) (ويؤثر) في الأصل : « ويوثر » بدون همزة . وهو جائز لغة . المحقق .

أَصْحَابَهُ » . وقد قال تعالى : « وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ[1] » .

قال عياض : وحكى الداودي ؛ أن هذا الرجل ، الذي خاصم الزبير : كان منافقاً . وقوله في الحديث : إنه أنصاري ، لا يخالف هذا ، لأنه كان من قبيلتهم ، لا من الأنصار المسلمين .

وأما قوله في آخر الحديث : (فقال الزبير : والله ! إني لأحسب هذه الآية . نزلت في ذلك : « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ الآية[2] ») : فهكذا قال طائفة ، في سبب نزولها .

وقيل : نزلت في رجلين ، تحاكما إلى النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : فحكم على أحدهما ، فقال : ارفعني إلى « عمر بن الخطاب » .

وقيل : في يهوديّ ومنافق ، اختصما إلى النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فلم يرض المنافق بحكمه ، وطلب الحكم عند الكاهن .

قال ابن جرير : يجوز أنها نزلت في الجميع . والله أعلم . انتهى .

قلت : العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب . وتمام الآية : « حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً » .

وفي هذا : تعليق الإيمان بتحكيم[3] النبيّ ، صلى الله عليه وآله

---

(١) الآية (١٣) المائدة . المحقق .

(٢) الآية (٦٥) النساء . المحقق .

(٣) (بتحكيم) . في الأصل : « يتحكيم » بالياء بدل الباء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

وسلم : في كل مشاجرة ، تقع فيما بينهم ، مع عدم وجدان الحرج في النفس : من قضائه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، والتسليم له . وهذا بعمـومه : يشمل كل مسألة[1] من مسائل الدّين : أصلية كانت ، أو فرعيّة . وأكّد هذا بالقسم . فدلت الآية على وجوب ذلك .

ومفهوم الآية ، بل منطوقها : إبطال التّقليد ، واتّباع حُكم الرسول ، صلى الله عليه وآلـه وسلم . وهي حجّـة على المقلّدين ، الذين لا يحكّمون رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : في مشاجرتهم في المذاهب ، ولا يسلمون قضاءه[2] عند الخصام فيما بينهم . بل لو جاء إنسان بحديث صحيح صريح ، محكم غير منسوخ : في مسألة[1] من مسائل الفروع ، يخالف مذهب إمامهم ، أو مذهبهم المختار ، المحرر في كتب فروعهم وأصـولهم : وجدوا[3] منه في أنفسهم حرجاً ، ولم يرضوا[4] به أبداً ، بل رموا الجائي به : بكل حجَر ومَدَر . وهذا صنيع كثير منهم ، بل الأكثر . ويكفي في جواب هؤلاء : تلاوة هذه الآية الكريمة ، التي أولها : « فلا وربك لا يؤمنون » .

وفي هذا الحديث : دليل على أنّ رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : معصـوم في غضبـه[5] . والحكم في هذه الحـالة : مختص

---

(١) (مسألة) . في الأصل : « مسئلة » . المحقق .

(٢) (قضاءه) . في الأصل : « قضاه » . المحقق .

(٣) (وجدوا) . في الأصل : حروفها متداخلة . المحقق .

(٤) (ولم يرضوا) . في الأصل : « ويرضوا » . والصواب ما أثبتناه . هذا ؛ ومعنى «وجدوا» : غضبوا ، من «الموجِدة» بكسر الجيم . وهي الغضب . المحقق .

(٥) (غضبه) . في الأصل : « غصبه » بالصاد المهملة . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

به[1] ، ويجب نفاذه . ولا يجوز لغيره ، من ولاة الأمور : القضاء في حال الغضب. وقد ورد النّهي عنه صريحاً في أحاديث أخر ، في محلها .

بَابٌ : فِي اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم ، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ : « لَا تَسْـَٔلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ »[2]

وذكره النووي،في : (باب توقيره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وترك إكثـار[3] سؤاله : عما لا ضرورة إليه ، أو لا يتعلق به تكليف ، وما لايقع ، ونحو ذلك) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص١١١،١١٢ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَس بْنِ مَالِـكٍ ؛ قَالَ : بَلَغَ رَسُـولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ ، فَخَطَبَ ، فَقَالَ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّـارُ ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ : فِي الْخَيْرِ وَالشَّـرِّ . وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ : لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً ».قَالَ : فَمَا أَتَىٰ عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ . قَالَ : غَطَّوْا رُؤُوسَهُمْ ، وَلَهُمْ خَنِينٌ . قَالَ : فَقَامَ عُمَرُ ؛ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلَامِ

---

(١) أي الحكم ، في حالـة الغضب : مختص به ، ﷺ ؛ ولا يجـوز لسواه ، لأن الغضب لا يخرجه عن العصمة من الخطأ ، ﷺ . المحقق .

(٢) الآية (١٠١) المائدة . المحقق .

(٣) لم يذكـر بالأصـل كلمـة : « إكثار » . وقد أثبتناها من النووي/مسلم ، جـ١٥ ص١١٠ المطبعة المصرية . المحقق .

دِيناً ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . قَالَ : فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ ؛ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : « أَبُوكَ فُلَانٌ » ، فَنَزَلَتْ : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : بلغ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ عن أصحابه شيء[2] ، فخطب ، فقال : عرضت عليّ الجنة والنار ، فلم أَرَ كاليوم : في الخير والشر) .

فيه : أن الجنة والنار ، مخلوقتان موجودتان اليوم .

والمعنى : لم أر خيراً أكثر مما رأيته اليوم ، في الجنة . ولا شرّاً أكثر مما رأيته اليوم ، في النار. (ولو تعلمون ما أعلم : لضحكتم قليلاً ، ولبكيتم كثيراً) .

أي : لو رأيتم ما رأيت ، وعلمتم ما علمت -مما رأيته اليوم ، وقبل اليوم- : لأشفقتم إشفاقاً بليغاً . ولقَلَّ ضحككم ، وكثر بكاؤكم .

وفيه : دليل على أنه : لا كراهة في استعمال لفظة « لو » ، في مثل هذا.

(قال : فما أتىٰ على أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يوم أشدّ منه ؛ قال :غطوا رؤوسهم[3] ، ولهم خنين) بالخاء المعجمة . هكذا هو في معظم النسخ ، ولمعظم الرواة .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (شيء) كتبت في الأصل : « شيئ » بوضع الهمزة فوق الياء . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (رؤوسهم) . في الأصل : « رؤسهم » . المحقق .

ولبعضهم : بالحاء المهملة .

وممن ذكر الوجهين : القاضي عياض ، وصاحب التحرير ، وآخرون . قالوا : ومعناه بالمعجمة : « صوت البكاء »[1]. وهو نوع من البكاء ، دون الانتحاب . قالوا : وأصل « الخنين » : خروج الصوت من الأنف . كالحنين « بالمهملة » : من الفم .

وقال الخليل : هو صوتٌ فيه غُنّة .

وقال الأصمعي : إذا تردّد بكاؤه[2] ، فصار في كونه غنّة : فهو « خنين » .

وقال أبو زيد : « الخنين » ؛ مثل « الحنين » ، وهو شديد البكاء . والله أعلم .

(قال : فقام عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه[3] ؛ قال[4] : رضينا بالله ربّا ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبيّا . قال : فقام ذلك[5] الرجل . فقال : من أبي ؟ قال : « أبوك فلان » ، فنزلت هذه الآية[6] : « يٰأَيُّهَا[7] الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ »[8] .

فيه : تصريح بسبب النزول : ونهيٌ عن إكثار السؤال ، وأنه ربّما كان

---

(١) (البكاء) . في الأصل : « لبكاء » بدون ألف . المحقق .

(٢) (بكاؤه) . في الأصل : « بكاءه » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث : « ابن الخطاب رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) (قال : رضينا) . في مصدر الحديث : « فقال » بالفاء . المحقق .

(٥) (ذلك) . في مصدر الحديث : « ذاك » بدون لام . المحقق .

(٦) (فنزلت هذه الآية) . في مصدر الحديث : « فنزلت » ، دون ذكر ما بعدها . المحقق .

(٧) في الأصل : « يااها » بدل : « يأيها » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٨) الآية (١٠١) المائدة . المحقق .

في الجواب : ما يكرهه السائل .

وهذا الحديث ؛ له ألفاظ في « مسلم » ، مطوّلة .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي،في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص١١٠ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ[١] ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْماً : مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ ») .

وفي لفظ : « مَنْ سَأَلَ[٢] عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرَّمْ ، فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ[٣] » .

(الشَّرح)

وفي رواية : « مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ ، وَنَقَّرَ عَنْهُ »[٤] . أي : بالغ في

(١) (عن عامر بن سعد ، عن أبيه) . في الأصل : « عن سعد بن أبي وقاص ؛ رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (من سأل) . في الأصل : « سأل » بدون كلمة : « من » . وقد أثبتنا كلمة « من » من صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص١١١ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (مسألته) . في الأصل : « مسئلته » . المحقق .

(٤) نص عبارة مسلم ، في صحيحه (جـ١٥ ، ص١١١ ، المطبعة المصرية) : « وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ : رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ ، وَنَقَّرَ عَنْهُ » . المحقق .

البحث عنه، والاستقصاء .

قال عياض : المراد « بالجرم » هنا : الحرج على المسلمين ، لا أنه « الجرم » ، الذي هو الإثم، المعاقب عليه . لأن السؤال كان مباحاً . ولهذا قال : « سَلُوني » . قال النووي : وهذا الذي قاله القاضي ضعيف ، بل باطل . والصواب : الذي قاله الخطابي ، وصاحب التحرير ، وجماهير العلماء ، في شرح هذا الحديث : أن المراد « بالجرم » هنا : الإثم والذنب . قالوا : ويقال منه : « جَرَم » بالفتح، واجترم . وتجرّم : إذا أَثِم .

قال الخطابي ، وغيره : هذا الحديث ، فيمن سأل تكلّفا ، أو تعنّتا ، فيما لا حاجة إليه . فأما من سأل لضرورة ، بأن وقعت له مسألة ، فسأل عنها : فلا إثم عليه ولا عتب ، لقوله تعالى : « فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »[1] .

قال صاحب التحرير وغيره : فيه دليل ، على أن من عمل ما فيه إضرار بغيره ، كان آثما . انتهى .

وبالجملة ؛ فمقصود الحديث ، أنه صلى الله عليه وآله وسلم : نهاكم[2] عن إكثار السؤال ، والابتداء بالسؤال عما لا يقع . وكره ذلك لمعان ؛

منها : أنه ربما كان سبباً لتحريم شيء على المسلمين ، فيلحقهم به المشقة .

ومنها : أنهم ربما أحفوه ، صلى الله عليه وآله وسلم ،

(١) آخر الآية (٤٣) النحل : المحقق .

(٢) (نهاكم) هكذا في الأصل . ولعل الصواب : « نهاهم » . المحقق .

بالمسألة[1] . « والحفوة » : المشقّة ، والأذى . فيكون ذلك سبباً لهلاكهم . وقد صرّح بهذا في حديث آخر عن أنس ، عند مسلم ، في قوله : « حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ »[1] . إلخ . وقد قال تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً »[2] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وقال النووي في الجزء الأول : (باب بيان أن من مات على الكفر ، فهو في النار ، لا تناله شفاعة ، ولا تنفعه قرابة المقرّبين) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص٧٩ جـ٣ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ : « فِي النَّارِ » . فَلَمَّا قَفَّىٰ دَعَاهُ ، فَقَالَ : « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس رضي الله عنه ؛ أن رجلاً قال : يارسول الله ! أين أبي ؟ قال : « في النار » . قال : فلما قفّى الرجل[3]) أي : ولى قفاه ، منصرفاً . (دعاه ، فقال : « إن أبي وأباك ، في النار ») .

قال النووي : فيه أن من مات على الكفر ؛ فهو في النار ، ولا تنفعه

---

(١) (بالمسألة) . في الأصل : « بالمسئلة » . المحقق .

(٢) الآية (٥٧) الأحزاب . المحقق .

(٣) (قفّىٰ الرجل) . في الأصل : « قفا » بالألف . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحاً من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث كلمة : « الرجل » . المحقق .

قرابة المقربين .

وفيه : أن من مات في الفترة ، على ما كانت عليه العرب ، من عبادة الأوثان : فهو من أهل النار . وليس هذا مؤاخذة قبل الدعوة ، فإن هؤلاء كانت قد بلغتهم دعوة إبراهيم، وغيره من الأنبياء ، عليهم السلام .

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « إن أبي وأباك في النار » ، هو من حسن العشرة ، للتسلية بالاشتراك في المصيبة . انتهى .

وهذا يدلك على أن النووي ، في هذه المسألة[1] : ذاهب إلى ظاهر الحديث ، وهو الحق .

وأما ما جاء في بعض الأخبار ، في غير الصحيحين : أن الله أحيا أباه وأمه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فآمنا به ، فغفر لهما ، أو نحو ذلك ، فلم يثبت على وجه ، ينتهض للاحتجاج به على إيمانهما . بل كلها ضعيفة ، بل مختلقة مفتعلة . وقد قال الإمام الأعظم ، في كتاب الفقه الأكبر ، الذي ينسب إليه : ما نصّه : « ووالدا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ماتا على الكفر » . انتهى .

ثم إن موتهما على الكفر ، لا يقدح في عظيم مرتبة النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، كما زعم بعضهم . فقد نصّ الله سبحانه في كتابه العزيز ، على كفر والد إبراهيم عليه السلام . ونهاه عن الاستغفار له . وهو أبو نبينا ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وأكرم الرسل على الله ، وخليله من بينهم . وليس من قدرة الله سبحانه وتعالى ببديع : أن يخرج

---

(١) (المسألة) : في الأصل : « المسئلة » . المحقق .

الحيّ من الميت ، والميت من الحي . وقد قال تعالى في ابن نوح ، عليه السلام : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ، إِنّه عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ »[1] . وقد فازت امرأة فرعون ، وهلكت امرأة لوط عليه السلام . فثبت : أن هذا الصنيع من سُنَّةِ الله تعالى ، وعادته في عباده ، وليس فيها : عار على أحد منهم ، ولاشنار . وقد غلا الناس في هذا الزمان الحاضر ، بل في يسير قبله : في هذا الباب . وتمسّكوا بالأشياء ، التي لا تقوم بها الحجة على ذلك . ولفقوا الأهواء ، التي هي بمعزل عن المقام . وجاءوا[2] بكلام ، لا طائل تحته عند الأعلام . فلا يغرنك سقطاتهم ، ولا يصرفنّك عن قبول حديث مسلم هذا : هفواتهم . وبالله التوفيق .

بَابٌ : فِي الِانْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى عَنْهُ النَّبِيّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم ، وَتَرْكِ الِاخْتِلَافِ عَلَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ[3]

وهو في النووي، في : (باب وجوب اتّباعه ، صلى الله عليه وآله وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص١٠٩ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ ؛ قَالَا : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى

---

(١) جزء من الآية (٤٦) سورة هـود . المحقق .

(٢) (وجاءوا) . في الأصل : « وجاؤا » . المحقق .

(٣) (المسألة) . في الأصل : « المسئلة » . المحقق .

الله عليه وسلم، يَقُولُ : « مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ ، فَاجْتَنِبُوهُ . وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ ، فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ . فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ : كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة)[1] رضي الله عنه؛ (أنه سمع رسول الله، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول : ما نهيتكم عنه ، فاجتنبوه) هذا على إطلاقه . فإن وجُد عذر يبيحه ، كأكل الميتة عند الضرورة، أو التلفّظ بكلمة الكفر، إذا أُكْره ، ونحو ذلك : فهذا ليس منهيّاً عنه في هذا الحال. والله أعلم .

(وما أمرتكم به ، فافعلوا منه ما استطعتم) .

قال النـووي : هذا الحديث ؛ من قواعد الإسلام المهمة ، ومن جوامع الكلم التي أُعطيها، صلى الله عليه وآله وسلم . ويدخل فيه : مالا يحصىٰ من الأحكام ؛ كالصلاة[2] بأنواعها . فإذا عجز عن بعض أركانها ، أو بعض شروطها : أتىٰ بالباقي . وإذا عجز عن بعض أعضاء الوضوء ، أو الغسل : غسل الممكن . وإذا وجد بعض ما يكفيه من الماء ، لطهارته أو لغسل النجاسة : فعل الممكن . وأشباه هذا: غير منحصرة . وهي مشهورة في كتب الفقه . والمقصود : التنبيه على أصل ذلك .

---

(١) (عن أبي هريرة) . ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب » من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) (كالصلاة) . في الأصل : « كالصلوة » . المحقق .

قال[1] : وهذا الحديث ، موافق لقول الله تعالى : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ[2] » . وأما قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حقَّ تُقَاتِهِ »[3] ففيها مذهبانْ ؛

أحدهما : أنها منسوخة بالآية الأولى .

الثاني ، وهو الصحيح ، أو الصواب ، وبه جزم المحققون : أنها ليست بمنسوخة : بل الأولىٰ مفسّرة لها ، ومبينة للمراد بها .

قالوا : « وحق تقاته » ، هو امتثال أمره ، واجتناب نهيه . ولم يأمر سبحانه وتعالى إلا بالمستطاع . قال تعالى : « لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إلَّا وُسْعَهَا »[4] . وقال : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ[5] » .

(فإنما أهلك الذين من قبلكم : كثرة مسائلهم ، واختلافهم على أنبيائهم) .

فيه : بيان هلاك الأمم السالفة ، بسبب كثرة السؤال ، والاختلاف على الأنبياء . وهذا يفيد النّهي عن ذلك كله . وهكذا ينبغي : ترك السؤال بعد عصره ، صلى الله عليه وآله وسلم ، إلا لضرورة تدعو إليه ، في مسألة[6] من الدّين . والله أعلم .

---

(١) (قال) أي النووي ، ص١٠٢ جـ٩ ، المطبعة المصرية . المحقق .
(٢) الآية (١٦) سورة التغابن . المحقق .
(٣) جزء من الآية (١٠٢) سورة آل عمران . المحقق .
(٤) البقــرة (٢٨٦) . المحقق .
(٥) الحج (٧٨) . المحقق .
(٦) (مسألة) . في الأصل : « مسئلة » . المحقق .

بَابٌ : فيما أَخْبَرَ بهِ النبيّ ، صَلى اللهُ عَليهِ وَآلهِ وَسَلم : مِنْ أمْرِ الدِّيْنِ ، وَالْفَرْقِ بينَه وبَينَ الرّأيِ لِلدّنيا .

وقال النووي : (باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً ، دون ما ذكره صلى الله عليه وآله وسلم ، من معايش الدنيا على سبيل الرأي) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي ، ص١١٦، ١١٧ جـ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبيهِ ؛ قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِقَوْمٍ عَلَىٰ رُؤُوسِ النَّخْلِ . فَقَالَ : « مَا يَصْنَعُ هَـٰؤُلاءِ ؟ » فَقَالُوا : يُلَقِّحُونَهُ ؛ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الأُنْثَىٰ فَتَلْقَحُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم : « مَا أَظُنُّ يُغْني ذَلِكَ شَيْئاً » .

قَالَ : فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ ، فَتَرَكُوهُ . فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، بِذَلِكَ . فَقَالَ : « إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ ، فَلْيَصْنَعُوهُ . فَإِنِّي إِنَّما ظَنَنْتُ ظَنًّا . فَلاَ تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ . وَلَـٰكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئاً ، فَخُذُوا بِهِ . فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ ») .

(الشَّرح)

(عن طلحة بن عبيد الله)[1] رضي الله عنه ؛ (قال : مررت مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بقوم على رؤوس[2]

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « ابن عبيد الله » ، ولا « رضي الله عنه » . هذا ؛ وقد أثبتنا من السند ، من أول : « عن موسى بن طلحة » ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) (رؤوس) . في الأصل : « رؤس » . المحقق .

النخل . فقال : « ما يصنع هؤلاء ؟ » . فقالوا : يلقحونه ؛ يجعلون الذّكر في الأنثى فيلقح[1]) . معناه : إدخال شيء من طلع الذّكر، في طلع الأنثى ، فتعلق بإذن الله .

(فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « ما أظن يغني ذلك شيئاً » . قال : فأُخبِروا بذلك ، فتركوه . فأُخبِر رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بذلك . فقال : « إن كان ينفعهم ذلك ، فليصنعوه . فإني إنما ظننت ظنّا . فلا تؤاخذوني بالظنّ . ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً ، فخذوا به . فإني لن أكذب على الله ، عز وجل ») .

هذا الحديث : له ألفاظ وطرق ؛

منها : حديث أنس ، عند مسلم ، بلفظ : « أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ . فَقَالَ : « لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ »[2] قَالَ: فَخَرجَ شِيصاً . أي : رديئاً[3] . فَمَرَّ بِهِمْ ، فَقَالَ : « مَا لِنَخْلِكُمْ؟ » . قَالُوا : قُلْتَ: كَذَا، وَكَذَا. قَالَ : « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » .

وفي رواية : « إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ ، فَخُذُوا بِهِ . وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ

---

(١) (فيلقح) . في مصدر الحديث : « فتلقح » بالتاء لا بالياء، وهو الصواب ، لأن الضمير يعود على مؤنث . المحقق .

(٢) (لَصَلُح) . في الأصل : « تصلح » . والتصحيح من صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص١١٨ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (رديئا) . في الأصل : « ردئا » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي[1] ، فَإِنَّما أَنَا بَشَرٌ » .

قال العلماء : ورأيه في أمور المعاش ، وظنه ، صلى الله عليه وآله وسلم : كغيره . فلا يمتنع وقوع مثل هذا ، ولا نقص في ذلك[2]. وسببه : تعلّق همته بالآخرة ومعارفها .

وأما ما قاله باجتهاده، ورآه[3] شرعاً : يجب العمل به . وليس إبار النخل من هذا النوع ، بل من النوع المذكور قبله . والله أعلم .

بَابُ : تَمَنِّي رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وَالحِرصِ عَلَيهِ

وقال النووي : (باب فضل النظر إليه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وتمنّيه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص١١٨،١١٩ جـ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ الله ، صلى الله عليه وسلم : فَذَكَرَ أَحَادِيثَ ؛ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أَحَدِكُمْ يَوْمٌ ، وَلَا يَرَانِي . ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي : أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ » .

---

(١) (رأْيي) . في الأصل : « رأني » . والتصحيح من صحيح مسلم/النووي ، جـ١٥ ص١١٧ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (ولا نقص في ذلك) . لم يذكر الأصل لفظ : « في ذلك » . وقد أثبتناه من النووي ، جـ١٥ ص١١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (ورآه) . في الأصل : « ورأه » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْمَعْنَىٰ فِيهِ عِنْدِي : لَأَنْ يَرَانِي مَعَهُمْ ، أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . وَهُوَ عِنْدِي : مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ) .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة) رضي الله عنه ؛ (قال[1] : قال : رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « والذي نفس محمد بيده! ليأتينّ على أحدكُمْ يَوْم ، ولا يراني . ثم لأَن يراني : أحَبّ إليه مِنْ أهلِهِ ، وماله معهم » .

(قال أبو إسحاق[2]) -يعني : ابن محمد بن سفيان- : (المعنى فيه عندي : لأن يراني معهم ، أحبّ إليه من أهله وماله . ثم لا يراني . وهو عندي : مقدّم[3] مؤخر) . هذا الذي قاله أبو إسحاق[2] ، هو الذي قاله القاضي عياض . واقتصر عليه . قال[4] : تقديره : لأن يراني معهم ، أحبّ إليه من أهله وماله ، ثم لا يراني . وكذا جاء في مسند سعيد بن[5] منصور : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أَحَدِكُمْ يَوْمٌ ، لَأَنْ يَرَانِي : أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ ، ثُمَّ لَا يَرَانِي » . أي : رؤيته إياي ،

(١) (عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ؛ قال : قال رسول الله ، ﷺ . .) ذكرنا من السند من أول : « عن همام بن منبه » ، من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (إسحاق) . في الأصل : « إسحق » . المحقق .

(٣) (مقدم مؤخر) هكذا في الأصل . وفي مصدر الحديث : « مقدم ومؤخر » بواو العطف . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر لفظ : « ثم لا يراني » . المحقق .

(٤) (قال) أي : عياض . كما حكاه النووي ، جـ١٥ ص١١٨ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٥) (سعيد بن) . في الأصل : « سعيدن » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

أفضل عنده وأحظىٰ ، من أهله وماله . انتهى[1] .

قال النووي : الظاهر ، أن قوله في تقديم « لأن يراني » ، وتأخير « ثم لا يراني » : كما قال . وأما لفظة « معهم » : فعلى ظاهرها ، وفي موضعها . وتقدير الكلام : يأتي على أحدكم يوم ، لأن يراني فيه لحظة ، ثم لا يراني بعدها : أحبّ إليه من أهله وماله جميعاً .

قال[2] ومقصود الحديث : حثّهم على ملازمة مجلسه الكريم ، ومشاهدته : حضراً وسفراً ، للتأدّب بآدابه ، وتعلّم الشرائع وحفظها ، ليبلغوها . وإعلامهم أنهم سيندمون على ما فرطوا فيه ، من الزيادة من مشاهدته وملازمته . ومنه قول عمر « رضي الله عنه » : ألهاني عنه الصّفق بالأسواق . والله أعلم . انتهى .

قلت : ويلزم على المعنى الذي ذكره النووي : أن كلّ من تأدّب بآدابه ، وتعلّم الشريعة وحفظها ، وبلّغها كما تعلّمها : فهو في حكم من رآه . وإن فاتته فضيلة المشاهدة الحقيقية ، فلم يفته ملازمته ومشاهدته المجازية ، التي محلها قلبه . وهذا المفهوم صحيح ، ومن هنا قال قائلهم[3] :

أهل الحديث هم أهل النبيّ وإن
لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا

---

(١) (انتهى) أي كلام عياض ، الذي حكاه النووي بالمصدر السابق . المحقق .

(٢) (قال) أي النووي ، بنفس المصدر . المحقق .

(٣) في الأصل ، بعد قوله : قال قائلهم ذكر هذه العلامة : (ـے) فحذفناها لعدم الحاجة إليها . المحقق .

ولا شك أن مُحِبّيه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، الذين جاءوا[1] من بعده : يهوىٰ أحدهم من صميم القلب ، وجذر الفؤاد : أن يراه لحظة ، ويفديه بماله وأهله . ولكن أنّى لهم ذلك ؟ بل إن رأوه في المنام، وحقق أنه هو عليه الصلاة[2] والسلام ، فلا تسأل عن فرحهم . اللهم ! ارزقنا ، ولا تحرمنا .

وفي الحديث : إشارة إلى تغليب حبّه ، صلى الله عليه وآله وسلم : على حبّ غيره كائناً من كان ، وأينما كان . وإيثارُه على جميع المحبوبين والمحبوبات . « والمرء مع من أحبّ . وأنت مع من أحببت » . « وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لله »[3] . ومن أحبّ الله ، فقد أحبّ رسوله . ومن أحبّ رسوله ، فقد أحبَّ آله وأصحابه . ومن أحبهم ، فقد أحبّ جميع صلحاء أمته من السلف ، من أهل العلم بالكتاب والسنة . اللهم ! ارزقنا حبّك ، وحبّ رسولك ، وحبّ عمل يوصّلنا إلى ذلك ، وحبّ من تحبه من عبادك . « وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ »[4] .

بَابٌ : فِي مَن يَوَدُّ رُؤْيَةَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ

وذكره النووي، في : (كتاب الجنة ، وصفة نعيمها وأهلها) .

(١) (جاءوا) . في الأصل : « جاؤا » . المحقق .
(٢) (الصلاة) . في الأصل : « الصلوة » . المحقق .
(٣) جزء من الآية (١٦٥) البقرة . المحقق .
(٤) آخر الآية (١٠) الحشر . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/النووي، ص ١٧٠ جـ ١٧، المطبعة المصرية

(عن أبي هريرة) رضي الله عنه ؛ (أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قَالَ : « مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا : نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي ، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي[١] ، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ »).

(الشَّرح)

تقدم الكلام على هذا الحديث قريباً . ولم يشرح له النووي بشيء.

ولم أقف على وجه المناسبة : لإيراده في الكتاب[٢] المذكور . بل تصرّفُ المنذري بإيراده هٰهنا : مناسب للمقام .

ومعناه : يكون ناس منهم ، يكونون أشدَّ حبّاً[٣] : من بعض من هو في زماني من أصحابي .

أو المراد : أنهم وإن لم يكن حبّهم أشدّ ، لكن لما كان بعدي من غير رؤيتي : كان أشد حبّا . ويتمنى أحدهم : أن يكون مفدياً بأهله وماله ، لو اتفق رؤيته إياي ووصوله إليّ . اللهم ! ارزقنا رؤية نبينا ، صلى الله عليه وآله وسلم ، في الرؤيا ، في هذه الدار[٤] . وفي القيامة

---

(١) (رآني) . في الأصل : « رأني » . المحقق .

(٢) عجبت لقول المصنف : إنه لم يقف على وجه المناسبة لإيراد النووي : هذا الباب في (كتاب الجنة ، وصفة نعيمها وأهلها) ، مع أن وجه المناسبة هنا ظاهر غاية الظهور . فلاشك أن الذين يتمنون رؤية النبي ﷺ ، ولو دفعوا في سبيلها أحبَّ شيء إلى نفوسهم (وهو الأهل والمال) ، لا شك أنهم أشد حبّا للنبي ﷺ : من أنفسهم وأهلهم وأموالهم . وهذا هو كمال الإيمان . ومن أبرز صفات أهل الجنة : حبهم لله ورسوله . المحقق .

(٣) أي : « أشدّ حبًّا لي » .

(٤) (الدار) . في الأصل : « الدلر » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

مع الآخرين ، من الأحرار الأبرار . وأدخلنا برحمتك تحت لوائه ، وامنحنا شفاعته . يا أرحم الراحمين !

كِتَابُ ذِكْرِ الأَنْبِيَاءِ ، وَفَضْلِهِمْ . صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّم

بَابٌ فِي ابْتِدَاءِ خَلْقِ آدَمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ

وقال النووي : (باب صفة القيامة والجنة والنار)[1] .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٣٣ ، ١٣٤ جـ ١٧ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي ، فَقَالَ : « خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ، التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ . وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ . وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ . وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ . وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ . وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ . وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بَعْدَ الْعَصْرِ ، مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ »] .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة) رضي الله عنه ؛ قال : (أخذ رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم بيدي فقال : خلق الله عزّ وجل التربة يوم السبت . وخلق فيها الجبال يوم الأحد . وخلق الشجر يوم الاثنين . وخلق المكروه يوم

---

(١) اسم الباب الذي ذكر فيه النووي الحديث : (باب ابتداء الخَلْق ، وخَلْق آدم عليه السلام) . ذكر هذا الباب في (كتاب صفة القيامة والجنة والنار) . انظر النووي/ مسلم ص ١٣٣ جـ ١٧ المطبعة المصرية ـ المحقق .

الثلاثاء[1]) هكذا هو في مسلم . وروي في غيره[2] : « وخلق التّقْن يوم الثلاثاء » . قال النووي : كذا رواه ثابت بن قاسم . يعني المكروه وهو ما يقوم به المعاش ، ويصلح به التدبير كالحديد وغيره ، من جواهر الأرض وكل شيء يقوم به صلاح شيء : فهو «تِقْنه » ومنه : إتقان الشيء ، وهو إحكامه . قلت : ولا منافاة بين الروايتين ، فكلاهما : خلق يوم الثلاثاء . وقال «في مجمع البحار»: أراد بالمكروه : الشر . وسمي « الشر » مكروها : لأنه ضدُّ المحبوب . انتهى .

---

(١) (الثلاثاء) . في الأصل : (الثلثاء) ـ المحقق .

(٢) (وروي في غيره) أي : في غير مسلم ؛ (وخلق التّقن يوم الثلاثاء): إلى قوله : (فكلاهما خلق يوم الثلاثاء) في هذه العبارة ، المنقول بعضها عن النووي ، كما في ص ١٣٣ جـ ١٧ المطبعة المصرية .

أقول : في كل من عبارة المصنف والنووي خلط أدى إلى لبس ، نرجو إن شاء الله ـ أن نجلّيه فيما يلي :

أولا : عبارة النووي ، بالمصدر المتقدم آنفا هي كما يلي :

قوله صلى الله عليه وسلم : (خلق المكروه يوم الثلاثاء) كذا رواه ثابت بن قاسم ، قال : وهو ما يقوم به المعاش ، ويصلح به التّدبير ، كالحديد ، وغيره من جواهر الأرض ، وكل شيء يقوم به صلاح شيء : فهو تِقْنُه . ومنه : إتقان الشيء « وهو إحكامه » ا هـ .

فقول النووي ـ على لسان ثابت بن قاسم ـ : وهو ما يقوم به المعاش . . الخ : يوهم أنه تفسير للمكروه . والصواب أن الضمير « وهو» مقصود به : «التّقن » ، لا « المكروه » . مما يدلّ على أن العبارة سقط منها « عند الطبع » كلام ، أدى إلى هذا الخلط . وأن أصل العبارة كما نقلها المصنف نفسه : (وخلق المكروه يوم الثلاثاء) هكذا هو في مسلم ، وروي في غيره : « وخلق التِّقن يوم الثلاثاء » ثم عقّب النووي على رواية « التقن » هذه بقوله : كذا رواه ثابت بن قاسم . وحكى تفسير ثابت للتقن ؛ فقال : قال : وهو ما يقوم به المعاش . . إلى قوله : ومنه : إتقان الشيء « وهو إحكامه » . ثم جمع النووي بين الروايتين بقوله : « ولا منافاة بين الروايتين ، فكلاهما خلق يوم الثلاثاء » . وبهذا يستقيم معنى عبارة النووي .

ثانيا : في عبارة المصنف نفس الخلط ؛ وذلك أنه بعد أن ذكر الرواية الثانية ، وهي : (وخلق التّقن يوم الثلاثاء) ، وقول النووي : كذا رواه ثابت بن قاسم : عقّب بقوله : « يعني : المكروه » . فكأنه فسّر « التقن » بالمكروه ، « والمكروه» بالتقن : حيث قال : « وهو ما يقوم به المعاش ، ويصلح به التدبير . . . الخ » . وهذا خلط أدى إلى فساد المعنى ، فإن الذي يصلح به التدبير ويقوم به المعاش هو التّقن ، لا « المكروه » . فالمكروه شرّ ، والتقن صلاح وخير .

هذا ؛ ولم أعثر فيما تيسّر لي من كتب الحديث : على رواية بها لفظ « التقن ». وكان ينبغي لكل من النووي ، والمصنف : أن يعيّن مصدر هذه الرواية . المحقق .

(وخلق النور يوم الأربعاء) . كذا هو في صحيح مسلم « النور » بالراء . ورواه ثابت بن قاسم : « النون » بالنون فى آخره . قال عياض : وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم . « وهو الحوت » . ولا منافاة أيضا ، فكلاهما خلق يوم الأربعاء . بفتح الهمزة وكسر الباء ، وفتحها ، وضمها ، ثلاث[1] لغات ، حكاهنّ صاحب المحكم . وجمعه : « أربعاوات » . وحكي أيضا « أرابيع » .

(وبثّ فيها الدوابّ يوم الخميس . وخلق آدم) عليه السلام[2] (بعد العصر ، من يوم الجمعة ، فى آخر الخلق ، في آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل) . وفي هذا بيان ابتداء خلق آدم أبي البشر ، عليه السلام . وهو موضع الترجمة من الباب .

وأخرج البخاري عن أبي هريرة يرفعه : « خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا . ثم قال : اذهب فسلم على أولئك من الملائكة ، فاستمع ما يحيونك تحيتك وتحية ذريتك . فقال السلام عليكم . فقالوا السلام عليك ورحمة الله . فزادوه : « ورحمة الله » . فكل من يدخل الجنة : على صورة آدم . فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن[3] » . يعني : انتهى التناقص إلى هذه الأمة . فإذا دخلوا الجنة . عادوا إلى ما كان عليه آدم عليه السلام : من الحسن ، والجمال ، وطول القامة . ولا يدخلها على صورته : من السواد ، أو بوصف من العاهات .

(١) في الأصل « ثلث » . و« ثلاث لغات » أي في كلمة « الأربعاء » . المحقق .

(٢) (عليه السلام) ذكر المصنف لفظ : « عليه السلام » بما يفهم أنه ليس من صلب الحديث . وفي صحيح مسلم : ذكر على أنه من متن الحديث . المحقق .

(٣) الحديث مذكور بصحيح البخاري/ فتح الباري جـ ٦ ص ٣٦٢ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

قال الشيخ تاج الدين التدمري ، في كتاب « مثير الغرام ، فى زيارة القدس والخليل عليه السلام » ، مما نقله عن « ابن قتيبة » في المعارف : أن آدم عليه السلام ، كان أمرد . وإنما نبتت اللحية لولده بعده . وكان طويلا ، كثير الشعر ، جعدا ، أجمل البرية . انتهى .

وفي حديث أبي هريرة يرفعه : عند البزار ، والترمذي ، والنسائي : « أنَّ اللهَ خَلَقَ آدمَ مِنْ تُرابٍ فَجعَلَهُ طِيناً ، ثُمَّ تركَهُ حتى إذا كَانَ حَمأً مَسْنُوناً : خَلَقَهُ وَصَوَّرهُ . ثُمَّ تركَهُ حَتَّى إذا كَان صَلْصَالاً كَالْفخَار : كَانَ إبْلِيسُ يَمُرّ بِهِ فَيَقُولُ : لقَدْ[1] خُلِقْتَ لأمْرٍ عَظِيمٍ . ثُمَّ نَفَخَ اللَّهُ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ، فَكَانَ[2] أوَّلَ مَاجَرَى فِيهِ الرُّوحُ : بَصَرُهُ ، وخَيَاشِيمُهُ : فَعَطَسَ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لله . فَقَالَ اللَّهُ : يَرْحَمُكَ رَبُّكَ . الحديث[3] » .

وفي حديث أبي موسى ، مما أخرجه : أبو داود ، وصححه ابن حبّان مرفوعا : « أنّ الله خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَها مِنْ جَميع الأرْضِ ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الأرْضِ[4] » .

ففي هذا : أنّ الله تعالى ، لما أراد إبراز آدم من العدم إلى الوجود : قلبه في ستة أطوار ؛ طور التراب . وطور الطين اللازب . وطور الحمأ .

---

(١) (لقد خلقت) . لم يذكر في الأصل : « لقد » . وقد أثبتناها من فتح الباري بالمصدر السابق . صـ٣٦٤ . المحقق .

(٢) (فكان) فى الفتح : « وكان » بالواو بدل الفاء . المحقق .

(٣) الحديث ذكره فتح الباري ص ٦٣٤ وقال : رواه الترمذي ، والنسائي ، والبزار . وصححه ابن حبان ، من طريق : سعيد المقبري وغيره ، عن أبي هريرة ، مرفوعا . المحقق .

(٤) الحديث مذكور بالمصدر السابق . وقال صاحب الفتح : أخرجه أبو داود ، والترمذي ، وصححه ابن حبّان . المحقق .

وطور الصلصال . وطور التسوية . وهو جعل « الخزفة » التي هي الصلصال : عظما ولحما ، ودما . ثم نفخ فيه الروح .

قال أهل العلم : قد خلق الله تعالى الإنسان على أربعة أضرب :

١ ـ إنسان من غير أب ولا أم ، « وهو آدم أبو البشر » عليه الصلاة[1] والسلام ، أول الأنبياء ، وأبوهم .

٢ ـ إنسان من أب لا غير ، « وهو حواء » .

٣ ـ وإنسان من أم لا غير ، « وهو عيسى عليه السلام » .

٤ ـ وإنسان من أب وأم ، « وهو الذي خُلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب » . يعني : من صلب الأب ، وترائب الأم ؛ وهذا الضرب : يتم بعد ستة أطوار أيضا : النطفة ، ثم العلقة ، ثم المضغة ، ثم العظام ، ثم كسوة العظام لحما ، ثم نفخ الروح فيه .

وقد شرّف الله هذا الإنسان على سائر المخلوقات : فهو صفوة العالم ، وخلاصة الخلق ، وثمرة الكائنات ، ونخبة الموجودات . قال تعالى : « وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بني آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبرّ والبَحْرِ »[2] . وقال : « وَسخَّر لَكُمْ مَّا فِي السَّموات وَمَا فِي الأَرْضِ جَميعًا مِّنْهُ »[3] . وقال : « لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيم »[4] .

ولا ريب : أن من خلقت لأجله وسببه : جميع المخلوقات ؛ علويها وسفليها : خليق بأن يرفل في ثياب الفخر ، على من عداه ، وتمتدّ إلى

(١) (الصلاة) . في الأصل : « الصلوة » . المحقق .

(٢) الآية (٧٠) من سورة الإسراء . المحقق .

(٣) الآية (١٣) من سورة الجاثية . المحقق .

(٤) الآية (٤) من سورة التين . المحقق .

اقتـطاف زهرات النجوم ، ونيرات الأفلاك : يداه . وقد خلقه الله تعالى : واسـطة بين شريف ، « وهـو المـلائكـة » . ووضيع ، « وهو الحيوان » . ولـذلـك : كان فيه قوى العـالمين[1] ، وأهـل لسكنى الـدارين [2] . فهو كالحيوان في الشهـوة ، وكـالمـلائكـة : في العلم ، والعقل ، والعبادة . وخصـه برتبـة[3] النبـوة . واقتضت الحكمة : أن تكون شجرة النبوة صنفا مفرداً ، أو نوعا واقعاً بين الإنسان والملك . ومشاركا لكل واحد منهما : على وجه ، فإنه[4] كالملائكة : في الاطلاع على ملكوت السموات والأرض ، وكـالبشـر : في أحوال المطعم والمشرب . وإذا طهر الإنسان من نجاسته النفسية ، وقاذوراته البدنية ، وجعل في جوار الله : كان حينئذ أفضل من الملائكة . قال تعالى : « والْمَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّنْ كُلِّ بَابٍ »[5] .

وفي الحـديث : « الْمَـلاَئِكَةُ خَدَمُ أَهلِ الْجَنَّةِ »[6] . قال ابن كثير : واختلف : هل ولـد لآدم في الجنـة ؟ فقيل : لا . وقيل : ولـد له فيهـا « قابيل ، وأخته » . قال : وذكروا : أنه كان يولد له في كل بطن : « ذكر وأنثى » .

وفي تاريخ ابن جرير : أن « حواء » ولدت لآدم : أربعين ولداً ، في عشـرين بطنـا . وقيل : مائة وعشرين بطناً ، في كل بطن : ذكر وأنثى ؛

---

(١) (العالمين) : مثنّى « عَالَم » . أي : عالم الملائكة ، وعالم الحيوان . المحقق .

(٢) (الدارين) : الدنيا ، والآخرة . المحقق .

(٣) (برتبة) . في الأصل : رسمت الراء واوا . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٤) (فإنه) أي : النبي . المحقق .

(٥) جزء من الآية (٢٣) من سورة الرعد . المحقق .

(٦) (وفي الحديث : « الملائكة خدم أهل الجنة ») ذكره القسطلاني ، في الإرشاد ، ص ٣٢٠ جـ ٥ ، ط المطبعة الكبرى ، ببولاق مصر ، دون أن يذكر مصدره . ولم أعثر عليه ، فيما تحت يدي ، من مراجع . المحقق .

أولهم : « قابيل وأخته إقليما » . وآخرهم : « عبدالمغيث » ، وأخته « أمة المغيث » .

وقيل : إنه لم يمت ، حتى رأى من ذريته ، من ولده وولد ولده : أربعمائة ألف نسمة . فالله أعلم .

وذكر السدي عن ابن عباس ، وغيره : أنه كان يزوج ذكر كل بطن بأنثى الآخر ، وأن هابيل أراد أن يتزوج أخت « قابيل » ، فأبى . فأمرهما آدم : أن يُقرّبا قرباناً ، فنزلت نار : فأكلتْ قُربان « هابيل » ، وتركت قربان « قابيل » ، فغضب وقال : « لأقتلنّك » ، حتى لا تتزوج أختي . فقال : « إنما يتقبّل الله من المتقين » . فضربه[1] فقتله .

وكانت مدة حياة آدم : « ألف سنة » . وعن عطاء الخراساني : أنه لما مات آدم : بكت الخلائق عليه سبعة أيام . هذا كلام القسطلاني .

والصحيح من هذا الباب : ما صح مرفوعاً إلى النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، أو قص الله تعالى علينا في كتابه العزيز العظيم ، وتنزيله الكريم ، وسفره[2] الفخيم .

وأما ما جاء عن الإسرائيلات ، وأصحاب التواريخ : فلا نصدقه ولا نكذّبه . ونكل صحّته وسُقْمه : إلى الله « عزّ وجلّ » . ولسنا مكلّفين بالخوض على وجه : التعمق والتشدد ، والتفصيل في هذه الأمور . بل يكفينا الإجمال الذى جاء به الكتاب العزيز ، والسنة المطهرة .

---

(١) (فضربه) في الأصل الفاء ليس عليها نقطة . المحقق .

(٢) « السِّفْر » : الكتاب . وجمعه « أسفار » . قال تعالى : في الآية رقم (٥) من سورة الجمعة : « مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوها كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا » . المحقق .

وعلى الجملة : ففي حديث الباب هذا : ذكر الأسبوع ، وذكر خلق كل شيء خلقه الله تعالى في يوم من أيامه ، وأن آدم كان خلقه بعد العصر من يوم الجمعة ، في آخر ساعة من ساعاتها ، التي هي ساعة الإجابة : على ما وردت به الأحاديث الصحيحة . والله أعلم .

بَابٌ فِي فَضْلِ إبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ

وقال النووي : (بابٌ من فضائل إبراهيم الخليل) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٢١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رضي الله عنه[١] ؛ قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلى رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فَقَالَ : يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه) وآله (وسلم : « ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلامُ »)] .

(الشَّرح)

قال النووي : قال العلماء : إنما قال صلى الله عليه وآله وسلم ، هذا : تواضعًا واحترامًا لإبراهيم ، لخُلَّته وأبوته . وإلّا ، فنبينا صلى الله عليه وآله وسلم : أفضل . كما قال : « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ »[٢] . ولم يقصد به : الافتخار ، ولا التطاول : على من تقدّمه . بل قاله بياناً لما أمر ببيانه

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) ذكر هذا الحديث النووي ، جـ ١٥ ص ١٢١ ، المطبعة المصرية . وهو مذكور بصحيح مسلم/ النووي بالجزء المذكور ص ٣٧ . المحقق .

وتبليغه . ولهذا قال : « ولاَ فَخْرَ » ، لينفي ما قد يتطرق إلى بعض الأفهام السخيفة[1] .

وقيل : يحتمل أنه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال هذا ، قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم .

فإن قيل : التأويل المذكور ضعيف ، لأن هذا خبر ، فلا يدخله خلف ولا نسخ : فالجواب أنه لا يمتنع أنه أراد أفضل البرية ، الموجودين في عصره ، وأطلق العبارة الموهمة للعموم ، لأنه أبلغ في التواضع . وقد جزم صاحب التحرير بمعنى هذا ، فقال : المراد : أفضل برية عصره .

وأجاب عياض عن التأويل[2] الثاني : بأنه وإن كان خبراً ، فهو مما يدخله النسخ من الأخبار . لأن الفضائل يمنحها الله تعالى لمن يشاء . فأخبر بفضيلة إبراهيم الخليل ، إلى أن علم تفضيل نفسه : فأخبر به . ويتضمن هذا : جواز التفاضل بين الأنبياء ، « عليهم السلام » .

ويجاب عن حديث[3] النهي عنه : بالأجوبة السابقة ، فى أول كتاب الفضائل . انتهى .

---

(١) (السخيفة) في الأصل غير واضحة . المحقق .

(٢) (التأويل الثاني) ، هو احتمال أنه ، صلى الله عليه وسلم : قال ماقال ، قبل أن يعلم أنه « سيد ولد آدم » هذا ؛ ومازال الكلام للنووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٣) حديث النهي ، الذي يشير إليه ، ذكره النووي ، ص ٣٧ ، المصدر المذكور . ونصه : « لَا تُفَضِّلوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ » . وقد أجيب عنه من خمسة أوجه ؛

أحدها : أنه صلى الله عليه وسلم ، قاله قبل أن يعلم أنه : « سيد ولد آدم » . فلما علم ؛ أخبر به .

الثاني : أنه قاله ، أدبًا وتواضعًا .

الثالث : أن النهي ، إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول .

الرابع : إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة ، كما هو المشهور في سبب الحديث .

الخامس : أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوّة ، فلا تفاضل فيها . وإنما التفاضل بالخصائص ، وفضائل أخرى ، ولابدّ من اعتقاد التفضيل ، فقد قال تعالى . في الآية (٢٥٣) من سورة البقرة : « تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ » . المحقق .

قلت : « إبـراهـيم » هو ابـن آزر ، واسـمـه : «تَـارَح[1]» ، بن « ناحُـور[2]» ، بن « شاروخ » ، بن« راغـوء[3]» ، بن « فالـخ » ، بن « عيبر[4] » . ويقال : « عابر » بن « شالخ »[5] بن « أرفخشد »[6] بن « سام » بن « نوح » .

قال في الفتح : لا يختلف جمهور أهل النسب ، ولا أهل الكتاب : في ذلك ، إلا في النطق ببعض هذه الأسماء . نعم . ساق « ابن حِبّان » فى أول تاريخه : خلاف ذلك . وهو شاذّ . انتهى[7].

قال الثعلبي : كان بين مولد إبراهيم « عليه السلام » وبين الطوفان : ألف سنة ، ومائتا سنة ، وثلاث وستون سنة ، وذلك بعد خلق آدم « عليه السلام »: بثلاثة[8] آلاف سنة ، وثلاثمائة سنة ، وسبع وثلاثين سنة .

وقـال ابن هشام : لم يكن بين نوح وإبراهيم ، عليهما السلام : إلا

(١) (تارح) أي : اسم «آزر» بالحاء المهملة . المحقق .

(٢) (ناحور) بالحاء المهملة أيضا . المحقق .

(٣) « ابن راغوء » لم يذكر في الأصل . وقد أثبتناه تصحيحا من الفتح ، جـ ٦ ص ٣٨٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . هذا ؛ و« شاروخ » و« فالخ » : كلاهما بالخاء المعجمة . المحقق .

(٤) (عَيْبَر) هكذا ضبطها في الأصل . وفي الفتح ، المصدر المتقدم : « عبير » . على وزن « فعيل » من : « عبر » . ولعله الأرجح ليتناسب مع قوله : ويقال : « عابر » . لأن « عابر » على وزن « فاعل » من نفس الفعل . هذا ؛ وقد حذفنا ألف « ابن » الواقعة بين : « تارح » و« ناحور » ، وبين : « شاروخ » و« فالخ » ، وبين : « فالـخ » و« عيبر » ، التي ذكرها الأصل . طبقا للقاعدة المعروفة . وهي حذف ألف « ابن » إذا وقعت بين علمين . المحقق .

(٥) (شالخ): بشين وخاء معجمتين . المحقق .

(٦) (أرفخشد) في الأصل بالدال المهملة . وفي الفتح المصدر السابق : بالذال المعجمة . المحقق .

(٧) (انتهى) . أي : كلام صاحب الفتح ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٨) (بثلاثة . وثلاثمائة . وثلاثين) . في الأصل : « بثلثة . وثلثمائة . وثلثين » . هذا؛ وفي النفس شيء من هذا التحديد ، الذي يحتاج إلى الدليل الصحيح . المحقق .

هود ، وصالح . وكان بين إبراهيم وهود : ستمائة سنة ، وثلاثون[1] سنة . وبين نوح وإبراهيم : ألف سنة ، ومائة وثلاث وأربعون سنة . انتهى .

بَابُ اخْتِتَانِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ

وهو في النووي ، في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٢٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبِي هُرَيْرَة ، رضي الله عنه ؛[2] قال : قال رَسُولُ الله صلى الله عليه) وآله (وسلم : اخْتَتَنَ إبراهِيمُ [3]عليه السّلام ، وهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَة : بالقدوم[4])] .

(الشَّرح)

قال النووي : رُواة مسلمٍ : متّفقون على تخفيف القدوم . ووقع في روايات البخاري : الخلاف في تشديده ، وتخفيفه . قالوا : وآلة النّجار ، يقال لها : قدوم . بالتخفيف لا غير . وأما « القدوم » مكان بالشام : ففيه التخفيف[5] .

قلت : وأنكر يعقوب بن شيبة[6] : التشديد أصلا .

---

(١) (وثلاثون . وثلاث) . في الأصل : « وثلثون . وثلث » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) بمصدر الحديث : « إبراهيم النبي » بزيادة لفظ : « النبي » . المحقق .

(٤) (بالقدوم) . في الأصل رسمت الباء الموحدة : ياء مثناة تحت . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٥) أي : والتشديد أيضا . المحقق .

(٦) (شيبة) في الأصل : « شبة » بدون ياء . والتصحيح من الفتح جـ ٦ ص ٣٩٠ ، المصدر المتقدم . المحقق .

وقيل : « القدوم » : قرية بالشام ، أو ثنية[1] بالسراة . وقال في « القاموس » : قرية بحلب ، وموضع بنعمان ، وجبل بالمدينة[2] ، وموضع اختتن فيه إبراهيم عليه السلام . وقد تشدد داله .

و« ثنيّة » في جبل ببلاد دوس ، وحصون[3] باليمن . انتهى .

قال النووي : فمن رواه بالتّشديد : أراد القرية . ومن رواه بالتخفيف : يحتمل القرية ، والآلة . والأكثرون على التخفيف ، وعلى إرادة الآلة .

قال : وهذا الذي وقع هنا : وهو ابن ثمانين سنة[4] . هو الصحيح . ووقع في الموطأ . « وهو ابن مائة وعشرين سنة » : موقوفا على أبي هريرة[5] . وهو متأول ، أو مردود . انتهى .

قلت : لعلّ الغلط فيه ، إنما جاء من قبل زمن الاختتان . وإلا فالعدد صحيح ، باعتبار سن الوفاة . ولا حاجة إلى التأويل ، ولا إلى الردّ ، كما قيل[6] . وما في الصحيح : أصحّ . ولبيان حكم مسألة[7] الاختتان : موضع

---

(١) (ثنية بالسراة) : « الثنية » من معانيها : الطريق في الجبل . ومن ثمّ يقال : « فلان طلاع الثنايا »، أي : جلد يتحمل المشاق . أو ساع لمعالي الأمور . (المعجم الوسيط). (والسّراة) : أعلى كل شيء . (القاموس المحيط) . المحقق .

(٢) (وفي القاموس أيضا): وثنية بالسراة . المحقق .

(٣) (وحصون باليمن) . في القاموس : « وحصن » بالإفراد ، لا بالجمع . المحقق .

(٤) (وهو ابن ثمانين سنة) . هكذا في الأصل ، طبقا لعبارة النووي ، جـ ١٥ ص ١٢٢ ، المطبعة المصرية . وكان الأوضح أن يقال : « وهو أنه ابن ثمانين سنة » . المحقق .

(٥) (موقوفا على أبي هريرة) . وورد (عند ابن حبان) : مرفوعاً ، كما أفاده « الفتح » جـ ٦ ص ٣٩١ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٦) دلالة العبارة ـ هنا ـ صريحة ؛ في أن إبراهيم عليه السلام : اختتن ، وهو ابن عشرين ومائة . من العمر . وفى تأويلها تكلّف ظاهر . فلا مناص إذن : من ردّ هذه الرواية ، لتعارضها مع الروايات الأخرى ، المتفقة كلها على أنه كان عند اختتانه : ابن ثمانين سنة . وقال صاحب الفتح ـ في المصدر المتقدم ـ : والظاهر ؛ أنه سقط من المتن شيء . فإن هذا القدر [يقصد الـ « ١٢٠ »] هو مقدار عمره ا هـ . قلت : وهذا هو الأشبه . المحقق .

(٧) (مسألة) . في الأصل : « مسئلة » . المحقق .

آخر . وذكره النووي في أوائل « كتاب الطهارة » . في خصال الفطرة ، فراجع إليه .

بَابُ قَوْلِ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى ، (١) وَذِكْرِ لُوطٍ وَيُوسُفَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

وذكره النووي ، في : (الباب المذكور)(٢)، وفي (كتاب الإيمان أيضا) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨٣ جـ ٢ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إبْرَاهِيمَ : إِذْ قَالَ :ـ رَبِّ : أَرِني كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ، قَالَ : أَوَ لَمْ تُؤْمِنْ ؟ قَالَ : بَلَىٰ وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ـ وَيَرْحَمُ اللهُ لُوطاً ، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ . وَلَـوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ ، طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ : لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ»] .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة) رضي الله عنه(٣)؛ (أن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قال : « نحن أحقّ بالشك من إبراهيم) عليه السلام ، (إذ قال : رب أرني كيف تحي الموتى ؟ قال أولم تؤمن ؟ قال : بلى . ولكن ليطمئن قلبي ») .

---

(١) جزء من الآية « ٢٦٠ » من سورة البقرة . المحقق .

(٢) (الباب المذكور) . وهو « باب من فضائل إبراهيم الخليل ، صلى الله عليه وسلم » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

قال النووي في الجزء الأول ، في (باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة) : اختلف العلماء في معناه[1] ، على أقوال كثيرة ، أحسنها ، وأصحها : ما قاله الإمام « أبو إبراهيم المزني » صاحب الشافعي ، وجماعات من العلماء : معناه[2] : أن الشك مستحيل في حقّ إبراهيم ؛ فإن الشكّ في إحياء الموتى ، لو كان متطرقاً إلى الأنبياء : لكنت أنا أحقّ به من إبراهيم . وقد علمتم : أني لم أشكّ أنا ، فاعلموا : أن إبراهيم عليه السلام ، لم يشك . وإنما خصّ إبراهيم : لكون[3] الآية ، قد يسبق إلى بعض الأذهان الفاسدة ، منها : احتمال الشكّ . وإنما رجّح إبراهيم على نفسه : تواضعاً وأدباً . أو قبل أن يعلم : أنه خير ولد آدم . قال صاحب التحرير : قال جماعة من أهل العلم : لما نزل قول الله تعالى : « أَوَ لَمْ تُؤْمِنْ ؟» ، قالت طائفة : شكّ إبراهيم ، ولم يشكّ نبينا . فقال النبّي صلى الله عليه وآله وسلم : « نحن أحق بالشكّ منه » . ثم قال[4] : ويقع لي فيه معنيان :

أحدهما : أنه خرج مخرج العادة في الخطاب ؛ فإن من أراد المدافعة عن إنسان : قال للمتكلم فيه : ما كنت قائلاً لفلان ، أو فاعلاً معه من مكروه : فقله لي ، وافعله معي . ومقصوده : لا تقل ذلك فيه .

والثاني : أن معناه : أن هذا الذي تظنونه شكًّا ، أنا أولى به ، فإنه ليس بشك ، وإنما هو طلب لمزيد اليقين .

---

(١) (في معناه) . أي : في معنى قوله صلى الله عليه وسلم : « نحن أحق بالشك من إبراهيم » . المحقق .

(٢) (معناه : أن الشك . . الخ) . لم يذكر في الأصل كلمة : « معناه » الثانية . وقد أثبتناها من النووي/ مسلم . ص ١٨٣ جـ ٢ ، المطبعة المصرية . زيادة في الإيضاح . المحقق .

(٣) (لكون الآية) . وهي قوله تعالى : « وإذ قال إبراهيم ربِّ أرني كيف تحيي الموتى » الخ . المحقق .

(٤) (ثم قال) . أي : صاحب التحرير ، كما حكاه النووي ، ص ١٨٣ جـ ٢ ، المطبعة المصرية . المحقق .

وقيل غير هذا من الأقوال ، فنقتصر على هذه ، لكونها : أصحها وأوضحها . انتهى[1].

قال الزركشي : قال صاحب « الأمثال السائرة » : إن « أفعل » تأتي في اللغة لنفي المعنى عن الشيئين . نحو قوله تعالى : « أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ »[2] أي لا خير في الفريقين . ونحو : «الشيطان خير من زيد » . أي : لا خير فيهما . وعلى هذا فمعنى قوله : « نحن أحقّ بالشك من إبراهيم » : لاشكّ عندنا جميعا . قال : وهو أحسن ما يتخرج عليه هذا الحديث . انتهى . وكذا نقله في الفتح ، لكن عن بعض علماء العربية . قال في « المصابيح » : وهذا غير معروف عند المحققين .

وأما سؤال إبراهيم عليه السلام ؛ فذكر النووي في سببه أوجها : أظهرها أنه أراد الطمأنينة : بعلم كيفية الإحياء ، مشاهدة ، بعد العلم بها استدلالا . فإن علم الاستدلال ، قد تتطرق إليه الشكوك في الجملة ، بخلاف علم المعاينة ، فإنه ضروريّ . وهذا مذهب الأزهري[3] وغيره . ثم ذكر أقوالا أخر ، وقال : ليست بظاهرة[4].

---

(١) (انتهى). أي : كلام النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) جزء من الآية « ٣٧ » من سورة الدخان . المحقق .

(٣) (الأزهري) هو الإمام « أبو منصور » الأزهري . انظر النووي / مسلم ، ص ١٨٤ جـ ٢ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (ثم ذكر أقوالا أخر ، وقال : ليست بظاهرة) . هكذا ذكر المؤلف ، وليس الأمر كما ذكر . وإليك نص عبارة النووي بالمصدر المتقدم ؛

قال : والثاني : أراد اختبار منزلته ، عند ربه في إجابة دعائه . وعلى هذا ؛ قالوا : معنى قوله تعالى : « أَوَلَمْ تُؤمِنْ » ، أي : تصدّق بعظم منزلتك عندي ، واصطفائك ، وخلّتك .

والثالث : سأل زيادة يقين ، وإن لم يكن الأول شكًّا ، فسأل الترقّي من علم اليقين ، إلى عين اليقين ؛ فإن بين العلمين تفاوتاً . قال سهل بن عبدالله التّستُري ، رضي الله عنه : سأل كشف غطاء العيان ، ليزداد بنور اليقين تمكّنًا .

الرابع : أنه لما احتج على المشركين ؛ بأنّ ربّه سبحانه وتعالى : يحيي ويميت : طلب ذلك منه سبحانه وتعالى : ليظهر دليله عيانا . ثم قال النووي : وقيل أقوال أخرى كثيرة ، ليست بظاهرة ا هـ. المحقق .

وقال الواحدي[1] : الأكثرون على أنه رأى جيفة بساحل البحر ، يتناولها السباع والطير ودواب البحر ؛ فتفكر كيف يجتمع ما تفرق من تلك الجيفة ، وتطلعت نفسه إلى مشاهدة ميّت يحييه ربه ، ولم يكن شاكّا في إحياء الموتى ، ولكن أحبّ رؤية ذلك . كما أن المؤمنين يحبّون أن يروا النبي « صلى الله عليه وآله وسلم » ، والجنة ، ويحبون رؤية الله تعالى ، مع الإيمان بكل ذلك ، وزوال الشكوك عنه .

قال أهل العلم : الهمزة في قوله تعالى : « أولَمْ تُؤْمِنْ ؟ » همزة إثبات ، كقول جرير : (ألستم[2] خير من ركب المطايا) .

(ويرحم الله لوطا)[3] اسم أعجمي . وصرف مع العجمة والعلمية : لسكون وسطه[4].

(لقد كان يأوي إلى ركن شديد) . المراد بالركن : هو الله سبحانه وتعالى ، فإنه أشدّ الأركان وأقواها وأمنعها .

وقال مجاهد : « إلى العشيرة[5] » . ولعله يريد : لو أراد ، لأوى إليها[6]. ولكنه أوى إلى الله ، سبحانه وتعالى .

---

(١) « الواحدي » هو « الإمام أبو الحسن » الواحدي . انظر المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (ألستم خير من ركب المطايا) ذكر في الأصل ، قبل هذه الجملة : الحرف (ع) رمزاً لكلمة « مصراع » . أي : شطر بيت . وقد حذفنا هذا الحرف ، تصرفا . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : « قال: ويرحم الله لوطا » بزيادة « قال » . وفي جـ ١٥ ص ١٢٣ : « ويرحم الله لوطا » بدون زيادة « قال » . المحقق .

(٤) (لسكون وسطه) . يقصد أن « لوطا » ، علم أعجمي . والعلم الأعجمي يمنع من الصرف ، (أي من التنوين) ، إلا إذا كان ثلاثة أحرف ، ساكنة الوسط : فإنه ينون . مثل : نوح ، هود . المحقق .

(٥) أي معنى « كان يأوي إلى ركن شديد » : كان يأوي إلى العشيرة . المحقق .

(٦) أي : لو أراد لوط ، عليه السلام ، الإيواء إلى عشيرته : لأوى إليها . (وكانت عشيرة قوية ، تستطيع أن تمنعه) . ولكنه آثر الإيواء إلى الله تعالى . المحقق .

وقال أبو هريرة : ما بعث الله نبيا ، إلا في منعة من عشيرته[1] .

قال النووي : والمعنى : أن لوطاً لما خاف على أضيافه ، ولم يكن له عشيرة تمنعهم من الظالمين : ضاق ذرعه ، واشتدّ حزنه عليهم ، فغلب ذلك عليه ، فقال في ذلك الحال : « لو أن لي بكم قوة[2] » في الدفع بنفسي ، أو آوي إلى عشيرة تمنع : لمنعتكم . وقصد لوط : إظهار العذر عند أضيافه ، وأنه لو استطاع دفع المكروه عنهم بطريق ما : لفعله . وأنه : بذل وسعه في إكرامهم ، والمدافعة عنهم . ولم يكن ذلك إعراضاً منه عن الاعتماد على الله ، وإنما كان لما ذكرناه من تطييب قلوب الأضياف .

ويجوز : أن يكون نسيَ الالتجاء إلى الله تعالى في حمايتهم[3] .

ويجوز : أن يكون الالتجاء[4] فيما بينه وبين الله ، وأظهر للأضياف التألم وضيق الصدر . انتهى[5] .

قلت : الظاهر أن لوطا « عليه السلام » ، إنما قال ذلك على عادة البشر عند الشدائد ، ولم ينس[6] الالتجاء إلى الله تعالى ، ولكن لما كان هذا الخيال البشري دون رتبة النبوة : ترحّم عليه نبينا « صلى الله عليه وسلم » . وكانت الأنبياء ، قد تغلب عليهم الحالة البشرية ، في خلال بعض الأحوال . يدل لذلك : القرآن الكريم ، في غير موضع في قصصهم ؛

---

(١) هذا الحديث مذكور في الإرشاد ، جـ ٥ ، ص ٣٦٣ ط المطبعة الكبرى ببولاق . المحقق .

(٢) جزء من الآية (٨٠) من سورة هود . المحقق .

(٣) لا أكاد أتصور مؤمنا عاديا (فضلا عن نبي) ، يعتريه موقف حرج ، حتى يضيق به ذرعاً ، كهذا الذي اعترى نبي الله « لوطا » عليه السلام ، مع أضيافه : ثم ينسى اللجوء إلى الله تعالى . ولكن المعنى الأول والثالث : كلاهما ظاهر معقول . المحقق .

(٤) عبارة النووي ، بالمصدر المتقدم : (أن يكون التجأ . . . الخ) وهي أوضح . المحقق .

(٥) (انتهى) كلام النووي ، جـ ١٥ ص ١٨٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٦) (ينس) . في الأصل : « ينسى » . والصواب ما أثبتناه ، لأنه مضارع مجزوم بحذف الألف . المحقق .

منهـا : قصـة آدم ، وقصة نوح ، وقصة موسى ، وقصة داود ، وقصة إبراهيم ، وقصة يونس ، « عليهم السلام » ؛ فقد صدر من هؤلاء الرسل : من الفعل والقول : مادل على غلبة البشريّة عليهم ، ومغلوبية صفة الملكية عنهم[1] . والله أعلم . وعلمه أتم وأحكم .

(ولـو لبثت في السجن : طول لَبْث يوسف) بضـع سنين : ما بين الثـلاث إلى التسـع[2] (لأجبت الـداعي) أي : لأسـرعت الإجابة ، في الخروج من السجن ، ولما قدمت طلب البراءة .

قال النـووي : هو ثنـاء على يوسف « عليه السـلام » ، وبيان لصبره وتـأنّيه . والمراد بالداعي : رسول الملك الذي أخبر الله تعالى : أنه قال « ائْتُوني به فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَله مَا بَالُ النِّسْوةِ اللاتي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ »[3] . فلم يخرج مبادراً إلى الراحة ، ومفارقة السجن الطويل ، بل تثبّت وتـوقّر ، وراسل الملك : في كشف أمره ، الذي سجن بسببه :

(١) يشير المؤلف إلى أكل آدم من الشجرة المنهي عنها ، ودعاء نوح على قومه ، في قوله : « رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً » (٢٦) نوح . وقتل موسى للقبطيّ : « فَوكَزَهُ مُوسى فَقَضَى عَلَيْهِ . قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ . . » (١٥) القصص . وحكم داود بين الخصمين . قبل سماع قول المدّعى عليه . في قوله تعالى : « قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَان بَغَىٰ بَعْضُنا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ » إلى قوله : « إِنَّ هَذا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وتِسْعُون نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيها وَعَزَّنِي في الْخِطَابِ . قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ » إلى قوله : « وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّما فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعاً وَأَنَابَ . فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ . . » (٢٢ - ٢٥) ص . وكذب إبراهيم في قوله : « إِنِّي سَقِيمٌ » (٨٩) الصافات ، وقوله : « بَل فَعَلَهُ كَبِيرهُمْ هَذا » (٦٣) الأنبياء . وإبـاق يونس من قومه : (لما رأى العذاب الذى توعّدهم به ، لم ينزل بهم في الموعد المحدّد لنـزولـه ، ولم يكن يعلم أنهم حين رأوا بوادره آمنـوا فرفعـه الله عنهم) ، في قولـه : « إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ . فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ » إلى قوله : « فَلَوْلاَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ » (١٤٠ - ١٤٤) الصافات . المحقق .

(٢) (ما بين الثلاث إلى التسع) : تفسير للبِضْع . هذا ؛ وكلمة : « الثلاث » : رسمت في الأصل : « الثلث » بدون ألف بعد اللام . المحقق .

(٣) جزء من الآية (٥٠) من سورة يوسف . المحقق .

لتظهر براءته عند الملك وغيره ، ويلقاه مع اعتقاده براءته مما نسب إليه ، ولا خجل من يوسف ولا غيره . فبيّن نبينا « صلى الله عليه وآله وسلم » : فضيلة يوسف في هذا ، وقوة نفسه في الخير ، وكمال صبره ، وحسن نظره . وقال النبي « صلى الله عليه وآله وسلم » عن نفسه ما قال : تواضعًا وإيثارًا للإبلاغ[1] في بيان كمال فضيلة يوسف ، « عليه السلام » . والله أعلم .

وفي « يوسف » : ست لغات ؛ ضم السين ، وكسرها ، وفتحها : مع الهمز فيهنّ ، وتركه[2] . انتهى[3] .

قال محيي[4] السنة : وصف « صلى الله عليه وآله وسلم » : يوسف بالأناة[5] والصبر . وقال « على سبيل التواضع » ما قال ، لا أنه كان في الأمر منه : مبادرة وعجلة ، لو كان مكان يوسف . والتواضع لا يصغر كبيراً ، ولا يضع رفيعاً ، ولا يبطل لذي حق حقّا ، لكنه يوجب لصاحبه : فضلاً ويكسبه إجلالاً وقدراً . انتهى .

قلت : وفي القلب من هذه التأويلات شيء ، لأنها تخالف ظاهر الحديث . والله أعلم .

قال مسلم بعد هذا الحديث : « وحدثني به ـ إن شاء الله تعالى[6] ـ : عبدالله بن محمد بن أسماء[7] » . وهذا مما قد ينكره على مسلم : من لا علم

---

(١) (للإبلاغ) أي : للمبالغة . المحقق .

(٢) أي فتقول : يُؤسُف ، يُؤسِف ، يُؤسَف » ، كما تقول « يُوسُف » ـ وهو الأشهر ـ ، « يُوسِف ، يُوسَف » المحقق .

(٣) (انتهى) أي كلام النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٨٧ ، ١٨٨ جـ ٢ . المحقق .

(٤) (محيي السنّة) في الأصل : « محي السنة » . بياء واحدة . المحقق .

(٥) (بالأناة) . في الأصل : « بالأناءة » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٦) الوارد في صحيح مسلم/ النووي (جـ ٢ ص ١٨٣ ، المطبعة المصرية) : « إن شاء الله » بدون كلمة « تعالى» . المحقق .

(٧) في المصدر المذكور : « محمد بن أسماء الضُّبَعيّ » بزيادة لفظ : « الضبعي » . المحقق .

عنده ، ولا خبرة لديه ، لكون مسلم رحمه الله[1]، قال : ـ إن شاء الله ـ فيقول : كيف يحتجّ بشيء[2] يشكّ فيه ؟ وهذا خيال باطل من قائله ، فإن مسلما لم يحتج بهذا الإسناد ، وإنما ذكره متابعةً واستشهاداً . وقد تقرر : أنهم يحتملون في المتابعات والشواهد ، ما لا يحتملون في الأصول . قاله النووي[3] . ويجوز أن يكون قال هذا تبركا وتيمناً ، لا شكًّا . والله أعلم .

بَابٌ فِي قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[4]، ﴿وَبَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾[5]، وَفِي سَارَةَ: هِيَ أُخْتِي

وهو في النووي ، في (باب فضائل إبراهيم الخليل ، عليه السلام) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٢٣ ـ ١٢٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَطُّ : إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ؛

ثِنْتَيْنِ : فِي ذَاتِ اللهِ ؛ قَوْلُهُ : إِنِّي سَقِيمٌ . وَقَوْلُهُ : بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا . وَوَاحِدَةً : فِي شَأْنِ سَارَةَ ؛ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ ، وَمَعَهُ سَارَةُ . وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ ؛ فَقَالَ لَهَا : إِنَّ هَذَا الْجَبَّارَ ، إِنْ يَعْلَمْ أَنَّكِ امْرَأَتِي يَغْلِبْنِي

---

(١) (رحمه الله) . في الأصل مرموز إليها بالحرفين : « رح ». المحقق .

(٢) (بشيء) في الأصل وضعت الهمزة فوق الياء . المحقق .

(٣) انظر جـ ٢ ص ١٨٥ ، المطبعة المصرية. المحقق .

(٤) جزء من الآية (٨٩) الصافات . المحقق .

(٥) جزء من الآية (٦٣) الأنبياء . المحقق .

عَلَيْكِ . فَإِنْ سَأَلَكِ ؛ فَأَخْبِرِيهِ : أَنَّكِ أُخْتِي . فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الإِسْلَامِ ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِماً : غَيْرِي ، وَغَيْرَكِ .

فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ : رَآهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ ، أَتَاهُ فَقَالَ لَهُ : لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ ، لَا يَنْبَغِي لَهَا : أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَأُتِيَ بِهَا . فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِلَى الصَّلَاةِ . فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ : لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا : فَقُبِضَتْ يَدُهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً . فَقَالَ لَهَا : ادْعِي اللهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي ، وَلَا أَضُرُّكِ ، فَفَعَلَتْ . فَعَادَ ، فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَى . فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَفَعَلَتْ . فَعَادَ ، فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . فَقَالَ : ادْعِي اللهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي ، فَلَكِ اللهَ : أَنْ لَا أَضُرَّكِ ، فَفَعَلَتْ . وَأُطْلِقَتْ يَدُهُ . وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ ، وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ . فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي ، وَأَعْطِهَا « هَاجَرَ » .

قَالَ : فَأَقْبَلَتْ تَمْشِي . فَلَمَّا رَآهَا إِبْرَاهِيمُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : انْصَرَفَ ، فَقَالَ لَهَا : مَهْيَمْ ؟

قَالَتْ : خَيْراً . كَفَّ اللهُ يَدَ الْفَاجِرِ ، وَأَخْدَمَ خَادِماً » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَتِلْكَ أُمُّكُمْ . يَابَنِي مَاءِ السَّمَاءِ !) .

(الشرح)

(عن أبي هريرة رضي الله عنه[1] ؛ أن رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قال : لم يكذب إبراهيم النبي ، عليه السلام ، قط : إلا ثلاث[2] كذبات) . بسكون الذال وبفتحها .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

قال في الفتح « عن أبي البقاء » : إنه ـ أي الفتح ـ الجيد[1] لأنه جمع « كذبة » بسكون الذال ، وهو اسم لا صفة . تقول : « كذب كذبة » . كما تقول : «ركع ركعة » . ولو كان صفة لسكن في الجمع .

وليس هذا من الكذب الحقيقي ، الذي يذم فاعله . حاشا وكلا . وإنما أطلق عليه الكذب تجوّزاً ، وهو من باب[2] المعاريض المحتملة للأمرين : لمقصد شرعيّ ديني ، كما جاء في الحديث عند البخاري ، في « الأدب المفرد » ، عن عمران بن الحُصَين : « إنَّ في معاريض الكَلَام مَنْدوحة[3] عَنِ الكَذِبِ » . وهو عند « ابن السني » مرفوع .

وقال البيهقي : الموقوف هو الصحيح . وروي عن علي مرفوعاً ، لكن سنده ضعيف جدا .

وعن أبي سعيد ـ عند ابن أبي حاتم ـ قال رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : « في كلمات إبْراهيم الثَّلَاثِ ـ التي قَالَ ـ مَا منْها كَلِمةٌ إلَّا مَا حَلَ بِهَا عن دين الله »[4]. أي : جادل ودافع .

(١) أي قال أبو البقاء : إن فتح الذال ، في « كذبات » هو الجيّد . المحقق .

(٢) (تجوزا وهو من باب) . في الأصل : « تجوزا وهو من هو باب » . بزيادة : « هو ». والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) قال ابن كثير جـ ٤ ، غند تفسير قوله : « إني سقيم » ، قال ما نصه : « إنما هو من المعاريض في الكلام ، لمقصد شرعيّ ديني ». ثم قال : كما جاء في الحديث : « إنّ في الْمعَاريض ، لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِب » ! هـ . ونص عبارة القسطلاني : «كماجاء في الحديث: المرويّ، عند البخاري في الأدب المفرد ـ من طريق قتادة، عن مطرف بن عبدالله ، عن عمران بن الحصين : « إنَّ في مَعَارِيضِ الْكَلَامِ : مَنْدَوحَةً عَنِ الْكَذِبِ » . قال : ورواه أيضا : البيهقي في (الشعب)، والطبراني في (الكبير) ، ورجاله ثقات . وهو عند « ابن السنّي »، من طريق « الفضل » بن سهل » : مرفوعاً . ا هـ جـ ٥ ص ٣٤٧/ ط المطبعة الكبرى ببولاق / مصر . المحقق .

(٤) ذكر هذا الحديث عن ابن أبي حاتم ـ بسند أبي حاتم ـ ابن كثير جـ ٤ ص ١٣ ، عند تفسير قوله : « إنِّي سَقِيمٌ » (٨٩) الصافات . وذكره أيضا القسطلاني بالمصدر المتقدم . المحقق .

وفي حديث « ابن مسعود » عند أحمد : « والله ! إنْ جَادَل بِهِن إلا عَنْ دين الله »[1] .

وقال ابن عقيل : دلالة العقل ، تصرف ظاهر إطلاق الكذب : عن إبراهيم . وإنما أطلق عليه ذلك : لكونه بصورة الكذب ، عند السامع .

وقول الإمام الرازي : « لا ينبغي أن ينقل هذا الحديث ، لأن فيه نسبة الكذب إلى إبراهيم » : ليس بشيء . إذ الحديث صحيح ، ثابت في الصحيحين . وليس فيه نسبة محض الكذب إلى الخليل .

وقال المازري : أما الكذب فيما طريقه البلاغ عن الله تعالى : فالأنبياء معصومون منه ، سواء كثيره وقليله . وأما ما لا يتعلق بالبلاغ ، ويعدّ من الصفات : كالكذبة الواحدة ، في حقير من أمور الدنيا ، ففي إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه : القولان المشهوران ، للسلف والخلف .

قال عياض : الصحيح : أن الكذب فيما يتعلق بالبلاغ : لا يتصور وقوعه منهم ، سواء جوزنا الصغائر منهم وعصمتهم منها ، أم لا . وسواء قلّ الكذب أم كثر ، لأن منصب النبوة يرتفع عنه . وتجويزه : يرفع الوثوق بأقوالهم .

وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم : [ثِنْتَيْن في ذَاتِ اللهِ تَعَالى ، وَوَاحِدةً في شَأنِ سَارة][2] . فمعناه : أن الكذبات المذكورة[3] ، إنما هي

---

(١) ذكر هذا الحديث القسطلاني بنفس المصدر ، لكنه قال : « وفي حديث ابن عباس »، لا «ابن مسعود »، كما ذكر المؤلف . هذا؛ ومعنى : « إن جادل » أي : « ما جادل » فـ « إنْ » هنا : نافية ، بدليل الاستثناء بـ « إلا » بعدها . المحقق .

(٢) العبارة المذكورة بين القوسين [ ] ، وهي مقول قوله . صلى الله عليه وسلم : ليست مذكورة في الأصل . وقد أثبتناها من النووي/ مسلم، ص ١٢٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية. المحقق .

(٣) (المذكورة) ، هذه الكلمة لم تذكر في الأصل . وقد أثبتناها من المصدر المتقدم . المحقق .

بالنسبة إلي فهم المخاطب والسامع . وأما في نفس الأمر ، فليست كذبا مذموما ، لوجهين . وذكرهما[1] . انتهى . وهذا كالأول .

قال المازري : وقد تأول بعضهم هذه الكلمات ، وأخرجها عن كونها كذباً . قال : ولا معنى للامتناع من إطلاق لفظ أطلقه رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم[2] .

قال النووي : أما إطلاق لفظ « الكذب » عليها[3]: فلا يمتنع ، لورود الحديث به . وأما تأويلها فصحيح ، لا مانع منه .

(ثنتين في ذات الله) : أي لأجله من غير حظّ لنفسه . بخلاف الثالثة ، وهي قصّة « سارة » ، فإنها تضمنت حظّاً .

فالأولى (قوله : إني سقيم[4]) : مريض القلب ، بسبب إطباقكم على الكفر والشرك . أو سقيم بالنسبة إلى ما يستقبل ، لأن الإنسان عرضة للأسقام . يعني : مرض الموت[5] . واسم الفاعل[6] يستعمل بمعنى المستقبل كثيراً .

---

(١) انظر النووي/ مسلم ، جـ ١٥ ص ١٢٤ تجد الوجهين اللذين أشار إليهما المؤلف . وأحد هذين الوجهين أنه ورىّ بها : فقال في (سارة) : « أختي ». وهو صحيح ، لأنها أخته في الإسلام . والوجه الآخر : أنه لو كان كذباً ـ لا تورية فيه ـ: لكان جائزاً ، في دفع الظالمين . وقد اتفق الفقهاء على أنه : لو جاء ظالم يطلب إنساناً مختفيا ؛ ليقتله . أو يطلب وديعة لإنسان : ليأخذها غصبا . وسأل عن ذلك : وجب على من علم ذلك : إخفاؤه ، وإنكار العلم به . وهذا كذب جائز ، بل واجب ؛ لكونه فى دفع الظالم . فنبه النبي صلى الله عليه وسلم : على أن هذه الكذبات ؛ ليست داخلة في مطلق الكذب المذموم . المحقق .

(٢) حكاه النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٣) الضمير في « عليها »: عائد إلى الكلمات ، الصادرة من إبراهيم . والضمير في «به» أي : بلفظ الكذب . المحقق .

(٤) جزء من الآية (٨٩) من سورة الصافات . المحقق .

(٥) التأويل الأول أشبه . المحقق .

(٦) (واسم الفاعل): يقصد كلمة : « سقيم ». المحقق .

وأراد بذلك : الاعتذار عن الخروج معهم ، إلى عيدهم ، وشهود باطلهم وكفرهم .

وما أحسن قول[1] الشاعر الفارسي : اكرترايتما شأى عيد خود طلبند ، خليل وارجوابي بكوكبه بيمارم[2] .

أو أنه : خارج المزاج عن الاعتدال ، خروجاً قلّ من يخلو منه .

وقال سفيان : « سقيم » أي : « طعين »[3]. وكانوا يفرّون من المطعون .

وعن ابن عباس : قالوا له ، وهو في بيت آلهتهم : اخرج . فقال : إني مطعون[4]. فتركوه مخافة الطاعون . فإنه كان غالب أسقامهم : الطاعون[5]. وكانوا يخافون العدوى .

قال القسطلاني : وأما قول بعضهم : إنه كان تأتيه الحمّى في ذلك الوقت ، فبعيد . لأنه لو كان كذلك : لم يكن كذباً ، لا تصريحاً ولا تلويحاً . انتهى .

---

(١) (قول) في الأصل : غير واضحة . المحقق .

(٢) يقول الشاعر الفارسي ، مخاطباً خليل الله إبراهيم ، عليه السلام : إذا طلبك قومك ، ياخليل لتشاركهم اللهو في عيدهم : فلا تجبهم ، وقل لهم : « إني سقيم » . المحقق .

(٣) (طعين) : على وزن « فعيل » . الذي بمعنى : « مفعول » أي : مطعون » . أي : مصاب بالطاعون . نحو « قتيل وجريح » بمعنى : مقتول ومجروح . المحقق .

(٤) نص عبارة ابن كثير ، في المصدر المتقدم : قال العوفي - عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، في قوله تعالى : « فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ . فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ » . قال : فقالوا له - وهو في بيت آلهتهم . . . الخ الحديث . المحقق .

(٥) (الطاعون) . في الأصل : « للطاعون » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

قلت : ولا حجـة في احتمال « الطاعون » أيضا ، لأن الله تعالى لم يفصّـل[١] . ولا حجـة في قول الأصحـاب ، حتى يثبت رفعاً[٢]. وخروج « المزاج » عن العدل ، لو صحّ : لم يكن كذباً .

فالأولى : القصر[٣] على لفظ الكتاب ، من دون تنقير لمعناه .

والثانية[٤] (قوله : بَل فعله كبيرهم هذا)[٥] قال ابن قتيبة ، وطائفة : جعل النطق شرطاً لفعل كبيرهم . أي : فعله كبيرهم ، إن كانوا ينطقون . فأراهم عجزهم . وفي ضمنه : « أنا فعلتُ ذلك » .

وقال الكسائي : يوقف عند[٦] قوله « بل فعله » . أي : فعله فاعله . فأضمر . ثم يبتدئ فيقول : « كبيرهم هذا » فاسألوهم[٧] عن ذلك الفاعل[٨] .

قال النووي : وذهب الأكثرون إلى أنها على ظاهرها[٩] .

---

(١) أي : لم يبين نوع مرض إبراهيم في قوله : « إنّي سَقِيمٌ ». المحقق .

(٢) يشير المؤلف إلى الخبر الموقوف : على ابن عباس الذي تقدم ذكره آنفا . ويقول : إنه لا حجة في قول الصحابي ، إلا إذا ثبت رفعه إلى النبي ، صلى الله عليه وسلم . المحقق .

(٣) (القصر) أي : الأخذ بظاهر نص القرآن ، من غير تأويل ، ولا تنقيب عن معناه . وهو قوله تعالى ، على لسان إبراهيم : «إني سقيم» . المحقق .

(٤) (والثانية). أي : والكذبة الثانية . المحقق .

(٥) جزء من الآية (٦٣) الأنبياء . المحقق .

(٦) (وقال الكسائي : يوقف عند) . في الأصل لم يذكر كلمة : « يوقف » ويبدو أنها سقطت من الناسخ . المحقق .

(٧) (فاسألوهم). في الأصل : « فاسئلوهم ». المحقق .

(٨) عبارة النووي ، ص ١٢٥ جـ ١٥ : وقال الكسائي : يوقف عند قوله : « بَلْ فَعَلَهُ » . أي : فعله فاعله ، فأضمر . ثم يبتدئ ، فيقول : « كَبِيرُهُم هَذا فَاسْأَلُوهُم » عن ذلك الفاعل ا هـ قلت : وفي هذا ما لا يخفى . المحقق .

(٩) بعد قوله : « وذهب الأكثرون ، إلى أنها على ظاهرها » ، قال النووي : وجوابها ما سبق . والله أعلم . المحقق .

قال القسطلاني : هذا الإضراب[1] عن جملة محذوفة . أي : لم أفعله ، إنما الفاعل حقيقة هو الله . وإسناد الفعل إلى كبيرهم : من أبلغ المعاريض . قال : وكانت ـ فيما قيل ـ : « اثنين وسبعين صنماً » . وكان الكبير : من الذّهب مرصّعا بالجواهر . وجعل الفأس في عنقه[2] . لعلهم إليه يرجعون .

(وواحدة[3] في شأن سارة) قال العلماء : هي أيضا في ذات الله تعالى ، لأنها سبب دَفْع كافر ظالم . عن مواقعة فاحشة عظيمة . وقد جاء ذلك مفسّراً في غير مسلم ، فقال : ما فيها كذبة ، إلّا يماحل بها عن الإسلام[4] .

(فإنه قَدِم أرض جبّار) من الجبابرة ، اسمه : « صادوق » فيما ذكره « ابن قتيبة » . وهو ملك الأردن . أو « سنان »[5] . أو « سفيان بن علوان » فيما ذكره الطبري . أو « عمرو بن امرئ القيس بن سبأ »[6] . وكان على مصر . ذكره السهيلي[7] .

(١) (الإضراب) أي ؛ بقوله : « بَلْ » . يقول : إنه إضراب عن جملة محذوفة ، والتقدير : بل لم أفعله ، إنما الفاعل حقيقة هو الله . المحقق .

(٢) أي : في عنق الصنم الأكبر . هذا وكلمة « عنقه » . في الأصل : « عتقه » . المحقق .

(٣) (وواحدة) أي : وكذبة واحدة . المحقق .

(٤) ذكر هذا الحديث النووي ، جـ ١٥ ص ١٢٥ ، المطبعة المصرية . ومعنى « يماحل » يجادل . وذكر ابن كثير : حديث « ابن أبي حاتم » ، الذي رواه بسنده : عن أبي سعيد ولفظه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم ـ فِي كَلِمات إبْراهِيمَ عليه الصلاة والسلام الثلاث، التي قال ـ : « مَا مِنْها كَلِمةٌ ، إلا ما حل بِهَا عن دين الله» . انظر ابن كثير ، جـ ٤ عند تفسير قوله : « إني سقيم » (٨٩) الصافات . المحقق .

(٥) فى الفتح جـ ٦ ، ص ٣٩٢ ، تصحيح وتحقيق ابن باز : « وقيل : سنان بن علوان بن عبيد بن عريج بن عملاق بن لاود بن سام بن نوح » قال صاحب الفتح : حكاه الطبري . المحقق .

(٦) (سبأ) . في الأصل « سبا » بدون همزة . المحقق .

(٧) عبارة ابن حجر (في الفتح) كما يلي : واسم الجبار المذكور : « عمرو بن امرئ القيس بن سبأ » . وكان على مصر . ذكره السهيلي . وهو قول ابن هشام ، في « التيجان » . وقيل : اسمه : « صادوق » . وحكاه « ابن قتيبة » ، وكان على الأردن . وقيل : « سبأ بن علوان بن عبيد بن عريج بن عملاق بن لاود بن سام بن نوح » . حكاه الطبري . ويقال : إنه أخو « الضحاك » الذي ملك الأقاليم . ا هـ. المحقق .

(ومعه « سارة » . وكانت من أحسن الناس[1] . فقال لها : إن هذا الجبار ، إن يعلم أنك امرأتي : يغلبني عليك . فإن سألك ، فأخبريه أنك أختي . فإنك أختي في الإسلام ، فإني لا أعلم في الأرض مسلما غيري وغيرك) .

أي : في الأرض التي وقع فيها هذا الأمر . وبهذا : يدفع اعتراض من قال : إنّ لوطاً كان مؤمناً له ، كما قال تعالى : « فَآمَنَ لَهُ لُوط »[2] .

(فلما دخل أرضه ، رآها بعض أهل الجبار) . فيه : دلالة على أنه لم يكن الحجاب للنساء ، فى ذلك الزمان .

(أتاه فقال[3]: لقد قدم أرضك امرأة ، لا ينبغي لها أن تكون إلا لك ، فأرسل إليها فأُتِي بها[4]. وقام[5] إبراهيم ، عليه السلام : إلى الصلاة[6]) . فيه:أن الصلاة[6] يستعان بها عند الشدائد والحادثات . وهذا موافق لقوله سبحانه وتعالى: « واسْتَعِينوا بالصَّبْرِ والصلاةِ وإنَّها لكَبيرَةٌ إلا عَلَى الخاشعين . الَّذين يَظُنّونَ أنّهم مُلاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهم إلَيْه رَاجِعون »[7] .

وكان رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، إذا حَزَبَهُ أمر قام إلى الصلاة[6]. وكذلك يفعل السلف الصالح . وهكذا ينبغي لكل مسلم ، يؤمن بالله واليوم الآخر . ومن استعان بها ، وصبر: فقد فاز فوزًا عظيمًا .

---

(١) في مصدر الحديث : « وكانتْ أحسن الناس » ، بدون : « من » . المحقق .

(٢) (٢٦) العنكبوت . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : « فقال له » بزيادة كلمة « له » . المحقق .

(٤) (فأتي بها) في الأصل : « فأتى » بياء مهملة . المحقق .

(٥) في مصدر الحديث : « فقام » بالفاء ، لا بالواو . المحقق .

(٦) (الصلاة) . فى الأصل : « الصلوة » . المحقق .

(٧) (الآيتان : ٤٥ ، ٤٦) البقرة . المحقق .

(فلما دخلت عليه : لم يتمالك أن بسط يده إليها ، فقبضت يده قبضة شديدة ، فقال لها : ادعي الله أن يطلق يدي ، ولا أضرك . ففعلت . فعاد ، فقبضت أشدّ من القبضة الأولى . فقال لها مثل ذلك ، ففعلت . فعاد ، فقبضت أشدّ من القبضتين الأوليين . فقال : ادعي الله أن يطلق يدي ، فلك الله) أي : شاهداً وضامناً (أن لا أضرك ، ففعلت وأطلقت يده ، ودعا الذي جاء بها[1] ، فقال له : إنك إنما أتيتني بشيطان) أي : متمرد من الجن . (ولم تأتني بإنسان . فأخرجها من أرضي ، وأعطها هاجر) لتخدمها . لأنه أعظمها : أن تخدم نفسها . وكان أبو « هاجر » من ملوك القبط .

(قال : فأقبلت تمشي . فلما رآها إبراهيم عليه السلام : انصرف . فقال لها : « مهيم » ؟) بفتح الميم والياء ، وإسكان الهاء بينهما . أي : ما شأنك ؟ وما خبرك ؟ .

وفي البخاري لأكثر الرواة : « مهيما »[2] بالألف . والأول أفصح وأشهر . وقال هنا : « انصرف » . وفي البخاري : « وهو قائم يصلي فأومأ بيده »[3] . (قالت : خيراً ، كف الله يد الفاجر) .

---

(١) (جاء بها) في الأصل : « جامها » وهو خطأ من الناسخ . المحقق .

(٢) (مهيما) هكذا في الأصل . وفي الفتح ، المصدر المتقدم ، ص ٣٩٤ ما نصه : قوله : « مهيم » ، في رواية المستملي : « مَهْياً » ـ بدون ميم بعد الياء ـ قال صاحب الفتح : وفي رواية « ابن السكن » : « مَهْيَنْ » بنون ، وهي بدل الميم . قال : وكأنّ المستملي (لما سمعها بنون) : ظنّها نون تنوين . قال : ويقال : إن الخليل أول من قال هذه الكلمة . ومعناها : ما الخبر ؟ اهـ . وفي الإرشاد، ص ٣٤٩ جـ ٥، ط المطبعة الكبرى ببولاق/ مصر : « مَهْيَا » بفتح الميم ، وسكون الهاء ، وفتح الياء التحتية ، مقصور من غير همز . أي : ما حالك وما شأنك ؟ قال: ولأبي ذر ، عن الكشميهني : « مَهْيَمْ » بالميم ، بدل الألف . ولابن السّكن : « مَهْيَنْ » بالنون . قال : وكلها بمعنى . اهـ. المحقق .

(٣) نص رواية البخاري ، عن أبي هريرة ـ كما في الفتح ، المصدر المتقدم ـ: (قَالَ : لَمْ يَكْذِبْ إبْرَاهِيمُ ، إلاَّ ثَلاثَ كَذَبَاتٍ ؛ ثِنْتَيْن مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : قَوْلُهُ : « إِنِّي سَقِيمٌ » ، وَقَوْلُهُ : « بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا » . وَقَالَ : بَيْنَا هُوَ ـ ذَاتَ يَوْمٍ ـ وَسَارَةُ ، إذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ . فَقِيلَ لَهُ : إنَّ هَهُنَا رَجُلاً مَعَهُ =

وفي البخاري : « رد الله كيد الكافر والفاجر[1] في نحره ».(وأخدم خادماً) أي : وهبني خادماً . وهي « هاجر » ويقال : « آجر » بمد الألف . و«الخادم » يقع على الذكر والأنثى . ولم يعدّ قوله : « هذا ربي »[2] مع تلك الكذبات ، كما زعم بعضهم . فتكون الكذبات « أربعة » ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : نفى هذا بقوله : « إلا ثلاث[3] كذبات » ، ولأنه قال ذلك ، حكاية لقول الخصم . ثم ذكر عقبه ما يدلّ على فساده . وهو قوله : « لا أحبُّ الآفِلِينَ »[4] ويؤيد هذا : أنه تعالى مدحه في آخر هذه الآية ، على هذه المناظرة ، بقوله : « وَتِلْكَ حُجَّتنا آتَيْناهَا إبْرَاهيم على قومه »[5] . والله أعلم .

(قال أبو هريرة : فتلك أمكم يابني ماء السماء !) .

قال كثيرون : المراد : العرب كلهم ، لخلوص نسبهم وصفائه . وقيل : لأن أكثرهم أصحاب مواشٍ ، وعيشهم من المرعى ، والخصب ، وما ينبت بماء السماء .

= امْرَأَةٌ ، مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ . فأرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَسَأَلهُ عنْها ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : أُخْتِي . فَأَتَى سَارَةَ ، قَالَ : يَاسَارَةُ ! لَيْس عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤمِنٌ : غَيْرِي وغَيْرُكِ ، وَإِنَّ هَذا سَأَلَنِي عَنْكِ ، فأخْبَرْتُهُ : أَنَّكِ أُخْتِي ، فَلا تُكَذِّبيني ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ : ذَهَبَ يَتَنَاوَلُها بيَدِهِ ، فَأُخِذَ فَقَالَ : ادْعِي اللهَ لِي ، وَلاَ أَضُرُّكِ ، فَدَعَتِ الله ، فَأُطْلِقَ . ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيةَ ، فَأخِذَ مِثْلَهَا ، أَوْ أَشَدَّ . فَقَالَ : ادْعِي اللهَ لِي ، وَلا أَضُرُّكِ . فَدَعَتْ ، فَأُطْلِقَ . فَدعا بَعْضَ حَجَبَتِهِ . فَقَالَ : إِنَّكُم لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ ، إِنَّما أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ.فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ . فَأَتَتْهُ ـ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ـ فَأَوْمَأَ بيَدِهِ : مَهْيَمْ ؟ قَالَتْ : رَدَّ اللهُ كَيْدَ الْكَافِرِ ـ أَوِ الْفَاجِرِ ـ فِي نَحْرِهِ ، وَأَخْدَمَ هَاجَرَ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تِلْكَ أُمُّكُمْ . يَابَنِي مَاءِ السَّمَاءِ !) . المحقق .

(١) في فتح الباري ، المصدر المتقدم : « كيد الكافر ـ أو الفاجر ـ » ، بـ « أو » التي للشك . على أن الشك من الراوي ؛ هل قالت : الكافر ، أو قالت : الفاجر . المحقق .

(٢) جزء من الآيات : (٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨) الأنعام . المحقق .

(٣) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٤) جزء من الآية (٧٦) الأنعام . المحقق .

(٥) جزء من الآية (٨٣) الأنعام . المحقق .

قال عياض : الأظهر عندي : أن المراد بذلك : الأنصار خاصة ، ونسبتهم إلى جدهم : « عامر بن حارثة »[1] بن امرىء القيس ، بن ثعلبة ، بن مازن : بن الأدد . وكان يعرف بماء السماء . وهو المشهور بذلك . والأنصار كلهم من ولد « حارثة ، بن ثعلبة ، بن عمرو ، بن عامر المذكور[2] » . والله أعلم .

قال الخطابي : وقيل : إنما أراد « زمزم » أنبعها الله لهاجر ، فعاشوا بها ، فصاروا كأنهم أولادها[3] .

وذكر ابن حبان ، في صحيحه : أن كلّ من كان من ولد« هاجر »،يقال له : « ولد ماء السماء » . لأن إسماعيل[4] ولد « هاجر » ، وقد رُبيَ بماء زمزم ، وهي من ماء السماء[5] ، الذى أكرم الله به إسماعيل ، حين ولدته « هاجر »، فأولادها : أولاد ماء السماء .

وقيل : ماء السماء ، هو« عامر » جدّ الأوس والخزرج . سمي بذلك : لأنه كان إذا قحط الناس : أقام لهم ماله مقام المطر[6] . انتهى .

قال النووي : وفي هذا الحديث : معجزة ظاهرة لإبراهيم ، صلى الله عليه وسلم . انتهى[7] .

---

(١) (حارثة بن امرىء القيس) . في الأصل بزيادة ألف في « ابن ». وقد حذفناها ، لوقوعه بين علمين . المحقق .

(٢) حكى ذلك النووي ، جـ١٥ ص ١٢٥ ، ١٢٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) حكى ذلك الفتح ، جـ ٦ ص ٣٩٤ ، تصحيح وتحقيق : سماحة ابن باز ، حكاه بلفظ : « وقيل » ، دون ذكر الخطابي . المحقق .

(٤) (إسماعيل) في الأصل : (اسمعيل) . المحقق .

(٥) حكى ذلك : صاحب الفتح بالمصدر المتقدم . هذا ؛ وفي الأصل : « وهي ماء السماء » بدون لفظ : « من » . وقد أثبتناها ، تصحيحا من المصدر المذكور . المحقق .

(٦) حكى ذلك نفس المصدر المتقدم . و« عامر » هذا ، الملقّب بماء السماء : هو عامر ولد « عمرو بن عامر بن بقيا بن حارثة بن الغطريف » (وهو جد الأوس والخزرج) من المصدر المذكور . المحقق .

(٧) (انتهى) قول النووي ، جـ ١٥ ص ١٢٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

قلت : ولزوجته عليه السلام « سارة » أيضا .

بَابٌ فِي ذِكْرِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا

وقال النووي : (باب : من فضائل موسى ، صلى الله عليه وسلم) . انتهى .

وهو[1] ابن عمران بن لاهب بن عاذر[2] بن لاوى بن يعقوب .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٢٦ ـ ١٢٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

[عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ؛ قَالَ : أَنْبَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلامُ ، رَجُلاً حَيِيًّا . قَالَ : فَكَانَ لاَ يُرَى مُتَجَرِّدًا . قَالَ : فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيل : إِنَّهُ آدَرُ. قَالَ : فَاغْتَسَلَ عِنْدَ مُوَيْهٍ ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَىٰ حَجَرٍ ، فَانْطَلَقَ الْحَجَرُ يَسْعَىٰ ، وَاتَّبَعَهُ بِعَصَاهُ ، يَضْرِبُهُ : ثَوْبِي ، حَجَرُ ! ثَوْبِي ، حَجَرُ ! حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ . وَنَزَلَتْ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهًا »] .

---

(١) (وهو) أي : موسى عليه الصلاة والسلام . المحقق .

(٢) (عاذر) هكذا في الأصل بالذال المعجمة . وفي الفتح جـ ٦ ص ٤٢٢ ، تصحيح وتحقيق ابن باز : « عازر » بالزاي ، لا بالذال . ولعل هذا هو الصواب . المحقق .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة رضي الله عنه[١] ؛ قال : كان موسى عليه السلام : رجلاً حيياً) بفتح الحاء وكسر الياء ، وتشديد الياء الثانية . أي : كثير الحياء .

(قال : فكان لا يرى متجرداً . قال : فقال بنو إسرائيل : إنه آدر) بهمزة ممدودة ، ثم دال مفتوحة ، ثم راء . وهو[٢] عظيم الخصيتين . « والأدرة » بالفتح : نفخ فيها[٣] .

(قال فاغتسل عند مُويهٍ) .

قال النووي : هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ، ومعظم غيرها : بضم الميم ، وفتح الواو ، وإسكان الياء . وهو تصغير « ماء » . وأصله : « مَوَه » . والتصغير يردّ الأشياء إلى أصولها[٤]. وقال عياض : وفي

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن عبدالله بن شقيق » من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر لفظ : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (وهو) أي : «الآدر » . المحقق .

(٣) (فيها) أي : في الخصية . ولو قال : «فيهما » لكان أوضح ، لعود الضمير إلى : « الخصيتين » . هذا ؛ وفي المعجم الوسيط : (أَدِرَ يَأْدِرُ أَدراً ، وأَدَرَةً ، وَ أُدْرَةً) : انتفخت خُصْيَتُهُ : لتسرّب سائل في غلافها . فهو « آدَرُ » . وَأَدِرَتْ الخُصْيَةُ ، فهي « أَدْرَاءُ » ، والجمع : « أُدْرٌ » . والأُدْرَةُ : انتفاخ الْخُصْيَةِ : لتسرّب سائل فيها ، والْخُصْيَةُ المنتفخة . والجمع : « أُدَرٌ » . و« الْمَأْدُورُ » : الْآدَرُ . والجمع : « مآدِيرُ » اهـ . المحقق .

(٤) أي : أن أصل . « ماء » : « مَوَه » : تحركت الواو وانفتح ما قبلها ، فقلبت الواو ألفا . فصارت : « ماه » ثم قلبت الهاء همزة لتطرفها بعد الألف ، فصارت : « ماء » . فلما صُغِّر لفظ « ماء » : رُدّ إلى أصله ، لأن التصغير يردّ الكلمة إلى أصلها . المحقق .

معظمها : « مشربة[1]» بفتح الميم ، وإسكان الشين . وهي « حفرة » في أصل النخلة ، يجمع الماء فيها لسقيها[2]. قال[3]: وأظن الأول[4] تصحيفاً .

(فوضع ثوبه على حجر ، فانطلق الحجر يسعى) . أي : ذهب مسرعا ، إسراعاً بليغا .

(واتّبعه بعصاه يضربه : ثوبي ، حجر ! ثوبي ، حجر !) أي : دع ثوبي ياحجر .

(حتى وقف على ملأ من بني إسرائيل) فرأوه عرياناً ، أحسن ما خلق الله ، وأبرأه مما يقولون .

(ونزلت « يَاأَيُّها الَّذِين آمَنُوا لا تَكونوا كَالَّذين آذَوا موسى فبرأه اللهُ مِمَّا قَالُوا وكَان عِنْدَ اللهِ وَجِيهًا[5]») . أي كريما ذا جاه .

قال ابن عباس : كان حظيّا عند الله ، لا يسأل شيئا : إلا أعطاه .

وقال الحسن : كان مجاب الدعوة[6].

وقيل كان مجيبا[7] مقبولا .

---

(١) عبارة النووي ، ص ١٢٧ جـ ١٥ المطبعة المصرية : وقال القاضي : وقع في بعض الروايات : « مُوَيْه » ، كما ذكرناه . وفي معظمها : « مشربة » . . الخ . المحقق .

(٢) (لسقيها) . أي : لسقي النخلة . المحقق .

(٣) (قال) أي : عياض ، كما حكاه النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٤) (الأول) وهو لفظ : « مُوَيْه » . حكاه النووي ، جـ ١٥ ص ١٢٧ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٥) (٦٩) الأحزاب . المحقق .

(٦) وفي ابن كثير ، عند تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى . . . » الآية (٦٩) من سورة الأحزاب : (وكان عند الله وجيها) أي : له وجاهة ، وجاه : عند ربه ، عز وجلّ . ثم قال : قال الحسن البصريّ : « كان مستجاب الدعوة ، عند الله » . وقال غيره من السّلف : لم يسأل الله شيئا ، إلا أعطاه . ولكن منع الرؤية ، لما يشاء عز وجل . وقال بعضهم : من وجاهته العظيمة ، عند الله : أنه شفع في أخيه « هارون » ؛ أن يرسله الله معه ، فأجاب الله سؤاله ، فقال : « وَوَهَبْنَا لَهُ مِن رَّحْمَتِنَا أَخَاهُ هَـٰرُونَ نَبِيًّا » (٥٣) مريم . المحقق .

(٧) (مجيبا) هكذا في الأصل . ولعل الصواب : (مُحبَّباً) . المحقق .

وروى مسلم هذا الحديث : بطريق آخر مرفوعاً مطولا ، وفيه تمام هذه القصة[1] .

قال النووي : فيه فوائد ؛ منها : أن فيه معجزتين ظاهرتين لموسى ، عليه السلام .

إحداهما : مشي الحجر بثوبه ، إلى ملأ بني إسرائيل .

والثانية : حصول النّدب في الحجر . يعني : في الطريق الأخرى[2] لهذا الحديث . ولفظه : قال أبو هريرة : والله إنَّهُ بالحَجَرِ نَدَبٌ[3] : ستة ، أوْ سَبْعَةٌ : ضَرْبُ مُوسى ، عَلَيْهِ السَّلام : بالحجر . انتهى .

قلت : فرار الحجر بثوبه ، ليس ظاهراً في المعجزة له فتأمّل[4] .

قال النووي : ومنها : وجود التمييز في الجماد « كالحجر ، ونحوه » .

ومثله : تسليم الحجر[5] بمكة ، وحنين الجذع ، ونظائره[6] .

ومنها : جواز الغسل عرياناً في « الخلوة » ، وان كان سَتْر العورة أفضل . وبهذا قال الشافعي ، ومالك ، وجماهير العلماء .

---

(١) الحديث المشار إليه . رواه مسلم ، بسنده ، عن همام بن منبّه ، عن أبي هريرة ، مرفوعا ، انظر صحيح مسلم/ النووي ، جـ ١٥ ص ١٢٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) وهي طريق « همام بن منبه » ، التي أشرنا إليها في الهامش المتقدم . المحقق .

(٣) (نَدَب) . في الأصل : « ندبا » بالنصب . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من صحيح مسلم ، المصدر المتقدم ، ص ١٢٦ . المحقق .

(٤) قول المؤلف : فرار الحجر بثوب موسى ، ليس ظاهراً ، في المعجزة له ، لعله قال ذلك : باعتبار أن موسى عليه السلام : لم يتحدّ قومه بهذه الظاهرة : وإلا فهي معجزة ، وأي معجزة . المحقق .

(٥) (تسليم الحجر) ، كما في حديث مسلم ، عن جابر بن سمرة ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ، صلى الله عليه وسلم : « إنّي لأعْرِفُ حَجَراً بِمَكَّةَ ، كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ ، قَبْلَ أنْ أُبْعَثَ ، إنّي لأعْرِفُهُ الآنَ » جـ ١٥ ص ٣٦ . المحقق .

(٦) (ونظائره) مثل : الذراع المسمومة ، التي كلمته ، صلى الله عليه وسلم ، ومثل : مشي إحدى الشجرتين إلى الأخرى ، حين دعاهما ، صلى الله عليه وسلم : ليستتر بهما . وقد مر ذكره قريبا . المحقق .

وخالفهم « ابن أبي ليلى » ، وقال : إن للماء ساكنا . واحتج في ذلك بحديث ضعيف .

ومنها : ما ابتلي به الأنبياء ، والصالحون : من أذى السفهاء والجهال ، وصبرهم عليهم .

ومنها : ما قاله القاضي وغيره : إن الأنبياء منزّهون عن النقائص في الخلق والخُلُق . سالمون من العاهات والمعائب[1] . قالوا : ولا التفات إلى ما قاله من لا تحقيق له : من أهل التاريخ ، في إضافة بعض العاهات إلى بعضهم . بل نزههم الله تعالى من كل عيب ، وكل شيء يبغض العيون ، أو ينفر[2] القلوب .

بَابٌ فِي قِصَّةِ مُوسَى مَعَ الخَضِرِ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

وقال النووي : (باب من فضائل الخضر ، عليه السلام) . انتهى .

« والخضر » بفتح الخاء وكسر الضاد . ويجوز : إسكان الضاد ، مع فتح الخاء وكسرها ، كما في نظائره . « والخضر » لقب ، وسيأتي بيان اسمه .

وفي حديث أبي هريرة يرفعه ، عند البخاري : « إنما سُمِّي الخَضِرَ : لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَىٰ فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ مِنْ خَلْفِهِ : خَضْرَاءَ »[3] . « الفروة » : جلدة وجه الأرض .

---

(١) (والمعائب) لو قال : « والمعايب » بالياء ، لكان أولى . المحقق .

(٢) ذكره النووي ، ص ١٢٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) هذا الحديث رواه البخاري ، بسنده ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهو مذكور في الفتح ، برقم : (٣٤٠٢) . انظر الفتح جـ ٦ ، ص ٤٣٣ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

وقيل : الهشيم من النبات ، وهذا متعيّن لكونه نصّا صحيحا صريحاً في محل النزاع ، مرفوعاً إلى النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : فلا التفات بعد هذا إلى وجه آخر ، في تسميته بذلك[١] .

قال النووي : وقيل : لأنه كان إذا صلى ، اخضرّ ما حوله[٢] . قال[٣] : والصواب الأول . فقد صح في البخاري[٤] . . الخ .

قال[٥] : وبسطت أحواله في « تهذيب الأسماء واللغات » . انتهى[٦] .

والذي بسطه هناك ، هو مطوي فى ضمن هذا المقام .

قال فيه[٧] : وقيل : اسمه « بَلْيا » بفتح الباء وسكون اللام ، بعدها تحتية . مقصور . ابن ملكان ، بن فالغ ، بن عابر[٨] ، بن شالخ ، بن ارفخشد ، بن سام ، بن نوح .

---

(١) في الفتح ، بالمصدر المتقدم : حكى صاحب الفتح ، عن عبدالرزاق قوله : « الْفَرْو » : الحشيش الأبيض ، وما أشبهه . قال ابن حجر : وجزم بذلك عياض . قال : وقال الحربي : « الفروة من الأرض » : قطعة يابسة من حشيش . وهذا موافق لقول عبد الرزاق . وعن ابن الأعرابي : « الفروة » : أرض بيضاء ، ليس فيها نبات . وبهذا جزم الخطابي ، ومن تبعه . انتهى كلام صاحب الفتح . المحقق .

(٢) (حوله) . في الأصل : غير واضحة . المحقق .

(٣) (قال) أي النووي ص ١٣٦ جـ ١٥ : (والصواب الأول) . واستدل عليه بحديث البخاري ، وهو مذكور بصحيح البخاري ، عن أبي هريرة ، مرفوعًا . ونصه : « إنَّما سُمِّيَ الْخَضِرَ : لأنَّهُ جَلَسَ عَلَىٰ فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ ، فَإذَا هِي تَهْتَزُّ مِنْ خَلفهِ خَضْرَاء » . البخاري/ فتح الباري ، ص ٤٣٣ جـ ٦ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٤) (فقد صحّ في البخاري . . الخ) أي : وذكر حديث أبي هريرة ، الذي مرّ آنفا . انظر النووي/ مسلم ، جـ ١٥ ص ١٣٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٥) (قال) . أي : النووي ـ بالمصدر المتقدم ـ (وبسطت أحواله) الخ . الضمير في « أحواله » : يعود إلى « الخضر » . المحقق .

(٦) (انتهى) كلام النووي ، بالمصدر المذكور . المحقق .

(٧) (قال فيه) أي : قال النووي ، في « تهذيب الأسماء واللغات » . المحقق .

(٨) (عابر) بالباء الموحدة . وهو في الأصل : « عامر » بالميم . والصواب : ما أثبتناه ، تصحيحا من النووي ، المصدر المتقدم ، ومن الفتح المصدر المتقدم أيضا . المحقق .

وقيل : « كليان »[1] .

قال في الفتح : فعلى هذا فمولده قبل إبراهيم الخليل ، لأنه يكون ابن عم جدّ إبراهيم . وعن ابن عباس : هو ابن آدم لصلبه . وهو ضعيف[2] ، منقطع .

وعن أبي حاتم : أنه ابن قابيل بن آدم[3] .

وعن « ابن لهيعة »[4] : كان ابن فرعون نفسه .

وقيل : ابن بنت فرعون .

وقيل : كان أخا[5] إلياس .

وعن قوم : أنه كان من الملائكة ، وليس من بني آدم[6] .

قال النووي في « تهذيب الأسماء » : وكنية الخضر : « أبو العباس »[7] . وهو صاحب موسى النبي « عليه السلام » . الذي سأل السبيل إلى لقيه . وقد أنبأ الله تعالى عليه في كتابه ، بقوله : « فَوَجَدَا عَبْداً

---

(١) نص عبارة النووي ، بالمصدر المتقدم : كنية الخضر « أبو العباس » . واسمه : «بليا » بموحدة مفتوحة ، ثم لام ساكنة ، ثم مثناه تحت . ابن « ملكان » بفتح الميم واسكان اللام . ـ وقيل : «كليان » ـ ا هـ . المحقق .

(٢) عبارة « الفتح » جـ ٦ ص ٤٣٣ ، تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز : وروى الدار قطني ، في «الأفراد » ، من طريق مقاتل ، عن الضحاك ، عن ابن عباس ؛ قال : هو ابن آدم لصلبه ، وهو ضعيف منقطع ا هـ . المحقق .

(٣) ذكره صاحب « الفتح » ، في المصدر المذكور ، وقال : رواه أبو حاتم السجستاني ، عن أبي عبيدة وغيره . المحقق .

(٤) (وعن «ابن لهيعة » . . الخ) . ذكره المصدر المتقدم ، ص ٤٣٤ . المحقق .

(٥) (أخا إلياس) . في الأصل : « أخ إلياس » . والذي أثبتناه هو الصواب . قلت : وهذه أقوال متضاربة ، لا دليل عليها . المحقق .

(٦) ذكره صاحب الفتح ، في المصدر المتقدم ، وقال : حكاه السهيليّ عن قوم . قلت : وفيه ما لا يخفى . المحقق .

(٧) وذكره أيضا النووي / مسلم ، جـ ١٥ ص ١٣٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا »[1]. وأخبر عنه في باقي الآيات : تلك الأعجوبات . وقال[2] : موسى الذي صحبه : هو موسى بني إسـرائيل ، كليم الله تعـالى . كمـا جاء به الحـديث المشهور ، في صحيحي البخاري ومسلم . وهو[3] مشتمل على عجائب ، من أمرهما . والله أعلم .

(حَديثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٣٦ ـ ١٤٢ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ سَعِيدِ بْن جُبَيْرٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ : إنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ ؛ يَزْعُمُ : أَنَّ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ـ، لَيْسَ هُوَ مُوسَىٰ ـ صَاحِبَ الْخَضِرِ ، عَلَيْهِ السَّلامُ ـ ، فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللهِ . سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُـولُ : سَمِعْتُ رَسُـولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يَقُولُ : « قَامَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلامُ ، خَطِيباً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَسُئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ . قَالَ : فَعتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ـ إِذ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ ـ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَنَّ عَبْداً ، مِنْ عِبَادِي ، بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ مُوسَىٰ : أَيْ رَبِّ ! كَيْفَ لِي بِهِ ؟ فَقِيلَ لَهُ : احْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ ، فَحَيْثُ تَفْقِدُ الْحُوتَ : فَهُوَ ثَمَّ . فَانْطَلَقَ ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ ـ وَهُوَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ ـ، فَحَمَلَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلامُ : حُوتًا ، فِي مِكْتَلٍ ، وَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ ، يَمْشِيَانِ

---

(١) (٦٥) الكهف . المحقق .

(٢) (وقال) أي : النووي . في « تهذيب الأسماء ، واللغات » . المحقق .

(٣) (وهو)أي الحديث المشار إليه . المحقق .

حَتَّىٰ أَتَيَا الصَّخْرَةَ ، فَرقَدَ مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلامُ ، وَفَتَاهُ : فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي المِكْتَـلِ ، حَتَّىٰ خَرَجَ مِنَ المِكْتَـلِ ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْـرِ » . قَالَ : « وَأَمْسَـكَ اللَّهُ عَنْهُ ، جِرْيَةَ المَاءِ ، حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ ، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَباً ، وَكَانَ لِمُوسَىٰ وَفَتَاهُ : عَجَباً » .

فانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا ، وَلَيْلَتَهُمَا ، وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَىٰ : أَنْ يُخْبِرَهُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلامُ ؛ قَالَ لِفَتَاهُ : « آتِنَا غَدَاءَنَا ، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَـا هَذَا نَصَباً » ، قَالَ : « وَلَمْ يَنْصَبْ ، حَتَّىٰ جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ » . قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ ؟ فَإِنِّي نسيتُ الْحُوتَ . وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُـرَهُ . وَاتَّخذَ سَبِيلَهُ فِي البَحْرِ عَجَباً . « قَالَ » مُوسَىٰ : « ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصاً » . قَالَ : « يَقُصَّانِ آثَارَهُما حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ : فَرأى رَجُلاً مُسَجًّى عَلَيْهِ بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَىٰ . فَقَال لَهُ الْخضِرُ : أَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلامُ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَىٰ . قَالَ : مُوسَىٰ بَنِي إِسْرائِيل ؟ قَالَ نَعَمْ .

قَالَ : إِنَّكَ عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ ، عَلَّمَكَهُ اللَّهُ : لَا أَعْلَمُهُ . وَأَنَا عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ ، عَلَّمَـنِيهِ : لَا تَعْـلَمُـهُ . قَالَ لَهُ مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلامُ : « هَلْ أَتَّبِعُكَ ؛ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَـطِيعَ مَعِيَ صَبْـراً . وَكَيْفَ تَصْبِـرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْـراً ؟ . قَالَ : سَتَجِدُنِي ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ صَابِراً ، وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْراً . « قَالَ » لَهُ الْخَضِرُ : « فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي ، فَلا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ ، حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْراً » . قَالَ : نَعَمْ . فَانْطَلَقَ الْخضِرُ وَمُوسَىٰ ؛ يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ . فَمَرَّتْ بِهِمَا

سَفِينَـةٌ ، فَكَلَّمَـاهُمْ : أَنْ يَحْمِلُوهُمَا ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ : فَحَمَلُوهُمَا ، بِغَيْرِ نَوْلٍ . فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلىٰ لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ ، فَنَزَعَهُ . فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : قَوْمٌ حَمَلُونا بِغَيْرِ نَوْلٍ ، عَمَدْتَ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ ، فَخَرَقْتَهَا : « لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً إِمْراً . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً ؟ قَالَ : لَا تُؤاخِـذْنِي بِمَـا نَسِيتُ ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْـرِي عُسْـراً » . ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ ، إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ ، فَأَخَـذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ ، فَقَتَلَهُ . فَقَالَ مُوسَىٰ : «أَقَتَلْتَ نَفْساً زَاكِيَةً ، بِغَيْرِ نَفْسٍ ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً نُكْراً . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً ؟ » . قَالَ : وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الأُولَىٰ . « قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْـدَهَا ، فَلَا تُصَاحِبْنِي . قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْراً . فَانْطَلَقَا . حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْـلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا : فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا ، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً ، يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ ، فَأَقَـامَـهُ » . يَقُولُ : مَائِلٌ . قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ : هَكَـذَا ، فَأَقَـامَـهُ . قَالَ لَهُ مُوسَىٰ : قَوْمٌ أَتَيْنَـاهُمْ ، فَلَمْ يُضَيِّفُـونَـا ، وَلَمْ يُطْعِمُونَا . لَوْ شِئْتَ ، لَتَخِذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً .

« قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وبَيْنِكَ ، سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْراً » .

قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « يَرْحَمُ اللهُ مُوسَىٰ . لَوَدِدْتُ : أَنَّهُ كَانَ صَبَرَ ، حَتَّىٰ يَقُصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا » . قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ . صلى الله عليه وسلم : « كَانَتِ الأُولَىٰ مِنْ مُوسَىٰ : نِسْيَاناً » . قَالَ : وَجَاءَ عُصْفُـورٌ ، حَتَّىٰ وَقَـعَ عَلَىٰ حَرْفِ السَّفِينَـةِ ، ثُم نَقَـرَ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ لَهُ

الْخَضِرُ : مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ ؛ مِنْ عِلْمِ اللهِ : إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذا الْعُصْفُورُ ، مِنَ الْبَحْرِ » .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : وَكَانَ يَقْرَأُ : « وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ ، يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ ، غَصْباً » ، وَكَانَ يَقْرَأُ : « وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِراً ») .

(الشرح)

(عن سعيد بن جبير ؛ قال : قلت لابن عباس) رضي الله عنهما ، (إنَّ نوفًا البِكالي) هكذا ضبطه الجمهور بكسر الباء ، وتخفيف الكاف . وروي بفتحها ، وتشديد الكاف .

قال عياض : هذا الثاني هو ضبط أكثر الشيوخ ، وأصحاب الحديث .

قال[1] : والصواب : الأول . وهو قول المحقّقين . وهو منسوب إلى « بني بكَال » بطن من « حمير » . وقيل : من « همدان » .

و« نوف » هذا ، هو ابن « فضالة » . كذا قاله ابن دريد ، وغيره . وهو ابن امرأة « كعب الأحبار » . وقيل : ابن أخيه . والمشهور : الأول . قاله ابن أبي حاتم ، وغيره . قالوا وكنيته : « أبو يزيد » . وقيل : « أبو رشد » .

وكان عالما حكيما ، قاضيا إماما : لأهل دمشق .

(يزعم : أن موسى « عليه السلام » صاحب بني إسرائيل ، ليس هو موسى) عليه السلام ، صاحب الخضر) عليه السلام . وإنما هو موسى[2] آخر ، يسمى : « موسى بن ميشا[3] بن إفراثيم بن يوسف بن يعقوب » .

---

(١) (قال) أي عياض ، كما حكاه عنه النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (إنما هو موسى آخر) وردت هذه الزيادة ، في رواية البخاري . انظر الفتح جـ ٦ ص ٤٣١ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) ذكر ابن كثير عن ابن إسحاق قوله : عن سعيد بن جبير ؛ قال : جلست عند ابن عباس ، وعنده نفر من أهل الكتاب ؛ فقال بعضهم : يا أبا العباس ! إن « نوفا » ابن امرأة كعب ، يزعم عن كعب : أن موسى (النبي) ، الذي طلب العلم : إنما هو « موسى بن ميشا » . . . الخ . انظر ابن كثير جـ ٤ ، عند تفسير آيات ، قصة الخضر ، بسورة الكهف . المحقق .

(فقال) ابن عباس : (كذب عدو الله) .

قال العلماء : هو على وجه الإغلاظ ، والزجر عن مثل قوله ، لا أنه يعتقد : أنه عدو الله حقيقة . إنما قاله مبالغة في إنكار قوله ، لمخالفة قول الرسول ، صلى الله عليه وآله وسلم . وكان ذلك في حال غضب « ابن عباس » ، لشدّة إنكاره . وحال الغضب تطلق الألفاظ ، ولا تراد بها حقائقها .

(سمعت أبي بن كعب يقول : سمعتُ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم يقول : قام موسى خطيبا[1] في بني إسرائيل ، فسئل أي الناس أعلم ؟ قال[2]: أنا أعلم) أي : في اعتقاده . وإلا فكان « الخضر » أعلم منه ، كما صرح به في الحديث[3] . (قال : فعتب الله عليه ، اذ لم يردّ العلم إليه) . أي : كان حقه أن يقول : الله أعلم . فإنّ مخلوقات الله تعالى ، لا يعلمها إلا هو . قال الله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ »[4] .

(فأوحى الله إليه : أنّ عبداً من عبادي بمجمع البحرين) . قال قتادة : هو ملتقى بحري « فارس » و« الروم » . مما يلي المشرق .

---

(١) في مصدر الحديث : « موسى عليه السلام » ، بزيادة : « عليه السلام » . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « فقال » بزيادة فاء ، في أوله . المحقق .

(٣) (كما صرح به ، في الحديث) . أي : في قوله : « هو أعلم منك » . قلت : كلاهما على علم ، اختص به دون الآخر . كما صرّح به الحديث بعد ؛ في قول الخضر لموسى : « إنك على علم من علم الله ، علّمكه الله ، لا أعلمه . وأنا على علم ، من علم الله ، علّمنيه : لا تعلمه » . فيكون التقدير : « هو أعلم منك ، فيما اختصصته به دونك ، كما أنك أعلم منه ، فيما اختصصتك به دونه . المحقق .

(٤) جزء من الآية (٣١) ، سورة المدثر . المحقق .

وحكى الثعلبي عن « أبي بن كعب » : أنه بإفريقية[1].

(هو أعلم منك) أي : بشيء مخصوص . (قال موسى : أي رب ! كيف لي به ؟) أي : كيف يتهيأ لي أن أظفر به ؟ .

(فقيل له : احمل حوتًا) . الحوت : السمكة. وكانت سمكة[2] مالحة ، كما صرح به في الرواية الثانية[3] .

(في مكتل) بكسر الميم ، وسكون الكاف ، وفتح التاء . وهو : القفّة ، والزّنبيل .

(فحيث تفقد) بكسر القاف . أي : يذهب منك . يقال : فقده ، وافتقده .

(الحوت، فهو ثَمّ) بفتح الثاء ، وتشديد الميم . أي : هناك .

واستدل العلماء ، بسؤال « موسى » السبيل إلى لقاء « الخضر » : على استحباب الرّحلة في طلب العلم ، واستحباب الاستكثار منه ، وأنه يستحب للعالم وإن كان من العلم بمحل عظيم : أن يأخذه ممن هو أعلم منه[4]، ويسعى إليه في تحصيله .

وفيه : فضيلة طلب العلم .

وفي تزوّده الحوت وغيره : جواز التزود في السفر .

---

(١) حكى هذين القولين : النووي ، جـ ١٥ ، ص ١٣٨ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (كما صرح به ، في الرواية الثانية) بقوله : « تَزَوَّدْ حُوتًا مَالِحًا » . وهي رواية « أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير » . انظر صحيح مسلم/ النووي ، جـ ١٥ ص ١٤٢ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) وهي رواية « أبي إسحاق » عن « سعيد بن جبير » . أما حديث الباب ، فهو من رواية عمرو بن دينار عن سعيد . هذا ؛ ونص العبارة - في رواية أبي إسحاق - : « فَقِيلَ لَهُ : تَزَوَّدْ حُوتاً مَالِحاً » انظر صحيح مسلم/ النووي ، ص ١٤٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (أن يأخذه ممن هو أعلم منه) : أي : يأخذه من أهل الاختصاص ، في بابه ، ولو كان هو أوسع علما وثقافة (في أبواب العلم الأخرى) ؛ من المأخوذ منه . المحقق .

(فانــطلق) موسى « عليه الســلام » ، (وانـطلق معـه فتـاه) أي : صاحبه . (وهو يوشع بن نون) بن إفراثيم بن يوسف « عليه السلام »[1] وهو بالصرف ، كنوح[2] .

وهذا الحديث ، يردّ قول من قال من المفسرين : إنّ فتاه « عبد » له ، وغير ذلك من الأقوال الباطلة .

(فحمـل موسى « عليه السـلام » حوتـاً في مِكتل ، وانطلق هو وفتاه يمشيان ، حتى أتيا الصخرة) التي عند ساحل مجمع البحرين . ويقال ثمة « عين »[3] تسمى : بعين الحياة .

(فرقد موسى[4] وفتاه ، فاضطرب الحوت) أي : تحرك ، لأنه أصابه من ماء عين الحياة[5] (في المكتل ، حتى خرج من المكتل ، فسقط في البحر) « فاتَّخَذَ سَبيلَهُ في الْبَحْرِ سَرَبًا »[6] .

---

(١) ذكره النووي ، ص ١٣٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (وهو بالصرف ، كنوح) . يقصد المؤلف : أن حكم « نون » ، كحكم « نوح » : في أن كلا منهما يصرف (أي : يُنَوَّن) ، رغم أنه علم أعجمي . وذلك لكونه ثلاثة أحرف ساكنة الوسط ، كما هو مقرر في علم النحو . المحقق .

(٣) « ثمّـة عين » أي : هناك عين . وقال ابن كثير (عند تفسير قوله تعالى : « فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا ») : فسـارا ، حتى بلغا مجمع البحرين . وهناك « عين » ، يقال لها : « عين الحياة » . جـ٣ ص ٩٢ . ط الحلبي بمصر . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « موسى عليه السلام » ، بزيادة : « عليه السلام » . المحقق .

(٥) أفاد ذلك أيضا ابن كثير ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٦) جزء من الآية (٦١) من سورة الكهف . المحقق .

(قال : وأمسك الله عنه : جرية الماء) ، بكسر الجيم[1] (حتى كان مثل الطاق) أي : مثل « عقد البناء » ، وجمعه « طيقان وأطواق[2] » ، وهو الأزج[3] وما عقد أعلاه من البناء ، وبقي ما تحته خالياً .

قال الكرماني : معجزة لموسى والخضر[4] . انتهى . قلت : وفيه نظر[5] .

(فكان للحوت سربا) أي : مسلكا.(وكان لموسى ولفتاه[6] عجباً . فانطلقا بقية يومهما وليلتهما) بالنصب والجر[7] . (ونسي صاحب موسى : أن يخبره . فلما أصبح قال موسى[8] عليه السلام لفتاه) أي : يوشع (ائتنا[9] غداءنا) طعامنا الذي نأكله ، أول النهار .

---

(١) (بكسر الجيم). أي : لفظ : « جرية » . المحقق .

(٢) قال صاحب لسان العرب : « الطوائق » جمع « الطاق » ، الذي يُعقد بالآجرّ . وأصله : « طائق » ، وجمعه : « طوائق » ، على الأصل . مثل « الحاجة » جمعه : « حوائج » لأن أصلها : « حائجة » . واستشهد بشعر منسوب لعمرو بن حسان :

أجـدّك هَل رأيت أبـا قبـيس ... أطـال حياتـه الـنَّـعـم الـرّكـامُ
بَنَـىٰ بالـغَـمْـر أرْعَـنَ مُشْـمَـخِـرًا ... يُغَـنِّـي في طَوائِـقِـه الـحـمـامُ

قال « أي الأزهري » ـ كما حكاه لسان العرب ـ : ويجمع أيضا : « أطواقا » ا هـ . المحقق .

(٣) في المعجم الوسيط : « الأزج » بفتح الهمزة ، وفتح الزاي ، والجيم المخفّفة : بناء مستطيل ، مقوّس السّقف . جمعه : « آزُجُ ، وآزاج » . المحقق .

(٤) (معجزة لموسى والخضر). أي : إمساك الله تعالى « جِرْية الماء عن الحوت » ، حتى كان مثل الطاق : معجزة لموسى والخضر . المحقق .

(٥) (وفيه نظر). قلت : بل النظر في قول المؤلف : « وفيه نظر » . المحقق .

(٦) (ولفتاه) هكذا في الأصل . وفي مصدر الحديث : « وفتاه » بدوم لام . المحقق .

(٧) (بالنصب ، والجر) أي : كلمة : « ليلتهما » : بالنصب : (عطفا على : « بقية ») ، وبالجرّ : (عطفا على : « يومهما » المجرور بالإضافة) . المحقق .

(٨) في مصدر الحديث : « فلما أصبح موسى ، عليه السلام ، قال . . الخ » بتقديم « موسى عليه السلام » على لفظ : « قال » . المحقق .

(٩) (ائتنا) . في مصدر الحديث : « آتنا » . المحقق .

(لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً)[1] تعباً ومشقّة .

قالوا : لحقه النَّصَب والجوع : ليطلب الغداء[2] ، فيتذكر[3] به نسيان الحوت[4] . ولهذا (قال) النبّي ، صلى الله عليه وسلم : (ولم ينصب) أي : لم يجد موسى النّصب (حتى جاوز المكان الذي أمر به . قال) فتاه : (أرأيت إذ أوينا إلى الصخرة ، فإني نسيت الحوت) أن أخبرك بحياته ، وانتصاب الماء مثل الطاق ، وغيره . (وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره) لما بهر العقل ، وحار الفهم : من عظيم القدرة . (واتخذ سبيله في البحر عجباً) وهو كونه[5] كالسرب ، فكان لدخول[6] الحوت في الماء مسلكا[7] .

قيل : إن لفظة « عجبا » يجوز : أن تكون من تمام كلام يوشع .
وقيل : من كلام موسى . أي : قال موسى : عجبتُ من هذا عجباً .

وقيل : من كلام الله تعالى . ومعناه : اتخذ موسى « سبيل الحوت في البحر »[8] عجباً .

(قال موسى : ذلك ما كنا نبغي) أي : نطلب . ومعناه : أن الذى جئنا نطلبه ، هو الموضع الذي نفقد فيه الحوت .

---

(١) (نصبا) : في الأصل : « نصيا » بالياء المثناه تحت . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) (الغداء) بالدال المهملة . وهي في الأصل بالمعجمة . والأولى : ما أثبتناه ، ليوافق لفظ القرآن . المحقق .

(٣) (فيتذكر) . في الأصل : « قيتذكر » بالقاف المثناة فوق . المحقق .

(٤) ذكر ذلك النووي ، جـ ١٥ ص ١٣٨ . المحقق .

(٥) الضمير في (وهو كونه) : يعود إلى « السبيل » . . في قوله : « واتخذ سبيله » . المحقق .

(٦) (لدخول) في الأصل ، فوق الخاء : نقطتان . وهو خطأ في النسخ . هذا؛ والمعنى : فكان السّرب : مسلكا لدخول الحوت في الماء . المحقق .

(٧) لو قال : فكان هذا السبيل مسلكا لدخول الحوت في الماء : لكان أوضح . المحقق .

(٨) ذكر الأقوال الثلاثة : النووي ، جـ ١٥ ، ص ١٣٩ . المحقق .

(فارتـدا على آثارهما قصصا) أي : رجعا في الطريق الذي جاءا[1] فيه . (قال : يقصّان آثارهما) قصصا[2] . أي : يتبعان آثار مسيرهما اتباعا (حتى أتيا الصخرة) وانتهيا إليها ، يلتمسان الخضر (فرأى رجلا نائما[3] مسجًّى عليه بثـوب) أي : مغطى كله به [4]. (فسلم عليه موسى) عليه السلام ، فردّ عليه الخضر ، (فقال له الخضر : أنى بأرضك السلام ؟) وفي رواية البخاري : « وَهَلْ بِأَرْضِي[5] مِنْ سَلام ؟ » أي : من أين السلام في هذه الأرض ، التي لا يعرف فيها السلام ؟ قال العلماء : « أنى » تأتي بمعنى : أين ، ومتى ، وحيث ، وكيف .

(قال : أنـا موسى . قال) الخضـر : (موسى بني إسرائيل ؟ قال : نعم) أنا موساهم . (قال إنك على علم من علم الله ، علمكه الله : لا أعلمه) جميعه . قال القسطلاني هذا التقدير واجب ، دافع لمن استدل بقـوله ، (وأنا على علم من علم الله ، علمنيه : لاتعلمه) : بأن نبينا ، صلى الله عليه وآله وسلم : اختصّ بجمع الشريعة والحقيقة ، ولم يكن لغيره من الأنبياء إلا أحدهما . لأنه يلزم منه : خلو بعض أولي العزم « غير نبينا ،

---

(١) (جاءا) . في الأصل : « جاأ » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) صنيع المؤلف ، يوهم بأن لفظة : « قصصا » ، ليست من صلب الحديث . وهي من صلبه . المحقق .

(٣) كلمة : « نائما » لم ترد ، في مصدر حديث الباب ، وإنما الوارد ، في الرواية الأخرى بصحيح مسلم ، (وهي رواية أبي إسحـاق ، عن سعيد بن جبير) : « فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ ؛ فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ ، مُسَجًّى ثَوْباً ، مُسْتَلْقِياً عَلَى الْقَفَا ـ أَوْ قَالَ : عَلَى حَلاَوَةِ الْقَفَا » . انظر جـ ١٥ ص ١٤٣ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) الضمير في « به » : يعود إلى « الثوب » . المحقق .

(٥) هي رواية البخاري ، عن إبراهيم بن موسى ، وهي في فتح الباري ، جـ٨ ، ص ٤١١ ، تصحيح وتحقيق ابن باز حديث رقم (٤٧٢٦) ونصهـا : « فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَىٰ ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِـه ، وقَالَ هَلْ بِأَرْضِي مِنْ سَلاَمٍ ؟ » . أما رواية البخاري عن الحميدي ، حديث رقم (٤٧٢٥) ، بالمصدر المذكور فقد ورد بها : « وَأَنَّىٰ بِأَرْضِكَ » بدل : « بأرضي » . المحقق .

صلى الله عليه وآله وسلم » : من الحقيقة ، وإخلاء الخضر عن علم الشريعة . ولا يخفى ما فيه . قال : ولا ريب أن العالم بالعلم الخاص ، لا يكون أعلم ممن له العلم العام . وهو حكم الشريعة والتكليف[1] . فإن ضرورة الناس تدعوهم إلى ذلك .

(قال له موسى عليهما[2] السلام : هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً ؟ قال : إنك لن تستطيع معي صبراً) . لأن موسى لا يصبر على ترك الإنكار ، إذا رأى ما يخالف الشرع .

(وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا؟) . أي : كيف تصبر على ما أتولى من أمور : ظواهرها مناكير ، وبواطنها لم يحط بها خبرك ؟ .

(قال ستجدني إن شاء الله صابرا ، ولا أعصي لك أمرا . قال له الخضر : فإن اتبعتني فلا تسألني عن شيء ، حتى أحدث لك منه ذكراً . قال : نعم).

وفي هذا : الأدب مع العالم ، وحرمة المشايخ[3]. وترك الاعتراض عليهم ، وتأويل ما لا يفهم ظاهره من أفعالهم وحركاتهم وأقوالهم ، والوفاء بعهودهم ، والاعتذار عند مخالفة عهدهم . كما يدل على ذلك آخر هذه القصة ، وأوسطها .

---

(١) انظر الإرشاد ، جـ ٥ ص ٣٨٢ ، ط المطبعة الكبرى ، ببولاق . المحقق .

(٢) (عليهما السلام) : الضمير يعود إلى موسى ، والخضر . هذا ، وفي مصدر الحديث : « عليه السلام » بالإفراد . المحقق .

(٣) (المشايخ) . في الأصل : « المشائخ » بالهمزة بدل الياء . المحقق .

(قال[1] فانطلق الخضر وموسى) ، ومعهما « يوشع بن نون » ، (يمشيان على ساحل البحر ، فمرّت بهما سفينة ، فكلماهم : أن يحملوهما . فعرفوا) أي : أصحاب السفينة (الخضر ، فحملوهما بغير نول) بفتح النون ، وإسكان الواو . أي : بغير أجر . و« النول ، والنوال » : العطاء .

فيه : جواز إجارة السفينة . وجواز ركوب السفينة ، والدابة ، وسكنى الدار ، ولبس[2] الثوب ، ونحو ذلك : بغير أجرة ، برضى صاحبه .

(فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة ، فنزعه . فقال له موسى : قوم حملونا بغير نول ، عَمَدْتَ) بفتح الميم (إلى سفينتهم ، فخرقتها لتغرق أهلها؟) قرئ في السبع : بضم التاء ، ونصب « أهلها » . وبفتح الياء ، ورفع « أهلها »[3] .

ومعناه : أن خرقها سبب لدخول الماء فيها ، المفضي إلى غرق أهلها .

ولم يقل « لتغرقنا » . قال السفاقسي : نسي نفسه واشتغل بغيره ، في حالة يقول فيها المرء[4] : « نفسي نفسي » .

واللام في « لتغرق » للعلة . أو للصيرورة .

(لقد جئت شيئا إمراً) : عظيما كثير الشدة .

---

(١) (قال : فانطلق . .) في مصدر الحديث : بدون كلمة : « قال » . المحقق .

(٢) (لبس) بالباء ، وهو في الأصل بالياء المثناة تحت والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) أي : « لِيَغْرَقَ أَهْلُهَا » ، برفع : « أهلها » على الفاعلية ، وعلى القراءة الأولى : بنصبه على المفعولية . المحقق .

(٤) (المرء) في الأصل : « المرأ » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

فيه : الحكم بالظاهر ، حتى يتبين خلافه ، لإنكار موسى عليه السلام .

(قال) الخضر : (ألم أقل : إنك لن تستطيع معي صبراً ؟) استفهام على سبيل الإنكار .

(قال : لا تؤاخذني بما نسيت) يعني : وصيته بأن لا يعترض عليه .

(ولا ترهقني) : لا تغشني وتحملني (من أمري عسرا) . وهو اعتذار بالنسيان . أو أراد بالنسيان : الترك[1] . أي : لا تؤاخذني بما تركت .

(ثم خرجا من السفينة . فبينما هما يمشيان على الساحل : إذا غلام) وضيء الوجه[2] اسمه : « جيسون »[3] بالجيم المفتوحة ، والياء الساكنة .

(يلعب مع الغلمان ، فأخذ الخضر برأسه ، فاقتلعه بيده ، فقتله) .

قال العلماء : فيه دليل على أنه كان صبيا ليس ببالغ ، لأنه حقيقة الغلام . وهذا قول الجمهور : أنه لم يكن بالغا . وزعمت طائفة : أنه كان بالغًا ، يعمل بالفساد . واحتجت[4] بقوله : (فقال) له (موسى : أقتلت نفساً زكية[5] بغير نفس ؟ لقد جئت شيئا نكرا) . فدل[6] على أنه ممن يجب

---

(١) إبقاء اللفظ على ظاهره : أشبه . المحقق .

(٢) (وضيء) . في الأصل : « وضيئى » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) كون الغلام اسمه : « جيسون » ، أو غيره : كلام لا دليل عليه . ولذلك اختلفوا فيه اختلافًا كبيرا ؛ فقد قال صاحب الفتح . اسمه : « حَيْسُور » ، ونسب ذلك لابن جريج ، في رواية ابن السكن عنه . وفي رواية ابن السكن ، عن غير ابن جريج : بجيم بدل الحاء . أي : « جيسور » . هكذا أفاد صاحب الفتح . قال : وعند « القابسي » : بنون بدل التحتانية (أي : حَنْسور) . قال : وعند « عبدوس » : بنون بدل الراء (أي : حَيْسُون) . قال : وذكر السهيلي : أنه رآه في نسخة : بفتح المهملة ، والموحدة ، ونونين « الأولى مضمومة بينهما واو ساكنة » . (أي : حَبْنون) . وذكر أسماء أخرى : (حشرد . شمعون) . وهكذا أقوال متضاربة ، يسقط بعضها بعضا . ولعل المفسرين نقلوها ، عن أهل الكتاب . المحقق .

(٤) (واحتجّتْ) أي : على أن الغلام كان بالغاً . المحقق .

(٥) (زكية) . في مصدر الحديث : « زاكية » بزيادة ألف . وكلاهما قراءة سبعية متواترة.وقد أشار المؤلف إلى القراءة الثانية . في الهامش . المحقق .

(٦) (فدل) . في الأصل : الفاء رسمت : (ق) . المحقق .

عليه القصـاص . والصبيّ لا قصاص عليه . وبقوله[1]: « كان كافرًا » في قراءة ابن عباس . كما ذكر في آخر الحديث .

والجواب عن الأول[2] من وجهين ؛

أحدهما : أن المراد : التنبيه على أنه قتل بغير حق .

والثاني : أنه يحتمل[3] أن شرعهم كان إيجاب القصاص على الصبيِّ ، كما أنه في شرعنا : يؤاخذ بغرامة المتلفات .

والجواب عن الثاني[4] من وجهين ؛

أحدهما : أنه شاذ ، لا حجة فيه .

والثاني : أنه سماه بما يؤول[5] إليه ، لو عاش . كما جاء في الرواية الثانية[6] .

ومعنى « زكيَّة » : طاهرة من الذنوب .

ولفظ البخاري : (« فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذَا » ، وَأومأ سُفْيان بْنُ عُيينة بأطراف أصابعه ، كأنهُ يَقْطِفُ بِهَا شَيْئا) . انتهى[7] .

---

(١) أي : واحتجت أيضا : على أنه كان بالغاً : بقوله . . الخ . المحقق .

(٢) أي : « عن الدليل الأول » ، الذي احتجت به الطائفة ، التى زعمت بلوغه . المحقق .

(٣) (يحتمل) . في الأصل غير واضحة . المحقق .

(٤) أي : عن الدليل الثاني ، وهو قراءة ابن عباس ، أنه « كان كافرا » . المحقق .

(٥) (يؤول) . في الأصل : « يؤل ». والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٦) الرواية الثانية ، التي يشير إليها المؤلف : هي رواية رقبة عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير . ونص العبارة المشار إليها في هذه الرواية : « وَأَمَّا الْغُلاَمُ ، فَطُبِعَ ـ يَوْمَ طُبِعَ ـ كَافِراً ، وَكَانَ أَبَوَاهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ ، فَلَوْ أَنَّهُ أَدْرَكَ : أَرْهَقَهُمَا طُغْيَاناً وَكُفْراً » . انظر مسلم/ النووي ، جـ ١٥ ص ١٤٥ ، المطبعة المصرية . هذا ؛ وحديث الباب من رواية « عمرو بن دينار » عن « سعيد بن جبير » . وقد ذكر القولين السابقين ، والجواب على دليلي القول الثاني : النووي ، جـ ١٥ ص ١٤٠ . المطبعة المصرية . المحقق .

(٧) حديث البخاري ، الذي يشير إليه المؤلف ، هو من رواية « سعيد بن جبير » ، عن ابن عباس . وهو مذكور بفتح الباري ، جـ ٦ ص ٤٣١ ـ ٤٣٣ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . ورقم الحديث (٣٤٠١) . ونص العبارة . كما في المصدر المذكور : « فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذا ـ وَأَوْمَأَ سُفْيَانُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ـ، كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئاً » بدون اللفظ « بها » . المحقق .

فقال له موسى ـ منكراً عليه أشدّ من الأولى ـ ما تقدم . قال عياض : اختلف العلماء في قول موسى : « إمرا ونكراً » ، أيهما أشد ؟ فقيل : « إمراً » لأنه العظيم[1] . ولأنه في مقابلة خرق السفينة ، الذي يترتب عليه في العادة : هلاك الذين فيها ، وأموالهم . وهو أعظم من قتل الغلام . فإنها نفس واحدة .

وقيل : « نكراً » أشدّ ، لأنه قاله عند مباشرة القتل حقيقة . وأما القتل في خرق السفينة فمظنون . وقد يسلمون في العادة . وقد سلموا في هذه القضية . وليس فيه ما هو محقق ، إلا مجرد الخرق[2] والله أعلم .

(قال) الخضر : (ألَمْ أقل لك : إنك لن تستطيع معي صبرا ؟ قال : وهذه أشد من الأولى ، قال : إن سألتك عن شيء بعدها) أي : بعد هذه المرة ، (فلا تصاحبني) أي : وفارقني . (قد بلغت من لدني عذرا) : متعلق ببلغت[3]. « ولدني » بضم الدال ، وتشديد النون . أدخلوا نون الوقاية على « لدن » لتقيها من الكسر ، محافظة على سكونها .

وقال النووي : فيه ثلاث[4] قراءات في السبع ؛ الأكثرون : بما ذكر .

والثانية : بالضم ، وتخفيف النون .

والثالثة : بإسكان الدال وإشمامها الضم ، وتخفيف النون .

ومعناه : قد بلغت إلى الغاية ، التي تُعذر بسببها في فراقي[5] .

---

(١) (لأنه العظيم) أي : لأن « الإمْر » . معناه : « العظيم » . المحقق .

(٢) حكاه عن عياض : النووي ، جـ ١٥ ص ١٣٧ ، ١٣٨ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (متعلق بـ « بلغت ») هكذا ، في الأصل . وكان عليه أن يقول : الجار والمجرور : « من لدني » متعلق . . الخ . المحقق .

(٤) (ثلاث قراءات) . في الأصل ؛ رسمت : « ثلث قرأات). والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) ذكره النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٤٠ ، ١٤١ . المحقق .

(فانطلقا ، حتى إذا أتيا أهل قرية) . قال الثعلبي : قال ابن عباس : هي « إنطاكية » . وقال ابن سيرين : « الأيلة » وهي أبعد الأرض من السماء[1] .

(استطعما أهلها) واستضافوهم[2] .

فيه : جواز سؤال الطعام عند الحاجة .

وتكرير « أهلها »[3] قيل للتأكيد . وقيل : للتأسيس .

(فأبوا أن يضيفوهما) . أي : أن يعطوهما ما هو حقّ واجب عليهم، من ضيافتهما .

(فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض ، فأقامه . يقول : مائل) هذا من المجاز . لأن الجدار لا يكون له حقيقة إرادة .

ومعناه : قرب من الانقضاض ، ودنا من السقوط .

واستدلّ أهل الأصول بهذا : على وجود المجاز في الكتاب العزيز . وله نظائر معروفة[4] .

قال « وهب بن منبه » : كان طول هذا الجدار إلى السماء : مائة[5] ذراع .

---

(١) ذكر القولين : النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٤١ . المحقق .

(٢) الأولى : « واستضافاهم » . على نسق : « استطعما » ، لعود هذا الضمير على موسى والخضر . المحقق .

(٣) (تكرير أهلها) . أي تكرير لفظ : « أهل » . في قوله تعالى : « أتيا أهل قرية ، استطعما أهلها » . المحقق .

(٤) منها قوله تعالى : « وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ، وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ » (٢٩) الإسراء. وقوله تعالى : « وَمَنْ كَانَ فِي هَٰذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ » (٧٢) الإسراء. المحقق .

(٥) حكاه النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٤١ . وفي النفس ـ من هذا التحديد ـ شيء . المحقق .

(قال الخضر بيده هكذا) : وأشار سفيان بن عيينة ـ كأنه يمسح شيئاً ـ إلـى فوق[1] بالـضـم[2] (فأقـامـه . قال له موسى : قوم أتـينـاهـم) فاستطعمناهم ، واستضفناهم : (فلم يضيّفونا ، ولم يطعمونا) ، عمدت إلى حائطهم المائل ، فأقمته . (ولو شئت[3] لاتخذت[4] عليه أجراً) أي : جعلا وأجرة ، نأكل بها .

(قال هذا) أي الاعتـراض الثالث : (فراق) أي سبب فراق (بيني وبينك) ، أي : الفراق الموعود بقوله : « فلا تصاحبني » . أو هذا الوقت[5].

(سأنبئك) أي : سأخبرك (بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً) لكونه : منكراً من حيث الظاهر .

(قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « يرحم الله موسى ! لوددت : أنه كان صبر ، حتى يقصّ علينا من أخبارهما[6]» .

قال : وقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « كانت الأولى من موسى نسياناً » .

قال : « وجـاء عصفـور حتى وقـع على حرف السفينـة ، ثم نقر في البحـر » . فقـال له الخضر : « ما نقص علمي وعلمك ـ من علم الله عز وجل ـ: إلا مثل ما نقص هذا العصفور من البحر ») .

---

(١) أي : أشـار بيده ، إلى فوق ، كأنه يمسح شيئا . هذا ، والعبارة مذكورة برواية البخاري ، التي تقدمت الإشارة إليها . غير أنه لم يذكر بها لفظ : « ابن عيينة » . المحقق .

(٢) (بالضم) أي ضم القاف من كلمة « فوق » . وهي ظرف مكان يفيد الارتفاع والعلو . وتنصب إذا أضيفت . مثل « وفوق كل ذي علم عليم » . وتبنى على الضم ، إذا قطعت عن الاضافة لفظا . المحقق .

(٣) (ولو شئت) . في مصدر الحديث : « لوشئت » بدون واو ، قبل : « لو » . المحقق .

(٤) (لا تّخذت) في مصدر الحديث : « لَتخِذْت » . وكلاهما قراءة سبعية . المحقق .

(٥) أي : الفراق الموعود : فراق بيني وبينك . أو هذا الوقت : أوان الفراق بيني وبينك . المحقق .

(٦) الضمير في « أخبارهما » عائد إلى موسى والخضر ، عليهما السلام . المحقق .

قال النـــووي : قال العلمـــاء : لفظ « النقص » هنـا : ليس[١] على ظاهره . وإنما معناه : أن علمي وعلمك بالنسبة إلى علم الله تعالى : كنسبة ما نقره هذا العصفور إلى ماء البحر . هذا على التقريب إلى الأفهام . وإلا فنسبة علمهما : أقل وأحقر .

وقد جاء في رواية البخاري : « ما علمي وَعِلْمكَ في جَنْب الله ، إلاَّ كما أَخَذَ هَذَا الْعُصْفور بمِنقَاره »[٢] أي : في جنب معلوم الله[٣] .

وقد يطلق « العلم » بمعنى « المعلوم » . وهو من إطلاق المصدر لإرادة المفعول ، كقولهم : « رغم ضرب السلطان » أي : مضروبه .

قال عياض : وقال بعض من أشكل عليه هذا الحديث : « إلاَّ » هنا ، بمعنى : « ولا » . أي : ولا نقَص ، ولا مثْـل[٤] ما أخـذ . لأن علم الله تعالى ؛ لا يدخله نقص .

قال[٥] : ولا حاجة إلى هذا التكلف . بل هو صحيح كما بينا . انتهى .

قلت : وفي هذا الحديث : دليل على نَفْي علم الغيب ، عن غير الله تعالى : بطريق دلالة التضمن ، وإشارة النص ، وفحوى الخطاب . وأن أحداً لا إحاطة له بعلمه سبحانه ، وإن كان نبيا . وعلى هذا تظاهرت أدلّة الكتـاب ، والسنة المطهرة . وإليه ذهب الجماهير من السّلف الصالح ،

---

(١) (ليس) . في الأصل : بالباء الموحدة . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) نصّ عبارة حديث البخاري ، رقم (٤٧٢٦) ، كما ورد في « الفتح » جـ ٨ ص ٤١١ ، تصحيح وتحقيق ابن باز : « وَاللهِ ! مَا عِلْمِي ، وَمَا عِلْمُكَ ـ فِي جَنْبِ عِلْمِ اللهِ ـ : إلاَّ كَما أَخَذَ هَذا الطَّائِرُ ، بِمِنْقَارِهِ : مِنَ الْبَحْرِ . المحقق .

(٣) ذكره النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٤١ ، ذكره تأويلاً للفظ ، « في جنب الله » . المحقق .

(٤) (ولا نقص ، ولا مثل) أي : ولا نقص علمي ، وعلمك : من علم الله . ولا مثل ما أخذ هذا العصفور ، لأن « علم الله » . . الخ . هذا ؛ وقد حكى هذا النووي ، بالمصدر السابق ، ص ١٤٢ . المحقق .

(٥) (قال) أي عياض ، كما حكاه عنه النووي ، بالمصدر المذكور . المحقق .

وكافة العلماء : من المجتهدين ، والمحدّثين ، والفقهاء المفرّعين ، إلّا من لا يعتدّ به . وهذا هو الصواب الصحيح المختار . وقد قال تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هو »[1] وكم من آيات بينات ، وأحاديث شريفات : دلت على نفي علم الغيب عن جميع الناس ، إلا ما شاء الله وارتضاه[2] لأحد من عباده المرسلين ، في شيء يسير من الأشياء ، لا على الإطلاق . لأنه سبحانه وتعالى : استأثر بذلك . ومن ذلك الذي يشاركه « عزّ وجل » فيما اختصّ به هنالك ؟ والله أعلم .

(قال سعيد بن جبير : وكان « ابن عباس » رضي الله عنهما[3] يقرأ : « وكان أمامهم[4]») بدل قراءة العامة : « وراءهم[5]» (ملك يأخذ كل سفينة صالحةٍ[6] غصبا . وكان يقرأ : « وأما الغلام فكان كافرًا ») ، وكان أبواه مؤمنين[7] .

وهذا الحديث يقال له : « حديث الخضر مع موسى ، عليهما السلام » وله ألفاظ وطرق ، في الصحيحين الكريمين . وفيه من الفوائد : ما لا

---

(١) جزء من الآية (٣١) ، من سورة المدثر . المحقق .

(٢) (وارتضاه) . في الأصل : « وارنضاه » بالنون بدل التاء المثناة فوق . المحقق .

(٣) (ابن عباس ، رضي الله عنهما) . في مصدر الحديث : « وكان » . دون ذكر : « ابن عباس رضي الله عنهما » : في متن الحديث . المحقق .

(٤) صنيع المؤلف ، يوهم أن : « يقرأ وكان أمامهم » : ليس من متن الحديث ، إذ لم يضع هذا اللفظ تحت خط أفقي ، كما تعود ، في ألفاظ الحديث . ولعله خطأ في النسخ . المحقق .

(٥) أي : بدل القراءة المشهورة المتواترة : « وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ » من الآية (٧٩) الكهف . المحقق .

(٦) أي : بزيادة كلمة : « صالحة » في الآية المذكورة . المحقق .

(٧) أي : وكان ابن عباس ، يقرأ الآية المعروفة : « وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ » (٨٠) الكهف ، كان يقرؤها : « وأما الغلام فكان كافراً ، وكان أبواه مؤمنين » . وهذا على سبيل التفسير ، لا على أن الزيادة المذكورة ، من التنزيل . هذا ؛ والقصة بكاملها ، مذكورة في سورة الكهف (من الآية « ٦٠ » إلى الآية « ٨٢ ») . المحقق .

يحصى في هذا المختصر[1]، ويستدعي مؤلفا مُستقلا في هذا الباب، شاملا للعين منه والأثر.

قال النووي: فيه «إثبات كرامات الأولياء»، على قول من يقول: الخضر[2] وليّ. قال الجزي[3] المفسّر، وأبو عمرو: هو نبي. واختلفوا في كونه مرسلا. وكذا قاله بهذه الحروف: غير الشيخ من المتقدّمين.

وقال القشيري، وكثيرون: هو ولي. وحكى الماوردي في تفسيره ثلاثة[4] أقوال؛ الثالث: أنه من الملائكة. وهذا غريب ضعيف، أو باطل.

قال[5] في «تهذيب الأسماء»: وفي صحيح مسلم، في أحاديث

---

(١) (ما لا يحصى في هذا المختصر): هكذا في الأصل. ولعل العبارة، سقط منها شيء أثناء النسخ ـ بعد قوله: «ما لا يحصى». أو يكون أصل العبارة: ما لا يمكن إحصاؤه، في هذا المختصر. المحقق.

(٢) وقال النووي أيضا: وفيه جواز سؤال الطعام، عند الحاجة. انظر المصدر المتقدم، ص ١٣٧. المحقق.

(٣) (قال الجزي) هكذا في الأصل، بالجيم بعدها زاي، فياء. وفي النووي جـ ١٥ ص ١٣٦: «الحبري» بالحاء المهملة، بعدها: باء موحدة، فراء، فياء.
والصواب: «ابن جُزَيّ». وهو الشيخ الإمام العلامة، الحافظ، المفسر أبو عبدالله: محمد المدعو (بالقاسم) ابن أحمد بن محمد بن جُزَيّ، الكلبي، صاحب كتاب «التسهيل، لعلوم التنزيل». وهذا الكتاب مطبوع في مجلد واحد، يحوي أربعة أجزاء. ط ونشر دار الكتاب العربي، بيروت. هذا؛ ونصّ عبارته، بالمصدر المذكور، جـ ٢ ص ١٩٢ (عند تفسير قوله تعالى: «فوجدا عبدا».. الآية «٦٥» من سورة الكهف). قال ما نصه: «من عبادنا» هو «الخضر». «آتيناه رحمة» يعني: «النبوة»، على قول من قال: إن الخضر نبي. وقيل: إنه ليس بنبي، ولكنه «ولي». ثم قال: وتظهر نبوته من هذه القصة؛ أنه فعل أشياء، لا يعلمها إلا بوحي. اهـ. المحقق.

(٤) (ثلاثة أقوال). في الأصل: «ثلثة أفوال» بالفاء. هذا؛ وأول الأقوال الثلاثة: أنه «نبي»، والثاني: أنه «ولي». المحقق.

(٥) (قال) أي: النووي.. المحقق.

الدجّال : « أنه يقتل رجلاً » ، ثم يحيي[1] . قال إبراهيم بن سفيان « صاحب مسلم » : يقال : إن ذلك الرجل ، هو « الخضر » . وكذا قال معمر في مسنده : إنه يقال : إنه الخضر[2] .

قال المازريّ : احتج من قال بنبوته ، بقوله : « وَمَا فَعَلْتُه عَنْ أَمْري »[3] . فدل[4] على أنه نبيّ أوحي إليه ، وبأنه أعلم من موسى[5] . ويبعد أن يكون ولي أعلم من نبيّ .

وأجاب الآخرون : بأنه يجوز : أن يكون قد أوحى الله إلى نبيّ في ذلك العصر : أن يأمر الخضر بذلك . انتهى[6] .

قلت : وهذا تكلّف محض ، يحتاج إلى دليل يدل عليه .

وقال الثعلبي : « الخضر » نبي معمّر ، على جميع الأقوال[7] ، محجوب عن الأبصار . يعني : أبصار أكثر الناس . قال : وقيل : إنه لا يموت إلا في آخر الزمان ، حين يرفع القرآن . انتهى[8] .

(١) (ثم يحيي) هكذا في الأصل . والصواب : « ثُمَّ يُحْيِيهِ » . والحديث المشار إليه . مذكور بصحيح مسلم/ النووي «باب ذكر الدجال » ، ذكره مسلم بسنده ، عن « أبي سعيد » مرفوعاً . وقد ورد به النص الآتي : « فَيَقُولُ الدَّجَّالُ : أَرَأَيْتُمْ : إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ : أَتَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لا . قَالَ : فَيَقْتُلُهُ ، ثُمَّ يُحْيِيهِ . فَيَقُـولُ ـ حِينَ يُحْيِيهِ ـ : وَاللهِ : مَا كُنْتُ فِيكَ ـ قَطُّ ـ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي : الْآنَ . قَالَ : فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ : أَنْ يَقْتُلَهُ ، فَلا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ » .

قال أبو إسحاق (وهو إبراهيم بن سفيان ، راوي الكتاب عن مسلم ، كما ذكر النووي) : قال : يقال : إن هذا الرجل ، هو « الخضر » عليه السلام . اهـ . انظر جـ ١٨ ص ٧١ ، ٨٢ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) ذكر ذلك : النووي ، في جـ ١٨ (أي الجزء الأخير) ، ص ٧٢ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) جزء من الآية (٨٢) الكهف . المحقق .

(٤) (فدل) بالدال المهملة . وهي في الأصل : بالذال المعجمة . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٥) أي : واحتج كذلك ـ على أنه نبي ـ بأنه أعلم من موسى . . الخ . قلت : أعلم منه فيما اختص به . المحقق .

(٦) (انتهى) أي : كلام المازري ، وقد حكاه عنه النووي ، جـ ١٥ ص ١٣٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٧) (الأقوال) . في الأصل : « الأفوال » بالفاء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٨) (انتهى) . أي : كلام « الثعلبي » المفسّر . وقد حكاه عنه النووي ، في المصدر المتقدم . المحقق .

قلت : وهـذا وإن كان ليس ببـديع ولا بعيد ، من قدر الله تعـالى ، وقضائه ، ـ وقدرته سبحانه : تصلح لكل شيء ـ : لكن أنى لنا دليل ذلك من الكتاب والسنة ، حتى نصير إليه ونعول[1] عليه .

قال النووي : جماهير العلماء على أنه : حي ، موجود بين أظهرنا . وذلك متفق عليه عند الصوفية ، وأهل الصلاح والمعرفة ، وحكاياتهم في رؤيته ، والاجتماع به ، والأخذ عنه ، وسؤاله وجوابه ، ووجوده في المواضع الشريفة ، ومواطن الخير : أكثر من أن يحصر ، وأشهر من أن يستر . قال ابن الصلاح : هو حي عند جماهير العلماء والصالحين ، والعامة معهم في ذلك . قال : وإنما شذّ بإنكاره بعضُ المحدِّثين . انتهى[2] .

قلت : المراد بهذا البعض : « صاحب صحيح البخاري » ، رضي الله عنه . ولاشك أن الحق المختار والقول الراجح معه ، « رحمه الله تعالى » ، ومع من وافقه وتابعه في ذلك ، كما بيناه في تفسيرنا : « فتح البيان ، في مقـاصـد القرآن » . ولا مانع من أن رأى واحدٌ من أهل العلم ـ الظاهر أو الباطن ـ : رجلا في مكان ، اسمه « خضر » ، وأنه قال للرائي والملاقي : إني أنا الخضر ، فزعم أنه هو « الخضر » صاحب موسى عليهما السلام ، وليس الأمـر في نفس الأمـر كذلك[3] . وظاهر السنة المطهرة مع منكري وجوده . ولا دليل ينتهض للاحتجاج به على حياته ، فى يد من يقول بأنه حيّ . ولا اغترار بقول الجماهير من الصوفية ، وغيرهم : في هذا الباب .

---

(١) قلت : هذا هو المنهج الصحيح ، الذي ينبغي لكل مسلم : أن ينهجه . المحقق .

(٢) (انتهى) أي : كلام أبي عمرو بن الصلاح ، كما حكاه عنه النووي ، بالمصدر المتقدم ، المحقق .

(٣) (وليس الأمر في نفس الأمر كذلك) . هكذا في الأصل . ولو قال : « وليس الأمر في نفسه كذلك » ، لكان أولى . المحقق .

قال في « إرشاد الساري » نقلا عن النووي : الأكثرون على حياته . ثم قال : واتفق عليه سادات الصوفية ، كابن أدهم ، وبشر الحافي ، ومعروف الكرخي ، وسري السقطي ، والجنيد . وبه قال عمر بن عبدالعزيز .

قال : والـذي جزم به البخـاري : أنـه غير موجود . وبه قال إبراهيم الحـربي ، وأبـو بكـر بن العربي ، وطائفة من المحدّثين[١] . وعمدتهم : الحـديث المشهور[٢] الذي في الصحيح : « أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال في آخر حياته : لَا يَبْقى عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ ، مِمَّنْ هو عَلَيْها الْيَوْمَ : أَحَدٌ » .

وأجيب بأنـه كان حينئـذ : على وجـه البحـر . أو هو مخصوص من الحديث[٣] ، إلى غير ذلك مما سبق في أوائل هذا المجموع . انتهى[٤] .

وأقول : كل هذه التأويلات : احتمالات بعيدة ، وتكلفات باردة ، لا يصلح شيء منها لمعارضـة الحديث المذكور . فما في الصحيح : هو الأصح إن شاء الله تعالى[٥] .

---

(١) ذكر منهم صاحب الفتح : جـ ٦ ص ٤٣٣ (تصحيح وتحقيق ابن باز) : أبا جعفر بن المناوي ، وأبا يعلى ابن الفراء ، وأبا طاهر العبادي . المحقق .

(٢) (المشهـور) . في الأصـل ، رسمت الـراء ألفـا . وهو خطأ في النسخ . هذا ؛ وعبارة ابن حجر ، في « الفتح » : وعمدتهم : الحديث المشهور ، عن ابن عمر ، وجابر ، وغيرهما : « أن النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ قال في آخر حياته ؛ وذكر الحديث . ثم قال : قال ابن عمر : أراد بذلك : انخرام قرنه » . انظر جـ ٦ ص ٤٣٤ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) (أو هو مخصـوص من الحديث) ، قال صاحب الفتح ـ بالمصدر المتقدم ـ كما خص منه : « إبليس » بالاتفاق . المحقق .

(٤) (انتهى) كلام صاحب الإرشاد ، جـ ٥ ص ٣٨٤ ، ط المطبعة الكبرى ، بولاق . المحقق .

(٥) وإتماما للفائدة ، ننقل هنا : بعض ما ذكره ابن حجر بالمصدر المتقدم ؛ قال : ومن حجج من أنكر ذلك (يقصد : حياة الخضر إلى الآن) : قوله تعالى : « وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ» [(٣٤) الأنبياء] ، وحديث ابن عباس : « مَا بَعَثَ اللهُ نَبيًّا ، إلاَّ أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ : لَئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ ، وَهُوَ حَيٌّ : لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ، وَلَيَنْصُرَنَّهُ » . أخرجه البخاري . قال : ولم يأت ـ في خبر صحيح ـ : أنه جاء إلى النبي ، صلى الله عليه =

بابٌ في قولِ النبي، صلى الله عليه وآله وسلم:
(لا تُفضِّلوا بينَ أنبياءِ الله)

وقال النووي : (باب : فضائل موسى ، صلى الله عليه وسلم) .

(حديثُ البابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٢٩ ـ ١٣١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ ،عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَةً لَهُ : أُعْطِيَ بِهَا شَيْئاً كَرِهَهُ ـ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ ـ شَكَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ . قَالَ : لاَ ، وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ « عَلَيْهِ السَّلاَمُ » عَلَى الْبَشَرِ ! . قَالَ : فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَلَطَمَ وَجْهَهُ ؛ قَالَ : تَقُولُ : « وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلاَمُ : عَلَى الْبَشَرِ ! » ، وَرَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟

قَالَ : فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ ، إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ؛ إِنَّ لِي ذِمَّةً ، وَعَهْداً . وَقَالَ : فُلاَنٌ لَطَمَ وَجْهِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ » قَالَ : قَالَ ـ يَارَسُولَ اللهِ ! ـ : وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلاَمُ ، عَلَىٰ الْبَشَرِ ؛ وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا .

= وسلم ، ولا قاتل معه . وقد قال صلى الله عليه وسلم ـ يوم بدر ـ : « اللهُمَّ ! إِنْ تَهْلِكْ هَٰذِهِ العِصَابَةُ ، لاَ تُعْبَدْ فِي الأَرض » . فلو كان الخضر موجوداً : لم يصح هذا النفي . وقال صلى الله عليه وسلم : « رَحِم اللَّهُ مُوسَىٰ : لَوَدِدْنَا لَوْ كَانَ صَبَرَ ، حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنا مِنْ خَبَرِهِمَا » . فلو كان الخضر موجوداً : لما حسن هذا التَّمنّي ، ولأحضره بين يديه ، وأراه العجائب ، وكان أدعى لإيمان الكفرة ، (لاسيما : أهل الكتاب) ا هـ . هذا ؛ والأحاديث التي تدل على حياته ، كلها ضعيفة ، لا يعتدّ بها . المحقق .

قَالَ : فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ . ثُمَّ قَالَ : « لاَ تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمواتِ ، ومَنْ فِي الأَرْضِ ، إلاَّ مَنْ شَاءَ اللَّهُ » . قَالَ : « ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَىٰ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ ـ أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ ـ ، فَإِذا مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ ؛ آخِذٌ بِالْعَرْشِ ، فَلاَ أَدْرِي : أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ ، يَوْمَ الطُّورِ ، أَوْ بُعِثَ قَبْلِي ؟ وَلاَ أَقُولُ : إِنَّ أَحداً ، أَفْضَلَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : بينما يهودي يعرض سلعة له ، أعطي بها شيئا كرهه ـ أو لم يرضه ـ « شك عبد العزيز » . قال : لا ، والذي اصطفى موسى) عليه السلام[2] (على البشر ! قال : فسمعه رجل من الأنصار ، فلطم وجهه ، قال : تقول : والذي اصطفى موسى) عليه السلام[2] (على البشر ! ورسول الله ، صلى الله عليه وسلم) وآله (وسلم : بين أظهرنا ؟ قال : فذهب اليهودي إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فقال : يا أبا القاسم ! إن لي ذمةً وعهداً . وقال : فلان لطم وجهي . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « لم لطمت وجهه ؟ » قال : قال ـ يارسول الله ! ـ والذي اصطفى موسى) عليه السلام[2] (على البشر ! وأنت بين أظهرنا . قال : فغضب رسول الله ،

---

(١) (عن أبي هريرة ، رضي الله عنه) . ذكرنا السند كاملا ، من مصدر الحديث : لتعلق بعض رجاله : بمتن الحديث ، وهو « عبدالعزيز » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (عليه السلام) لم يضع المؤلف هذه الجملة ، تحت الخط ، مما يوهم أن هذه الجملة ، ليست من ألفاظ الحديث . مع أنها واردة ، في ألفاظه ، كما في صحيح مسلم . المحقق .

صلى الله عليه) وآله (وسلم ، حتى عرف الغضب في وجهه ، ثم قال : لا تفضّلوا بين أنبياء الله) سبق بيانه وتأويله ، مبسوطا في باب قول النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : « أنا سيد ولد آدم » ، في أوائل كتاب الفضائل .

(فإنه ينفخ في الصور ، فيصعق من في السموات ، ومن في الأرض ، إلا من شاء الله . قال : ثم ينفخ فيه أخرى : فأكون أول من بعث ـ أو في أول من بعث ـ فإذا موسى) عليه السلام[1](آخذ بالعرش ، فلا أدري : أحوسب بصعقة[2] يوم الطور ، أو بعث قبلي ؟) .

وفي رواية[3] : « فَإِنَّ النَّاس يَصْعَقُونَ فَأكونُ أَوَّلَ مَنْ يُفيقُ ، فإذا مُوسَىٰ بَاطِشٌ بجانب الْعَرْشِ . فَلاَ أَدْري : أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلي ، أَمْ كانَ ممَّنْ اسْتَثْنَى الله تَعَالَى[4]؟ » يعني في قوله : « فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّموات وَمَنْ فِي الأَرْضِ[5] إلاَّ مَنْ شَاءَ الله » فحوسب بصعقة الطور ، فلم يكلّف صعقة أخرى . « والصَّعق ، والصّعقة » : الهلاك والموت . ويقال منه : « صعق الإنسان » بفتح الصاد ، وضمها . وأنكر بعضهم : « الضم » . و« صَعَقتهم الصاعقة » : بفتح الصاد والعين[6]«وأصْعقتهم » . وبنو تميم يقولون :

---

(١) (عليه السلام) لم يضع المؤلف هذه الجملة ، تحت الخط ، مما يوهم أن هذه الجملة ، ليست من ألفاظ الحديث . مع أنها واردة ، في ألفاظه ، كما في صحيح مسلم . المحقق .

(٢) (بصعقة) . في مصدر الحديث : « بصعقته » . المحقق .

(٣) هي رواية مسلم ؛ عن زهير وأبي بكر بن النضر كليهما، عن يعقوب بن إبراهيم . وهذا الحديث ، بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٣١ جـ ١٥، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) لم يذكر بهذه الرواية لفظ : « تعالى » بعد لفظ الجلالة . المحقق .

(٥) في الأصل : (من في السموات والأرض . والصواب : « من في السمٰوات ومن في الأرض » . انظر الآية (٦٨) سورة الزمر . المحقق .

(٦) (بفتح الصاد والعين) . لم يذكر في الأصل لفظ : « والعين » وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

الصاقعة[1] بتقديم القاف .

قال عياض : وهذا من أشكل الأحاديث ، لأن موسى قد مات ، فكيف تدركه الصعقة ؟ وإنما تَصْعق الأحياء . وقوله : « ممن استثنى الله » ، يدلّ على أنه كان حيّا . ولم يأت : أن موسى رجع إلى الحياة ، ولا أنه حي كما جاء في « عيسى » . وقد قال صلى الله عليه وسلم : « لو كُنْتُ ثَمَّ ، [2] لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إلى جانب الطريق[3] » .

قال[4]: فيحتمل : أن هذه الصعقة : صعقة فزع بعد البعث ، حين تنشقّ السموات والأرض ، فتنتظم حينئذ الآيات والأحاديث[5]. ويؤيده : قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « فأفاق » . لأنه إنما يقال : « أفاق من الغشي » . وأما الموت ،فيقال:« بعث » منه . وصعقة الطور لم تكن موتًا .

وأما قوله : « فلا أدري : أفاق قبلي ؟ » فيحتمل : أنه صلى الله عليه وآله وسلم ، قاله قبل أن يعلم أنه أول من تنشقّ عنه الأرض ، إن كان هذا اللفظ على ظاهره . وأن نبينا ، صلى الله عليه وآله وسلم : أول شخص تنشقّ عنه الأرض ، على الإطلاق .

قال[6] ويجوز أن يكون معناه : أنه من الزمرة ، الذين هم أول من تنشق الأرض[7] عنهم ، فيكون موسى « عليه السلام » من تلك الزمرة . وهي

---

(١) (الصاقعة). في الأصل : « الصاعقة » بتقديم العين . وهو خطأ في النسخ . المحقق .
(٢) (ثَمَّ) أي : هناك . المحقق .
(٣) ذكر هذا الحديث : النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .
(٤) (قال) أي : القاضي عياض . كما حكاه النووي بنفس المصدر المتقدم . المحقق .
(٥) قلت : وهذا هو الصواب . المحقق .
(٦) (قال) أي : عياض ، كما حكاه عنه النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .
(٧) لم يذكر في الأصل ؛ كلمة « الأرض » . وقد أثبتناها من المصدر السابق . المحقق .

ـ والله أعلم ـ زمرة الأنبياء عليهم السلام . هذا آخر كلام القاضي[1] « رحمه الله تعالى » .

(ولا أقول : أن أحداً أفضل من يونس بن متى) عليه السلام[2] .

وفي رواية : « أَنَّ الله تَعالى قَالَ : لَا يَنْبَغي لِعَبْدٍ لِي يَقُولُ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »[3] .

وفي رواية عنه ، صلى الله عليه وآله وسلم : قال : « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ يَقُول أنا خير . . الخ[4]» .

قال النووي : قال العلماء : هذه الأحاديث تحتمل وجهين ؛

أحدهما : أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال هذا ، قبل أن يعلم أنه أفضل من يونس . فلما علم ذلك قال : « أَنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ » . ولم يقل هنا : إن يونس أفضل منه ، أو من غيره : من الأنبياء .

---

(١) وهو محكي في النووي ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (عليه السلام) هذه الجملة ، من صلب الحديث . ولكن المؤلف ، لم يضع فوقها الخط ، كالمعتاد عنده ، في ألفاظ الحديث . المحقق .

(٣) في صحيح مسلم/ النووي ، جـ ١٥ ص ١٣٣ ، المطبعة المصرية : (عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، أَنَّهُ قَالَ ـ يَعْنِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ : « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي ـ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : لِعَبْدِي ـ ؛ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ ، مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ » اهـ . وابن المثنّى ، هو (محمد بن المثنى) أحد شيخي مسلم ، في هذا الحديث . والآخر هو (أبو بكر بن أبي شيبة) . أي : قال ابن أبي شيبة : « لعبد لي » . وقال ابن المثنى : « لعبدي » . المحقق .

(٤) هذه الرواية من رواية مسلم عن أبي العالية ، عن ابن عباس يرفعه . ونصها : (« مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ ، أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ » ، ونسبه إلى أبيه) . انظر صحيح مسلم / النووي ، جـ ١٥ ص ١٣٤ ، المطبعة المصرية . المحقق .

الثاني : أنه قال هذا ، زجْراً عن أن يتخيل أحد من الجاهلين شيئا ، من حطّ مرتبة يونس « عليه السلام » ، من أجل مافي القرآن العزيز[1] من قصته .

قال العلماء : وما جرى ليونس : لم يحطّه من النبوة مثقال ذرة . وخصّ يونس بالذكر : لذكره في القرآن بما ذكر[2]. والله أعلم .

بَابٌ فِي وَفَاةِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ

وذكره النووي في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ص ١٢٨ ـ ١٢٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ ؛

مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَىٰ مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ فَقَالَ لَهُ : أَجِبْ رَبَّكَ . قَالَ : فَلَطَمَ مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ ، فَفَقَأَهَا . قَالَ : فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللهِ تَعَالى ، فَقَالَ : إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ ، لاَ يُرِيدُ الْمَوْتَ ، وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي . قَالَ : فَرَدَّ اللهُ إليهِ عَيْنَهُ . وَقَالَ : ارْجِعْ إلى عَبْدِي ، فَقُلْ : الْحَيَاةَ تُرِيدُ ؟ فَإِنْ كُنْتَ

---

(١) (العزيز) . في الأصل : « العزير » بالراء المهملة . في الحرف الأخير . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) ذكر ذلك النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٣٣ . هذا ؛ وقصة « يونس » وردت ، في عدة مواطن ، في القرآن ، مشعرة بأنه ارتكب ما يلام عليه : مثل قوله تعالى في سورة الصافات : « إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ » إلى قوله : « فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِين . لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلى يَوْمِ يُبْعَثُون » الآيات (١٤٠) وما بعدها . وكقوله تعالى ، مخاطباً نبيه محمداً ، صلى الله عليه وسلم ، في سورة القلم : « فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ، إِذ نَادَى وَهُو مَكْظُوم » إلى قوله : « لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ » الآيتان (٤٨ ، ٤٩) إلى غير ذلك من الآيات . المحقق .

تُرِيدُ الْحَياةَ ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَورٍ ، فَمَا تَوارتْ يَدُكَ مِنْ شَعَرةٍ : فَإنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً . قال : ثُمَّ مَهْ ؟ قَالَ : ثُمَّ تَمُوتُ . قَالَ : فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ . رَبِّ ! أَمِتْنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ : رَمْيَةً بِحَجَرٍ » . قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « واللهِ ! لو أَنِّي عِنْدهُ : لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ ») .

(الشرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : قال [2] رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : جاء ملك الموت إلى موسى ، عليه السلام) في صورة آدمي . وكان عمر موسى ـ إذ ذاك ـ مائة وعشرين سنة . (فقال له : أجب ربك) أي : للموت . ومعناه : جئت لقبض روحك .

(قال : فلطم موسى ، عليه السلام : عين ملك الموت ، ففقأها) .

وفي رواية : « صكه »[3] وهو بمعنى : « لطمه » . « وفقأ » بالهمز .

قال المازري : قد أنكر بعض الملاحدة هذا الحديث . وأنكر تصوره . قالوا : كيف يجوز على موسى فقء[4] عين ملك الموت ؟ .

قال[5] : وأجاب العلماء عن هذا بأجوبة ؛

أحدها : أنه لا يمتنع أن يكون موسى ، قد أذن الله له في هذه اللطمة ،

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « همام بن منبه » ، من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : رضي الله عنه . المحقق .

(٢) (قال) في مصدر الحديث : « وقال » بزيادة واو . المحقق .

(٣) وفي رواية : « صكه » وهي رواية ابن طاووس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، وهي مذكورة في صحيح مسلم ، ص ١٢٧ ، المصدر المتقدم . موقوفة ، على أبي هريرة . المحقق .

(٤) (فقء). في الأصل : « فقأ » والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (قال) أي : المازري ، كما حكاه عنه النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٢٩ . المحقق .

ويكـون ذلك امتحاناً للملطوم . والله سبحانه وتعالى : يفعل في خلقه ما شاء ، ويمتحنهم بما أراد .

الثـاني : أن هذا على المجاز . والمراد : أن موسى ناظره وحاجّه ، فغلبـه بالحجة . ويقال : « فقأ فلان عين فلان » : إذا غالبه بالحجة[1] . ويقـال : « عورت الشيء » إذا أدخلت فيه نقصـا . قال النووي[2] : وفي هذا[3] ضعف ، لقـولـه صلى الله عليه وسلم : « فرد[4] الله عينه » . فإن قيل : أراد ردّ حجته ، كان بعيدا .

الثالث[5] : أنّ موسى لم يعلَم : أنه ملك من عند الله ، وظن أنه رجل قصـده يريد نفسه ، فدافعه عنها ، فأدّت المدافعة إلى فقء عينه ، لا أنه قصدها بالفقء . وتؤيده : رواية « صَكّه» . قال[6]: وهذا جواب الإمام « أبي بكـر بن خزيمـة » ، وغيره من المتقدمين . واختاره المازري ، والقاضي عياض . قالوا[7]: وليس في الحديث : تصريح بأنه تعمّد فقء عينه .

فإن قيل : فقد اعترف موسى ، حين جاءه ثانيا : بأنه ملك الموت ، فالجواب : أنه أتاه في المرة الثانية بعلامة، علم بها : أنه ملك الموت ،

---

(١) (إذا غالبه بالحجة) . أي : غالبه ، فغلبه . المحقق .

(٢) (قال النووي) الخ ، القائل هو المازري . وليس « النووي ». وإنما النووي مجرد حاكٍ . انظر المصدر المتقدم . المحقق .

(٣) (وفي هذا) أي : وفي هذا التأويل الذى مرّ . المحقق .

(٤) (فرد) في الأصل : الفاء « ق ». وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٥) (الثـالث). أي : الجـواب الثـالث ، من الأجـوبة ، التي أجاب بها العلماء : على شبهات المنكرين للحديث . المحقق .

(٦) (قال) أي النووي . بعد حكايته كلام المازري . المحقق .

(٧) (قالوا) الضمير عائد إلى العلماء ، الذين تولوا الرد على منكري الحديث . المحقق .

فاستسلم ، بخلاف المرة الأولى . والله أعلم . انتهى .

قلت : وفيه : إثبات العين للملائكة ، وأنهم يتمثّلون بصور الآدميين بإذن الله تعالى ، عند قبض أرواح الأنبياء وغيرهم[١] .

(قال : فرجع الملك إلى الله تعالى ، فقال : إنك أرسلتني إلى عبد[٢] لا يريد الموت ، وقد فقأ عيني . قال : فردّ الله إليه عينه ، وقال : ارجع إلى عبدي فقل : الحياة تريد ؟ فإن كنت تريد الحياة ، فضع يدك على متن ثور) هو ظهره[٣] (فما توارت يدُك من شعرةٍ[٤] : فإنك تعيش بها سنة . قال : ثم مَه ؟) هي « هاء السكت » وهو استفهام . أي : ثم ماذا يكون ؟ أحياة ، أم موت ؟ (قال : ثم تموت . قال : فالآن من قريب) يكون الموت . ولا حاجة إلى تأخيره . (رب ! أمتني من الأرض المقدّسة : رمية بحجر) أي : قدر ما يبلغه[٥] .

هكذا هو في معظم النسخ : « أمتني » من الموت . وفي بعضها : « أَدْنِنِي » بالدال ، ونونين . قال النووي : وكلاهما صحيح . انتهى[٦] .

قلت : وعند البخاري : « فَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَة : رَمْيَةً بحجر »[٧] . أي : دنوًّا لو رمى رام بحجر من ذلك الموضع ، الذي هو

---

(١) قلت : ليس في الحديث ، ما يدل على ذلك . فلا يلزم من مجيئه إلى موسى بالصورة المذكورة في الحديث : أنه كذلك مع جميع الأنبياء ، فضلا عن غيرهم . لاحتمال أن ذلك كان خصوصية لموسى ، عليه السلام . المحقق .

(٢) (عبد) . في مصدر الحديث : « عبدٍ لك » ، وقد ذكر المصنف هذا اللفظ ، في الهامش . المحقق .

(٣) (هو ظهره) : تفسير لمتن الثور . المحقق .

(٤) (شعرةٍ) بالتاء المربوطة ، وهي في الأصل : « شعره » بالهاء . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) أي : (قدر ما يبلغه) الحجر المرميّ . المحقق .

(٦) (انتهى) أي : كلام النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٣٠ . المحقق .

(٧) قلت : وهذا اللفظ بنصه ، عند مسلم أيضا ، في رواية : ابن طاووس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة موقوفا =

موضع قبره : لوصل إلى بيت المقدس . وكان موسى ، عليه السلام ، إذ ذاك : بالتّيه .

قال النـووي : أمـا سؤالـه الإدناء من الأرض المقدسة : فلشرفها ، وفضيلة من فيها من المدفونين : من الأنبياء وغيرهم . قال[1] : وقال بعض العلماء : وإنما سأل الإدناء ، ولم يسأل نفس بيت المقدس : لأنه خاف أن يكون قبره مشهوراً عندهم ، فيفتتن به الناس . قال ابن عباس : لو علمت اليهود « قبر موسى وهارون » ، لاتخذوهما إلهين من دون الله[2] .

قال[3]: وفي هذا : استحباب الدّفن في المواضع الفاضلة ، والمواطن المباركة ، والقرب من مدافن الصالحين . انتهى .

قلت : وقـد وردت أحـاديث : في تحسين المـوت ، بأحد الحرمين الشـريفين ، زادهمـا الله عزّا وفضـلا . ومن مات بأحـدهمـا : يبعث من الآمنين ، إن شاء الله تعـالى . وهـأنا[4] أقول : اللهُمَّ ! ارزقنا شهادة في سبيلك ، واجعل موتنا في بلد رسولك ، وبالله التوفيق ، وهو المستعان .

(قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « والله ! لو أني عنده لأريتكم قبره ، إلى جانب الطريق ، عند الكثيب الأحمر ») .

= عليه . بالمصدر المتقدم ص ١٢٨ . هذا ؛ وحديث البخاري ، الذي يتضمن نفس اللفظ ، مذكور في الفتح جـ ٦ ، ص ٤٤٠ ، ٤٤١ . تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز . ورقم الحديث (٣٤٠٧) . المحقق .

(١) (قال) أي : النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٢٨ . المحقق .

(٢) ذكر قول ابن عباس هذا : القسطلاني ، في الإرشاد ، جـ ٥ ص ٣٨٨ ، المطبعة الكبرى ببولاق مصر . المحقق .

(٣) (قال) أي : النووي ، في المصدر الذي تقدم قريبا . المحقق .

(٤) (وهأنا) . في الأصل : « وهاأنا » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

قال النووي : « الكثيب » : الرمل المستطيل ، المحدودب[1] .

وقال القسطلاني : الرمّل المجتمع[2] . والمعنى واحد .

وليس نصّا في الإعلام بتعيين قبره[3] ، عليه السلام . وقد اشتهر « قبر » بأريحا ، عند كثيب أحمر : أنه « قبر موسى » . وأريحا من الأرض المقدسة .

وأما ما يُرى عند قبره المقدس : من أشباح بالقبة المبنية عليه ، مختلفة الهيئات[4] والأفعال : فالله أعلم بحقيقتها . لكن قال القسطلاني : أخبرني شيخ الإسلام « البرهان بن أبي شريف » : أنه إذا وقع هناك ، فعل ما لايجوز : تحصل ظلمة واضطراب ، حتى يزال ذلك فتنجلي[5] .

وقد روي عن وهب بن منبه : أن الملائكة تولوا دفنه ، والصلاة[6] عليه . والله أعلم ، وعلمه أتم وأحكم .

بَابُ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ، صَلى اللهُ عَليهِ وَسَلم : مَرَرْتُ عَلى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ

وأورده النووي ، في (باب فضائل موسى ، صلى الله عليه وسلم) .

---

(١) انظر نفس المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) الإرشاد ، المصدر المتقدم قريبا . المحقق .

(٣) أي : وليس قوله ، صلى الله عليه وسلم : « عند الكثيب الأحمر » ليس قوله هذا : نصّا في الإعلام ، بتعيين قبر موسى عليه السلام . المحقق .

(٤) (الهيئات) . في الأصل : رسمت : « الهيئات » . المحقق .

(٥) ذكره القسطلاني أيضا بالمصدر المتقدم . وفي النفس من مثل هذه الأخبار شيء . المحقق .

(٦) (الصلاة). في الأصل رسمت : « الصلوة » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٣٣ جـ ١٥ المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ؛ قَالاَ : حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ،عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ؛ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ: « أَتَيْتُ - وفي رِوَايَةِ هَدَّابٍ: مَررتُ - عَلَىٰ مُوسَىٰ ، لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي ، عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه[1] أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : أتيت - وفي رواية هدّاب) بن خالد ، شيخ مسلم : (مررت - على موسى ، ليلة أسري بي ، عند الكثيب الأحمر ، وهو قائم يصلي في قبره) .

وفي رواية : « مَرَرْتُ عَلَىٰ مُوسَىٰ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْره »[2] .

قال عياض : قد تكون الصلاة[3] هنا : بمعنى الذّكر ، والدّعاء . أو هي من أعمال الآخرة . فإن قيل : كيف رأى موسى يصلّي في قبره ، وصلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالأنبياء ببيت المقدس ، ووجدهم على مراتبهم في السموات ، وسلموا عليه ورحبوا به ؟ .

---

(١) أثبتنا السند ، كاملا ، من مصدر الحديث : لتعلق بعض رجال السند بمتن الحديث ، وهو « هداب » . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) وهي رواية « عبدة بن سليمان ، عن سفيان ، عن سليمان التيمي . وشيخ مسلم فيها : « عليّ بن خَشْرَمٍ » . انظر مسلم / النووي ، جـ ١٥ ص ١٣٣ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (الصلاة). في الأصل رسمت : « الصلوة » . المحقق

فالجواب : أنه يحتمل : أن يكون رؤيته : موسى في قبره عند الكثيب الأحمر ، كانت قبل صعود النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إلى السماء ، وفي طريقه إلى بيت المقدس ، ثم وجد موسى قد سبقه إلى السماء .

ويحتمل : أنه صلى الله عليه وآله وسلم : رأى الأنبياء ، وصلى بهم على تلك الحال ، لأول ما رآهم[1]، ثم سألوه ورحبوا به . أو يكون اجتماعه بهم ، وصلاته ، ورؤيته موسى : بعد انصرافه ورجوعه من سدرة المنتهى . والله أعلم . انتهى[2].

وفي حديث آخر عنه[3] ، عند مسلم في الجزء الأول من النووي[4] يرفعه : « وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبياءِ ، فإذَا مُوسَىٰ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَإذا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ[5]، وَإذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ[6] قَائِمٌ يُصَلِّي ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا : عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ . وإذا إبراهيم[7] قَائِمٌ يُصَلِّي ، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ : صَاحِبُكُمْ - يعني: نفسه - . فَحَانَتِ الصَّلاةفأَمَمْتُهُمْ » الحديث[8]. وليس فيه : ذكر « القبر » . نعم : فيه دلالة

(١) (رآهم) . في الأصل : « رأهم » . المحقق .

(٢) (انتهى) . أي : كلام القاضي عياض ، كما حكاه عنه النووي ، جـ٢ ص ٢٣٨ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) مرجع الضمير في « عنه » إلى « أنس » . وليس « أنس » هو راوي هذا الحديث . وإنما راويه « أبو هريرة » . وهو مذكور بصحيح مسلم/ النووي، جـ٢ ص ٢٣٨ ، المطبعة المصرية . بنفس اللفظ ، إلا أنه زاد بعد ذكر « عيسى بن مريم » : جملة : « عليه السلام » . المحقق .

(٤) تجده في آخر الجزء الثاني ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٥) (شنوءة) . في الأصل : « شنؤة » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٦) في مصدر الحديث : « عيسى بن مريم عليه السلام »؛ بزيادة: « عليه السلام ». المحقق .

(٧) في مصدر الحديث : «إبراهيم عليه السلام » ؛ بزيادة : « عليه السلام ». المحقق .

(٨) تكملة الحديث : « فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلاةِ ، قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ ! هَذَا مَالِكٌ ، صَاحِبُ النَّارِ ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ . فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ » . المحقق .

على إقامة الصلاة[1] منهم ، عليهم السلام : بعد الممات . سواء كان في القبر ، أو على السموات .

بَابٌ فِي ذِكْرِ يُوسُف ، عَلَيْهِ السَّلَامُ

وقال النووي : (باب من فضائل يوسف ، صلى الله عليه وسلم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ص ١٣٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قِيلَ : يَارَسُولَ اللهِ ! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : « أَتْقَاهُمْ » . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : « فَيُوسُفُ : نَبِيُّ اللهِ ، ابْنُ نَبِيِّ اللهِ ، ابْنِ نَبِيِّ اللهِ ، ابْنِ خَلِيلِ اللهِ » . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هٰذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : « فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ ، إِذَا فَقُهُوا ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة رضي[2] الله عنه . قال : قيل : يارسول الله ! من أكرم الناس ؟ قال : أتقاهم ، قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : « يوسف[3] نبي الله ، ابن نبي الله ، ابن خليل الله ») .

(١) (الصلاة) . في الأصل رسمت : « الصلوة » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : « فيوسف » بزيادة الفاء . المحقق .

هكذا وقع في مسلم : « نبي[1] الله » الخ . وفي روايات للبخاري : كذلك . وفى بعضها : « نَبِيُّ الله ، ابن نَبِيِّ الله ، ابن نَبِيِّ الله ، ابْنِ خَلِيلِ اللهِ » . وهذه الرواية هي الأصل[2] . وأما الأولى : فمختصرة منها . فإنه : يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . فنسبه في الأولى إلى جده[3] .

« ويوسف » بضم السين وكسرها وفتحها : مع الهمز ، وتركه . فهي ستة أوجه[4] .

قال النووي : « أصل الكرم » كثرة الخير . وقد جمع يوسف ، عليه السلام : مكارم الأخلاق ، مع شرف النبوة ، مع شرف النسب ، وكونه : نبيًّا ابن ثلاثة[5] أنبياء ، متناسلين ؛ أحدهم : خليل الله . وانّضم إليه شرف علم الرؤيا ، وتمكّنه فيه ، ورياسة الدنيا ، وملكها بالسيرة الجميلة ، وحياطته الرعية ، وعموم نفعه إياهم ، وشفقته عليهم ، وإنقاذه إياهم من تلك السنين . والله أعلم[6] .

---

(١) ذكر المؤلف : «نبي الله » مرتين فقط ، وقال : هكذا وقع في مسلم الخ ، وقد وجدته مكرراً في مصدر الحديث : ثلاث مرات ، لا مرتين ؛ انظر مصدر الحديث . وانظر كذلك : صحيح مسلم/ النووي ، جـ ٤ ص ١٨٤٦ ، باب (٤٤)، حديث رقم (٢٣٧٨) ط دار الفكر/ بيروت . تحقيق وتصحيح : محمد فؤاد عبد الباقي . ورأيته أيضا : مكرراً ثلاث مرات ، في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، جـ ٦ ص ١٤٧ (كتاب أحاديث الأنبياء) ، باب (١٩) ، حديث رقم (٣٣٨٣) . هذا ؛ وقد ذكر في الأصل : كلمة «ابن » بدون ألف . والقاعدة المعروفة : أن الألف، لا تحذف من « ابن » إلا إذا وقع بين علمين . وهنا ليس كذلك . المحقق .

(٢) أي : الرواية التي تكرر فيها لفظ : « ابن » ثلاث مرات ، هي الأصل . المحقق .

(٣) (فنسبه في الأولى : إلى « جده ») يقصد المؤلف : أنه نسبه في الرواية الأولى ، (التي ذكر فيها : « نبي الله » مرتين فقط) : إلى جده الأول (وهو نبي الله إسحاق) . دون أبيه « يعقوب » . المحقق .

(٤) ذكرها النووي بالمصدر المتقدم ، ص ١٣٤ . المحقق .

(٥) (ثلاثة). في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٦) ذكر ذلك النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(قالـوا : ليس عن هذا نسـألك . قال : فعن معادن العرب) أي : أصـولهـا (تسـألوني ؟ خيارهم في الجاهلية : خيارهم في الإسلام ، إذا فقهوا) بضم القاف على المشهور . وحكي كسرها . أي : صاروا فقهاء ، عالمين بالأحكام الشرعية ، فيجتمع لهم شرف النسب ، مع شرف العلم .

قال أهل العلم : لما سئل : « أي الناس أكرم ؟ » أخبر بأكمل الكرم وأعمّه ، فقال : أتقاهم لله . وهذا كقوله سبحانه : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ »[1] .

وقد تقدم : أن أصل الكرم : كثرة الخير . ومن كان متّقيًا ، كان كثير الخير ، وكثير الفائدة فى الدنيا ، وصاحب الدرجات العلى في الآخرة .

فلما قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : يوسف ، الذي جمع خيرات الآخرة والدنيا ، وشرفهما .

فلما قالوا : ليس عن هذا نسأل ، فهم أن مرادهم : قبائل العرب . فقال : خيارهم . . الخ .

ومعناه : أن أصحاب المروءات[2] ومكارم الأخلاق ، في الجاهلية : إذا أسلموا وفقهوا : فهم خيار الناس .

قال عياض : قد تضمّن الحديث في الأجوبة الثلاثة : أن الكرم كله ؛ عمـومـه وخصـوصـه ، ومجمله ومبينـه ، إنمـا هو الدّين : من التقوى ، والنبـوة ، والإعـراق فيهـا ، والإسلام مع الفقه[3]. أي : مع فهم الكتاب

---

(١) جزء من الآية (١٣) من سورة الحجرات . المحقق .

(٢) (المروءات) . في الأصل « المروأت » . المحقق .

(٣) إلى هنا انتهى كلام عياض ، كما حكاه النووي : بالمصدر المتقدم ، ص ١٣٥ . المحقق .

والسنة ، دون الفقه الذي اصطلح عليه عامة الناس ، واتخذوه دينا قويما ، وصراطا مستقيما .

وهـذا الحـديث : حجـة في تقديم الحسب الحسن ، على النسب المجرد عن الدين والعلمٰ . فإن اجتمع لأحدٍ : النسب الرفيع ، مع الحسب الشريف : فهو نور على نور . والله يهدي لنوره من يشاء . « وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ »[1] .

ما أحسن الدين والدنيا إذا اجتمعا لا بارك الله في الـدنـيا بلا دين

بَابٌ فِي ذِكْرِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ

وعبارة النووي : (باب من فضل زكريا ، صلى الله عليه وسلم)

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٣٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « كَانَ زَكَرِيَّاءُ نَجَّارًا ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[2] أنّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : كان زكريا[3]) النبيّ ، عليه السلام ، وفيه لغات[4]: المدّ ، والقصر ، وزكري بالتشديد ، والتخفيف ، وزكر كعِلم.(نجاراً) .

---

(١) آخر الآية (٤٠) من سورة النور . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (زكريا) بمصدر الحديث : « زكرياء» ممدوداً . المحقق .

(٤) (وفيه لغات): خمس ، كما نص عليه النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٣٥ . المحقق .

قال النووي : فيه : جواز الصنائع ، وأن النجارة لا تسقط المروءة ، وأنها صنعة فاضلة .

قال[1]: وفيه : فضيلة لزكريًا ، عليه السلام ، فإنه كان صانعا[2]، يأكل من كسبه . وقد ثبت قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « أَفْضَلُ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ: مِنْ كَسْبه ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ كَانَ يأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ » . انتهى[3].

قلت : وقد عاب جهلة الناس ، في هذه الأعصار والأمصار : فعل الصنائع ، وعمل الأيدي : للذين هم أخلاف الأشراف ، ورأوا ذلك من الأحوال الخسيسة ، والأفعال الوضيعة ، والأعمال الردية . وهذا جهل منهم عظيم ، وسوء أدب مع الأنبياء عليهم السلام ، وسلف[4] هذه الأمة وأئمتها الكرام ، فإنهم اشتغلوا بكسب اليد ، وأنواع الحرف ، وأصناف التجار ، ولم ينكر[5] عليهم رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا أحد من الخلفاء الراشدين ، وأهل البيت المهديين . بل كانوا بأنفسهم وأموالهم مشتغلين بذلك . هذه كتب السنن المطهرة بين يديك ، تهديك إلى هذا المقام .

(١) (قال) أي النووي جـ ١٥ ص ١٣٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .
(٢) (صانعا). في الأصل : النون : تاء . المحقق .
(٣) (انتهى) أي : كلام النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .
(٤) (وسلف). في الأصل : «وسلق» بنقطتين فوق الفاء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .
(٥) (ينكر). في الأصل : رسمت النون الموحدة تاء مثناة فوق . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

بَابٌ فِي ذِكْرِ يُونُسَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ

وأورده النووي ، في (باب فضائل موسى ، عليه السلام) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٣٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ؛ قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ؛ أَنَّهُ قَالَ ـ يَعْنِي اللهَ-تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ ـ : « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي ـ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : لِعَبْدِي ـ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضى الله عنه[1] ، عن النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ أنه قال ـ يعني الله عز وجل[2] ـ لا ينبغي لعبد لي ـ وقال) محمد (ابن مثنى[3] : لعبدي ـ أن يقول : أنا خير من يونس بن متى)[4] .

وفي رواية أخـــرى ، عن ابن عبـاس ، عنـد مسلم ؛ بلفظ : « قَالَ مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ ، أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ».ونَسَبَه إلى أبيه[5]

---

(١) ذكرنـا السند كاملا ، من مصدر الحديث : لتعلق بعض رجال السند بالمتن . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (عز وجل). بمصدر الحديث : « تبارك وتعالى » . المحقق .

(٣) (ابن مثنى). في مصدر الحديث : « ابن المثنى ». المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : زيادة لفظ : «عليه السلام » . المحقق .

(٥) هذه الرواية بصحيح مسلم/ النووي ، جـ ١٥ صَ ١٣٤ ، المطبعة المصرية . وهي رواية « أبي العالية ، عن ابن عباس » . المحقق .

قال النووي : الضمير في « أنا » قيل : يعود إلى النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم . وقيل : يعود إلى القائل . أي : لا يقول ذلك بعض الجاهلين ، من المجتهدين في عبادة ، أو علم ، أو غير ذلك : من الفضائل . فإنه لو بلغ منها ما بلغ : لم يبلغ درجة النبوة[1] .

قال[2] : ويؤيد هذا التأويل : حديث الباب . والله أعلم . انتهى .

قلت : وقد تقدّم في الكتاب : أنه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال هذا ، قبل أن يعلم أنه أفضل منه ، عليه السلام[3] . أو قاله زجراً لمن يحطّ رتبته . وهذا التأويل مبني على عود الضمير إليه ، صلى الله عليه وسلم[4] .

باب ذكر عيسى ، عليه السلام

وقال النووي : (باب فضائل عيسى ، صلى الله عليه وسلم) .

(حديث الباب)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١١٩ جـ ١٥ المطبعة المصرية

(عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ ، مِنْهَا ؛ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ؛ فِي الْأُولَىٰ ، وَالْآخِرَةِ » . قَالُوا : كَيْفَ ؟ يَارَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « الْأَنْبِيَاءُ : إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّىٰ ، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ . فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ ») .

(١) وهذا هو الرأي الصواب . المحقق .

(٢) (قال) أي : النووي بالمصدر المتقدم آنفا . المحقق .

(٣) هذا الذي ذكره المصنف ، يعكر عليه : أن حديث الباب ، منسوب إلى الله ، تبارك وتعالى . فإذا كان النبي ، صلى الله عليه وسلم ؛ ـ عندما روى هذا الحديث ، عن الله عز وجلّ ـ : لم يكن يعلم أنه أفضل الأنبياء ، على الإطلاق ، أفلا يعلم الله ذلك ؟! . وإنما الصواب هو أن الضمير « أنا » ، يعود إلى القائل ، لا إلى النبي ، كما تقدم : المحقق .

(٤) (صلى الله عليه وسلم) . في الأصل : « صللم » . المحقق .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1] : قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أنا أولى الناسِ بعيسى بن مريم : في الأولى والآخرة) أي أخصّ به ، لما يأتي . وهذا كقوله سبحانه : « إنَّ أوْلى النَّاسِ بإبْرَاهِيمَ للَّذِين اتَّبعوه »[2] .

(قالوا : كيف ؟ يارسول الله ! قال : الأنبياء إخوة من علاّت) بفتح العين وتشديد اللام (وأمهاتهم شتىٰ) .

قال أهل العلم : « العلات » : هم الإخوة لأب ، من أمهات شتى . وأما الإخوة من الأبوين ، فيقال لهم : « أولاد الأعيان » .

(ودينهم واحد) المراد به : أصول التوحيد ، وأصل طاعة الله تعالى « وإن اختلفت صفتها » .

(فليس بيننا نبي) . وفي رواية : « أنَا أَوْلى النَّاس بِابْنِ مَرْيَمَ : الأنْبِيَاءُ أولادُ عَلاَّتٍ ، وَلَيْسَ بيني وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ »[3] .

قال جمهور العلماء : معنى الحديث : أصل إيمانهم واحد ، وشرائعهم مختلفة ، فإنهم متفقون في أصول التوحيد . وأما فروع الشرائع : فوقع فيها الاختلاف[4] .

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن همام بن منبه » ، من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (٦٨) آل عمران . المحقق .

(٣) هذه الرواية بصحيح مسلم / النووي ، جـ ١٥ ص ١١٩ ، المطبعة المصرية . وهي رواية « ابن شهاب » ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة . المحقق .

(٤) ذكره النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٢٠ . المحقق .

بَابُ مَسِّ الشَّيْطَانِ كُلَّ مَوْلُودٍ، إِلَّا مَرْيَمَ، وَابْنَهَا، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٢٠ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « مَامِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ ، إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ ، إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ » . ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقْرَأُوا ـ إِنْ شِئْتُمْ ـ: « وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1]: أنّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : ما من مولود يولد ، إلا نخسه الشيطان) .

وفي البخاري : « إلا يَمسُّه الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ »[2].

وفي (باب صفـة إبليس ، منه) : « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِـه بِإِصْبَعِـه ، حِينَ يُولَـدُ »[3]. وفي لفظ : « ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) هذا الحديث مذكور في (الفتح) كتاب (أحاديث الأنبياء) ، باب (٤٤) ، حديث رقم (٣٤٣١) ، ونصه : (عن الزهريّ ، قال : حدثني سعيد بن المسيّب ، قال : قال أبو هريرة ، رضي الله عنه : سمعتُ رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ يقـول : « مَامِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ ، إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ ـ حِينَ يُولَدُ ـ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًـا ، مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ ؛ غَيْرَ مَرْيَمَ وَ ابْنِهَـا » . ثم يقول أبو هريرة : « وإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » . [٣٦ آل عمران] ا هـ . المحقق .

(٣) هذا الحديث ، مذكور في (الفتح) كتاب (بدء الخلق) باب (١١) ، حديث رقم (٣٢٨٦) ؛ إلا أنه ورد به : « جَنْبَيْهِ » : بالتثنيه . قال صاحب الفتـح ص ٣٤٢ بالمصـدر المـذكـور : للأكثـر بالإفراد . أي : « جنبه » . ولأبى ذرّ الجرجاني : « جنبيه » بالتثنية . هذا ؛ وبقية الحديث ، كما في الفتح : « غَيْرَ عِيسَى =

الْحِجَابِ ، أَوْ فِي المَشِيمة ، التي فِيهَا الوَلَدُ »[1] .

(فيستهل صارخا من نخسة الشيطان) . وهذا ابتداء تسليطه .

(إلا ابن مريم وأمه) . قال القرطبي : فحفظ الله « مريم وابنها » منه : ببركة دعوة أمها « حنة[2] » ، كما أشار إليه أبو هريرة ؛ بقوله الآتي[3] .

قلت : وفي رواية أخرى عنه[4] ، عند مسلم ؛ بلفظ : « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، إلَّا مَرْيَمَ وابْنها »[5] .

وفي رواية : « صِياحُ الْمَوْلُودِ ـ حين يَقَعُ ـ نَزْغةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ[6] » .

وقال النووي : هذه فضيلة ظاهرة . وظاهر الحديث : اختصاصها بعيسى وأمه[7] . واختار عياض : أن جميع الأنبياء يتشاركون فيها[8] .

= ابْن مَرْيَمَ ، ذَهَبَ يَطْعُنُ ، فَطَعَنَ فِي الحِجَاب » اهـ . أي في « المشيمة » التي فيها الولد . وقد وجدت هذا الحديث أيضا في البخاري ، برقم (٣١١٢) باب : « صفة إبليس وجنوده » جـ ٣ ص ١١٩٦ ، ط دار القلم/ بيروت . المحقق .

(١) (وفي لفظ : « ذهب . . الخ) هكذا في الأصل . والذي وجدته في الفتح : أن هذا اللفظ هو بقية الحديث رقم : (٣٢٨٦) . كما أسلفت . وأن آخر الحديث هو : قوله : « فطعن في الحجاب » ، وأما قوله : « أو في المشيمة التي فيها الولد » ، فليس جزءا من الحديث . وإنما هو تفسير للحجاب . ويؤيد ذلك : عبارة « ابن حجر » في الفتح ، ص ٤٧٠ جـ ٦٠ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز ، ونصها : « فطعن في الحجاب » أي : في المشيمة التي فيها الولد . وكذلك عبارة القسطلاني ، في الإرشاد ، جـ ٥ ص ٤٠٧ ، ط المطبعة الكبرى ، ببولاق ، مصر : « فطعن في الحجاب » ، أي: المشيمة التي فيها الولد اهـ . المحقق .

(٢) ذكره القسطلاني ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٣) (الآتي) . أي الذي سيأتي ، بعد قليل ، وهو قوله : « اقرأوا إن شئتم . . الخ » . المحقق .

(٤) (عنه) أي : عن أبي هريرة . المحقق .

(٥) هذه الرواية ، في صحيح مسلم / النووي ، جـ ١٥ ص ١٢٠ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٦) مذكورة أيضا بنفس المصدر . المحقق .

(٧) (وأمه) . في الأصل : « وانه » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٨) الذي اختاره عياض ، هنا : ينقصه الدليل . المحقق .

(ثم قال أبو هريرة : اقرأوا[1] ـ إن شئتم ـ وإِنِّي أعيذها بك وَذريتها مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجيم)[2] : المطرود[3] . ولم يكن لها ذرية : غير عيسى « عليه السلام» .

بَابُ قَوْلِ عِيسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ): آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ نَفْسِي

وذكره النووى، في (باب فضائله ، عليه السلام) .

حديث الباب

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٢١ جـ ١٥ المطبعة المصرية

(عَنْ هَمَّام ِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُول ِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ ، مِنْها : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « رَأَىٰ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ : رَجُـلاً يَسْـرِقُ ، فَقَـالَ لَهُ عِيسَى : سَرَقْتَ . قَالَ كَلَّا ! وَالَّذِى لَا إِلٰه إِلَّا هُوَ ! فَقَال عِيسَى : آمَنْتُ بِاللهِ ، وَكَذَّبْتُ نَفْسِي ») .

(الشرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[4] ؛ قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : رأى عيسى بن مريم : رجلا يسرق ، فقال له عيسى)

(١) (اقرأوا) . في الأصل : « اقرؤا » . المحقق .

(٢) (٣٦) آل عمران . المحقق .

(٣) (المطرود) : تفسير للرجيم . المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . هذا ؛ وقد أثبتنا من السند ، من أول : « عن همام »، من مصدر الحديث . المحقق .

عليه السلام : (سرقت . قال : كلا ! والذي لا إله إلا هو ! فقال عيسى : آمنت بالله ، وكذبت نفسي) .

قال عياض : ظاهر الكلام : صدقت من حلف بالله تعالى ، وكذبت ما ظهر لي من ظاهر سرقته . فلعله أخذ ما له فيه حق ، أو بإذن صاحبه ، أو لم يقصد الغصب والاستيلاء ، أو ظهر له[1] « من مد يده » : أنه أخذ شيئا ، فلما حلف له : أسقط ظنه ، ورجع عنه[2] .

كِتَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ

وقال النووي : (باب فضائل الصحابة ، رضي الله تعالى عنهم) .

[تعريف[3] الصحابي]

قال البخـاري « في صحيحـه » من صحب النبيّ ، صلى الله عليه وسلم ، أو رآه[4] من المسلمين : فهو من أصحابه[5] .

قلت : والاكتفاء بمجرد الرؤية ، من غير مجالسة ، ولا مماشاة ، ولا مكالمة : مذهب الجمهور من المحدثين ، والأصوليين : لشرف منزلته ، صلى الله عليه وآلـه وسلم . فإنـه ـ كمـا صرّح به غير واحد ـ : إذا رآه[6] مسلم ، أو رأى مسلماً لحظة : طبع قلبه على الاستقامة . إذ أنه بإسلامه :

---

(١) (أو ظهر له) ؛ أي : لعيسى عليه السلام . والضمير في « يده »، يعود إلى « السارق » . المحقق .

(٢) حكاه النووي ، عن عياض . جـ ١٥ ص ١٢١ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (تعريف الصحابي): هذا اللفظ غير مذكور في الأصل . وإنما أثبتناه « عنوانا » للمذكور في الأصل ، حكاية عن البخاري ؛ لأجل زيادة التوضيح . المحقق .

(٤) (رآه). في الأصل : «رأه » . المحقق .

(٥) ذكره صاحب الفتح . بأول كتاب فضائل أصحاب النبي ، صلى الله عليه وسلم ، جـ ٧ ص ٣ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٦) (رآه). في الأصل : «رأه » . المحقق .

متهيئ للقبول . فإذا قابل ذلك النور المحمدي : أشرق عليه ، فظهر أثره في قلبه ، وعلى جوارحه .

« والصحبة » لغة : تتناول ساعة فأكثر . وأهل الحديث ـ كما قال النووي ـ : قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف ، على وفق اللغة . وإليه ذهب الآمدي ، واختاره ابن الحاجب .

فلو حلف « لا يصحبه » : حنث بلحظة[1] .

وعد « الحافظ ابن حجر » في الصحابة[2] : كل من حضر معه ، صلى الله عليه وآله وسلم « حجة الوداع » : من أهل مكة ، والمدينة ، والطائف ، وما بينهما من الأعراب ، وكانوا أربعين ألفاً : لحصول رؤيتهم له ، صلى الله عليه وآله وسلم . وإن لم يرهم هو . بل ومن كان مؤمنا به زمن الإسراء[3] : إن ثبت أنه صلى الله عليه وآله وسلم : كشف له في ليلته عن جميع من في الأرض فرآه[4] وإن لم يلقه : لحصول الرؤية من جانبه ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وأما « ابن أم مكتوم » وغيره ؛ ممن كان من الصحابة أعمى : فيدخل في قوله : « ومن صحب »[5] .

وكذا في قوله : « أو رآه[6] النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم » ، على ما لا يخفى .

---

(١) (بلحظة) : أي بمصاحبته لحظة . المحقق .

(٢) (وعدّ الحافظ ابن حجر في الصحابة) . في الأصل سقطت كلمة « الصحابة » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٣) قوله : (بل ومن كان مؤمنا به . . . الخ) . هذا كلام يحتاج إلى دليل ، تطمئن إليه النفس . المحقق .

(٤) (فرآه) . في الأصل : « فرأه » . المحقق .

(٥) أي : يدخل في قول البخاري : « ومن صحب النبي ، الخ » الذي تقدم ذكره قريباً . المحقق .

(٦) (وكذا في قوله : « أورآه النبي . . . الخ ») . ليس في قول البخاري السابق الذكر : « أورآه النبي » . ونص عبارته : « ومن صحب النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أورآه من المسلمين : فهو من أصحابه » . انظر الفتح ، المصدر السابق . وانظر الإرشاد ، جـ ٦ ص ٧٩ ، ط المطبعة الكبرى ، ببولاق مصر . المحقق .

ومـوضـع بسط الكلام ، على هذا المرام : « كتب أصول الحديث» فراجعها ، وراجع منها كتابنا : « منهج الوصول ، إلى اصطلاح أحاديث الرسول » .

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَقَوْلِهِ : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا

ومثله في النووي[١] : إلا قوله « وقوله الخ » .

قلت : اسم أبي بكـر ، على المشهـور : « عبدالله بن أبي قحافة » واسمه[٢] : « عثمان التيمي » ، نسبة إلى جده الأعلى:« تيم » .

ويجـتمـع[٣] مع النّبي ، صلى الله عليه وآلـه وسلم : في « مرة بن كعب » . وكان اسمه : « عتيقا » ، لأنه ليس في نسبه : ما يعاب به . أو لقدمه في الخير ، أو لسبقه إلى الإسلام ، أو لحسنه . أو لأن أمه استقبلت به البيت ، وقالت : اللهم ! هذا عتيقك من الموت ـ لأنه : كان لا يعيش لها ولد ـ أو لأن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : « بشره بأن الله أعتقه من النار » . كما في حديث عائشة ، عند الترمذي[٤] ـ وصححه ابن حبان ـ[٥] .

---

(١) (ومثله في النووي)، غير أن النووي ، قال : (باب من فضائل . . الخ) بزيادة : « من » . انظر ص ١٤٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) الضمير في قوله : « واسمه » ، وفي قوله : « إلى جده » : عائد إلى « أبي قحافة » . وقد وضح المؤلف ذلك : بوضع رقم (٢) تحت كل من « أبي قحافة » ، و« عثمان » . فحذفنا هذا الرقم تصرفا . المحقق .

(٣) (ويجتمع) الكلام هنا ، عن « أبي بكر » . المحقق .

(٤) الذي عثرت عليه ، في (سنن الترمذي) ، جـ ٥ ص ٦١٦ ، الكتب الستة ، ط استانبول ، نصه كما يلي : (عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَ « أَنْتَ عَتِيقُ اللهِ مِنَ النَّارِ » . فَيَوْمَئِذٍ ، سُمِّيَ : عَتِيقًا) .

ووجدت في (المعجم الكبير) للطبراني ، جـ ١ ص ٦ ، ط الدار العربية ؛ ما نصّه : (أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، دَخَـلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَ لَهُ : « أَنْتَ عَتِيقٌ مِنَ النَّارِ » . فَمِنْ يَوْمِئِذٍ سُمِّيَ : « عَتِيقًا » . المحقق .

(٥) ذكر هذا صاحب الفتح في « باب مناقب المهاجرين وفضلهم » جـ ٧ ص ٩، تصحيح وتحقيق الشيخ =

ولقب بالصديق : لتصديقه النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم . وفي حديث « علي » عند الطبراني ، بإسناد ؛ رجاله ثقات : « أَنَّه كَانَ يَحْلِفُ أَنَّ اللهَ أَنْزَل : اسْمَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ السَّماءِ : « الصِّدِّيقَ »[1] .

واسم أمه : « سلمى » . وتكنى : « أم الخير » بنت صخر بن مالك . أسلمت ، وهاجرت[2] .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٤٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ هَمَّـامٍ ، حَدَّثَنَـا ثَابِتٌ ، حَدَّثَنَـا أَنَسُ بْنُ مَالِـكٍ : أَنَّ أَبَـا بَكْـرٍ الصِّدِّيقَ ؛ حَدَّثَهُ ؛ قَالَ : نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَىٰ رُؤُوسِنَا ـ وَنَحْنُ فِي الْغَارِ ـ ، فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَىٰ قَدَمَيْهِ : أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ . فَقَالَ : « يَاأَبَا بَكْرٍ ! مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ ، اللَّهُ ثَالِثُهُمَا ؟ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك ، رضي[3] الله عنه ؛ أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه[4] ؛ حدثه ؛ قال : نظرت إلى أقدام المشركين ، على رؤوسنا[5] ونحن

= ابن باز . وزاد : وآخر ـ أي : وحديث آخر ـ « عن عبدالله بن الزبير ، عند البزار » . ثم قال : وصححه ابن حبان وزاد فيه : وكان اسمه قبل ذلك : « عبدالله بن عثمان » . ا هـ . المحقق .

(١) ذكره ابن حجر ، في المصدر المتقدم بنفس اللفظ ، هذا ؛ وفي الأصل : « أنزل له » بزيادة كلمة « له » فحذفنا هذه الكلمة المزيدة خطأ من الناسخ . هذا ؛ ونص رواية الطبراني ، بسنده (عن أبي يحيى : « حكيم بن سعد ؛ قال : سَمِعْتُ عَلياً رضي الله عنه ، يَحْلِفُ : لله أَنْـزَلَ اسْمَ أبي بكر مِنَ السَّمَاءِ : « الصِّدِّيقَ ») . انظر المعجم الكبير ، جـ ١ ط الدار العربية . المحقق .

(٢) ذكره ابن حجر بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٣) ذكرنا من السند ، من أول : « همام » ، تصرفا . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) في الأصل لم يذكر : « رضي الله عنه » ، وإنما رمز إليه بالحرفين : «رض » . هذا : ولم يرد لفظ : « رضي الله عنه » في مصدر الحديث . المحقق .

(٥) (رؤوسنا) . في الأصل رسمت : « رؤسنا » . المحقق .

في الغـار ، فقلت : يارسول الله ! لو أن أحدهم نظر إلى قدميه : أبصرنا تحت قدميه . فقال : يا أبا بكر ! ما ظنك باثنين ، الله ثالثهما ؟) .

قال النووي : أي ثالثهما : بالنصر ، والمعونة ، والحفظ ، والتسديد . وهو داخل في قوله تعالى : « إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ »[1]

قال[2] : وفيه بيانُ عظيم توكُّل النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، حتى في هذا المقام . وفيه : فضيلة لأبي بكر الصديق ، رضي الله عنه . وهي من أجلّ مناقبه[3] . والفضيلة من أوجه ؛

منهـا : هذا اللفظ . ومنها : بَذْلُه نَفْسَه ، ومفارقته : أهله ، وماله ، ورياسته « في طاعة الله ، ورسوله » ، وملازمة النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ومعاداة الناس فيه .

ومنها : جعله نفسه وقاية عنه[4] ، وغير ذلك . انتهى[5] .

قلت وفي البخاري ؛ من حديث البراء بن عازب ؛ قال : « لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا »[6] .

---

(١) آخر آية من سورة النحل . المحقق .

(٢) (قال) . أي النووي . ص ١٥٠ ، المصدر السابق . المحقق .

(٣) (من أجلّ مناقبه) أي : من أعظمها . المحقق .

(٤) (عنه) : أي عن النبي صلى الله عليه وسلم . المحقق .

(٥) (انتهى) كلام النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٦) حديث البـراء ، الـذي فيه : « لَا تَحْزَنْ ، إِنَّ اللهَ مَعَنَـا » . ذكـره صاحب الفتح ، في « باب منـاقب المهاجرين ، وفضلهم » ، حديث رقم (٣٦٥٢) . وذكره صاحب الإرشاد ، في نفس الباب ، جـ ٦ ، ص ٨٢ ، ٨٣ ط المطبعة الكبرى . ببولاق مصر . ولكن لم يكن ذلك في الغار ـ كما يوهم قول المؤلف ـ وإنما في الـطريق ، وهم مهـاجـرون إلى المـدينـة ، كمـا قال أبو بكر ، رضي الله عنه ، في هذا الحديث : « فَارْتَحَلْنَـا ، وَالْقَـوْمُ يَطْلُبُونَنَا فَلَمْ يُدْرِكْنَا أحدٌ مِنْهُمْ : غَيْرُ سُرَاقَة بْن مَالِكٍ بْن جُعْشُم ، عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ . فَقُلْتُ : هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا ، يَا رَسُولَ اللهِ ؛ فَقَالَ : « لَا تَحْزَنْ ، إِنَّ اللهَ مَعنا » . وأما دليل حدوث هذا =

ومعنى « الله ثالثهما » أي : « جاعلهما ثلاثة[1] » بضم نفسه تعالى إليهما : في المعيّة المعنوية ، التي أشار إليها بقوله : « معنا » . وهو من قوله تعالى : « ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغارِ »[2].

واختلف الناس : في تفضيل بعض الصحابة ، على بعض ؛

فقالت طائفة : لا تفاضل ، بل نمسك عن ذلك .

وقال الجمهور : بالتفضيل . ثم اختلفوا ؛

فقال أهل السنة : أفضلهم : أبو بكر الصديق ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي .

وقال بعضهم[3]، من أهل الكوفة : بتقديم علي على عثمان .

قال النووي : والصحيح المشهور : تقديم عثمان على عليّ . قال أبو منصور البغدادي : أصحابنا مجمعون : على أن أفضلهم : الخلفاء الأربعة على الترتيب ، ثم تمام العشرة ، ثم أهل بدر ، ثم أحدٍ[4] ، ثم أهل بيعة الرضوان ، وممن له مزية أهل العقبتين « من الأنصار » . وكذلك السابقون

= القول في الغار ، فيؤخذ من قول صاحب الفتح في المصدر السابق ، ص ١١ جـ ٧، تصحيح وتحقيق ابن باز ، ونصّ عبارته : ووقع في مغازي عروة بن الزبير ، في « قصة الهجرة »؛ قَالَ : وَأَتَى الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْجَبَلِ ، الَّذِي فِيهِ الْغَارُ « الَّذِي فِيهِ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم » ، حَتَّى طَلَعُوا فَوْقَهُ . وَسَمِعَ أَبُو بَكْرٍ أَصْواتَهُمْ ، فَأَقبَلَ عَلَيْهِ الْهَمُّ والْخَوْفُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَقُول لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : « لَا تَحْزَنْ ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » وَدَعَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : فَنزَلَتْ عَلَيْهِ السَّكِينَةُ . وفي ذلك يقول الله ، عز وجلّ : « إِذْ يقول لصاحبه : لا تحزن إن الله معنا . . . » الآية (٤٠) من سورة التوبة . ثم قال صاحب الفتح : وهذا يقوي أنه قال مافي حديث الباب : حينئذ . ولذلك أجابه بقوله : لا تحزن » اهـ . المحقق .

(١) (ثلاثة) . في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٢) جزء من الآية (٤٠) من سورة التوبة . هذا ؛ ولم يذكر في الأصل كلمة : «ثاني ». المحقق .

(٣) (بعضهم) أي : بعض أهل السنة . من أهل الكوفة . المحقق .

(٤) (ثم أحد) أي : ثم أهل أحد . المحقق .

الأولــون ، « وهـم من صلّى إلـى الـقـبلتين » : في قول ابن المسيب ، وطـائفة . وفي قول الشعبي : « أهل بيعة الرضوان » . وفي قول عطاء ، ومحمد بن كعب : « أهل بدر »[1] .

ثم اختلفـوا : في أن هذا التفضيل قطعي ، أم لا . وهــل هو في الظاهر ، والباطن ؟ أم في الظاهر خاصة ؟ .

« وبالقطع » : قال أبو الحسن الأشعري . قال : وهم في الفضل على ترتيبهم في الإمامة[2] .

وممن قال بأنه اجتهادي ظني : أبو بكر الباقلاني .

وأمـا عثمـان : فخـلافتـه صحيحة بالإجماع . وقتل مظلوما . وقتلته فسقة[3] ، لأن موجبات القتل مضبوطة ، ولم يجر منه ما يقتضيه . ولم يشارك في قتله : أحد من الصحابة ، وإنما قتله همج ورعاع ، من غوغاء القبائل ، وسفلة الأطراف والأرذال . تحزّبوا ، وقصدوه من مصر ، فعجزت الصحابة الحاضرون عن دفعهم . فحصروه حتى قتلوه ، رضي الله عنه .

وأما عليّ « كرم الله وجهه » : فخلافته صحيحة بالإجماع أيضا . وكان هو الخليفة في وقته ، لا خلافة لغيره .

وأما معاوية : فهو من العدول الفضلاء ، والصحابة النجباء .

وأما الحروب التي جرت : فكانت لكل طائفة شبهة ، اعتقدت تصويب أنفسها بسببها . وكلهم عدول ، ومتأولون في حروبهم وغيرها . ولم يخرج

---

(١) ذكره النووي ، جـ ١٥ ص ١٤٨ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (في الإمـامـة) . أي : في الخـلافة الراشدة أي : أبو بكر ، فعمر ، فعثمان ، فعلي ، رضي الله عنهم جميعا . المحقق .

(٣) (فسقة) . في الأصل : الفاء قاف . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

شيء من ذلك : أحدا منهم من العدالة ، لأنهم مجتهدون ، اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد . كما يختلف مَنْ بعدهم في مسائل[1] الدماء وغيرها . ولا يلزم من ذلك : نقص أحد منهم .

قال النووي : اعلم أن سبب تلك الحروب : أن القضايا كانت مشتبهة . فلشدة اشتباهها : اختلف اجتهادهم ، وصاروا ثلاثة[2] أقسام ؟ .

قسم ظهر لهم بالاجتهاد : أن الحق في هذا الطرف ، وأن مخالفه باغ ، فوجب عليهم نصرته ، وقتال الباغي عليه « فيما اعتقدوه » ، ففعلوا ذلك . ولم يكن يحل لمن هذه صفته : التأخّر عن مساعدة إمام العدل ، في قتال البغاة « في اعتقاده » .

وقسم « عكس هؤلاء » ، ظهر لهم بالاجتهاد : أن الحق في الطرف الآخر ، فوجب عليهم : مساعدته ، وقتال الباغي عليه .

وقسم ثالث : اشتبهت عليهم القضية ، وتحيروا فيها ، ولم يظهر لهم ترجيح[3] أحد الطرفين ، فاعتزلوا الفريقين . وكان هذا الاعتزال ، هو الواجب في حقهم ، لأنه لا يحل الإقدام على قتال مسلم ، حتى يظهر أنه مستحق لذلك . ولو ظهر لهؤلاء : رجحان أحد الطرفين ، وأن الحق معه ، لما جاز لهم التأخّر عن نصرته ، في قتال البغاة عليه . فكلّهم معذورون . ولهذا اتفق أهل الحق ، ومن يعتد به في الإجماع : على قبول شهاداتهم ، ورواياتهم ، وكمال عدالتهم « رضي الله عنهم أجمعين » . هذا آخر كلام

(١) في النووي ، جـ ١٥ ص ١٤٩ : « في مسائل من الدماء »: بزيادة : « من ». وهذا هو الصواب ، لأن المجتهدين لم يختلفوا في كل مسائل الدماء . وإنما في بعض منها . المحقق .

(٢) (ثلاثة) في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٣) (ترجيح) . في الأصل : الجيم الأولى حاء . المحقق .

النووي « رحمه الله »[1] . وهو المذهب المنصور ، والمختار المشهور : بين فحول العلماء ، من الجمهور . وفيه السلامة في الدنيا والآخرة « إن شاء الله تعالى ، الرحيم الغفور » . وقاتل الله : الروافض ، والنواصب ، والخوارج ؛ قد استطالوا في[2] حقوقهم ، وأمورهم ، وفاهوا بما لم يأذن به الله ولا رسوله ، « صلى الله عليه وآله وسلم » : في شأنهم . فمنهم من أهلكه مذهبه ، حتى وقعوا فيهم : بصريح السباب والشتم ، ونالوا منهم ما لم ينله منهم الشيطان .

ومنهم من نسب بعضهم إلى المدح ، وبعضهم إلى الذم .

ومنهم من فضّل بعضا منهم ، على بعض منهم : بلا برهان ، ولا قرآن .

ومنهم من أنكر خلافة بعضهم ، وأثبت خلافة بعضهم .

وللناس فيما يعشقون مذاهب[3] .

ولا ريب ، ولا شك : أن المذهب الحق الصحيح ، الحري بالقبول والإيثار : هو مذهب سلف هذه الأمة ، وأئمتها الأخيار الأبرار . وكفَ اللسان عن مساويهم ، وذكرهم : بالخير ، والدعاء ، والاستغفار .

ولنا كلام على مسألة[4] مشاجرتهم ، حورناه في غير هذا الموضع ، من مؤلفاتنا ، فلا نعيده : فراراً عن التكرار . فراجع إليه ، تجده « إن شاء الله

(١) هذا آخر كلام النووي ، رحمه الله ، وتجده في المصدر السابق ، هذا ؛ وقد رمز في الأصل ، لجملة : « رحمه الله » بالحرفين : « رح » . المحقق .

(٢) (في). في الأصل : الفاء قاف . المحقق .

(٣) (وللناس فيما يعشقون مذاهب) . ذكر في الأصل الحرف (ع) : قبل هذه الجملة : رمزاً لكلمة مصراع . أي : شطر بيت . فحذفنا هذا الحرف تصرفاً . المحقق .

(٤) (مسألة). في الأصل : « مسئلة ». المحقق .

تعـالى » شافياً صدور قوم أحـرار ، مع القـول بالقـول الراجح المختار .
اللهم ! ربنا : اغفر لنا ، ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ولا تجعل في قلوبنا غلاّ للذين آمنوا . ربنا إنك رؤوف رحيم[1] .

بَابُ قَوْلِهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ ، أَبُو بَكْرٍ)

وهو في النووي ، في (باب فضائل أبي بكر ، رضي الله عنه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٥٠ ، ١٥١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : جَلَسَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ ، فَقَـالَ : « عَبْدٌ خَيَّرَهُ اللَّهُ ؛ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ : زَهْرَةَ الدُّنْيَا ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ » . فَبَكَىٰ أَبُو بَكْرٍ ، وَبَكَىٰ ؛ فَقَالَ : فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا ، وَأُمَّهَاتِنَا . قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : (هُوَ الْمُخَيَّرُ) ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ : أَعْلَمَنَا بِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ ؛ فِي مَالِهِ ، وَصُحْبَتِهِ : أَبُو بَكْرٍ . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً : لاَ تَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلاَمِ . لاَ تُبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ : خَوْخَةٌ ؛ إِلاَّ خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ ») .

---

(١) هذا الدعاء : مقتبس من الآية (١٠)، من سورة الحشر . المحقق .

(الشَّرح)

(عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه[١] ؛ أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : جلس على المنبر ، فقال : عبد خيره الله بين أن يؤتيه : زهرة الدنيا) المراد بها : نعيم الدنيا ، وأعراضها ، وحدودها . شبهها بزهر الروض[٢] .

(وبين ما عنده ، فاختار ما عنده) عزّ وجل ، في الآخرة .

وإنما قال : « عبد » وأبهمه : ليظهر فهم أهل المعرفة ، ونباهة أصحاب الحِذْق .

(فبكى أبو بكر ، رضي الله عنه[٣] ثم بكى)[٤]. هكذا هو في جميع النسخ . ومعناه : « بكى كثيراً ، ثم بكى » . (وقال[٥] : فديناك بآبائنا ، وأمهاتنا) .

فيه : دليل لجواز التفدية . وقد سبق بيانه مرات .

(قال : فكان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : هو المخير) : بفتح الياء المشددة . (وكان أبو بكر أعلمنا به) أي : بالمراد من الكلام المذكور ؛ فبكى حزناً على فراقه ، وانقطاع الوحي « وغيره من الخير » : دائما .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « الخدري ، رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) ذكره النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٥٠ ، إلا أنه قال : « بزهرة » ، بدل : « بزهر ». المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) (ثم بكى) . في مصدر الحديث : « وبكى » بالواو ، بدل : « ثم ». المحقق .

(٥) في مصدر الحديث : « فقال » بالفاء ، بدل الواو . المحقق .

(وقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إنّ أمنّ الناس عليّ) بفتح الهمزة والميم ، وتشديد النون : أفعل تفضيل من « المَنّ » : بمعنى العطاء ، والبذل . أي : إن من أبذل الناس لنفسه (في ماله ، وصحبته : أبو بكر) .

قال النووي : قال العلماء : معناه : « أكثرهم جوداً وسماحة لنا ، بنفسه ، وماله » . وليس هو من « المنّ » الذي هو الاعتداد بالصنيعة ، لأنه « أذى » مبطل للثواب . ولأن المنّة لله ولرسوله : في قبول ذلك ، وفي غيره . انتهى[1].

وفي حديث « ابن عباس » عند الطبراني ، رفعه : « مَا أَحَدٌ أَعْظَمُ عِنْدِي يَدًا : مِنْ أَبِي بَكْرٍ ؛ واساني بِنَفْسِهِ ، وَمَالِهِ ، وَأنكحني ابْنَتَهُ »[2].

وفي حديث « مالك بن دينار » عند ابن عساكر ، عن أنس ؛ رفعه : « إنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ عَلَيْنا مَنًّا : أَبُو بَكرٍ ؛ زَوجني ابنتهُ ، وَوَاسَاني بِنَفْسِهِ . وإنَّ خَيْرَ الْمُسلمين مالاً : أَبُو بَكْرٍ ؛ أعتق منه بِلالاً ، وحَمَلَنِي إلى دار الهجرة »[3].

وعند « ابن حبان » عن عَائِشة قَالَتْ : « أَنْفَقَ أَبُو بَكْرٍ على النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أَرْبَعِينَ أَلَف دِرْهم »[4].

(١) (انتهى) أي كلام النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) ذكر هذا الحديث ، صاحب الفتح ، في خلال شرحه للحديث رقم (٣٦٥٤). انظر جـ ٧ ص ١٣ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . وقد وجدته في الأحاديث الصحيحة ، برقم (٢٢١٤) : طبراني ، وابن عساكر ، صحيح الجامع الصغير جـ ٥ ، ٦ ص ١٢٠ . المحقق .

(٣) ذكره ابن حجر بالمصدر المتقدم . وهو أيضا في الاحاديث الصحيحة ، على نحو ما ذكر في الهامش الذي قبل هذا . المحقق .

(٤) مذكور بنفس المصدر ، وذكر صاحب الفتح : أن « ابن حبان» ، رواه من طريق « هشام بن عروة » عن أبيه ، عن عائشة . وقد وجدته في « صحيح ابن حبان » جـ ٩ ص ٥ رقم (٦٨٢٠) . المحقق .

(ولو كنت متخذا خليلا) من الناس ، غير رَبي : (لاتخذت) منهم : (أبا بكر خليلا) ، لأنه أهل لذلك ، لولا المانع . فإن خُلَّة الرحمن : لا تسع مخالّة شيء غيره ، أصلا .

قال عياض : قيل : « أصل الخلة » : الافتقار ، والانقطاع . « فخليل الله » : المنقطع إليه .

وقيل : لقصره حاجته على الله تعالى[1].

وقيل : «الخلة » : الاختصاص .

وقيل : الاصطفاء .

وسمي « إبراهيم عليه السلام » : خليلا ، لأنه والى في الله تعالى ، وعادىٰ فيه .

وقيل : « سمي به » : لإنه تخلق بخلال حسنة . وأخلاق كريمة .

« وخلة الله تعالى له » : نصْرهُ ، وجَعْلُه إماماً لمن بعده .

وقال ابن فورك : « الخلة » : صفاء المودة ، بتخلل الأسرار . وقيل : أصلها المحبة[2]. ومعناه : الإسعاف ، والإلطاف .

وقيل « الخليل » من لا يتّسع قلبه ، لغير خليله[3].

قلت : ولا مانع من إرادة الجميع . ومعنى الحديث : أن حبّ الله تعالى ، لم يُبْق في قلبه موضعًا لغيره .

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى   فصادف قلبا خاليا فتمكنا[4]

---

(١) أي : أن معنى « خليل الله » : الذي يقصر حاجته على الله ، فلا يطلبها من غيره . المحقق .

(٢) (المحبة) . في الأصل « للحبة »، وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) ذكر هذه الأقوال كلها ـ حكاية عن عياض ـ النووي ، بالمصدر المتقدم ، ص ١٥٠ ، ١٥١ . المحقق .

(٤) ذكر في الأصل ، قبل هذا البيت الرمز (بـ) : فحذفناه ، تصرفا . المحقق .

قال عياض : وجاء في أحاديث ؛ أنه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال : « ألا ، وأنا حَبِيبُ اللهِ »[1]. فاختلف المتكلمون ؛ هل المحبة أرفع من الخُلّة ؟ أم الخلة أرفع ؟ أم هما سواء ؟ .

فقالت طائفة : هما بمعنى ؛ فلا يكون الحبيب ، إلّا خليلاً ، ولا يكون الخليل ، إلا حبيباً .

وقيل : الحبيب أرفع ، لأنها صفة نبينا ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وقيل : الخليل أرفع . وقد ثبتت خُلّة نبينا « صلى الله عليه وآله وسلم » ، لله تعالى : بهذا الحديث . ونفى أن يكون له خليل ، غيره . وأثبت محبته : لخديجة ، وعائشة وأبيها ، وأسامة وأبيه ، وفاطمة وابنيها ، وغيرهم .

« ومحبة الله تعالى لعبده » : تمكينُه من طاعته ، وعصمتُه ، وتوفيقُه ، وتيسيرُ ألطافه[2]، وهدايتُه ، وإفاضة رحمته عليه . هذه مباديها . وأما غاياتها : فكشْفُ الحجب عن قلبه ، حتى يراه ببصيرته ، فيكون كما قال في الحديث الصحيح : « فَإِذَا أَحْبَبْتُه : كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ »[3] هذا آخر كلام عياض[4].

---

(١) ذكر ذلك النووي ، في المصدر المتقدم ، ص ١٥١ . حكاية عن القاضي عياض . المحقق .

(٢) (ألطافه) . في الأصل : « ألطاقة » . والصواب : ما أثبتناه . تصحيحا من النووي ، ص ١٥١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) نصّ هذا الحديث ، كما في صحيح البخاري ١١/٢٩٢ - ٢٩٧ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رضي الله عنه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللهَ تَعالى قَالَ : مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا ، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ ، أَحَبَّ إِلَيَّ : مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوافِلِ ، حَتَّىٰ أُحِبَّهُ . فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ ؛ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا . وَإِنْ سَأَلَنِي : أَعْطَيْتُهُ . وَلَئِن اسْتَعَاذَنِي : لَأُعِيذَنَّهُ . وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ ، أَنَا فَاعِلُهُ : تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ؛ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ » اهـ . المحقق .

(٤) حكاه النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

وأما قول « أبي هريرة » رضي الله عنه : « سَمِعْتُ خَلِيلِي ، صلى الله عليه وآله وسلم[1] » : فلا يخالف هذا ، لأن الصحابي : يحسن في حقه الانقطاع إلى النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم . (ولكن أخوة الإسلام) ، ومودته : حاصلة .

وفي رواية : « وَلَكن أَخي وَصَاحِبي »[2] أي : في الغار . « وَقَد اتَّخَذَ اللَّهُ صَاحِبَكُمْ خَليلاً ، وَلَكنْ أُخُوَّة الإِسْلاِم أفْضَلُ » .

وكذا عند الطبراني ، لكن بلفظ : « ولكنْ أُخُوَّة الإِيمَانِ ، والإِسْلاَمِ : أفْضَلُ »[3] . فنفى الخُلَّة المنبئة عن الحاجة ، وأثبت « الإخاء » المقتضي للمواساة . قاله البيضاوي .

قال (في الفتح) : واستشكل بأن الخلة : أفضل من أخوة الإسلام ؛ فإنهـا تستلزم الأخوة وزيادة . وأجيب : بأن المراد : أنَّ مودة الإسلام مع النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أفضل من مودته مع غيره .

وقيل : أفضل بمعنى « فاضل » .

---

(١) قاله النووي بنفس المصدر ، إلا أنه قال : « وأما قول أبي هريرة ، وغيره من الصحابة » . هذا ؛ والحديث مذكور ، بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٤٠ جـ ٣، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) هذا الحديث ، بصحيح مسلم / النووي، جـ١٥ ص ١٥١ ، ١٥٢ ، وهو من رواية « أبي الأحوص » ؛ قال : سمعتُ عبدالله بن مسعود ؛ يحدّثُ عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ؛ أنه قال : « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَليلاً : لاَ تَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَليلاً . وَلَكِنَّهُ أَخي وَصَاحِبي . وَقَدِ اتَّخَذَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : صَاحِبَكُمْ خَليلاً » ولم يذكر به : « وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلاَم : أَفْضَلُ » . ولكن وردت هذه الزيادة ، في الإرشاد جـ ٦ ص ٨٦ ، ط المطبعة الكبرى ببولاق مصر . من رواية البخاري : عن معلّىٰ بن أسد ، وموسى : (كليهما) عن وهيب ، عن أيوب السختياني ، عن عكرمه ، عن ابن عباس ؛ رفعه . قال القسطلاني . وكذا عند الطبراني من طريق عبدالله بن تمام ، عن خالد الحذاء ، ولفظه : « ولكنْ أخوة الإيمان والإسلام : أفضل » ورقم هذا الحديث في الفتح (٣٦٥٧) . المحقق .

(٣) وجدت هذا الحديث في الطبراني ، جـ ١٠ حديث رقم (١٠٦) بلفظ : « وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبي وَقَدِ اتَّخَذَ اللهُ صَاحِبَكُم خَلِيلاً » . دون ذكر : « ولكن أخوة الإسلام . . الخ » .

قال : ولا يعكر[1] على هذا : اشتراك جميع الصحابة ، في هذه الفضيلة ؛ فإنّ رجحان « أبي بكر » : عرف من غير ذلك ، وأخوة الإسلام ومودته : متفاوتة بين المسلمين : في نَصْرِ الدين وإعلاء[2] كلمة الحق ، وتحصيل كثرة الثواب . ولأبي بكر من ذلك : أكثره ، وأعظمه .

(لا تُبقينّ في المسجد) : بنون التأكيد المشدَّدة ، (خوخة ، إلا خوخة أبي بكر) : استثناء مفرغ[3] .

والمعنى : لا تبقوا باباً غير مسدود ، إلا باب أبي بكر : فاتركوه بغير سَدّ .

= وذكره القسطلاني بالمصدر المتقدم ، عن الطبراني ، من طريق عبدالله بن تمام ، عن خالد الحذاء . وذكره صاحب الفتح ، جـ ٧ ص ١٣ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . ولكنه قال : « من طريق عبيد الله » ؛ بدل : « عبدالله » ثم قال : وأخرجه أبو يعلى ، من طريق : « يعلى بن حكيم » ، عن عكرمة ، بلفظ : « وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ » .

واستشكل ذلك ؛ (أي على الروايات ، التي تفضل أخوة الإسلام) ؛ لأن « الخلة » أفضل من أخوة الإسلام ؛ لأنها تستلزم ذلك وزيادة . ثم ذكر صاحب الفتح : ردوداً على ذلك ، ذكرها المؤلف بعد . المحقق .

(١) (قال : ولا يعكر . . الخ) القائل هو « ابن حجر » ، في (الفتح) ، ص ١٣ المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (وإعلاء) : في الأصل غير واضحة . المحقق .

(٣) (استثناء مفرغ) : هكذا ذكر المؤلف ، تبعًا لصاحبي الفتح ، والإرشاد . وليس الأمر كما ذكروا . لأن الاستثناء المفرغ هو الذي ، يحذف فيه المستثنى منه . فيتفرغ العامل للعمل فيما بعد « إلا ». ومن ثَمّ سمي : « مفرغا » لكن المستثنى منه هنا : مذكور وهي كلمة : « خوخة » التي قبل « إلا » . وأصل الكلمة : « لا تُبقينَّ في المسجد : خوخة مفتوحة ، إلا خوخة أبي بكر » ، فالمستثنى منه مذكور ، والمحذوف هو صفته . وهي كلمة : « مفتوحة » . وإنما يكون الاستثناء هنا مفرغا ، لو حذفنا كلمة : « خوخة » التي قبل : « إلا » ، فقلنا : « لا تُبقينَّ في المسجد إلا خوخة أبي بكر » . أي تزال أو تسد جميع الخوخات التي فيه ، إلا خوخة أبي بكر ، فتبقى مفتوحة . أما ، والمستثنى منه (وهو كلمة « خوخة » التي قبل إلا) : مذكور ، فإن الكلام تام وليس الاستثناء مفرغا ، لانشغال العامل بما قبل « إلا »، وعدم تفرغه لما بعدها . حيث تعرب كلمة « خوخة »، التي قبل « إلا » نائب فاعل . و« خوخة » التي بعد « إلا » يجوز فيها : النصب على الاستثناء . والرفع على أنها بدل من التي قبل « إلا » . المحقق .

قال النووي : « الخوخة » بفتح الخاء : هي الباب الصغير بين البيتين[1] أو الدارين ، ونحوه .

وفيه : فضيلة ، وخصيصة ظاهرة ، لأبي بكر .

وفيه : أن المساجد تصان عن تطرق الناس إليها ، في خوخات ونحوها ، إلا من أبوابها ، إلا لحاجة مهمة . انتهى[2] .

قيل : وفيه تعريض « بالخلافة له » إن أريد به الحقيقة . لأن أصحاب المنازل اللاصقة بالمسجد ، كان لهم : الاستطراق منها إلى المسجد ، فأمر بسدّها ، سوى خوخة أبي بكر ، تنبيهاً للناس على الخلافة . لأنه يخرج منها إلي المسجد للصلاة[3] .

وإن أريد به المجاز : فالباب كناية عن الخلافة . والأمر بالسد : كناية عن نَفْي طلبها ، والتطلع إليها . كأنه قال[4]: لا يطلبن أحد الخلافة إلا « أبا بكر »[5] .

قال التوربشتي : وأرى المجاز أقوى ؛ إذ لم يصح عندنا : أن أبا بكر كان له منزل ، بجنب المسجد . وإنما كان منزله بالسنح ، من عوالي المدينة . انتهى .

وتعقّبه (في الفتح) بأنه استدلال ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله ، كان بالسنح : أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد . ومنزله « الذي كان

---

(١) (البيتين) . في الأصل : التاء نون . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) (انتهى) كلام النووي ، ص ١٥٢ ، ١٥٣ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٣) (للصلاة) في الأصل : «للصلوة » . المحقق .

(٤) (كأنه قال) في الأصل : لم يذكر « قال » فواضح أنه سقط أثناء النسخ . المحقق .

(٥) (أبا بكر) في الأصل : « أبي بكر » . والصواب ما أثبتناه ، لأنه مستثنى منصوب . والأسماء الخمسة : تنصب بالألف . لا بالياء . المحقق .

بالسنح » : هو منزل أصهاره ، من الآنصار . وقد كان له إذ ذاك : زوجة أخـرى . وهي « أسماء بنت عميس » : بالاتفاق . وقد ذكر عمر بن شبّه « في أخبار المدينة » : أن دار أبي بكر ، « التي أذن له في إبقاء الخوخة منها : إلى المسجد » : كانت ملاصقة للمسجد ، ولم تزل بيد أبي بكر ، حتى احتـاج إلى شيء يعـطيه : لبعض من وفد عليه ، فباعها ، فاشترتها منه : أم المؤمنين « حفصة » : بأربعة آلاف درهم . فلم تزل بيدها : إلى أن أرادوا : توسيع المسجـد ، في خلافـة عثمـان ، فطلبـوها ليوسعوا بها المسجد ، فامتنعت ، وقالت : كيف بطريقي إلى المسجد ؟ فقيل لها : نعطيك داراً أوسع منها ، ونجعل لك طريقاً مثلها ، فسلمت ورضيت[١] .

وقد وقع في حديث « سعد بن أبي وقاص » ؛ عند أحمد ، والنسائي ؛ بإسناد قويّ : « أمر رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : بِسَدّ الأَبْوابِ الشَّارِعَةِ فِي المسجِد ، وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ كرم الله وجهه »[٢] .

وفي رواية للطبراني (في الأوسط) برجال ثقات ، من الزيادة : « فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ ! سَدَدْتَ أبْوابَهَا ؟ فَقَال : ما أَنَا سَدَدْتُهَا وَلَكِنَّ الله سَدَّها »[٣] .

ونحوه « عند أحمد ، والنسائي ، والحاكم » ، ورجاله ثقات ؛ عن زيد بن أرقم ، وابن عباس ، وزاد[٤] : « فَكَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَهُوَ جُنُبٌ ، وَلَيْسَ

(١) ذكر ذلك : صاحب الفتح جـ ٧ ص ١٤ ، المصدر المتقدم . وذكره أيضا : صاحب الإرشاد جـ ٦ ص ٨٤ ط المطبعة الكبرى . ببولاق مصر . إلا أن القسطلاني صرح باسم الذي قوى المجاز ، وهو « التوربشتي » . وابن حجر، لم يصرح باسمه ، مكتفيا بقوله : « وقوى بعضهم » . . الخ . المحقق .

(٢) الحديث المذكور ، تجده في الفتح ، المصدر المتقدم ، وكذلك في الإرشاد ، في المصدر المتقدم أيضا . المحقق .

(٣) هذا الحديث بالمصدرين المتقدمين ، بنفس اللفظ ، إلا أنه في الفتح : « أَبْوَابَنَا » بدل : « أبوابها » . ولعله هو الصواب . المحقق .

(٤) (وزاد) أي : « ابن عباس » في روايته . المحقق .

لَهُ طَرِيق غيره»[1]. رواه أحمد ، والنسائي ، ورجاله ثقات[2]. ونحوه من حديث « جابر بن سمرة » ؛ عند الطبراني[3] :

قال القسطلاني : وبالجملة ؛ فهي - كما قاله الحافظ بن حجر - أحاديث ، يقوي بعضها بعضا . وكل طريق منها : صالح للاحتجاج ، فضلا عن مجموعها[4]. لكن ظاهرها : يعارض حديث الباب . والجمع بينهما : بما دل عليه حديث « أبي سعيد » ، عند الترمذي ؛ أنَّه صلى الله عليه وآله وسلم قال لعليّ : « لَا يَحلُّ لِأحَدٍ : أَنْ يَطْرُقَ هَذَا الْمَسْجِدَ جُنُباً : غَيْري وَغَيْرُكَ »[5]. والمعنى : أن باب علي ، كان إلى جهة المسجد ، ولم يكن لبيته باب غيره . فلذلك : لم يؤمر بسدّه .

ومحصل الجمع : أن الأمر بسدّ[6] الأبواب ، وقع مرّتين ؛

ففي الأولى : استثنى عليّا . وفي الأخرى : استثنى أبا بكر . ولكن لا يتم ذلك ؛ إلا بأن يحمل مافي قصة عليّ : على الباب الحقيقي ، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي . والمراد به : « الخوخة » ، كما صرح به في بعض طرقه .

---

(١) مذكور أيضا ، بالمصدرين السابقين ؛ بنفس اللفظ ، إلا أنه فيهما : « ليس » بدون واو . وهو الصواب . المحقق .

(٢) (رواه أحمد ، والنسائي ، ورجاله ثقات) . أي حديث ابن عباس ، الذي فيه الزيادة . المحقق .

(٣) ذكر هذا الحديث ، ابن حجر ، ص ١٥ بالمصدر المتقدم ؛ ونصه : « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِسَدِّ الأَبْوَابِ كُلِّهَا ، غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ . فَرُبَّمَا مَرَّ فِيهِ ، وَهُوَ جُنُبٌ » . أخرجه الطبراني . ا هـ . المحقق .

(٤) ذكر ذلك ابن حجر ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٥) ذكر ذلك ابن حجر ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٦) (بسد) في الاصل الباء الموحدة : رسمت ياء مثناه تحت . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

وكأنهم لما أمروا : بسد الأبواب ، سدوها ، وأحدثوا خُوَخًا ، يستقربون الدخول منها : إلى المسجد ، فأمروا بعد ذلك : بسدها . وبهذا الطريق : جَمَعَ أبو بكر الكلاباذي ، في « معاني الأخبار » ، وصرح : بأن بيت « أبي بكر » : كان له باب من خارج المسجد ، وخوخة إلى داخل المسجد . وبيت عليّ : لم يكن له باب ، إلا من داخل المسجد[1] . والله أعلم .

بَاب : أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ

وأورده النووي في : (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٥٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ؛ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ بَعَثَهُ عَلَىٰ جَيْشِ « ذَاتِ السَّلَاسِلِ » ، فَأَتَيْتُهُ ؛ فَقُلْتُ ؛ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : « عَائِشَةُ » . قُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ . قَالَ : « أَبُوهَا » . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « عُمَرُ » . فَعَدَّ رِجَالاً) .

(الشَّرْح)

(عن أبي عثمان) النّهدي[2] (قال : أخبرني عمرو بن العاص ،

---

(١) ذكر ذلك كل من ابن حجر ، والقسطلاني . بالمصدرين المتقدمين . وأفاد صاحب الفتح : أن « أبا جعفر الطحاوي » : جمع أيضا بين الحديثين المتعارضين : بما تقدم ، في (مشكل الآثار) في أوائل الثلث الثالث منه . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « عن أبي عثمان ؛ أخبرني »، ولم يذكر « قال » . المحقق .

رضي الله عنه[1] : أن رسول الله ، صلى الله عليه) و آله (وسلم : بعثه على جيش « ذات السلاسل ») . بفتح السين الأولى ، وكسر الثانية . وهو ماء لبني جذام[2] : بناحية الشام . وقيل : هو[3] بضم السين الأولى . وكذا ذكره « ابن الأثير » في (نهاية الغريب) . قال النووي : وأظنه استنبطه من كلام الجوهري « في الصحاح » ، ولا دلالة فيه . والمشهور ، والمعروف : فتحها .

وكانت هذه الغزوة في : جمادى الآخرة ، سنة ثمان من الهجرة . وكانت « مؤتة »[4] قبلها ، في جمادى الأولى ، من سنة ثمان أيضا .

وقال الحافظ « أبو القاسم بن عساكر » : كانت بعد مؤتة ، فيما ذكره أهل المغازي (إلا ابن إسحاق)[5] ، فقال : قبلها[6] . والله أعلم .

(فأتيته ، فقلت) . وعند « ابن سعد » : أنه وقع في نفس « عَمْرو » ، لما أمّره صلى الله عليه وآله وسلم (على الجيش ، في هذه الغزوة ، وفيهم أبو بكر وعمر) : أنه مقدم[7] عنده في (المنزلة) عليهم . فقال[8] : يارسول الله ! (أي الناس أحب إليك ؟ . قال : « عائشة » . قلت : من الرجال . قال : « أبوها » . قلت : ثم من ؟ قال : « ثم عمر »[9] فعدّ رجالا) . زاد في

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (جذام) بالجيم المعجمة . وهو في الأصل : بالحاء المهملة . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (هو) أي : لفظ : «السلاسل » . المحقق .

(٤) (مؤته) أي : غزوة مؤته . المحقق .

(٥) (إسحاق) . في الأصل : « إسحق » . المحقق .

(٦) ذكره النووي ، ص ١٥٣ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٧) (أنه مقدم) في تأويل مصدر ، فاعل للفعل : « وقع » . المحقق .

(٨) ذكر ذلك صاحب الفتح ، ص ٢٦ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٩) (ثم عمر) . في المصدر الحديث بدون : « ثم » . المحقق .

المغازي ، من وجه آخر : « فَسكَتُّ مَخَافَةَ[1] : أَنْ يَجْعَلَني في آخرهم» .

وفي حديث « عبد الله بن شقيق » ، عند الترمذي (وصححه) من حديث عائشة : « قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَيُّ أَصحاب رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ ؟ قَالَتْ : أَبُو بَكْرٍ » . وفي آخره قالت : « أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجرَّاحِ »[2] .

قال في الفتح : فيمكن أن يفسّر بعض الرجال الذين أبهموا[3] في حديث الباب : « بأبي عبيدة» . انتهى .

قال النووي[4] : في هذا الحديث ، تصريح : بعظيم فضائل أبي بكر ، وعمر ، وعائشة .

وفيه : دلالة بينة (لأهل السنة) : في تفضيل أبي بكر ، ثم عمر : على جميع الصحابة .

بَابُ اجْتِمَاعِ أَعْمَالِ الْبِرِّ لِلصِّدِّيقِ ، وَدُخُولِهِ الجَنَّةَ

وذكره النووي في : (باب فضائله ، رضي الله عنه) .

قال المنذري « رحمه الله »[5]:(فيه حديث أبي هريرة) ، رضي الله

---

(١) لم يذكر في الأصل : « مخافة » . ويبدو أن هذه اللفظة : سقطت ، أثناء النسخ . والتصحيح من الفتح ، ص ٢٦ المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) تكملة هذا الحديث ، كما في الفتح ، ص ٢٧ المصدر المتقدم ـ بعد ذكر « أبي بكر » - « قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَتْ : عُمَرُ . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَتْ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ فَسَكَتَتْ » . قال صاحب الفتح : أخرجه الترمذيّ ، وصححه ا هـ . المحقق .

(٣) (أبهموا) . أي : في قوله ، في آخر الحديث : « فعدَّ رجالا » . المحقق .

(٤) (قال النووي) أي : في ص ١٥٣ ، ١٥٤ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٥) (رحمه الله) . رمز إليه في الأصل بالحرفين: « رح » . المحقق .

عنه ، (وقد تقدم في الزكاة[1]) . يعني : تحت (باب من جمع الصدقة ، وأعمال البر) . ولفظه هناك عنده[2] ، وههنا عند النووي .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٥٥ ، ١٥٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . قَالَ : « فَمَنْ اتَّبَعَ[3] مِنْكُمْ الْيَوْمَ جِنَازَةً ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . قال : « فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِيناً ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . قَالَ : « فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضاً ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ[4] إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ») . انتهى .

(الشَّرح)

قال عياض : معناه دَخَلَ الجنة ، بلا محاسبة ، ولا مجازاة على قبيح الأعمال . وإلا : فمجرد الإيمان ، يقتضي : دخول الجنة ، بفضل الله تعالى . انتهى[5] .

اللهم ! إن عبدك هذا[6] سَمِيُّ صاحب رسولك في الغار ، فأدخله الجنة بفضلك ، وأجره من النار .

---

(١) (الزكاة) . في الأصل : « الزكوة » . المحقق .

(٢) (عنده) أي : عند المنذري . المحقق .

(٣) (اتّبع) . في مصدر الحديث : « تبع » . المحقق .

(٤) (امرئ) . في الأصل : « امرء » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (انتهى) كلام عياض ، كما حكاه عنه النووي ، ص ١٥٦ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٦) (عبدك هذا) يقصد المؤلف : « نفسه » . (سمي صاحب رسولك .. الخ) يقصد أن اسمه : « أبو بكر الصديق » . فهو سمي الصديق أبي بكر صاحب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ في الغار . المحقق .

بَابٌ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم :
(فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ أَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٥٦ ، ١٥٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا : الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقَرَةُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذا . وَلَكِنِّي ، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ » .

فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللهِ ! (تَعَجُّبًا وَفَزَعًا) : أَبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ ؟ !

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ ، عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ ، فَأَخَذَ مِنْهَا : شَاةً ، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي ، حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ . فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ ، فَقَالَ لَهُ : مَنْ لَهَا ، يَوْمَ السَّبُعِ ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ : غَيْرِي ؟ » .

فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « فَإِنِّي أُومِنُ بِذَلِكَ ، أَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَ عُمَرُ ») .

(الشرح)

(عن أبي هريرة)[1] رضي الله عنه ؛ (قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بينما رجل) لم يُسمَّ (يسوق بقرة له ، قد حمل عليها) بتخفيف الميم .

وفي البخاري : « في بني إسرائيل[2]، يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَها فَضَرَبَهَا » .

(التفتت إليه البقـرة ، فقـالت : إني لم أخلق لهـذا) التحميل ، (ولكني إنما خلقت للحرث) ، والحصر في ذلك[3]: غير مراد اتفاقا .

(فقـال النـاس : سبحـان الله) تعجبا وفزعا[4] (أبقرة تكلم[5]؟ فقال

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب »، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) الحـديث الذي يشير إليه المؤلف : مذكور في صحيح البخاري ، كتاب الأنبياء/ باب رقم (٥٢) ، ص ١٢٨٠ جـ ٣ ، ط دار القلم ببيروت ، حديث رقم (٣٢٨٤) . ونصه : (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رضي الله عنه ؛ قَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : الصُّبْحَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً ، إِذْ رَكِبَها فَضَرَبَهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهذا . إِنَّما خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ » . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللهِ ! بَقَرَةٌ تَكَلَّمُ ؟!

فَقَالَ : « فَإِنِّي أُومِنُ بهذا ، أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » ـ وَمَا هُما ثَمَّ ـ .

« وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِه ، إِذْ عَدَا الذِّئْبُ ، فَذَهَبَ مِنْها : بِشَاةٍ ، فَطَلَبَ حَتَّى كَأَنَّهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ الذئبُ : هَذا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي فَمَنْ لَهَا ، يَوْمَ السَّبُعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِي لَهَا غَيْرِي ؟ » . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحانَ اللهِ ! ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ ؟ !

قَالَ : « فإِنِّي أُومِنُ بَهذا ، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » ـ وَمَاهُما ثَمَّ ـ) .

وذكـره صاحب الفتح ، في باب (٥٤) ، حديث رقم (٣٤٧١) ، من رواية البخاري ؛ عن علي بن عبـدالله . وفي باب (٥) حديث رقم (٣٦٦٣) . من رواية البخـاري ؛ عن أبي اليمـان . والوارد بهاتين الروايتين : « وبينما » بدل : «وبينا » . ودون ذكر : « في بني إسرائيل » . وهكذا الروايات المتقدمة .

وفي الإرشاد ، جـ ٥ ص ٤٣١ . ط المطبعة الكبرى ببولاق ؛ قال القسطلاني : « من بني إسرائيل ». قاله في الشرح ، لا في متن الحديث . المحقق .

(٣) (والحصر في ذلك) أي : في : « إنما خلقت . . الخ » لأن « إنما » تفيد الحصر : غير مراد اتفاقا . وذلك لأن للبقر منافع أخرى ، غير الحرث . المحقق .

(٤) صنيع المؤلف يدل على أنه ، لم يعتبر لفظ : « تعجباً ، وفزعاً » من صلب الحديث . حيث لم يضعه تحت الخط ، كما تعود في ألفاظ الحديث . مع أنه ضمن ألفاظ الحديث . المحقق .

(٥) (تكلم) أصلها : « تتكلم »، فحذف منها إحدى التاءين ، تخفيفا . المحقق .

رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « فإنى أومن به ، أنا وأبو بكر وعمـر » . قال أبـو هريرة : فقـال[١] رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : بينـا راع) لم يسم (في غنمه ، عدا عليه الذئب ، فأخذ منها شاة ، فطلبـه الراعي) ليأخذها[٢] منه (حتى استنقذها منه ، فالتفت إليه الـذئب ، فقـال له : من لهـا) أي : الغنم (يوم السبـع) : بضم الباء ، وإسكانها . الأكثرون على الضم . قال عياض : الرواية بالضم .

وقال بعض أهل اللغة : هي ساكنة . وجعله : « اسماً للموضع ، الذي عنده المحشر يوم القيامة » . أي : من لها يوم القيامة ؟ وأنكر بعض أهل اللغة : أن يكون هذا اسماً ليوم القيامة .

وقال بعض اللغويين : يقال : « سبعت الأسد[٣] » إذا ذَعَرْتَه . فالمعنى على هذا : من لها يوم الفزع ؟ ويوم القيامة : يوم الفزع .

ويحتمـل : أن يكـون المـراد : من لها يوم الإهمال ، من « أسبعت الرجل » : أهملته[٤].

وقال بعضهم : « يوم السبع » بالإسكان : عيد كان لهم في الجاهلية ، يشتغلون فيه : بلعبهم ، فيأكل الذئب غنمهم[٥].

وقال الداوودي : « يوم السبع » أي يوم يطردك عنها السبع ، وبقيت أنا

---

(١) (فقال) في مصدر الحديث : « قال » بدون فاء . المحقق .

(٢) (ليأخذها). في الأصل : « ليأخذ » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (سبّعت الأسـد) : صوابه : « سبعت الرجل ». انظر الفتح ، جـ٧ ص ٢٨ ، تصحيح وتحقيق ابن باز هذا ؛ ومعنى « ذَعَرْتَه » : خوّفته . كما في «المعجم الوسيط » . المحقق .

(٤) أفاده ابن حجر أيضا ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٥) أفاده النووي ، ص ١٥٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

فيها ، لا راعي لها غيري ، لفرارك منه ، فأفعل فيها ما أشاء[1]. انتهى[2] .

قال ابن الأعرابي : هو بالإسكان . أي : يوم القيامة ، أو يوم الذّعر . وأنكر عليه آخرون هذا ، لقوله : (يوم ليس لها راع : غيري) ويوم القيامة : لا يكون الذئب[3] راعيها ، ولا تعلق له بها . والأصح : ما قاله الآخرون : أنها عند الفتن ، حين تتركها الناس هملا ، لا راعي لها : نهبة للسباع . فجعل الذئب[3] لها راعياً . أي : منفرداً بها . ويكون « بضم الباء »[4] . والله أعلم .

(فقال الناس : سبحان الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم : فإني أومن بذلك) النطق ، الصادر من البقرة والذئب . والفاء فيه : جواب شرط محذوف ، تقديره : فإذا كان النَّاس يتعجبون منه ، ويستغربونه : فإني لا أتعجب منه ، ولا أستغربه . وأومن به (أنا ، وأبو بكر ، وعمر) .

قال أهل العلم : إنما قال ذلك : ثقة بهما[5]، لعلمه : بصدق إيمانهما ، وقوة يقينهما ، وكمال معرفتهما : لعظيم سلطان الله ، وكمال قدرته .

---

(١) عبارة صاحب الفتح ، بالمصدر المتقدم ، ص ٢٧ : « وقال الداودي : معناه : من لها ، يوم يطرقها السبع ـ أي : الأسد ـ؛ فتفرّ أنت منه ، فيأخذ منها : حاجته ، وأتخلّف أنا ، لا راعي لها ـ حينئذ ـ غيري ». هذا ؛ ولفظ : « الداودي » ، رسم في الأصل : « الداؤدي » . المحقق .

(٢) (انتهى). أي : كلام عياض ، كما حكاه النووي : جـ ١٥ ص ١٥٧ . المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (الذئب) . في الأصل : « السبع » نقلا حرفيا من النووي . والصواب : ما أثبتناه ، تمشيا مع نص الحديث . المحقق .

(٤) ذكر ذلك النووي ، ص ١٥٧ ، ١٥٨ ، المصدر المتقدم . ويكون بضم الباء . أي : « السبُع » . المحقق .

(٥) (بهما) أي : بأبي بكر ، وعمر ، « رضي الله عنهما » . المحقق .

ففيه : فضيلة ظاهرة لأبي بكر وعمر ، رضي الله عنهما .

وفيه : جواز كرامات الأولياء ، وخرق العوائد . وهو مذهب أهل الحق . وسبقت المسألة[1] مرات .

بَابُ مُرَافَقَةِ الصِّدِّيقِ وَالفَارُوقِ : النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم

وذكره النووي ، في (باب فضائل عمر ، رضي الله عنه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٥٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؛ عَلَىٰ سَرِيرِهِ ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ : يَدْعُونَ ، وَيُثْنُونَ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ (قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ) ، وَأَنَا فِيهِمْ . قَالَ : فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا بِرَجُلٍ ، قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ . فَتَرَحَّمَ عَلَىٰ عُمَرَ ، وَقَالَ : مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا ، أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ : مِنْكَ . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ : أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ؛ وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ أُكَثِّرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يَقُولُ : « جِئْتُ : أَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ . وَدَخَلْتُ : أَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ . وَخَرَجْتُ : أَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ » .

فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو - أَوْ لَأَظُنُّ - : أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا) .

(الشَّرح)

---

(١) (المسألة) . في الأصل ؛ رسمت « المسئلة » . المحقق .

(عن ابن عبـاس)[١] رضي الله عنهمـا ، (قال : وضـع عمـر بن الخطاب ، رضي الله عنه[٢]) لما مات ، رضي الله عنه : (على سريره) . السرير هنا : النعش .

(فتكنفه الناس) ، أي أحاطوا به (يدعون ويثنون ، ويصلون عليه ، « قبـل أن يرفـع » . وأنـا فيهم . قال : فلم يرعني) : بفتح الياء ، وضم الـراء . معنـاه : لم يفجـأني ، (إلا برجـل) هكـذا هو في النسـخ : « بالبـاء »[٣]. أي : لم يفجـأني الأمـر ، أو الحال : إلا برجل (قد أخذ بمَنْكِبَيَّ[٤] ، من ورائي . فالتفت إليه ، فإذا هو علي ، رضي الله عنه[٥] . فترحم على عمر ، وقال : ما خلفت أحداً ، أحبَّ إليّ[٦] أن ألقى الله بمثل عمله : منك . وايم الله ! إن كنت لأظن : أن يجعلك الله مع صاحبيك) : النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وأبي بكر : تدفن معهما . (وذلك[٧] أني كنت ، أكثِّر ما أسمع[٨] رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول : جئت : أنـا ، وأبـو بكـر ، وعمـر . ودخلت : أنـا ، وأبـو بكر ، وعمر . وخرجت : أنا ، وأبو بكر ، وعمر » . فإن كنت لأرجو ـ أو لأظن ـ أن يجعلك الله معهما) في الحجرة[٩] .

(١) أثبتنا من السند ، من أول : « عن ابن أبي مليكة » ؛ من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (بالباء) الموحدة ، أي كلمة : « برجل » . المحقق .

(٤) (بمنكبَيَّ) : هكذا في الأصل . وفي مصدر الحديث : « بمنْكِبي » بالإفراد ، لا بالتثنية . المحقق .

(٥) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٦) (إليّ) . في الأصل : « إلى » . وما أثبتناه هو الأوضح . المحقق .

(٧) (وذلك) . في مصدر الحديث : « وذاك » بدون لام . وقد أثبت المؤلف « الثانية » في الهامش . المحقق .

(٨) (أكثر ما أسمع) . في مصدر الحديث : بدون « ما » . المحقق .

(٩) (في الحجرة) أي : تدفن معهما ، في حجرة عائشة . المحقق .

قال النووي : في هذا الحديث : فضيلة أبي بكر ، وعمر . وشهادة علي لهما ، وحسن ثنائه عليهما ، وصدق ما كان يظنه بعمر ـ قبل وفاته ـ ، رضي الله عنهم أجمعين . انتهى[1] .

وهذا الحديث ، يرد على من يزعم من الروافض وغيرهم : أن عليّا كان يبغضهما لأنهما غصبا حقه . فإن هذا الكلام والثناء : وقع منه « كرم الله وجهه » : على جنازته[2] ، حيث لا تقيّة ، ولا شيء يدعو إلى التفوه بذلك . فقاتلهم الله ! أنى يؤفكون ! .

بَابُ اسْتِخلاَفِ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

وهو في النووي ، في (باب فضائل أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٥٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عن ابْنِ أَبي مُلَيْكة : قَالَ : سَمِعْتُ[3] عَائِشَةَ ، رضي الله عنها[4] ؛ وَسُئِلَتْ : مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : مُسْتَخْلِفاً ـ لو اسْتَخْلَفَه ـ؟ قَالَتْ : أبو بَكْرٍ . فَقِيل لَهَا : ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أبي بَكْرٍ؟ قَالَتْ : عُمَرُ . ثُمَّ قِيلَ لَهَا : مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟ قَالَتْ : أَبُو عُبَيْدَة بْنُ الجرَّاحِ . ثم انتهت إلى هذا) يعني : وقفت على « أبي عبيدة »[5] .

(١) (انتهى) كلام النووي ، ص ١٥٨ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (جنازته) الضمير عائد إلى عمر ، رضى الله عنه . المحقق .

(٣) فى مصدر الحديث : « عن ابن أبي مليكة : سمعت . . الخ » بدون لفظ : « قال » . المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٥) (يعني : وقفت على « أبي عبيدة » . هذه الجملة ، ليست جزءاً من الحديث . وإنما هي تفسير لقوله : « انتهت إلى هذا » . المحقق .

(الشَّرح)

قال النووي : هذا دليل لأهل السنة : في تقديم أبي بكر ، ثم عمر : للخلافة . مع إجماع الصحابة . وفيه : دلالة لأهل السنة : أن خلافة « أبي بكـر » ليست بنص من النبي ، صلى الله عليه وآلـه وسلم : على خلافته صريحـا . بل أجمعت الصحـابـة على عقـد الخـلافـة له ، وتقـديمه : لفضيلته . ولو كان هناك نصّ عليه ، أو على غيره : لم تقع المنازعة من الأنصـار ، وغيرهم (أولا) . ولذَكَر حافظُ النصّ ما معه ، ولرجعوا إليه . لكن تنازعوا أولاً ، ولم يكن هناك نصّ ، ثم اتفقوا على أبي بكر ، واستقر الأمر .

قال[1] : وأما ما تدّعيه الشيعة ؛ من النّص على عليّ ، والوصية إليه : فباطل لا أصل له : باتفاق المسلمين . والاتفاق على بطلان دعواهم : من زمن علي . فأول من كذبهم : علي رضي الله عنه ، بقوله : « مَا عِنْدَنَا : إلَّا مَا في هَذهِ الصَّحِيفَةِ » الحديث[2] . ولو كان عنده نص : لذكره . ولم ينقل أنه ذكره : في يوم من الأيام ، ولا أن أحدا ذكره له .

وأمـا الحديث الذي بعد هذا : « فَائْتي[3] أبا بكر » ، فليس فيه نصّ على خلافته[4] ، وأمْرٌ بها . بل هو إخبار بالغيب ، الذي أعلمه الله تعالى

(١) (قال) أي النووي ، ص ١٥٥ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) ذكره النووي . بالمصدر المذكور . المحقق .

(٣) (فَائْتي) . في الأصل : « فأتي » . هذا ؛ والحديث ، مذكور بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٥٤ ، المصدر السابق ، ونصه : « أَنَّ امْرَأَةً ، سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : شَيْئًا . فَأَمَرَهَا : أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْه . فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ : إِنْ جِئْتُ ، فَلَمْ أَجِدْكَ ؟ قَالَ أَبي ـ القائل « قال أبي » : هو جبير بن مطعم . الراوي عن أبيه « مطعم » ـ كَأَنَّهَا تَعْنِي : الْمَوْتَ . قَالَ : « فَإِنْ لَمْ تَجِدِيني ؛ فَائْتِي أَبَا بَكْرٍ ») . المحقق .

(٤) (على خلافته) أي : خلافة « أبي بكر » . المحقق .

به . والله أعلم . انتهى[1].

قلت : وكتـاب (إزالة الخفاء ، عن خلافة الخلفاء) ، للشيخ أحمد ولي الله الدهلوي ، رحمه الله[2] : جامع لأشتات هذا الباب ، وأدلته ، على وجه الصواب . ومسألة[3] الخلافة ، قد قامت عليها القيامة ، من زمن أبي بكر إلى هذه الأعصار . وذهبت كل طائفة : إلى قول من الأقوال . واختار كل صاحب مذهب : مسلكـا خَاصًّا . والأمر أيسر من ذلك ، وأهون مما هنالك . هذا كتابنا (إكليل الكرامة ، في تبيان مقاصد الإمامة) انظر فيه : تجده شافياً لأسقام الشكوك ، ومزيلا لعاهات الشبهات . « ولاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَالْفُؤاد كُلُّ أُولئِك كَانَ عَنْهُ مَسْئولاً »[4].

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٥٤ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ مُحَمَّـدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيه ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : شَيْئًـا ، فَأَمَرَهَا : أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْه . فَقَالَتْ : يَارَسُـولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ : إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِـدْكَ ؟ - قَالَ أَبِي : كَأَنَّهَـا تَعْنِي

(١) (انتهى) كلام النووي ، ص ١٥٥ ، نفس المصدر . المحقق .

(٢) (رحمه الله) . هذا اللفظ مرموز إليه ، في الأصل بالحرفين : (رح) . المحقق .

(٣) (ومسألة) . في الأصل : « ومسئلة » . المحقق .

(٤) الآية (٣٦) من سورة الإسراء . المحقق .

« الْمَوْتَ » ـ قَالَ : « فَإِنْ لَمْ تَجِدِينِي ، فَائْتِي أَبَا بَكْرٍ ») .

(الشرح)

(عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ؛ أن امرأة) قال الحافظ : لم[1] أقف على اسمهـا . (سألت : رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : شيئـاً) زاد البخـاري : « وَكَلَّمَتْـه فِي شيء » . وَلَمْ يُسَمِّ ذَلِكَ الشيء[2] . (فأمرهـا : أن ترجع إليه . فقالت : يارسول الله ! أرأيت إن جئتُ ، فلم أجـدك ؟ ـ قال أبي كأنهـا تعني المـوت ـ) أي : إن جئتُ فوجدتك : قد مت،ماذا أفعل ؟ (قال : فإن لم تجديني ، فَائْتِي[3] أبا بكر) .

قال ابن بطال : استدلّ النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، بظاهر قولها « إن لم أجدك » : أنها أرادت الموت . فأمر بإتيانها أبا بكر . قال[4] : وكأنه اقترن بسؤالها : حالة ، أفهمت ذلك ، وإن لم تنطق به . قال في الفتح : لكن قولها : « لم أجدك » : أعم في النفي ، من حال الحياة وحال الموت . ودلالته لها على « أبي بكر » ، مطابقة لذلك العموم[5] .

---

(١) (لم أقف) . في الأصل : « ولم » بزيادة واو . وقد حذفناها تصرفا . المحقق .

(٢) (زاد البخـاري : «وكلمتـه في شيء ») . هذه الـزيادة للبخاري : وردت في روايته عن « عبدالعزيز بن عبدالله » . ونصها : « فكلمته » بالفاء ، لا بالواو . ووردت كذلك في روايته ، عن « عبيد الله بن سعد بن إبراهيم » وبعدها : « فأمرها بأمر » . بدل « فأمرها أن ترجع إليه » . انظر صحيح البخاري ، كتاب الأحكام « باب الاستخـلاف » ، ص ٢٦٣٩ جـ ٦ ، ط دار القلم بيروت . هذا ؛ وكلمـة « شيء » : رسمت في الأصل : « شئ » ، بوضع الهمزة فوق الياء . المحقق .

(٣) (فائتي) . في الأصل : « فأتي » . المحقق .

(٤) (قال) أي « ابن بطال » ، كما حكاه ، صاحب الإرشاد ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٥) حكاه ، عن صاحب الفتح : القسطلاني ، في نفس المصدر المتقدم . المحقق .

قال : وفيه الإشارة ، إلى أن أبا بكر ، هو الخليفة بعد النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم[1] .

قال : ولا يعارض هذا : جزم عمر « أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لم يستخلف » . لأن مراده : نفي النصّ على ذلك صريحًا[2] .

وفي حديث عند الطبراني ؛ « قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ ! إلى مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَاتِ أَمْوالِنا بَعْدَكَ ؟ قال : إلى أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيق »[3] . وهذا لو ثبت : كان أصرح من حديث الباب : في الإشارة إلى أن الخليفة بعده : أبو بكر . لكن إسناده ضعيف . والله أعلم .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٥٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ لي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم - فِي مَرَضِهِ - : « ادْعِي لِي : أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ ، وَأَخَاكِ : حَتَّىٰ أَكْتُبَ كِتَابًا . فَإِنِّي أَخَافُ : أَنْ يَتَمَنَّىٰ مُتَمَنٍّ ، وَيَقُولَ قَائِلٌ : أَنَا أَوْلَىٰ . وَيَأْبَى اللَّهُ ، والْمُؤْمِنُونَ : إلَّا أَبَا بَكْرٍ ») .

---

(١) حكاه ، عن صاحب الفتح : القسطلاني ، في نفس المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) نفسه . المحقق .

(٣) ذكر هذا الحديث : صاحب الفتح ، وأفاد أنه : رواه الطبراني ، من حديث « عصمة بن مالك » . وعلّق عليه بما ذكر المصنف . انظر جـ ٧ ص ٢٤ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] ؛ قالت : قال لي رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ ـ في مرضه ـ : ادعي لي أبا بكر أباك ، وأخاك : حتى أكتب كتابًا . فإني أخاف : أن يتمنى متمنٍّ ، ويقول قائل : أنا أولى) أي : أنا أحقّ بالخلافة .

قال عياض : هذه الرواية : أجود . وفي بعض النسخ المعتمدة : « أنَا ولا » موضع : « أنا أَولى »[2] أي : يقول : « أنا أحق » . وليس كما يقول ، بل (يأبى الله ، والمؤمنون : إلا أبا بكر) .

ورواه بعضهم : « أَنَا، وَلي » أي : أنا أحقّ ، والخلافة لي[3] .

وعن بعضهم : « أنَا ولَّاه » أي : أنا الذي ولاه النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم[4] .

وبعضهم : « أَنَّى وَلَّاهُ » بتشديد النون . أي : كيف [5] ولّاه ؟ .

قال النووي : في هذا الحديث : دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق ، وإخبار منه ، صلى الله عليه وآله وسلم : بما سيقع في المستقبل ، بعد وفاته ، وأن المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره .

وفيه إشارة : إلى أنه سيقع نزاع . ووقع كل ذلك .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) أي بدل : « أنا أولى » : « أنا ولا » بتخفيف : أنا ولاَ . ومعناها : كما ذكر المؤلف ؛ حكاية عن عياض . وحكاه أيضا النووي ، ص ١٥٥ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٣) حكاه النووي ، عن عياض ، بنفس المصدر . قلت : ألا يحتمل ـ على هذه الرواية ـ: أن يكون المعنى : « أنا وليّ » بتشديد الياء . أي : أنا الحقيق بالولاية ؟ المحقق .

(٤) نفسه . المحقق .

(٥) وهذه الروايات كلها : ذكرها النووي ، ص ١٥٥ جـ ١٥، المطبعة المصرية . المحقق .

وأما طلبه لأخيها ، مع أبي بكر ؛ فالمراد : أنه يكتب الكتاب .

وفي البخاري : « لَقَدْ هَمَمتُ : أَنْ أُوَجِّه إِلى أَبي بَكْرٍ وَابْنِهِ ، وَأعْهَد » .

ولبعض رواته : « وَآتيه »[1] من الإتيان . قال عياض : وصوبه[2] بعضهم . وليس كما صوب ، بل الصواب:« ابنه ».وهو أخو عائشة . وتوضحه رواية مسلم : « أخاك »[3]. ولأن إتيان النبي[4] صلى الله عليه وآله وسلم : كان متعذرا ، أو متعسراً[5]. وقد عجز عن حضور الجماعة ، واستخلف الصديق ليصلي بالناس . واستأذن أزواجه : أن يمرض في بيت عائشة . انتهى[6].

قلت : ففي هذا « معجزة له » ، صلى الله عليه وآله وَسَلم ، ظاهرة .

بَابُ فَضَائِلِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ولفظ النووي : (باب من فضائل عمر ، رضي الله عنه) .

وهو ابن الخطاب بن « نفيل » مصغَّرا ، ابن عبدالعزى بن « رياح »[7]

---

(١) ذكر الروايتين المنسوبتين للبخاري : النووي ، ص ١٥٥ ، المصدر السابق . هذا ؛ وكلمة : « آتيه » . بدل : « وابنه » . المحقق .

(٢) (وصوّبه بعضهم) أي : صوب لفظ : « وآتيه » . المحقق .

(٣) (أخاك) . وهو المذكور بحديث الباب . المحقق .

(٤) (إتيان النبي) من إضافة المصدر لفاعله . أي : « إتيان النبي أبا بكر » . المحقق .

(٥) (ولأن إتيان النبي ، صلى الله عليه وسلم . . . الخ) . قلت : هذا دليل آخر على أن الصواب : « ابنه » ، لا : « آتيه » . فيبدو أن كلمة : « ابنه » حرفت إلى « آتيه » . والله أعلم . المحقق .

(٦) (انتهى) أي : كلام عياض ، كما حكاه النووي ، ص ١٥٥ ، ١٥٦ ، المصدر السابق . المحقق .

(٧) زاد صاحب الفتح : « ابن عبدالله بن قرط بن رَزَاح بن عديّ بن كعب بن لؤيّ بن غالب » . ثم قال : يجتمع مع النبي ، صلى الله عليه وسلم : في « كعب » . وعدد ما بينهما من الآباء ، إلى « كعب » : متفاوت بواحد ؛ =

بالياء بعد الراء . كنّاه رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : « أبا حفص » . ولقبه : « بالفاروق »[1] .

وقيل : لقبه به أهل الكتاب[2] . وقيل : جبريل ، عليه السلام[3] . أقوال لأهل العلم .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٥٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ؛ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ ؛ مِنْهَا : مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ . وَمِنْهَا : مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ . وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ » . قَالُوا : مَاذَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « الدِّينَ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه[4] ؛ قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بينا) بغير ميم (أنا نائم ، رأيت الناس) :

= فبين النبى ، صلى الله عليه وسلم وكعب : سبعة آباء . وبين عمر وكعب : ثمانية . الفتح جـ٧ ص ٤٤ ، تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز . المحقق .

(١) قال ابن حجر بالمصدر المتقدم : رواه « أبو جعفر بن أبي شيبة » ، في تاريخه : عن طريق ابن عباس ، عَن عمر . ورواه ابن سعد : من حديث عائشة . المحقق .

(٢) قال في نفس المصدر : أخرجه « ابن سعد »، من الزهري . المحقق .

(٣) قال ابن حجر : رواه البغوي . المصدر نفسه . المحقق .

(٤) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب » . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنه » . هذا ؛ وكلمة « عنه » . وردت في الأصل : « غنه » بالغين المعجمة . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

من الرؤيا النومية ، على الأظهر ، أو البصرية . (يعرضون عليّ[1]، وعليهم قمص) بضم القاف والميم : جمع « قميص » . والواو للحال .

(منها ما يبلغ الثدي) : بضم الثاء ، وكسر الدال ، وتشديد الياء : جمع « ثدي » . وروي[2] على الإفراد أيضا . (ومنها ما يبلغ دون ذلك) ، فلم يصل إلى الثدي .

(ومَـرّ عمر بن الخطاب) وفي البخاري : « وعُرِض عليّ[3] عمر » ، (وعليه قميص يجره . قالوا) أي : من حضر من الصحابة : (ماذا أوَّلتَ) أي : عبـرته[4] (ذلك ؟ يارسول الله ! قال : الدين) . لأن الدين يشمل الإنسان ، ويحفظه ، ويقيه المخالفات : كوقاية الثوب وشموله .

قال أهل العبارة[5] : القميص في النوم ، معناه : الدين . وجره : يدل على بقـاء آثـاره الجميلة ، وسننه الحسنة : في المسلمين ، بعد وفاته ، ليقتدى به .

ولا يلزم من هذا الحديث : أفضلية عمر على أبي بكر ؛ فلعل الذين عُرِضُوا ، لم يكن فيهم : أبو بكر . وكون عمر يجر القميص ، لا يستلزم : أن لا يكون على أبي بكر أطول منه .

---

(١) (يعـرضـون عليّ) . في مصدر الحديث ؛ بدون ذكر : « عليّ » . ولكن ذكر لفظ : « عليّ » في رواية البخاري ، كما في (الفتح) ، ص ٤٣ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز . المحقق .

(٢) (وروي على الافـراد أيضـا) ، أي : « الثَّدْيَ » . وهي رواية البخاري . انظر الفتح ، جـ٧ ص ٤٣ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز ، حديث رقم (٣٦٩١) . المحقق .

(٣) هي الرواية المتقدمة ؛ ونص العبارة بها : « وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ اجْتَرَّهُ » . المحقق .

(٤) (عبرته) . لو قال : « عبرت » بدون هاء الضمير ، لكان أولى : لينسجم مع لفظ الحديث : « ذلك » . أي : ماذا عبرت ذلك ؟ » . المحقق .

(٥) (أهل العبارة) . أي : أهل تعبير الرؤى . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم النووي ، ص ١٦٠ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ عَنْ أَبِيهِ ؛ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، إِذ رَأَيْتُ قَدَحًا ، أُتِيتُ بِهِ ، فِيهِ لَبَنٌ ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، حَتَّىٰ إِنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي . ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي : عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ » . قَالُوا : فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ ؟ يَارَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « الْعِلْمَ ») .

(الشَّرح)

(عن عبدالله بن عمر ، رضي الله عنهما[١] ؛ عن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ أنه قال[٢] : بينا أنا نائم ، إذ رأيت قدحًا أتيت به ، فيه لبن . فشربت منه ، حتى إني لأرى الري) بكسر الراء ، وتشديد الياء . (يجري في أظفاري) . ورؤية الريّ : على طريق الاستعارة . كأنه لما

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن حمزة »، من مصدر الحديث : هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) في الأصل : « قال أنه قال » . ويبدو أن : « قال » الأولى ، كان موضعها في الهامش ، كما هي عادة المؤلف ، عندما يختلف لفظ في نسخة ، عنه في نسخة أخرى ؛ فيختار أحدهما ، ويذكر الآخر في الهامش . ويضع علامة تشير إلى ذلك . والخلاصة ؛ أنه ورد في بعض النسخ : « قال » ، وفي بعضها : « أنه قال » ، واختار المؤلف : الثاني . وعند النسخ وضع الأول في الصلب خطأ وكان موضعه في الهامش ؛فحذفناه تصرفا . هذا ؛ والوارد في مصدر الحديث : « قال » ، كما في حديث الباب . المحقق .

جعل الري جسما ، أضاف إليه ما هو من خواص الجسم ، وهو كونه مرئيا . قاله في الفتح .

(ثم أعـطيتُ فضلي : عمر بن الخطاب . قالوا : فما أولت ذلك ؟ يارسول الله ! قال العلم) ؛ وذلك من جهة اشتراك « العلم واللبن » في كثرة النفع ؛ فاللبن للغذاء البدني . والعلم للغذاء المعنوي .

وعبـارة النووي : اللبن : غذاء الأطفال ، وسبب صلاحهم ، وقوت للأبدان بعد ذلك . والعلم : سبب لصلاح الآخرة والدنيا . انتهى[1] .

قلت : وفيه دلالة ، على كون عمر ذا علم . وهذا يرد على الرفضة في طعنهم إياه : بقلة العلم . وقـد جمـع « صاحب إزالة الخفاء » : جزءاً[2] كامـلا من فتاواه ، رضي الله عنه . كلها يدلّ على : غاية علمه ، وسعة فهمه ، وتمام فقهه . فلحا الله[3] هؤلاء المبتدعة : إلى أين ذهبت بهم[4] تعصباتهم الفاسدة ، ومجازفاتهم الكاسدة ؟ عصمنا الله تعالى ، عن ذلك .

---

(١) (انتهى) كلام النووي ، ص ١٥٩ ، المصدر المتقدم ، المحقق .

(٢) (جزءاً) . في الأصل : « جزءً » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (فلحا الله) أي : «لعن الله ، وقبح » . ومنه قول « الحطيئة » ـ يقبّح أباه وعمه وخاله ـ :

لحـاك الله ثم لحـاك حقّـا أبًا ولحاك من عم وخال . المحقق .

(٤) (بهم) في الأصل : «به » بالإفراد . والصواب : ما أثبتناه ، لعود الضمير على جمع . المحقق .

(بَابُ مِنْـــهُ)

وأورده النووي ، في (الباب المشار إليه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يَقُولُ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، رَأَيْتُنِي عَلَىٰ قَلِيبٍ ، عَلَيْهَا دَلْوٌ ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا : مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أبي قُحَافَةَ ، فَنَزَعَ بِهَا : ذَنُوبًا ، أَوْ ذَنُوبَيْنِ . وَفِي نَزْعِهِ ـ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ـ ضَعْفٌ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا ؛ فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ ؛ فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ : يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، حَتَّىٰ ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : سمعت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ يقول : بينا أنا نائم ، رأيتني على قليب ، عليها دلو) هي البئر غير المطوية[2] . « والدلو » : يذكّر ويؤنث .

(فنزعت منها : ما شاء الله . ثم أخذها ابن أبي قحافة ، فنزع[3] منها) . النزع : الاستقاء .

---

(١) أثبتنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب » ، من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (هي البئر غير المطوية) : تفسير للقليب . المحقق .

(٣) (فنزع منها) : في مصدر الحديث : « بها » بدل : « منها » : (في هذه . بخلاف الأولى فهي « منها ») . المحقق .

(ذنوبا) بفتح الذال : الدلو المملوءة[1] .

(أو ذنوبين . وفي نزعه ضعف[2]) : بضم الضاد ، وفتحها : لغتان مشهورتان[3] . والضم أفصح .

(والله يغفر له) أي : ضعفه . وأُول : بقصر مدة خلافته[4] .

(ثم استحالت) أي : صارت وتحولت ، من الصغر إلى الكبر : (غربا) بفتح المعجمة وإسكان الراء . وهي الدلو العظيمة .

(فأخذها ابن الخطاب ، فلم أر عبقريًا من الناس) : بفتح العين ، وسكون الباء ، وفتح القاف ، وكسر الراء ، وتشديد الياء . هو « السيد » . وقيل : الذي ليس فوقه شيء[5] .

---

(١) (المملوءة) . في الأصل : « المملوة » بدون همزة . المحقق .

(٢) (وفي نزعه ضعف ، والله يغفر له) . هكذا في الأصل .

وفي مصدر الحديث ، وكذلك في صحيح مسلم ، المجلد الرابع ص ١٨٦٠ ، ط دار الفكر ببيروت ، تصحيح وتحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، حديث رقم (٢٣٩٢) : (وفي نزعه ـ والله يغفر له ـ ضعف) . فجملة . « والله يغفر له » : معترضة بين الخبر ومبتدئه . أما عبارة : « وفي نزعه ضعف ، ويغفر الله له » ، فقد وردت في رواية أخرى ، تختلف في بعض ألفاظها عن حديث الباب . وهي في صحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٢ ، المصدر المتقدم . وفي صحيح مسلم ، تصحيح وتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، ص ١٨٦١ ، نفس المصدر المتقدم . المحقق .

(٣) واللغتان : قراءتان سبعيتان ، في قوله تعالى ، في سورة الروم ، في الآية (٥٤) : « خَلَقَكُم مِّن ضُعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضُعْفٍ قُوَّةً ، ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ قُوَّةٍ ضُعْفًا وَشَيْبَةً » . وكلا اللغتين فصيح ، لورود القرآن بهما . المحقق .

(٤) (وأوّل بقصر مدة خلافته) . هكذا في الأصل . قلت : إذا كان هذا التأويل وارد . عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فلا تعقيب لنا عليه . أما إذا كان عن غيره ؛ فإنه لا يستقيم مع قوله صلى الله عليه وسلم : « والله يغفر له » . إذ لا حيلة له ، في قصر مدة خلافته . والتأويل الذي أراه هو ما كان في طبعه « رضي الله عنه من بعض اللين » على النقيض من عمر ، إذا استثنينا موقفهما من حروب الردة . والله أعلم . المحقق .

(٥) (شيء) . في الأصل : الهمزة فوق الياء . المحقق .

قال ابن جبير[1] : « العبقري » : عتاق الزرابي . أي : حسانها . قال[2] « يحيى بن سعيد القطان » : الزرابي ؛ هي الطنافس[3] أي : البساط ، لها خمل . أي : أهداب . رقيق مبثوثة أي كثيرة . وهذا الذي قاله هو معنى « العبقري » في اللغة . والمراد به هنا : « سيد القوم » . وغير ذلك[4] .

(ينزع نزع عمر بن الخطاب) . وفي البخاري : « يفري[5] فريه » .

(حتى ضرب الناس بعطن) أي : أرووا إبلهم ، ثم آووها إلى « عطنها » : وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي ، لتستريح[6] .

ولفظ البخاري : « حتى رَوِيَ النَّاسُ ، وضَرَبوا بِعَطَن »[7] .

---

(١) (قال ابن جبير) . هكذا قال البخاري . في الحديث رقم (٣٦٨٢)، في الفتح جـ ٧ ص ٤١ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . قال صاحب الإرشاد جـ ٦ ص ١٠٠ ط المطبعة الكبرى ببولاق : « ابن جبير » بالجيم : « سعيد » . فيما وصله « عبد بن حميد » . قال : ولأبي ذر ، ـ ونسبها في الفتح : للأصيلي ، وكريمة ـ وبعض النسخ : عن أبي ذر : « قال ابن نمير » بنون وميم ، مصغّرا . قيل : هو محمد بن عبدالله بن نمير (شيخ البخاري في هذا الحديث) . قال القسطلاني : قال البرماوي (كالكرماني) : وهو أولى ، لأنه راوي الحديث ا هـ . أي الأولى بالصواب : « ابن نمير » وليس « ابن جبير »، لأن الأول هو شيخ البخاري ، في هذا الحديث . المحقق .

(٢) (قال يحيى) . في صحيح البخاري ، وكذلك في الفتح ، ص ٤١ جـ ٧، المصدر المتقدم : « وقال » بزيادة واو . المحقق .

(٣) (الزرابي : هي الطنافس ، لها خمل رقيق ، مبثوثة : كثيرة) هكذا : ذكره البخاري ، بالحديث رقم (٣٦٨٢) ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٤) (وغير ذلك) . أي للعبقري : معنى آخر غير ما ذكره ، وهو « الذي ليس فوقه شيء » . كما تقدم . المحقق .

(٥) (وفي البخاري : يفري فريه) وهي روايته عن سالم ، عن عبدالله بن عمر ، يرفعه . انظر الحديث رقم (٣٦٨٢) بالفتح المصدر المتقدم . المحقق .

(٦ ذكره النووي ، ص ١٦١ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٧) نفس الحديث رقم (٣٦٨٢) . المحقق .

وفيه : إشارة إلى طول مدة خلافة عمر ، وكثرة انتفاع الناس[1] بها .

قال عياض : ظاهره أنه عائد إلى خلافة عمر خاصة . وقيل : يعود إلى خلافة أبي بكر وعمر جميعا ، لأن بنظرهما ، وتدبيرهما ، وقيامهما بمصالح المسلمين : تم هذا الأمر ، وضرب الناس بعطن . لأن أبا بكر : قمع أهل الـردة ، وجمع شمل المسلمين وألفهم[2]، وابتدأ الفتوح ، ومهّد الأمور . وتمت ثمـرات ذلـك وتكاملتْ[3]: في زمن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه . انتهى[4].

وعبارة النووي ؛ قال العلماء : « هذا المنام » مثال واضح ، لما جرى لأبي بكـر وعمـر ، رضي الله عنهما : في خلافتهما ، وحسن سيرتهما ، وظهور آثارهما ، وانتفاع الناس بهما . وكل ذلك مأخوذ من النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ومن بركته ، وآثار صحبته . فكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم : هو صاحب الأمر ، فقام به أكمل قيام ، وقرر قواعد الإسلام ؛ ومهّد أموره . وأوضح أصوله وفروعه ، ودخل الناس في دين الله أفواجا ، وأنزل الله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكم »[5]. ثم توفي صلى الله عليه وآله وسلم ، فخلفه أبو بكر ، رضي الله عنه : سنتين وأشهراً . وهو المراد بقوله : « ذنوباً أو ذنوبين » . وهذا شك من الراوي . والمراد : « ذنوبان »

---

(١) وأيضا فيه إشارة إلى قوة صلابة عمر ، وحزمه ؛ في أخذ الأمور ، وسدّ أبواب الفتن . ولذلك لم تستطع الفتنة ـ في عهده ـ أن ترفع رأسها . المحقق .

(٢) (وألفهم) . في الأصل : « والفهم » بدون همزة فوق الألف . وما أثبتناه أوضح . المحقق .

(٣) (وتكاملت) . غير واضحة في الأصل . المحقق .

(٤) (انتهى) كلام عياض ، كما حكاه عنه النووي ، ص ١٦٢ المصدر المتقدم . المحقق .

(٥) جزء من الآية (٣) سورة المائدة . المحقق .

كما صرح به في الرواية الأخرى[1] . وحصل في خلافته : قتال أهل الردة ، وقَطْعُ دابرهم ، واتساع الإسلام . ثم توفي ، فخلفه : عمر رضي الله عنه ، فاتسع الإسلام في زمنه ، وتقرر لهم من أحكامه : ما لم يقع مثله . فعبر « بالقليب » : عن أمر المسلمين ، لما فيها من الماء ، الذي به حياتهم وصلاحهم . وشبّه أميرهم : بالمستقي لهم . وسقيه : هو قيامه بمصالحهم ، وتدبير أمورهم . وليس في قوله ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في حق أبي بكر : « وفي نزعه ضعف » : حطّ من فضيلته ، ولا إثبات فضيلة لعمر عليه . وإنما هو إخبار عن مدة ولا يتهما ، وكثرة انتفاع الناس : في ولاية عمر ، لطولها ولاتساع دائرة الإسلام ، وبلاده ، والأموال وغيرها : من الغنائم ، والفتوحات . ومصّر الأمصار ، ودوّن الدواوين . وكذلك ليس في قوله : « والله يغفر له » : تنقيص له ، ولا إشارة إلى ذنب . وإنما هي كلمة ، كان المسلمون يدعمون بها كلامهم ، ونعمت الدعامة[2] .

وفي حديث آخر عند مسلم : « إنها كلمة ، كان المسلمون يقولونها : افعل كذا ، والله يغفر لك »[3] .

قال العلماء : وفي كل هذا « إعلام » : بخلافة أبي بكر وعمر ، وصحة ولايتهما ، وبيان صفتها ، وانتفاع المسلمين بها . انتهى[4] .

---

(١) وهي رواية مسلم ، عن أحمد بن عبدالرحمن بن وهب ، ص ١٦١ ، ١٦٢ ، المصدر المتقدم ، ونصها : (عن أبي هريرة ؛ عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، أُريتُ : أَنِّي أَنْزِعُ عَلَى حَوْضِي ؛ أَسْقِي النَّاسَ ، فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي ، لِيُرَوِّحَنِي ؛ فَنَزَعَ ؛ دَلْوَيْنِ . . الحديث) . المحقق .

(٢) أفاده النووي ، ص ١٦١ ، المصدر المتقدم . المحقق .

(٣) ذكر ذلك النووي ، بنفس المصدر . المحقق .

(٤) (انتهى) كلام النووي ، بالمصدر المذكور . المحقق .

(بَابُ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المشار إليه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٣ ، ١٦٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ أَنَّهُ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ . فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ ، إِلَىٰ جَانِبِ قَصْرٍ . فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَذَكَرْتُ : غَيْرَةَ عُمَرَ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَبَكَىٰ عُمَرُ ـ وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ ، مَعَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : بِأَبِي أَنْتَ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! أَعَلَيْكَ أَغَارُ ؟ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة) رضي الله عنه ؛ (عن النبي[١] ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ أنه قال : « بينا[٢] أنا نائم ، اذ رأيتني في الجنة) بضمير المتكلم . وهو من خصائص أفعال القلوب[٣] . أي رأيت نفسي في المنام : فيها[٤]

---

(١) في مصدر الحديث : « عن رسول الله » ، بدل : « عن النبي » . المحقق .

(٢) (بينا) هكذا في الأصل ، كما في مصدر الحديث . وقد ذكر المؤلف (في الهامش) : «بينما » ، إشارة إلى وروده هكذا ، في بعض النسخ . ولكنه اختار الأول . المحقق .

(٣) أي اتصال الفعل هنا بضمير المتكلم ـ وكذلك بالضمائر المتصلة ـ : من خصائص أفعال القلوب . مثل (رأى ، وجد ، علم ، حسب ، ظن ، خلت) ونحوها . المحقق .

(٤) (فيها) أي في الجنة . المحقق .

(فإذا امرأة توضأ[1] إلى جانب[2] قصر) ، وضوءًا[3] شرعيًا . ولا يلزم : أن يكون على جهة التكليف . أو يؤوّل بأنها كانت : محافظة في الدنيا : على العبادة . أو لغويًّا : لتزداد وضاءةً وحسناً[4] .

(فقلت : « لمن هذه ؟ فقالوا : لعمر بن الخطاب . فذكرت غيرة عمر ، فوليت مدبراً » . قال أبو هريرة : فبكى عمر) لما سمع ذلك ؛ سروراً به ، وتشوقا إليه . (ونحن جميعا في ذلك المجلس ، مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . ثم قال عمر : بأبي أنت[5] وأمي ! يارسول الله ! أعليك أغار ؟) .

الأصل : أعليها أغار منك ؟ فهو من باب القلب . ولفظ حديث جابر ، عند مسلم : « دَخَلْتُ الْجَنَّة ، فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارا ـ أو قَصْرا ـ فَقُلْت : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ ، فَذَكَرتُ غَيْرَتك » فَبَكى عُمَرُ ، وَقَالَ : أي رَسُولَ اللهِ ! أَوَ عَلَيْكَ يُغَارُ[6]؟ .

وفي هذا الحديث : فضيلة لعمر ظاهرة ، وإخبار بأنه من أهل الجنة . اللهم ! ارزقنا الجنة .

---

(١) (توضأ) . أي : تتوضأ ، فحذفت إحدي التاءين ، تخفيفا . المحقق .

(٢) (جانب) ذكر المؤلف في الهامش : « جنب » : إشارة إلى أنها وردت في بعض النسخ : « جانب » وفي البعض : « جنب » . فاختار الأولى ، وهو الموافق لمصدر حديث الباب . المحقق .

(٣) (وضوءاً) . في الأصل : « وضوء » بدون ألف في آخره ، والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٤) (أو لغويا ، لتزداد . الخ) أو أن المراد بالوضوء هنا : ليس وضوء الصلاة ، وإنما الوضوء اللغوي ، ومعناه : الغسل للنظافة ، والحسن والجمال . هذا ؛ وقد ذكر هذه المعاني للوضوء : صاحب الإرشاد ص ٩٩ جـ ٦ ، ط المطبعة الأميرية الكبرى ببولاق/ مصر . المحقق .

(٥) (بأبي أنت وأمي) . في مصدر الحديث : « بأبي أنت » ، دون لفظ : « وأمي » . المحقق .

(٦) هذه الرواية ، مذكورة في صحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب الماضي) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٤ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَخْبَرَهُ : أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا ؛ قَالَ : اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ : عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ . فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ : قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الحِجَابَ ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ وَرَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَضْحَكُ ـ فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ ، يَارَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ : ابْتَدَرْنَ الحِجَابَ » . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ . ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ ! أَتَهَبْنَنِي ، وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؟ قُلْنَ : نَعَمْ ؛ أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ ـ قَطُّ ـ سَالِكاً فَجًّا ، إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ ») .

(الشَّرح)

(عن سعد بن أبي وقاص ، رضي الله[1] عنه ؛ قال : استأذن عمر : على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وعنده نساء من قريش) هُنّ من أزواجه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، لقوله : (يكلمنه ويستكثرنه) أي : يطلبن كثيراً من كلامه ، وجوابه : بحوائجهن ، وفتاويهن .

وقال القسطلاني : يطلبن منه ، أكثر مما يعطيهنّ .

وفي مسلم : « أنَّهن يَطْلُبن النَّفقَة »[2] (عالية أصواتهن) . قال عياض : يحتمل : أن هذا ، قبل النّهي عن رفع الصوت فوق صوته ، صلى الله عليه وآله وسلم[3] . ويحتمل : أن علو أصواتهن ، إنما كان باجتماعها[4] ، لا أن كلام كل واحدة بانفرادها : أعلى من صوته ، صلى الله عليه وآله وسلم . أو كان ذلك من طبعهن . قاله ابن المنير .

(فلما استأذن عمر : قمن يبتدِرْن الحجاب ، فأذن له رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ ورسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم يضحك ـ فقال عمر : أضحك الله[5] سنك ، يارسول الله !) . مراده : لَازِمُ الضحك ، وهو السرور . لا الدّعاء بالضحك .

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن عبدالحميد » من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالمصدر : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) ذكره « ابن حجر » في (الفتح) . ونص عبارته ، ص ٤٧ جـ ٧، تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز : «وزعم الداودي أن المراد . أنهنّ يُكثرن الكلام عنده . وهو مردود : بما وقع التصريح به ، في حديث جابر » ، عند مسلم : « أَنَّهُنَّ يَطْلُبْنَ النَّفَقَةَ » ا هـ . المحقق .

(٣) أي : في قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِين آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتكم فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ . . . » [٢ الحجرات] . المحقق .

(٤) (باجتماعها) أي : باجتماع الأصوات . المحقق .

(٥) عبارة صاحب الفتح ، ص ٤٧ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز : « أضحك الله سنك » ، لم يُرد به الدعاء بكثرة الضحك ، بل لازمه ، وهو السرور . أو نفي ضدّ لازمه ، وهو الحزن . المحقق .

(فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : عجبت من هؤلاء اللاتي كنّ عندي ، فلما سَمعْن صوتك : ابتدرن الحجاب » . قال عمر فأنت[1]، يارسول الله ! أحق أن يهبن) أي : يُوقِّرن . (ثم قال عمر : أي عدوَّات أنفسهنّ ! أتهبْنني ، ولا تهبْن رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم ؟ قلن[2]: نعم . أنت أغلظ ، وأفظ : من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

« الغليظ والفظ » : بمعنى . وهو عبارة عن : شدة الخلق ، وخشونة الجانب .

قال أهـل العلم : وليست لفـظة « أفعل » هنا : للمفاضلة ، بل هي بمعنى : « فظ غليظ » . قال عياض : وقد يصح حملها على المفاضلة ، وأن القدْر الذي منها في النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : هو ما كان من إغلاظه على الكافرين ، والمنافقين[3] . كما قال تعالى : « جَاهِدِ الْكُفَّارَ والْمُنافِقِين وَاغْلُظْ عَلَيْهِم »[4]. وكان : يغضب ويُغلظ ، عند انتهاك حرمات الله تعالى . والله أعلم .

وكـان عمـر مبـالغـا في الـزّجـر عن المكروهات مطلقًا ، وفي طلب المندوبات كلّها .

(١) (فأنت) . في الأصل : « فاتت » بالتاء . المحقق .

(٢) (قلن) . في الأصل : « قلق » . بالقاف بدل النون . المحقق .

(٣) قلت : وهذا ليس بشيء ، فإن النبي ، صلى الله عليه وسلم : أشدّ على الكافرين والمنافقين غلظة ، من عمر وغيره ، لأنه أسرع استجابة لما أمره الله به من عمر . المحقق .

(٤) الآية (٩) من سورة التحريم . المحقق .

قال النـووي : وفي هذا الحـديث : فضل لين الجانب ، والحلم ، والـرفق ، ما لم يفـوت مقصوداً شرعيًا . قال تعالى : « وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِين »[1] وقــال تعــالى : « وَلَـوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظ الْقَلْبِ لانْفَضُّـوا مِنْ حَوْلِكَ »[2] . وقال تعالى : « بالْمُؤمِنِينَ رَؤُفٌ رَّحِيمٌ »[3].

(قال رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : « والـذي نفسي بيده ! ما لقيك الشيطان ـ قط ـ سَالكًا فجًا ، إلاّ سلك فجّا غير فَجّكَ») .

« الفج » : الطريق الواسع . ويطلق أيضا : على المكان المنخرق ، بين الجبلين .

قال النووي : وهذا الحديث : محمول على ظاهره ؛ أن الشيطان متى رأى عمر سالكا فجا ، هرب هيبةً من عمر ، وفارق ذلك الفج ، وذهب في فج آخر : لشدة خوفه من بأس عمر : أن يفعل فيه شيئًا .

قال عياض : ويحتمل : أنه ضرب مثلاً لِبُعْد الشيطان وإغوائه منه ، وأن عمر في جميع أموره : سالك طريق السداد ، خلاف ما يأمر به الشيطان .

قال[4]: والصحيح الأول . وهذا لا يقتضي عصمته ، لأنه ليس فيه إلا فرار الشيطان منـه : أن يشـاركه في طريق يسلكها . ولا يمنع ذلك من : وسوسته له ، بحسب ما تصل[5] قدرته إليه .

---

(١) (٨٨) من سورة الحجر . المحقق .

(٢) جزء من الآية (١٥٩) من آل عمران . المحقق .

(٣) آخر الآية (١٢٨) من سورة براءة . المحقق .

(٤) (قال) أي : النووي . ص ١٦٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٥) (بحسب ما تصل) . في الأصل : « بحسب ما اتصل ». والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من الفتح ، ص ٤٧ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، رضي الله عنها[١] ؛ عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : أَنَّـهُ كَانَ يَقُـولُ : « قَدْ كَانَ يَكُـونُ ، فِي الأُمَمِ قَبْلَكُمْ : مُحَدَّثُونَ . فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ : فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ » . قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : تَفْسِيرُ « مُحَدَّثُونَ » : مُلْهَمُونَ) .

(الشَّرح)

« المحدث » : بتشديد الدال المفتوحة . واختلف أهل العلم في تفسيره ؛

فقال ابن وهب : ما ذكر .

وقيل : مصيبون . وإذا ظنّوا : فكأنهم حُدِّثوا بشيء[٢]، فظنّوا .

وقيل : تكلمهم الملائكة .

وجاء في رواية : « متكلمون »[٣].

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (بشيء) . في الأصل : « بشئ » . المحقق .

(٣) (متكلمون) . هكذا في الأصل : نقلا حرفيا من النووي ، ص ١٦٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . ولعل الصـواب : « مُكَلَّمُـونَ » بدون تاء . ويؤيد ذلـك حديث البخـاري الآتي ذكره ، وهو مذكور في صحيح البخاري/ فتح الباري ، ص ٤٢ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . ويؤيده أيضا ما ذكره صاحب =

وفي حديث أبي هريرة ، عند البخاري ، يرفعه : « لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : رِجَال يُكلَّمُون ، مِنْ غَيْرِ : أَن يَكونُوا أَنْبِيَاءَ ، فإِنْ يَكُنْ من [1] أُمَّتِي مِنْهم ، أَحَدٌ : فَعُمَرُ » .

« وَيُكلَّمـون » بفتـح اللام المشددة ، معناه : تكلمهم الملائكة . أو المعنى : يُكَلَّمُونَ في أنفسهم ، وإن لم يروا متكلّما في الحقيقة ، وحينئذ يرجع الكلام « إلى الإلهام » .

وإذا ثبت : أن هذا وجد في غير هذه الأمة المفضولة ، فوجوده في هذه الأمة الفاضلة : أحرىٰ .

وقيل : يُلقىٰ في رُوعهم : الشيء ، قبل الإعلام به ، فيكون كالذي حدّثه غيره به .

وقال البخاري : « يجري الصواب على ألسنتهم »[2]. يعني : من غير قصد .

وفي رواية : « نَاسٌ مُحَدَّثُون »[3]. والمعاني متقاربة .

وفي هذا الحديث : إثبات كرامات الأولياء .

وإسنـاد هذا الحـديث : ممـا استـدركهُ الدارقطني على « مسلم » ، فقال : المشهور فيه : « عن أبي سلمة ، قال بلغني : أن رسول الله ، صلى

= الفتح ص ٥٠ من المصدر المتقدم ، ونصه : وقيل : « مُكَلَّم » أي : تكلمه الملائكة بغير نبوة . قال : وهذا ورد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا ، ولفظه : قيل : يارسول الله ! وكيف يُحَدَّثُ ؟ قال : « تتكلم الملائكة على لسانه » . قال : رويناه في « فوائد الجوهري » . وحكاه القابسي وآخرون . المحقق .

(١) (فإن يكن من أمتي) . في المصدر المتقدم : « في » بدل « من » . المحقق .

(٢) (وقال البخاري . . الخ) ذكره النووي ، ص ١٦٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (وفي رواية : « ناس محدثون » . وهي رواية البخاري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . انظر البخاري / فتح الباري ص ٤٢ جـ ٧ تصحيح وتحقيق أبن باز . المحقق .

الله عليه وآله وسلم ، قال : الخ ».

وأخرجه البخاري من هذا الطريق : عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . والله أعلم .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٦ ، ١٦٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما[١] ؛ قال : قَالَ عُمَرُ ، رضي الله عنه[٢] : وَافَقْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَل[٣] : في ثلاث[٤] ؛ فِي مَقَامِ إِبْراهِيم ، وَفِي الْحِجَابِ ، وفِي أُسَارَى بَدْرٍ) .

(الشَرح)

هذا من أجلّ مناقب عمر الفاروق ، وفضائله . وهو مطابق للحديث قبله ، ولهذا عقّبه مسلم به .

وفسّر الثلاث[٥] في هذه الرواية : « بهذه الثلاث[٥] » .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث : «عز وجل » . المحقق .

(٤) (ثلاث) في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٥) (الثلاث) . في الأصل : « الثلث » . المحقق .

وجـاء في رواية أخرى ، في الصحيح : « اجْتَمَعَ نِساءُ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآلـه وسلم ، عَلَيْهِ في الْغَيْرَةِ . فَقُلت[1]: « عسى رَبُّـهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْراً مِّنْكُنَّ» . فَنزلَتَ الآية بذلك[2] .

وجاء في حديث آخر ، ذكره مسلم بعد هذا : موافقته في منع الصلاة[3] على المنافقين ، ونزول الآية بذلك[4] .

وجاءت موافقته : في تحريم الخمر .

فهـذه ستّ . قال النـووي : وليس في لفـظه[5] : ما ينفي زيادة الموافقة . انتهى[6] .

وللجلال السيوطي : رسالة مفردة مستقلة ، في موافقاته رضي الله عنه ؛ بلغ فيه إلى « ثماني عشر »[7] موافقة . وَللهِ الحَمْدُ .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ « ابْنُ سَلُولَ » : جَاءَ ابْنُـهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه

---

(١) (فقلت) القائل : عمر رضي الله عنه . المحقق .

(٢) هذه الرواية ذكرها النووي ، ص ١٦٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (الصلاة) . في الأصل : «الصلوة » . المحقق .

(٤) هذه الرواية يأتي ذكرها في حديث الباب القادم : « باب منه » . المحقق .

(٥) (وليس في لفظه) أي : في لفظ حديث الباب . المحقق .

(٦) (انتهى) أي : انتهى كلام النووي ، في ص ١٦٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٧) هكذا في الأصل . والصواب : « ثماني عشرة » بتأنيث « عشرة » ، موافقة للمعدود لمجيئه مركّباً . المحقق .

وسلم ؛ فَسَأَلَهُ : أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ : أَنْ يُكَفِّنَ فِيه أَبَاهُ ، فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ : أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ عُمَرُ : فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! أَتُصَلِّي عَلَيْهِ ، وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ : أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّما خَيَّرَنِي اللَّهُ ؛ فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً [٩/ التوبة/ ٨٠] وَسَأَزِيدُ عَلَىٰ سَبْعِينَ » . قَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ . فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . وَأَنْزَلَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّاتَ أَبَدًا ، وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ » [٩/ التوبة / ٨٤]) .

(الشرح)

(عن ابن عمر)[1] رضي الله عنهما ؛ (قال : لما توفّي عبد الله بن أبيّ ابن سلول) هكـذا صوابـه : أن يكتب « ابن سلول » بالألف ، ويعـرب بإعـراب « عبدالله » ، فإنه وصف ثان له ، لأنه « عبدالله بن أبي » ، وهو « عبدالله ابن سلول » أيضا . « فأبيٌّ » : أبوه[2] « وسلول » : أمه . فنسب إلى أبويه جميعا ، ووصف بهما . وقد سبق بيان نظائره في الكتاب ، في مواضع .

(جاء ابنه ، عبدالله بن عبدالله : إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فسأله : أن يعطيه قميصه ، أن يكفّن فيه أباه ، فأعطاه) .

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن نافع » ، من مصدر الحديث. المحقق .

(٢) («فأبيّ » أبوه) . في الأصل : « فأبىٰ بوه » . المحقق .

قيل : إنمـا أعطاه قميصه ، وكفّنه فيه : تطييبا لقلب ابنه ، فإنه كان صحابيّا صالحاً . وقد سأل ذلك ، فأجابه إليه .

وقيل : مكافأة لعبد الله المنافق ، الميت ، لأنه كان ألبس « العباس » حين أسر يوم بدر : قميصاً .

وفي هذا : بيان عظيم مكـارم أخـلاق النبيّ ، صلى الله عليه وآلـه وسلم . فقد علم ما كان من هذا المنافق من الإيذاء ، وقابله بالحسنى ، فألبسه قميصاً كفنًا . وصلى عليه ، واستغفر له . قال تعالى : « وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظِيم »[1] .

(ثم سأله : أن يصلّي عليه ، فقام رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : ليصلّي عليه ، فقام عمر ، رضي الله عنه[2] ؛ فأخذ بثوب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فقال : يارسول الله ! أتُصلي عليه ، وقد نهاك الله) عز وجل : (أن تصلي عليه ؟ فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « إنما خيّرني الله ، فقال : اسْتَغْفر لَهُمْ أو لاَ تَسْتَغْفِر لَهُمْ إن تستغفر لهم سَبْعِينَ مَرَّة فَلَنْ يَغْفِرَ الله لَهُمْ[3] . وسأزيد على سبعين » . قال : إنه منافق . فصلى عليه رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فأنزل[4] الله ، عز وجل : « ولاَ تُصَلِّ عَلَىٰ أحدٍ مِّنْهُمْ مَّات أَبدا ، ولاَ تَقُمْ علَى قَبْرِهِ »[5]) .

---

(١) (وَإِنَّـك) في الأصل : « إنك » بدون واو . والتصحيح من كتاب الله تعالى ، الآية رقم (٤) من سورة القلم . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « فلن يغفر الله لهم » . هذا والآية رقم (٨٠) التوبة . المحقق .

(٤) (فأنزل) في مصدر الحديث : « وأنزل » بالواو بدل الفاء . المحقق .

(٥) الآية رقم (٨٤) التوبة . المحقق .

فيه : تحريم الصلاة[1]، والدّعاء له بالمغفرة ، والقيام على قبره للدعاء .

وفيه : موافقـة الفـاروق في منع الصلاة[1] على أهل النفاق ؛ لحكم الله[2] سبحانه وتعالى .

بَابُ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ولفظ النووي : (بَابُ : مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ الخ) .

و « عفان » هو ابن أبي العاص ، بن أمية ، بن عبد شمس ، بن عبد مناف[3] .

وأمه : « أروى » بنت كرز[4] بن ربيعة ، بن حبيب ، بن عبد شمس المذكور . أسلمت بعد ابنها .

وله كنيتان مشهورتان ؛ أشهرهما : « أبو عمرو » بفتح العين .

والثاني : « أبو عبدالله » .

ولقبه : « ذو النورين » . وقيل له ذلك : لأنه لم يعلم أحد تزوج ابنتي نبي غيره .

وقيل : لأنه كان يختم القرآن في الوتر ؛ فالقرآن نور ، وقيام الليل نور .

---

(١) (الصلاة) في الأصل : « الصلوة » . هذا ؛ والضمير في « له » : يعود إلى المنافق . المحقق .

(٢) أي موافقة عمر لحكم الله . المحقق .

(٣) أي : يجتمع مع النبي ، صلى الله عليه وسلم : في « عبد مناف » . المحقق .

(٤) (بنت كرز). في فتح الباري ، ص ٥٥ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز: « بنت كريز » بالتصغير . المحقق .

وقيل : لأنـه إذا دخل الجنة : برقت له برقتين . فلذا قيل له : « ذو النورين » . والأول أظهر .

وهو قرشي ، يجتمع مع النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : في « عبد مناف » .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦٨، ١٦٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْمَلَةَ ؛ عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ مُضْطَجِعاً فِي بَيْتِي : كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ ـ أَوْ سَاقَيْهِ ـ : فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ ؛ فَأَذِنَ لَهُ ، وَهُوَ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ ؛ فَتَحَدَّثَ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ؛ فَأَذِنَ لَهُ ، وَهُوَ كَذَلِكَ ؛ فَتَحَدَّثَ .

ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ ؛ فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَسَوَّىٰ ثِيَابَـهُ ، ـ قَالَ مُحَمَّـدٌ : وَلاَ أَقُـولُ ذَلِـكَ : فِي يَوْمٍ وَاحِـدٍ ـ : فَدَخَـلَ ، فَتَحَدَّثَ . فَلَمَّا خَرَجَ ؛ قَالَتْ عَائِشَةُ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ؛ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ ، وَلَمْ تُبَالِـهِ . ثُمَّ دَخَـلَ عُمَـرُ ؛ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ ، وَلَمْ تُبَالِهِ . ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ ؛ فَجَلَسْتَ ، وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ ! فَقَالَ : « أَلاَ أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ ، تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلاَئِكَةُ ؟ ») .

(الشرح)

(عن عائشة)[1] رضي الله عنها ؛ (قالت : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : مضطجعا في بيته[2] : كاشفا عن فخذيه ، ـ أو ساقيه ـ فاستأذن أبو بكر ، رضي الله عنه[3] ؛ فأذن له ، وهو على تلك الحال ؛ فتحدث . ثم استأذن عمر ، رضي الله عنه[3] ؛ فأذن له ، وهو كذلك ؛ فتحدث . ثم استأذن عثمان ، رضي الله عنه[3] ؛ فجلس رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وسوّى ثيابه) استحياء منه ، لأن عثمان : كان مشهوراً بكثرة الحياء ، فاستعمل صلى الله عليه وآله وسلم معه : ما يقتضي الحياء .

وفي حديث « أنس » مرفوعا ، مما أخرجه « في المصابيح » من الحسان : « أصدق أُمَّتي حَيَاءً : عُثْمَانُ »[4] .

وفي حديث ابن عمر ، عند الملا ، في سيرته ؛ يرفعه : « أَحْيىٰ أُمَّتي وَأكرمُها : عُثْمَانُ[5] » .

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول عن « محمد بن حرملة » ، لورود ذكره في صلب الحديث . المحقق .

(٢) (في بيته) . في مصدر الحديث : « في بيتي » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) حديث أنس الذي أشار إليه المؤلف : رواه الترمذي بلفظ : « أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي : أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ في أَمْرِ اللهِ : عُمَرُ ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً : عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ . . الحديث » برقم ٢٩٨١ . وفي مشكاة المصابيح برقم ٦١١١ جـ٣ ص ١٧٢٧ . وذكره ابن ماجة ص ١٥٤ . انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني جـ٣ ص ٢٢٣ . المحقق .

(٥) لم أعثر على حديث بهذا اللفظ . المحقق .

(قال محمد[1]: ولا أقول ذلك : في يوم واحدٍ . فدخل ، فتحدّث . فلما خرج ، قالت عائشة : دخل أبو بكر ، فلم تهتش له ، ولم تباله . ثم دخـل عمـر ، فلم تهتش له) هكذا هو ، في جميع نسخ بلاد النووي : بالتاء ، بعد الهاء : في الموضعين .

وفي بعض النسخ الطارئة : بحذفها . وكذا ذكره عياض . وعلى هذا : فالهاء مفتوحة . يقال : « هَشَّ يَهَشُّ » كشَمَّ يَشَمُّ .

وأما « الهش » الذي هو خبط الورق من الشجر ، فيقال منه : « هَشَّ يَهُشُّ » بضمها . قال تعالى : « وأهُشُّ بِهَا »[2].

قال أهـل اللغـة : الهَشـاشَة ، والبَشَاشَة ؛ بمعنى : طلاقة الوجه ، وحسن اللقاء .

(ولم تباله) أي : لم تكترث به ، وتحتفل لدخوله .

(ثم دخل عثمان ؛ فجلست ، وسوّيت ثيابك ! فقال : « ألا أستحي من رجـل ، تستحي منـه المـلائكـة ؟ ») . أي : ملائكة الرحمن ، عزّ وجل . هكذا هو في الرواية : « أستحي » بياء واحدة ، في كل واحدة منهما[3] .

قال أهـل اللغـة : «يقال: أستحيي يستحيي » بياءين[4] . « وأستحي يستحي » بواحـدة[5] . لغتـان[6]، الأولى : أفصـح ، وأشهـر ، وبها جاء

---

(١) هو « محمد بن حرملة » ، الراوي عن عطاء وسليمان ، ابني يسار . المحقق .

(٢) جزء من الآية (١٨) من سورة طه . المحقق .

(٣) (في كل واحدة منهما) ، أي : في « أستحي ، وتستحي » . المحقق .

(٤) (بياءين) في الأصل : «بيائين » . المحقق .

(٥) (بواحدة) . أي بياء واحدة . المحقق .

(٦) (لغتان) . في الأصل : « الغتان » بزيادة ألف في أولها . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

القرآن[1]. قاله النووي[2].

وفي الحديث : فضيلة ظاهرة ، لعثمان « رضي الله تعالى عنه » ، وجلالته عند الملائكة ، وأن الحياء : صفة جميلة ، من صفات الملائكة .

وفيه : جواز تدلّل العالم والفاضل ، بحضرة من يدلّ عليه ؛ من فضلاء أصحابه . واستحباب ترك ذلك : إذا حضر غريبٌ ، أو صاحب يستحيىٰ منه .

وهـذا الحـديث : ممـا يحتج به المالكية ، وغيرهم ؛ ممن يقول : « ليست الفخـذ عورة » . قال النـووي : ولا حجة فيه ، لأنه مشكوك في المكشوف ، هل هو الساقان ، أم الفخذان ؟ فلا يلزم منه : الجزم بجواز كشف الفخـذ .. انتهى . قلت : هذا الـذي قالـه النووي ، هو الصواب المختار . فقد ورد مايدلّ على أن الفخذ عورة .

(بَابٌ مِنْـهُ)

وهو في النووي ، في (باب فضائله ، رضي الله عنه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٧١ ـ ١٧٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ ؛ فَقَالَ : لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى

---

(١) (وبها جاء القرآن) : أي : في قوله تعالى : « إِنَّ اللهَ لاَ يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَّا . . » الآية (٢٦) من سورة البقرة . وقوله : « وَاللهُ لاَ يَسْتَحيِي مِنَ الْحَقِّ » الآية (٥٣) من سورة الأحزاب . وقوله : « وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ » الآية (١٢٧) الأعراف . المحقق .

(٢) قاله النووي في ص ١٦٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

الله عليه وسلم ، وَلأَكُونَنَّ مَعَهُ : يَوْمِي هَذا . قَالَ : فَجَاءَ الْمَسْجِدَ ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالُوا : خَرَجَ ، وَجَّهَ هَـٰهُنَا . قَالَ : فَخَرَجْتُ عَلَىٰ إِثْرِهِ ، أَسْأَلُ عَنْهُ ، حَتَّىٰ دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ ، قَالَ : فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ ، حَتَّىٰ قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم حَاجَتَهُ ، وَتَوَضَّأَ . فَقُمْتُ إِلَيْهِ ؛ فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَىٰ بِئْرِ أَرِيسٍ ، وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ .

قَالَ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ : فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، فَقُلْتُ : لأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : الْيَوْمَ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ؛ فَدَفَعَ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ . فَقُلْتُ : عَلَىٰ رِسْلِكَ . قَالَ : ثُمَّ ذَهَبْتُ ، فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ ، يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ: « ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » . قَالَ : فَأَقْبَلْتُ ، حَتَّىٰ قُلْتُ لأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ . وَرَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ . قَالَ : فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ مَعَهُ فِي الْقُفِّ ـ وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ ، فِي الْبِئْرِ ، كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ .

ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَجَلَسْتُ ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي . فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ ـ يُرِيدُ أَخَاهُ ـ خَيْراً : يَأْتِ بِهِ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذا ؟ فَقَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقُلْتُ : عَلَىٰ رِسْلِكَ . ثُمَّ جِئْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ : هَذَا عُمَرُ ، يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ : « ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » . فَجِئْتُ عُمَرَ ،

فَقُلْتُ : أَذِنَ ، وَيُبَشِّرُكَ : رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِالْجَنَّةِ . قَالَ : فَدَخَلَ ، فَجَلَسَ : مَعَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : فِي الْقُفِّ ، عَنْ يَسَارِهِ ، وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ .

ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَجَلَسْتُ ، فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلانٍ خَيْرًا ـ يَعْنِي : أَخَاهُ ـ : يَأْتِ بِهِ . فَجَاءَ إِنْسَانٌ ، فَحَرَّكَ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ . فَقُلْتُ : عَلَىٰ رِسْلِكَ . قَالَ : وَجِئْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَأَخْبَرْتُهُ ؛ فَقَالَ : « ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، مَعَ بَلْوَىٰ تُصِيبُهُ » . قَالَ : فَجِئْتُ ، فَقُلْتُ : ادْخُلْ ، وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِالْجَنَّةِ ، مَعَ بَلْوَىٰ تُصِيبُكَ . قَالَ : فَدَخَلَ ، فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ ، فَجَلَسَ وُجَاهَهُمْ ، مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ . قَالَ شَرِيكٌ : فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : فَأَوَّلْتُهَا : قُبُورَهُمْ) .

(الشَّرح)

(عن سعيد بن المسيب[1] ، قال : أخبرني أبو موسى الأشعري ، رضي الله عنهم[2] : أنه توضأ في بيته ، ثم خرج ؛ فقال : لألزمنَّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، ولأكونَنَّ معه : يومي هذا . قال : فجاء المسجد ، فسأل عن النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فقالوا خرج ، وجه ههنا) المشهور في الرواية : « وجّه » بتشديد الجيم . وضبطه بعضهم : بإسكانها . وحكى عياض الوجهين ، ونقل الأول عن الجمهور .

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن شريك بن أبي نمير » ، من مصدر الحديث ، وذلك لورود ذكره في آخر الحديث . المحقق .

(٢) لم يرد بمصدر الحديث ، لفظ : « رضي الله عنهم » . المحقق .

ورجح الثاني ، لوجود « خرج » . أي : قصد هذه الجهة .

(قال : فخرجت على إثره ، أسأل عنه ، حتى دخل بئر أريس) بفتح الهمزة ، مصروف .

(قال : فجلست عند الباب ، وبابها من جريد ، حتى قضى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : حاجته ، وتوضأ . فقمت إليه ؛ فإذا هو قد جلس على بئر أريس ، وتوسط قفها) .

« القف » بضم القاف : هو حافة البئر . وأصله : الغليظ ، المرتفع من الأرض .

(وكشف عن ساقيه ، ودلاهما في البئر . قال : فسلّمت عليه ، ثم انصرفت : فجلستُ عند الباب ، فقلت : لأكونن بَوَّاب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : اليوم) .

يحتمل : أنه صلى الله عليه وآله وسلم : أمره أن يكون بوابًا في جميع ذلك المجلس ، ليبشّر هؤلاء المذكورين بالجنة .

ويحتمل : أنه أمره بحفظ الباب أولا ، إلى أن يقضي حاجته ويتوضأ ، لأنها حالة يستتر فيها . ثم حفظ الباب « أبو موسى » ، من تلقاء نفسه .

(فجاء أبو بكر) رضي الله عنه ؛ (فدفع الباب ، فقلت : من هذا ؟ فقال : أبو بكر . فقلت : على رسلك) بكسر الراء ، وفتحها : لغتان ، الكسر أشهر . ومعناه : تمهّل ، وتأنّ .

(قال : نعم[1] . ثم ذهبتُ فقلت : يارسـول الله ! هذا أبـو بكـر ، يستأذن . فقال : « ائذن له ، وبشّره بالجنة » . قال : فأقبلت ، حتى قلت لأبي بكر : ادخل . ورسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يبشّرك بالجنـة . قال: فدخل أبو بكر ، فجلس عن يمين رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ معه في القف ـ ودلّىٰ رجليه في البئر ، كما صنع رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم ، وكشف عن ساقيه . ثم رجعت ، فجلست ، وقد تركت أخي : يتوضأ ويلحقني . فقلت : إن يرد الله بفلان ـ يريد أخاه ـ خيرا : يأت به ، فإذا إنسان يحرك الباب ، فقلت : من هذا ؟ فقـال : عمـر بن الخطاب . فقلت : على رسلك . ثم جئت إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فسلمت عليه ، وقلت : هذا عمر ، يستـأذن . قال[2]: « ائـذن له ، وبشـره بالجنة » . فجئت عمر رضي الله عنـه[3]، فقلت : أذن ، ويبشـرك : رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : بالجنة . قال : فدخل ، فجلس مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : في القف ، عن يساره ، ودلىٰ رجليه في البئر) .

هذا ؛ فعلاه[4] للموافقة ، وليكون أبلغ في بقاء النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : على حالته وراحته ، بخلاف ما إذا لم يفعلاه ، فربما استحيى منهما : فرفعهما .

---

(١) (قال : نعم . ثم ذهبت) . في مصدر الحديث : « قال : ثم ذهبتُ » بدون كلمة « نعم » ، فعلى الأول ؛ يكون فاعل « قال » : أبو بكر . وعلى الثاني : أبو موسى . المحقق .

(٢) (قال) . في مصدر الحديث : « فقال » بزيادة « فاء » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) (فعلاه) أي : أبو بكر وعمر . المحقق .

وفى هذا : دليل للغة الصحيحة ؛ أنه يجوز أن يقول : « دلّيت الدّلو في البئر ، ودلّيت رجلي وغيرها فيها » . كما يقال : « أدليت » . قال تعالى : « فَأَدْلَىٰ دَلْوَهُ »[1] .

ومنهم : من منع الأول[2] . وهذا الحديث يردّ عليه .

(ثم رجعت ، فجلست ، فقلت : إن يرد الله بفلان خيرًا ـ يعني أخاه ـ : يأت به . فجاء إنسان ، فحرك الباب ، فقلت : من هذا ؟ فقال : عثمان بن عفان . فقلت : على رسلك . قال : وجئت النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فأخبرته ، فقال : « ائذن له ، وبشره بالجنة ، مع بلوى تصيبه ») .

وفي رواية البخاري : « فَسَكَتَ هُنَيَّةً[3]، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لَهُ » .

(قال : فجئت ، فقلت : ادخل . ويبشرك رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بالجنة ، مع بلوى تصيبك) .

وزاد فى رواية أخرى ؛ « فقال : اللَّهُمَّ ! صَبْراً . واللهُ الْمُسْتَعانُ »[4].

---

(١) جزء من الآية (١٩) من سورة يوسف . المحقق .

(٢) (الأول) وهو : «دلّى » . المحقق .

(٣) (هنية) . في صحيح البخاري / فتح الباري : « هُنَيْهَةً » ، بدل : « هُنَيّة » . وهي من رواية أيوب ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى ، ونصّها : « أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم : دَخَلَ حَائِطًا ، وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ بَابِ الْحَائِطِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ ، فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّة . فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ . ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ : ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . فَإِذَا عُمَرُ . ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ، يَسْتَأْذِنُ ، فسَكَتَ هُنَيْهَةً ، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ـ عَلَىٰ بَلْوَى سَتُصِيبُهُ ـ فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ » . انظر صحيح البخاري/ فتح الباري ص ٥٣ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٤) وهي رواية مسلم ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي موسى الأشعري . هذا ؛ والذي ورد بها ، كما في صحيح مسلم/ النووي ، ص ١٧١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية هو : «فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَبْرًا ـ أو اللهُ الْمُسْتَعَانُ ـ » بـ « أو » التي تفيد شك الراوي ، لا بالواو التي تفيد : أن عثمان قال الجملتين . المحقق .

(قال : فدخل ، فوجد القف قد ملئ ، فجلس وجاههم) بكسر الواو ، وضمها ، أي : قبالتهم : (من الشق الآخر . قال شريك : فقال سعيد بن الْمُسيَّبِ : فأولتها : قبورَهم) .

وفي رواية « فَأَوَّلْتُ ذَلِكَ : قُبُورَهُمْ ؛ اجْتَمَعَتْ هَهُنا ، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ »[1] . يعني : أن الثلاثة دفنوا في مكان واحد ، وعثمان في مكان بائن عنهم . وهذا من باب الفراسة الصادقة . والله أعلم .

قال النووي : وفي هذا الحديث : فضيلة هؤلاء الثلاثة[2]، وأنهم من أهل الجنة . وفضيلة لأبي موسى .

وفيه : جواز الثناء على الإنسان في وجهه ، إذا أمنت عليه فتنة الإعجاب ونحوه .

وفيه : معجزة ظاهرة للنبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، لإخباره بقصة عثمان ، والبلوى . وأن الثلاثة : يستمرون على الإيمان ، والهدى .

وفيه : ردّ على الروافض ، الذين يسبّون هؤلاء الثلاثة ، ويطعنونهم ، ويصفون بألسنتهم الكذب . أبادهم الله تعالى .

بَابُ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ولفظ النووي : (باب : من فضائل علي الخ) .

وكناه ، صلى الله عليه وآله وسلم : «بأبي تراب » .

---

(١) وهي رواية مسلم ؛ عن محمد بن جعفر بن أبي كثير ، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمير ، وقد ورد بها كما في صحيح مسلم النووي ، ص ١٧٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية ـ « فَتَأَوَّلْتُ » بدل : « فأولت » . المحقق .

(٢) (الثلاثة) . في الأصل : « الثلثة » . المحقق .

وهو ابن عم النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : لأبويه .

وأمه : فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف . وهي أول هاشمية ولدت هاشميّا . أسلمت ، وتوفيت بالمدينة .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٧٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، رضي الله عنه[١] ؛ قال : خَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآلــه (وسـلم : عليَّ بن أَبِـي طالبٍ[٢] فِي غَزْوة « تَبُوكَ » . فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ ، وَالصِّبْيَانِ ؟ . فَقَالَ : « أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّى : بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ ؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ») .

وفي رواية : « إلَّا أَنَّهُ الخ »[٣] .

وفي أخرى : « إلَّا أَنَّهُ : لَا نُبوَّةَ بَعْدِي »[٤] .

(الشَّرح)

قال عياض : هذا الحديث مما تعلقت به الروافض ، والإمامية ، وسائر فرق الشيعة : في أن الخلافة كانت حقًّا لعليّ ، وأنه وصّى له بها .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (علي بن أبي طالب) في الأصل : « علي رضـ بن أبي طالب » . وقد حذفنا : « رضـ » ، وهو اختصار للفظ : « رضي الله عنه » : تصرفًا منّا . المحقق .

(٣) وهي رواية سعيد بن المسيب ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ؛ عن أبيه . انظر صحيح مسلم / النووي . ص ١٧٤ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) وهي رواية مسلم ، عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه . انظر صحيح مسلم / النووي ، ص ١٧٥ ، ١٧٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

قال[1]: ثم اختلف هؤلاء ؛ فكفّرت الروافض : سائر الصحابة ، في تقديمهم غيره . وزاد بعضهم : فكفّر عليا ، لأنه لم يقم في طلب حقّه بزعمهم .

قال[1]: وهؤلاء : أسخف مذهبًا ، وأفسد عقلاً : من أن يُردَّ قولهم ، أو يناظر .

قال[1]: ولاشكّ في كفر من قال هذا ، لأن من كفّر الأمة كلّها ، والصدر الأول : فقد أبطل نقل الشريعة ، وهدم الإسلام .

وأما من عدا هؤلاء الغلاة : فإنهم لا يسلكون هذا المسلك ؛ فأما الإمامية ، وبعض المعتزلة ، فيقولون : هم مخطئون في تقديم غيره ، لاكفار .

وبعض المعتزلة ؛ لا يقول بالتخطئة : لجواز تقديم المفضول عندهم .

قال[2]: وهذا الحديث : لا حجّة فيه : لأحد منهم ، بل فيه : مجرد إثبات فضيلة لعليّ ، ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره ، أو مثله أصلا . وليس فيه : دلالة لاستخلافه بعده ، صلى الله عليه وآله وسلم : ألبتة ، لأن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، إنما قال هذا لعلي ، حين استخلفه في المدينة ، في « غزوة تبوك » . ويؤيد هذا : أن هارون المشبّه به ، لم يكن خليفة بعد موسى ، عليهما السلام . بل توفي في حياة موسى ، وقبل وفاة

---

(١) (قال) أي : عياض ، كما حكاه عنه النووي ، ص ١٧٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (قال) أي : عياض ، كما في المصدر السابق ، فإن الكلام مازال له . المحقق .

موسى : بنحو أربعين سنة ، على ماهو مشهور عند أهل الأخبار والقصص .

قالوا : وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه : للمناجاة . والله أعلم . انتهى[1] .

قلت : المشار إليه : قوله تعالى : «وَقَالَ[2] مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُون : اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي » أي : بني إسرائيل ، حين خرج إلى الطور[3] .

وفي رواية عند أحمد : « فَقَالَ عَلِيٌّ : رَضِيتُ ، رَضِيتُ »[4] .

واستدلال الشيعة به : على خلافة عليّ ، « رضي الله عنه »[5] : مردود بأن الخلافة في الأهل ، في الحياة : لا تقتضي الخلافة في الأمة ، بعد الوفاة . مع أن القياس ينتقض بموت هارون ، قبل موت موسى ، كما تقدم .

وإنما كان خليفته في حياته ، فى أمر خاص ، كما سبق . فكذلك هٰهنا .

وإنما خصه بهذه الخلافة الجزئية ، دون غيره : لمكان القرابة . فكان استخلافه في الأهل : أولى من غيره . يعني : أنت متصل بي ، ونازل مني : منزلة هارون من موسى . وكان وجه التشبيه مبهما ، فبينه بقوله : « غير أنه لانبي بعدي » ، فعرف أن الاتصال المذكور بينهما : ليس من جهة النبوة ، بل من جهة مادونها ، وهو الخلافة . ولما كان هارون المشبه به ، إنما كان خليفة في حياة موسى : دلّ ذلك على تخصيص خلافة عليٍّ

(١) (انتهى) أي كلام عياض ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (وقال). في الأصل : « قال » بدون واو ، والتصحيح من كتاب الله تعالى ، الآية رقم (١٤٢) من سورة الأعراف . المحقق .

(٣) (حين خرج إلى الطور) أي : موسى عليه السلام . المحقق .

(٤) ذكره صاحب الفتح في ص ٧٤ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٥) « رضي الله عنه » . في الأصل : « رضـ » . المحقق .

للنبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بحياته . فالحديث حجة على الشيعة ، لا لهم .

وفي نفس الحديث : جواب كل شبهةٍ أتى بها المبتدعون ، الضالون ، المضلون .

فمن هذه الحيثية : فيه معجزة ظاهرة للنبي ، صلى الله عليه وآله وسلم .

(بَابٌ مِنْهُ)

وأورده النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٧٧ ، ١٧٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ - يَوْمَ خَيْبَرَ - : « لأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ : رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » . قَالَ : فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ : أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا ؟

قَالَ : فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ ؛ غَدَوْا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا . فَقَالَ : « أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ » . فَقَالُوا : هُوَ يَارَسُولَ اللهِ ! يشْتَكِي عَيْنَيْه . قَالَ : « فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ » . فَأُتِيَ بِهِ ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فِي عَيْنَيْهِ ، وَدَعَا لَهُ : فَبَرَأَ ، حَتَّىٰ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ . فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يَارَسُولَ اللهِ ! أُقَاتِلُهُمْ

حَتَّىٰ يَكُونُوا مِثْلَنَا ؟ فَقَالَ : « انْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ ، حَتَّىٰ تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْــلَامِ ، وَأَخْبِــرْهُمْ : بِمَــا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ . فَوَاللهِ ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا : خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ ») .

(الشَّرح)

(عن سهل بن سعد ، رضي الله عنهما[1] : أنّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال ـ يَوم خَيبر ـ : « لأعطينَّ هذه الراية[2] رجلا يفتح الله على يديه ، يحب الله ورسـولـه ، ويحبه الله ورسوله » . قال : فبات الناس يدوكون) بالدال والكاف . أي : يخوضون . هكذا هو في معظم النسخ ، والروايات : بضم الدال . أي : يتحدّثون في ذلك .

وفي بعض النسخ : « يذكرون » بإسكان الذال ، والراء[3] : (ليلتهم : أيُّهُمْ يعطاها ؟ قال : فلما أصبح الناس ؛ غدوا على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : كلهم يرجو ، أن يعطاها . فقال : « أين عليّ بن أبي طالب ؟ » فقالوا : هويارسول الله ! يشتكي عينيه . قال : « فأرسلوا إليه » . فأتي به ، فبصق رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : في عينيه ، ودعـا له : فبرأ ، حتى كأن لم يكن به وجع) فيهما ، بل لم يرمد ، ولم يصدع بعد .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . هذا ، وقد ذكرنا من السند ، من أول : « عن أبي حازم » ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) (الراية) . في الأصل : « الرأية » بالهمز ، والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (والراء) أي : وبالراء . المحقق .

(فأعطاه الراية[1] ، فقال علي ، رضي الله عنه[2]: يارسول الله ! أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟) أي : مسلمين . (قال : انْفُذ) بضم الفاء . أي : امض (على رسلك) بكسر الراء . أي : على هيئتك (حتى تنزل بساحتهم) أي : بفنائهم . (ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم : بما يجب عليهم من حق الله فيه) أي : في الإسلام .

وفي رواية أخرى : « قَالَ قَاتِلْهُمْ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا : أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ : إِلَّا بِحَقِّهَا ، وحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ »[3].

(فوالله ! لأن يهديَ الله بك رجلا واحدا ، خير لك مِنْ أن يكون لك حمر النعم) : تتصدق بها . وهي الإبل الحمر . وهي أنفس أموال العرب . يضربون بها المثل : في نفاسة الشيء ، وأنه ليس هناك أعظم منه .

وقد تقرر : أن تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا ، إنما هو للتقريب من الأفهام . وإلا فذرَّة من الآخرة الباقية : خير من الأرض بأسرها ، وأمثالها معها ، لو تصورت .

وفي هذا الحديث : بيان فضيلة العلم ، والدّعاء إلى الهدى ، وسن[4] السنن الحسنة .

قال النووي : وفيه معجزات ظاهرات ، لرسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : قوليّة ، وفعلية ؛

---

(١) (الراية) . في الأصل : « الرأية » بالهمز ، والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدرالحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) هذه الرواية ، في صحيح مسلم : من رواية سهيل عن أبيه ، عن أبي هريرة . انظر صحيح مسلم النووي ، ص ١٧٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (وسنّ السنن) . في الأصل : « وسنن السنن » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

فالقولية : إعلامه بأن الله تعالى : يفتح على يديه ، فكان كذلك .

والفعلية : بصاقه في عينه[1] ـ وكان أرمد ـ ، فبرأ من ساعته .

وفيه : فضـائـل ظاهـرة ، لعليّ « عليه السـلام » ، وبيان شجاعته ، وحسن مراعـاته : لأمر رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وحبه الله ورسوله ، وحبهما إياه .

وفيه : الـدّعاء إلى الإسلام ، قبل القتال . وقد قال بإيجابه : طائفة على الإطلاق .

ومذهب الشافعية ، ومذهب آخرين : أنهم ، إن كانوا ممن لم تبلغهم دعـوة الإسـلام : وجب إنذارهم ، قبل القتال . وإلا ، فلا يجب ، لكن يستحب . وليس في هذا : ذكر الجزية ، وقبولها : إذا بذلوها . ولعله كان قبل نزول آية الجزية .

وفيه : دليل على قبول الإسلام ، سواء كان في حال القتال ، أم في غيره . وحسابه على الله تعالى .

معناه : أنا ننكفّ عنه في الظاهر . وأما بينه وبين الله تعالى ؛ فإن كان صادقاً ، مؤمنا بقلبه : نفعه ذلك في الآخرة ، ونجا من النار ، كما نفعه في الدنيا . وإلا فلا ينفعه . بل يكون منافقا ، من أهل النار .

وفيه : أنـه يشترط في صحة الإسلام : النطق بالشهادتين . فإن كان أخرس ، أو في معناه : كفته الإشارة إليهما . والله أعلم .

---

(١) (في عينه) هكذا في الأصل . والصواب : « في عينيه » بالتثنيه . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المشار إليه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨١ ، ١٨٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ : رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ . قَالَ : فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ، فَأَمَرَهُ : أَنْ يَشْتُمَ عَلِيًّا . قَالَ : فَأَبَىٰ سَهْلٌ . فَقَالَ لَهُ : أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ ، فَقُلْ : لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التُّرَابِ . فَقَالَ سَهْلٌ : مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ « أَبِي التُّرَابِ » . وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا .

فَقَالَ لَهُ : أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ : لِمَ سُمِّيَ : « أَبَا تُرَابٍ ؟ » . قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بَيْتَ فَاطِمَةَ ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ : « أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ ؟ » فَقَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، فَغَاضَبَنِي : فَخَرَجَ ، فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ لِإِنْسَانٍ : « انْظُرْ ؛ أَيْنَ هُوَ ؟ » فَجَاءَ . فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ . فَجَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ : فَأَصَابَهُ تُرَابٌ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ : « قُمْ ، أَبَا التُّرَابِ ! قُمْ ، أَبَا التُّرَابِ ! ») .

(الشَّرح)

(عن سهـل بن سعـد ، رضي الله عنهمـا[1]، قال : استُعمـل على المدينة : رجل من آل مروان . قال : فدعا سهل بن سعد ، فأمره : أن يشتم عليًا . قال : فأبى سهـل . فقـال : أمـا إذا أبيت[2]، فقل : لعن الله أبا التراب . فقال سهل : ما كان لعليّ ، رضي الله عنه[3]؛ اسم أحب إليه من « أبي التراب » . وإن كان ليفرح . إذا دعي بها .

فقـال له : أخبرنا عن قصته : لم سمي : « أبا تراب ؟ » قال : جاء رســول الله ، صلى الله عليه) وآلــه (وسلم : بيت فاطمـة ، رضي الله عنها[4] ، فلم يجد عليًّا في البيت ، فقال : « أين ابن عمك ؟ » . فقالت : كان بيني وبينـه شيء ، فغاضبني : فخرج ، فلم يقل عندي) بفتح الياء وكسر[5] القاف : من « القيلولة » ، وهي النوم نصف النهار .

(فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ لإنسان : « انظر ، أين هو؟ » . فجاء ، فقال : يارسول الله ! هو في المسجد راقد . فجاءه رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ وهو مضطجعٌ ، قد سقط رداؤه عن شقـه : فأصـابـه تراب . فجعـل رسـول الله ، صلى الله عليه) وآله

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . هذا ، وقد ذكرنا من السند ، من أول « عن أبي حازم » من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) (فقـال : أمـا إذا أبيت) . في مصـدر الحديث : « فقال له » بزيادة كلمة « له » . وفيه أيضا : « أما إذ أبيت » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) في الأصـل وضـع الحـرفـان « رضـ » اختصـارا لكلمـة : « رضي الله عنهـا » . فوق اسم « فاطمـة » ، فحذفناهما ، تصرفا . المحقق .

(٥) (بفتح الياء وكسر القاف) . أي كلمة : « يقل » . من « قال يقيل ، فهو قائل » . المحقق .

(وسلم ؛ يمسحه عنه[1]، ويقول : « قم ، أبا التراب ! قم ، أبا التراب ! ») .

فيه : جواز النوم في المسجد ، واستحباب ملاطفة الغضبان ، وممازحته ، والمشي إليه لاسترضائه .

وفيه : أن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : كنّاه بهذه الكنية ، المحبوبة إليه .

باب في فضائل طلحة بن عبيد الله ، رضي الله عنه

وقال النووي : (باب من فضائل طلحة والزبير) . انتهى .

قلت : « طلحة » : هو ابن عبيد الله بن عثمان[2] بن عمير[3]، يجتمع مع النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : في مرة بن كعب ، ومع أبي بكر الصديق : في كعب بن سعد بن تيم[4]. وكان يقال له : « طلحة الخير » و« طلحة الجود » .

وأمه : « الصعبة » بنت الحضرمي ، أخت العلاء . أسلمت ، وهاجرت ، وعاشت بعد ابنها قليلا . وقتل « طلحة » يوم الجمل ، سنة ست وثلاثين[5] .

---

(١) (يمسحه عنه) . في الأصل ، لم يذكر كلمة « عنه » . وقد أثبتناها تصحيحا من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) (ابن عبيد الله بن عثمان) . في الأصل بزيادة ألف قبل كلمة « ابن » الثانية . المحقق .

(٣) (ابن عمير) هكذا في الأصل ، وفي الفتح ، جـ ٧ ص ٨٢ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز : بدل عمير « عمرو » . وزاد بعده : (ابن كعب بن سعد ، بن تيم ، بن مرة بن كعب ، يجتمع مع النبي .. الخ) . المحقق .

(٤) في المصدر السابق : ويجتمع مع أبي بكر الصديق : في تيم بن مرة . المحقق .

(٥) (وثلاثين) . في الأصل : « وثلثين » . المحقق .

وذكر : أن عليًّا ، لما وقف على مصرع طلحة بكى ، حتى أخضل لحيته[1] بدموعه ، ثم قال : إني لأرجو : أن أكون أنا وأنت ، ممن قال الله تعالى فيهم : « وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورهم مِّنْ غِلٍّ إخْوانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِين »[2] .

وقال عمر « في طلحة » : توفي النبّي ، صلى الله عليه وسلم ، وهو عنه راض .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ؛ قَالَ : لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم - فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ ، الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم - : غَيْرُ طَلْحَةَ ، وسَعْدٍ : عَنْ حَدِيثِهِما) .

(الشَّرح)

(عن أبي عثمان ، قال : لم يبق مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : في بعض تلك الأيام) : أيام وقعة « أحد » (التي قاتل فيهنّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) المشركين : (غير طلحة ، وسعد : عن حديثهما) أي : عن حديث طلحة ، وسعد . وهما حدّثاني بذلك . والله أعلم .

---

(١) (أخضل لحيته) : أي « بلّها » . المحقق .

(٢) الآية (٤٧) من سورة الحجر . المحقق .

فيه : فضيلة ظاهرة لطلحة ، في ثبات قدمه في المعركة ، مع النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وحراسته النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي البخاري ، عن قيس بن أبي[1] حازم ؛ « قال : رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : قَدْ شَلَّتْ » بفتح المعجمة . وضمها خطأ ، أو قليل ، أو لغة رديئة .

يعني : لما أراد بعضُ المشركين : أن يضر به يوم أحد ، فوقاه[2] صلى الله عليه وسلم بيده . « والشلل » نقص في الكف ، وبطلان لعملها .

وفي الترمذي : عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللهِ ؛ قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يَقُولُ : « مَنْ سَرَّهُ : أَنْ يَنْظُرَ إِلى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَىٰ وَجْهِ الأرض ، فَلْيَنْظُرْ إِلى طَلْحَة بْنِ عُبَيْدِ اللهِ »[3] .

وكان ممن أنزل الله تعالى فيه : « فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَى[4] نَحْبه » .

وعنده أيضا[5] من حديث عليّ ؛ قَالَ سَمِعَتْ أُذُني مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وَهُوَ يَقُولُ : « طَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ : جاراي فِي الجَنَّة »[6] .

---

(١) (قيس بن أبي حازم). في الأصل : « قيس بن حازم » . والتصحيح من صحيح البخاري / فتح الباري ، ص ٨٢ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) (فوقاه) . أي : فوقى طلحـــةُ النبيَّ ، صلى الله عليه وسلم . المحقق .

(٣) هذا الحديث بسنن الترمذي برقم ٢٩٤٠ ـ ٤٠٠٤ جـ ٣ ص ٢١٦ . المحقق .

(٤) (قضى) في الأصل : « فضى » بالفاء والصواب : ما أثبتناه . هذا ؛ والآية رقم (٢٣) الأحزاب . المحقق .

(٥) (وعنده أيضا) أي : وعند الترمذي . المحقق .

(٦) هذاالحديث ذكره الترمذي ، في كتاب المناقب ، باب مناقب أبي محمد طلحة بن عبيد الله ، ورقمه ٣٨٢١ وهو ضعيف . المحقق .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

وذكره النووي ، في (باب فضائل طلحة ، والزبير) .

قلت : « العـوام » بن خويلد[1] بن أسد بن عبدالعزى بن قصي[2] . يجتمع مع النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، في « قصي » ، وينسب إلى أسد ، فيقال : « القرشي ، الأسديّ » .

وأمه : « صفية » بنت عبد المطلب : عمة رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . أسلمت ، وهاجرت . وأسلم هو « رضي الله عنه » ، وهو ابن خمس عشرة سنة . وعند الحاكم ، بسند صحيح : وهو[3] ابن « ثمان سنين »[4] .

وحضـر « يوم اليرمـوك » ، وفتـح مصر مع عمرو بن العاص ، وشهد الجمل مع عائشة . وقتل « بوادي السباع » راجعًا عن حرب أهل الجمل ، سنة ست وثلاثين[5] .

قال ابن عباس في الزبير : « هو حواري النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم »[6]. وسمي « الحواريون » أي : حواريو عيسى : لبياض ثيابهم .

---

(١) (العوام بن خويلد) . في الأصل : بزيادة « ألف » في « ابن » . المحقق .

(٢) (ابن قصي) غير مذكور في الأصل ، وقد أثبتناه ، نقلا عن الفتح ، ص ٨٠ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) (وهو) في الأصل : « هو » بدون واو . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٤) ذكره صاحب الفتح ؛ ص ٨٠ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز ، ونص عبارته : « وروى الحاكم بإسناد صحيح ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ قَالَ : أَسْلَمَ الزُّبَيْرُ ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِ سِنِين » . المحقق .

(٥) (وثلاثين) . في الأصل : « وثلثين » . المحقق .

(٦) ذكره صاحب الفتح ، في المصدر السابق . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٨٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : نَدَبَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ؛ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرَ . ثُمَّ نَدَبَهُمْ ؛ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرَ . ثُمَّ نَدَبَهُمْ ؛ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ ، وَحَوارِيَّ : الزُّبَيْرُ ») .

(الشَّرح)

(عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله ، رضي الله عنهما[1] ؛ قال : سمعته يقول : ندب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : الناس يوم الخندق) أي : دعاهم للجهاد ، وحرّضهم عليه . (فانتدب) أي : فأجابه (الزبير . ثم ندبهم ؛ فانتدب الزبير . ثم ندبهم ؛ فانتدب الزبير . فقال النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم: « لكل نبي حواري وحواريَّ : الزبير ») اختلف في ضبطه[2] ؛

فضبطه جماعة من المحققين : بفتح الياء ، من الثاني[3] : « كَمُصْرِخِيَّ » . وضبطه أكثرهم : بكسرها .

« والحواريّ » : الناصر . وقيل : الخاصّة .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنهما » المحقق .

(٢) أي : ضبط كلمة « حواري » الثانية . المحقق .

(٣) (من الثاني) . أي : من لفظ « حواري » الثاني ، لا الأول . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٨٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ قَالَ : كُنْتُ ؛ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ـ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ـ مَعَ النِّسْوَةِ : فِي أُطُمِ حَسَّانٍ ؛ فَكَانَ يُطَأْطِئُ لِي مَرَّةً ؛ فَأَنْظُرُ . وَأُطَأْطِئُ لَهُ مَرَّةً ؛ فَيَنْظُرُ . فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي ، إِذَا مَرَّ عَلَىٰ فَرَسِهِ ، فِي السِّلَاحِ : إِلَىٰ بَنِي قُرَيْظَةَ .

قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي ، فَقَالَ : وَرَأَيْتَنِي ؟ يَابُنَيَّ ! قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا وَاللهِ ؛ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ يَوْمَئِذٍ ـ : أَبَوَيْهِ ؛ فَقَالَ : « فِدَاكَ أَبِي وَ أُمِّي ») .

(الشَّرح)

(عن عبد الله بن الزبير)[1] رضي الله عنهما ؛ (قال : كنت ، أنا وعمر) بضم العين : (ابن[2] أبي سلمة) القرشي ، المخزوميّ ، المدنيّ ، ربيب رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وأمه : « أم سلمة » .

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن هشام بن عروة » . لحاجة سياق الحديث إلى ذلك . المحقق .

(٢) وضعنا في كلمة « ابن » الألف ، لوجود فاصل بينها وبين العلم الأول وهو « عمر » ، المحقق .

(يوم الخندق) لما حاصر قريش ، ومن معهم : المسلمين بالمدينة ، وحفر الخندق لذلك .

(مع النسوة : في أطم حسان) . أي : نساء النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم .

« والأطم » بضم الهمزة ، والطاء : « الحصن » وجمعه : « آطام » . « كعنق ، وأعناق » .

قال عياض : ويقال ـ في الجمع أيضا ـ : « إطام » بكسر الهمزة ، والقصر . كآكام وإكام .

(فكان يطأطئ لي مرة) بهمز آخره . أي : يخفض لي ظهره ، (فأنظر . وأطأطئ له مرة ؛ فينظر . فكنتُ أعرف أبي ، إذا مر على فرسه في السلاح : إلى بني قريظة) اليهود .

قال النووي : في هذا الحديث : دليل لحصول ضبط الصبي ، وتمييزه ، وهو « ابن أربع سنين » . فإن ابن الزبير : ولد عام الهجرة ، في المدينة . وكان الخندق : سنة أربع من الهجرة ، على الصحيح . فيكون له ـ في وقت ضبطه ، لهذه القضية ـ : دون « أربع سنين » .

وفي هذا : ردّ على ما قاله جمهور المحدثين : أنه لا يصحّ سماع الصبيّ ، حتى يبلغ خمس سنين . والصواب : صحته متى حصل التمييز ، وإن كان ابن[1] أربع أو دونها .

وفيه : منقبة لابن الزبير ، لجودة ضبطه لهذه القضية : مفصلة ، في هذا السن ، والله أعلم . انتهى .

---

(١) (ابن أربع) لم يذكر في الأصل لفظ : « ابن » . ويبدو أنه سقط من الناسخ . المحقق .

قلت : ونظير هذا الأمر : تَحَمُّل الجلال السيوطي ، عن الحافظ ابن حجر ، وكان عند وفاة الحافظ : ابن ثلاث[1] سنين . روى عنه حديثًا ، ذكره في آخر كتابه « التقريب » : بسنده إليه .

(قال : وأخبرني عبدالله بن عروة ، عن عبدالله بن الزبير[2]) ؛ هذا مدرج في هذا الحديث ، كما نبّه عليه في الفتح .

(قال : فذكرت ذلك لأبي ، فقال : ورأيتني ؟ يابني ! قلت : نعم . قال : أما ، والله ! لقد جمع لي رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم - يومئذ - أبويه) يعني : في الفداء (فقال : فداك أبي ، وأمي) تعظيما ، وإعلاء : لقدري . لأن الإنسان لا يفدي إلّا من يعظمه . فيبذل نفسه له .

قال القسطلاني : وفي الحديث : صحة سماع الصغير ، وأنه لا يتوقّف على أربع أو خمس ؛ لأن ابن الزبير ، كان - يومئذ - ابن سنتين ، وأشهر . أو ثلاث[3]، وأشهر . بحسب الاختلاف في وقت مولده ، وفي تاريخ الخندق . انتهى .

قلت : في هذا الحديث : فضيلة ظاهرة للزبير ، ومنقبة باهرة له . رضي الله عنه .

---

(١) (ثلاث). في الأصل : « ثلث ». المحقق .

(٢) (عبدالله بن الزبير) . في الأصل : « عبد الله الزبير » ، بدون ذكر كلمة « ابن » . والتصحيح من مصدر الحديث . المحقق .

(٣) (ثلاث) . أي : ثلاث سنين . هذا ؛ وقد كتبت ثلاث في الأصل بدون ألف . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ ، وَعَبْدَةَ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ[١] ؛ قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[٢] : « أَبَوَاكَ ، وَاللهِ ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا للهِ وَالرَّسُولِ ، مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ » . وفي رواية : « تَعْنِي أَبَا بَكْرٍ ، والزُّبَيْرَ »[٣]) .

(الشَّرح)

أشارت إلى أن الآية المذكورة[٤] ، نزلت في هذين[٥] . وفي هذا : فضيلة باهرة ، للزبير « رضي الله عنه » .

بَابُ فَضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وعبارة النووي : (باب من فضائل طلحة الخ) .

(١) (عن ابن نمير ، وعبدةَ ؛ قالا : حدثنا هشام عن أبيه) . في الأصل : « عن عروة بن الزبير » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٣) (وفي رواية : « تعني : أبا بكر ، والزبير) . وهي رواية أبي أسامة ، عن هشام . كما في صحيح مسلم/ النووي ص ١٩١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) وهي الآية رقم (١٧٢) من آل عمران . المحقق .

(٥) (في هذين) أي : أبي بكر والزبير . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٩٠ ، ١٩١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : كَانَ عَلَىٰ جَبَلِ حِرَاءٍ ؛ فَتَحَرَّكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « اسْكُنْ حِرَاءُ ! فَمَا عَلَيْكَ : إِلَّا نَبِيٌّ ، أَوْ صِدِّيقٌ ، أَوْ شَهِيدٌ » .

وَعَلَيْهِ : النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ . « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1] ، أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ كان على جبل حراءٍ) بكسر الحاء ، والمدّ . هذا هو الصواب . قال النووي : والصحيح : أنه مذكر ، ممدود ، مصروف .

(فتحرك ، فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « اسكن حراء ! فما عليك : إلا نبي ، أو صدّيق ، أو شهيد » . وعليه : النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وطلحة ، والزبير ، وسعد بن أبي وقاص . « رضي الله عنهم ») .

وفي رواية أخرى[2] ، بلفظ : (كَانَ عَلَىٰ حِرَاءٍ : هُوَ ، وَ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعَلِيّ ، وَعُثْمَانُ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ : فَتَحَرَّكَتْ الصَّخْرَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « اهْدأْ [أي : اسكن] فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ ، أَوْ صِدِّيقٌ ، أَوْ شَهِيدٌ ») .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) وهي رواية قتيبة بن سعيد ، عن عبدالعزيز بن محمد ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . كما في صحيح مسلم/ النووي ، ص ١٩٠ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

وفي هذه الرواية : تقديم عليّ على عثمان[1] .

قال النـووي : هكـذا وقـع في معظم النسخ . وفي بعضها : تقديم عثمان على علي ـ كما في حديث الباب ، باتفاق النسخ ـ انتهى .

وفي هذا الحديث : معجزات ، لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛

منها : إخباره : « أن هؤلاء شهداء » . وماتوا كلّهم ـ غير النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وأبي بكر ـ : شهداء[2] . فإن عمر ، وعثمان ، وعليّا ، وطلحة ، والزبير : قتلوا ظلماً ، شهداء . فقَتْل الثلاثة[3] مشهور .

وقتل الزبير : بوادي السباع ، بقرب البصرة ، منصرفاً ، تاركًا للقتال .

وكذلك : طلحة ، اعتزل الناس ، تاركًا للقتال ، فأصابه سهم فقتله .

وقد ثبت : أنّ من قُتل ظلماً ، فهو شهيد . والمراد : شهداء في أحكام الآخرة ، وعظيم ثواب الشهادة .

وأما في الدنيا : فيغسّلون ، ويصلّىٰ عليهم .

وفيه : بيان فضيلة هؤلاء ، وإثبــات التمييز في الحجـارة[4] . وجـواز التزكية والثناء على الإنسان : في وجهه ، إذا لم يُخف عليه فتنة : بإعجاب ونحوه .

وأمـا ذكر « سعد بن أبي وقاص » في الشهداء ، فقال عياض : إنما سمّي شهيداً ، لأنه مشهودٌ له بالجنة . انتهى .

(١) ولكن المـذكـور بصحيح مسلم ، ص ١٩٠ جـ ١٥ ، المـطبعـة المصـرية : هو تقـديم « عثمان » على « علي » . المحقق .

(٢) (شهداءَ) . في الأصل : « شهداءُ » بضم آخره . والصواب : الفتح لأنه حال منصوب . المحقق .

(٣) (الثلاثة) . في الأصل : « الثلثة » هذا ، والثلاثة هم : عمر ، وعثمان ، وعلي . المحقق .

(٤) (وإثبات التمييز في الحجارة) . هكذا في الأصل ، نقلا حرفيا من النووي ، ص ١٩٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . قلت : هذه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم ، خارقة للعادة ، ولا يلزم منها : إثبات التمييز للحجارة . المحقق .

قلت : وعلى هذا جمع حديث الباب : قسمي الشهادة[1] . وهذا من أبلغ الكلام ، وأحسن النظام ، لايتأتى إلاّ ممن أوتي جوامع الكلم . عليه الصلاة[2] والسّلام .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي[3] .

وهو سعد ، بن مالك ، بن أهيب[4]، بن عبد مناف ، بن زهرة ، بن كلاب ، بن مرة . يجتمع مع النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : في « كلاب بن مرة » . « وأهيب » جدّ سعد : عم « آمنة » أم رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : أخو أبيها : « وهب » .

وأم سعد[5] : « حمنة » بنت سفيان ، بن أميه ، بنت عم « أبي سفيان[6] بن حرب » .

و « وقاص » بتشديد القاف . و « سعد » يقال له : « الزهري » . وبنو زهرة : أخوال النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لأن أمه « آمنة » منهم . وأقارب الأم : « أخوال » .

---

(١) (قسمي الشهادة) يقصد : « الشهادة » بمعنى : القتل ظلماً ، أو في سبيل الله . والقسم الثاني : بمعنى : شهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة . المحقق .

(٢) (الصلاة). في الأصل : « الصلوة » . المحقق .

(٣) عبارة النووي : « باب في فضل سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) (أهيب) ويقال له : « وُهيب » أيضا . انظر الفتح ، ص ٨٤ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٥) (وأم سعد) . في الأصل : « وأم وهب » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من المصدر السابق . المحقق .

(٦) (بنت عم أبي سفيان) في الأصل : « بنت عم سفيان » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

شهد « سعد » : بدراً ، والحديبية ، وسائر المشاهد . وهو أحد السّتّة الـذين جعـل عمـر فيهم : « الشورى » . وكان مجاب الدّعوة ، مشهورا بذلك . تجاب دعوته ، وترجىٰ .

توفي سنة « خمس وخمسين » ، عن ثلاث[1] وثمانين سنة .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ١٨٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَهِرَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ مَقْـدَمَـهُ الْمَـدِينَـةَ : لَيْلَةً ، فَقَـالَ : « لَيْتَ رَجُـلاً صَالِحـاً ، مِنْ أَصْحَابِي : يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ ! » قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ ؛ سَمِعْنَـا خَشْخَشَـةَ سِلَاحٍ . فَقَـالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » . قَالَ : سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّـاصٍ . فَقَـالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « مَا جَاءَ بِكَ ؟ » قَالَ : وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ . فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ نَامَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ : فَقُلْنَا : مَنْ هَذَا ؟)[2].

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[3] ، قالت : سهر رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ مقدمه المدينة : ليلة ، فقال : « ليت رجلاً صالحا ،

---

(١) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٢) لم يذكر في الأصل : « وفي رواية ابن رمح : فقلنا : من هذا ؟ . وقد أثبتناه ، من مصدر الحديث ؛ ذلك لأن شيخي مسلم في هذا الحديث ، هما : قتيبة بن سعيد ، ومحمد بن رمح : كلاهما عن « الليث » ؛ ففي رواية قتيبة : « فقال : من هذا ؟ » ، وفي رواية ابن رمح : « فقلنا : من هذا ؟ » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

من أصحـابي : يحـرسني الليلة ! » قالت : فبينـا نحنُ كذلـك ؛ سمعنا خشخشة سلاح) أي : صوت سلاح ، صدم بعضه بعضًا . (فقال : « من هذا ؟ » قال : سعد بن أبي وقاص . فقال له رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : « ما جاء بك ؟ » قال[1]: وقع في نفسي خوفٌ على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : فجئت أحرسه ، فدعا له رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، ثم نام) .

في هذا الحديث : جواز الاحتراس من العدوّ ، والأخذ بالحزم ، وترك الإهمال في موضع الحاجة إلى الاحتياط .

قال أهل العلم : وكان هذا ، قبل نزول قوله تعالى : « واللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّـاسِ »[2]. لأنه صلى الله عليه وآله وسلم : ترك الاحتراس ، حين نزلت هذه الآية . وأمر أصحابه : بالانصراف عن حراسته .

وفي الحـديث : تصـريح بأن هذا ، كان في أول قدومـه المـدينة . ومعلوم : أن الآية نزلتْ بعد ذلك بأزمان .

وفيه : فضيلة ظاهرة لسعد ، ودعاء منه ، صلى الله عليه وآله وسلم له ، « رضي الله عنه » .

(بَابٌ مِنْـهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

---

(١) (قال). في الأصل : « فقال » بالفاء. والتصحيح من مصدر الحديث . المحقق .
(٢) جزء من الآية (٦٧) من سورة المائدة . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨٤ ، ١٨٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم : جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ ـ يَوْمَ أُحُدٍ ـ ؛ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَال لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : « ارْمِ ، فِدَاكَ أَبِي وأُمِّي » قَالَ : فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ ، لَيْسَ لَهُ نَصْلٌ : فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ ، فَسَقَطَ : فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَىٰ نَوَاجِذِهِ) .

(الشَّرح)

(عن عامر بن سعد ، عن أبيه ؛ أنّ النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم : جمع له أبويه ـ يوم أحد ـ قال : كان رجل من المشركين ، قد أحرق المسلمين) أي : أثخن فيهم ، وعمل فيهم نحو عمل النار . (فقال له النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم : « ارم فِدَاك أبي وأمي») .

قال عليّ ، عليه السلام : ما جمع رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : أبويه لأحد ، غير سعد بن مالك ، فإنه جعل يقول له ـ يوم أحد ـ : ارم الخ[1] رواه مسلم .

وروي أيضا : عَنْ سَعْدٍ ؛ أنه قَالَ : لَقَدْ جَمَعَ لي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحدٍ »[2] يعني : قال : «فداك[3] أبي

(١) هذه الرواية ، مذكورة في صحيح مسلم/ النووي ، ص ١٨٣ ، ١٨٤ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) هذه الرواية مذكورة في صحيح مسلم/ النووي ، ص ١٨٤ ، جـ ١٥ المطبعة المصرية ، المحقق .

(٣) (فداك) . في الأصل : « قداك » بالقاف . المحقق .

وأمي » . كما فعل ذلك للزبير . وتقدم . وقد جاء جمعهما لغيرهما ، أيضا . فيحمل قول عليٍّ : على نَفْي علم نفسه . أي لا أعلمه جمعهما ، إلا لسعد .

وفي هذا جواز التّفدية بالأبوين ، وبه قال جماهير العلماء . وكرهه عمر بن الخطاب ، والحسن البصري . ولعل الحديث لم يبلغهما . وإلا ، قالا به قطعا . وكره بعضهم : التّفدية بالمسلم من أبويه[1] . قال النووي : والصحيح : الجواز مطلقا . لأنه ليس فيه حقيقة فداء ؟ وإنما هو كلام ، وألطاف ، وإعلام بمحبته له ومنزلته .

وقد وردت الأحاديث الصحيحة : بالتفدية مطلقا .

وفي الحديث : فضيلة الرّمي ، والحثُّ عليه ، والدعاء لمن فعل خيراً .

(قال : فنزعت له بسهم) ، أي : رميته بسهم (ليس فيه نصل) أي : زج[2] (فأصبت جنبه ، فسقط) بالجيم والنون[3]، هكذا هو في معظم النسخ .

وفي بعضها « حَبَّتَهُ » بحاء ، وباء مشددة ، أي : « حبّة قلبه »[4]. والأول أظهر .

(وانكشفت[5] عورته ، فضحك رسول الله ، صلى الله عليه) وآله

---

(١) (التفدية بالمسلم من أبويه) بأن يقول : « فداك ولدي » ، أو « فداك ابني » . المحقق .

(٢) (الزُّجّ) الحديدة في أسفل الرّمح . ذكره صاحب المعجم الوسيط . المحقق .

(٣) (بالجيم والنون) . أي : « جنبه » . المحقق .

(٤) قاله النووي ، ص ١٨٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٥) (وانكشفت) . في مصدر الحديث : « فانكشفت » بالفاء . المحقق .

(وسلم) أي : فرحًا بقتله « عدوّه » ، لا لانكشافه . (حتى نظرت إلى : نواجذه) بالذال المعجمة . أي : أنيابه . وقيل : « أضراسه » .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨٥ ، ١٨٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ : آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ قَالَ : حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ : أَنْ لاَ تُكَلِّمَهُ أَبَدًا ، حَتَّىٰ يَكْفُرَ بِدِينِه ، وَلاَ تَأْكُلَ وَلاَ تَشْرَبَ . قَالَتْ : زَعَمْتَ : أَنَّ اللهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ ـ وَأَنَا أُمُّكَ ـ وَأَنَا آمُرُكَ بِهَذَا .

قَالَ : مَكَثَتْ ثَلاَثًا ، حَتَّىٰ غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ ، فَقَامَ ابْنٌ لَهَا ، يُقَالُ لَهُ : « عُمَارَةُ » فَسَقَاهَا . فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَىٰ سَعْدٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ـ فِي الْقُرْآنِ ـ : هَذِهِ الْآيَةَ : « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً »[1]. « وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي »[2] . . وَفِيهَا : « وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا »[2].

قَالَ : وأَصَابَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : غَنِيمَةً عَظِيمَةً ، فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ ، فَأَخَذْتُهُ ، فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقُلْتُ : نَفِّلْنِي هَذَا السَّيْفَ ، فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ . فَقَالَ : « رُدَّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » . فَانْطَلَقْتُ ، حَتَّىٰ إِذَا أَرَدْتُ : أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبَضِ : لاَمَتْنِي نَفْسِي ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ؛ فَقُلْتُ : أَعْطِنِيهِ . قَالَ : فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ : « رُدَّهُ مِنْ

(١) جزء من الآية رقم (٨) من سورة العنكبوت . المحقق .

(٢) الآية (١٥) من سورة لقمان . المحقق .

حَيْثُ أَخَذْتَهُ » . قَالَ : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأنْفَالِ » :

قَالَ : وَمَرِضْتُ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَأَتَانِي ، فَقُلْتُ : دَعْنِي أَقْسِمْ مَالِي ، حَيْثُ شِئْتُ . قَالَ فَأَبىٰ . قُلْتُ : فَالنِّصْفَ . قَالَ : فَأَبىٰ . قُلْتُ : فَالثُّلُثَ . قَالَ : فَسَكَتَ ، فَكَانَ - بَعْدُ - الثُّلُثُ جَائِزًا .

قَالَ : وَأَتَيْتُ عَلَىٰ نَفَرٍ مِنَ الأنْصَارِ وَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالُوا : تَعَالَ نُطْعِمْكَ ، وَنَسْقِيكَ خَمْرًا . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ (وَالْحَشُّ : الْبُسْتَانُ) ، فَإِذا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٌّ عِنْدَهُمْ ، وَزِقٌّ مِنْ خَمْرٍ . قَالَ : فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ . قَالَ : فَذَكَرْتُ الأنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ عِنْدَهُمْ ؛ فَقُلْتُ : الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الأنْصَارِ . قَالَ : فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيِ الرَّأْسِ ، فَضَرَبَنِي به ، فَجَرَحَ بِأَنْفِي ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَأَخْبَرْتُهُ ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : فِيَّ - يَعْنِي : نَفْسَهُ - شَأْنَ الْخَمْرِ : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنْصَابُ وَالأزْلاَمُ : رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ » . .) .

(الشرح)

(عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، رضي الله عنه[1] ؛ أنه نزلت فيه : آياتٌ من القرآن ؛ قال : حلفت أم سعد : أن لا تكلّمه أبدًا ، حتى يكفر بدينه ، ولا تأكل ولا تشرب . قالت : زعمت : أنّ الله أوصاك بوالديك - فأنا[2] أمك - وأنا آمرك بهذا . قال : مكثتْ ثلاثا[3] ، حتى غشي عليها من

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ « رضي الله عنه » . هذا ، وقد ذكرنا من السند ، من أول : « سماك بن حرب » . المحقق .

(٢) (فأنا) في مصدر الحديث : « وأنا » بالواو . المحقق .

(٣) (ثلاثا) . في الأصل : « ثلثا » . المحقق .

الجهد ، فقام ابن لها ، يقال له : « عُمارة » فسقاها . فجعلتْ تدعو على سعد ، فأنزل الله عز وجل ـ في القرآن ـ هذه الآية : « وَوَصَّيْنا الْإِنْسانَ بِوَالِدَيهِ حُسْناً[1] » . « وإنْ جَاهَداكَ عَلَى أَن تُشرِكَ بِي مَا لَيسَ لَكَ بِهِ عِلْم فلا تُطعْهُما[2] وصَاحِبْهُما فِي الدُّنيا معْروفا »[3] .

قال : وأصاب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : غنيمة عظيمة ، فإذا[4] فيها سيف ، فأخذته ، فأتيت[5] به رسول[6] الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . فقلت : نفّلني هذا السيف ، فأنا من قد علمت حاله . فقال : « رده من حيث أخذته » . فانطلقت ، حتى إذا أردت[7] : أن ألقيه في القبَض) بفتح القاف[8] : الموضع الذي يجمع فيه الغنائم .

(لامتني نفسي ، فرجعت إليه ؛ فقلت : أعطنيه . قال : فشدّ لي صوته : « رده من حيث أخذته » . قال : فأنزل الله عزّ وجل : « يَسْئَلُونَكَ عَنِ الأنْفَالِ »[9] .

قال : ومرضت ، فأرسلت إلى النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فأتاني ، فقلت : دعني أَقْسِمْ مالي ، حيث شئت . قال : فأبى . قلت :

---

(١) هذا بعض الآية من سورة العنكبوت . المؤلف . قلت : وهي الآية رقم (٨) . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث : « ما ليس لك به علم فلا تطعهما » . وذكر مكان هذا اللفظ : « وفيها » : « وصاحبهما في الدنيا معروفا » . المحقق .

(٣) هذا بعض الآية من سورة لقمان . المؤلف . قلت : وهى الآية رقم (١٥) المحقق .

(٤) (فإذا) . في الأصل : « قإذا » بالقاف . المحقق .

(٥) (فأتيت) . في الأصل : « فأتيته » . والصواب ما أثبتناه تصحيحا من مصدر الحديث . المحقق .

(٦) (رسول الله) . فى مصدر الحديث « الرسول » . المحقق .

(٧) (حتى إذا أردت) . في الأصل : « حتى أردت » بدون « إذا » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من مصدر الحديث . المحقق .

(٨) (بفتح القاف) وبفتح الباء أيضا . المحقق .

(٩) أول سورة الأنفال . المحقق .

فالنصف . قال : فأبى . قلت : فالثلث . فسكت[1]، فكان ـ بعد ـ الثلثُ جائـزا . قال : وأتيت على نفـر من الأنصار والمهاجرين ، فقالوا : تعال نطعمك ، ونسقيك خمراً . وذلك قبل أن يحرم[2] الخمر . قال : فأتيتهم ، في حش) بفتح الحاء ، وضمها . (« والحشّ » : البستان ، ـ فإذا رأس جزور مشـويٌّ ـ عندهم ، وزقّ من خمر . قال : فأكلتُ وشربتُ معهم . قال : فذكرت الأنصار والمهاجرين عندهم ؛ فقلت : المهاجرون خير من الأنصار . قال : فأخذ رجل أحد لحيي الرأس ، فضربني به ، فجرح بأنفي) .

وفي رواية أخـرى : « فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ ، فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُوراً »[3]. أي : مشقوقا . و« فزره » أي : شقّه . بالزاي ، ثم الراء .

(فأتيت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فأخبرته ؛ فأنزل الله عزّ وجـل : فيَّ ـ يَعني : نفسه ـ شأن الخمر : « إِنَّما الخمر وَالْميسرُ والأَنْصَابُ والأزلام رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ . فَاجْتَنِبوه »[4]) .

أفاد الحديث : نزول الآيات في حق سعد . وهذه فضيلة ظاهرة له ، رضي الله عنه .

وفي رواية أخرى عنه ، عند مسلم : « قَالَ أُنْزِلَتْ فيَّ : أَرْبعُ آياتٍ »[5]

---

(١) (فسكت) . في مصدر الحديث : « قال : فسكت » . بزيادة : «قال » . المحقق .

(٢) (يحرم) . في مصدر الحديث : « تحرم » بالتاء . المحقق .

(٣) هذه الرواية من رواية شعبة ، عن سماك بن حرب ، وهي مذكورة في صحيح مسلم / النووي ، ص ١٨٦ ، ١٨٧ جـ ١٥ المطبعة المصرية . هذا ، وقد ورد بها « وكان أنف سعد » بالواو في « وكان » . لا بالفاء . المحقق .

(٤) جزء من الآية (٩٠) من سورة المائدة . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ « فاجتنبوه » . المحقق .

(٥) وهي الرواية المشار إليها في الهامش رقم (٣) . وفيها : وزاد في حديث شعبة : « قَالَ : فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا : أَنْ يُطْعِمُوهَا : شَجَرُوا فَاهَا بِعَصًا ، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا » والضمائر هنا عائدة إلى أم سعد . المحقق .

وسَاق الحديث : بمعنى حديث الباب .

قال النـووي : وقد سبق شرح أكثر هذا الحديث ، مفرقا . انتهى .

قلت : وشرح الآيات التي أشار إليها في ضمن هذا الحديث : مبسوط في تفسيري : « فتح البيان ، في مقاصد القرآن » . على وجه التبيان .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨٧ ، ١٨٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ سَعْدٍ ، رضي الله عنه[١] ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِي ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم - سِتَّـةَ نفـرٍ - فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ للنَّبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : اطْـرُدْ هَؤلَاءِ ، لَا يَجْتَـرِئـونَ[٢] عَلَيْنَـا . قال : وكُنْتُ أَنَا ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ ، وَبِلالٌ ، وَرَجُلانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا . فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ . فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَا تَطْرُدِ الَّذِين يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاة وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ »)[٣] .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (لا يجترئون) . في الأصل : « لا يجترون » والتصحيح من مصدر حديث الباب . المحقق .

(٣) الآية (٥٢) من سورة الأنعام . المحقق .

(الشرح)

في هذا الحديث : فضائل هذه الستة[1]، وأن الله تعالى : نهى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم : عن طردهم . وذكَر إرادتهم وَجْهه سبحانه ، وتمام ذلك في تفسير الآية الشريفة ، في « فتح البيان »[2].

بَابُ فِي فَضَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي .

و« عبيدة » : بضم العين وفتح الباء . هو عامر بن عبدالله ، بن الجرّاح : بتشديد الراء بعد الجيم المفتوحة ، ابن هلال ، بن أهيب ، بن ضبّة ، بن الحارث ، بن فهر . يجتمع مع النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : في فهر[3].

وأمّه من بني الحارث بن فهر[4]. أسلمت . وقتل أبوه كافرًا يوم بدر . ويقال : إنه هو الذي قتله[5].

وتوفي « أبو عبيدة » وهو أمير على الشام ، من قبل عمر ، رضي الله عنه[6]: بالطاعون . سَنَة « ثمان عشرة » .

وكان طويلا نحيفا ، أثرم الثنيتين ، خفيف اللحية . « والأثرم »: الساقط الثنية . وسبب « ثرمه » : أنه كان انتزع سهمين ، من جبهة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يوم أحد : بثنيتيه ، فسقطتا .

(١) لو قال بدل « هذه الستة » : « هؤلاء الستة » لكان أوضح . المحقق .

(٢) (فتح البيان ، في مقاصد القرآن) . للمؤلف . المحقق .

(٣) (فهر) بن مالك . انظر الفتح ص ٩٣ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٤) في المصدر المذكور آنفا : (وأم أبي عبيدة ، هي من بنات عمّ أبيه) . المحقق .

(٥) (هو الذي قتله) في الأصل : « هو قتله » بدون ذكر « الذي » . المحقق .

(٦) (رضي الله عنه) . في الأصل : « رضـ » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَـالُـوا : يَارَسُولَ اللهِ ! ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلاً أَمِينًا . فَقَالَ : « لأَبْعَثَنّ إِلَيْكُمْ رَجُلاً أَمِينًا : حَقَّ أَمِينٍ ، حَقَّ أَمِينٍ » . قَالَ : فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ . قَالَ : فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ) .

(الشَّرح)

(عن حذيفـة ، رضي الله عنه[1]، قال : جاء أهل نجران إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فقالوا : يارسول الله ! ابعث إلينا رجلاً أمينا . فقال : « لأبعثن إليكم رجلاً أمينا : حق أمين ، حق أمين ») .

فيه توكيد . والإضافة فيه ، نحو قوله : إن زيدًا لعالم حقّ عالم ، وجدّ عالم . أي : عالم حقًّا ، وجدًّا . يعني : عالما يبالغ في العلم جدّا ، ولا يترك من الجدّ المستطاع منه شيئا .

(قـال : فاستشـرف لها الناس) . أي : تطلعوا إلى الولاية ، ورغبوا فيها ، حرصا على أن يكون هو الأمين : الموعود في الحديث. لا حرصا على الولاية ، من حيث هي .

(قال : فبعث أبا عبيدة بن الجراح) .

قال النووي : « الأمين » هو الثقة . قال العلماء : الأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحـابـة ، لكنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم : خصّ بعضهم بصفات غلبت عليهم ، وكانوا بها أخص .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنه » . المحقق .

وفي رواية أخرى ؛ عَنْ أنسٍ ، عند مسلم : (أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ ، قدموا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فَقَالُوا ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ ، وَالإِسلام . قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَقَالَ : « هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ »[1].

وفي رواية ؛ « إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً . وَإِنَّ أَمِينَنَا ـ أَيَّتُها الأُمَّةَ ـ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ »[2].

وحديث الباب : أخرجه البخاري : في « المغازي ، والفضائل »[3].

والترمذي ، والنسائي : في « المناقب »[4] . وابن ماجة : في « السنة » .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

ابني عليّ من فاطمة الزهراء .

وكان مولد أوّلهما : في رمضان ، سنة ثلاث من الهجرة . وتوفي بالمدينة ـ مسموما ـ : سنة خمسين .

وولد ثانيهما : في شعبان ، سنة أربع . وقتل يوم عاشوراء ، سنة إحدى وستين : « بكربلاء » . أجزل الله تعالى أجرهما .

ولفظ النووي : (باب من فضائل الحسن الخ) .

---

(١) هذه الرواية مذكورة في صحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) هذه الرواية مذكورة بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) أخرجه البخاري في المغازي ، باب (٦٨) قصة أهل نجران ، ص ١٥٩٢ جـ ٤ ضبط وتعليق الدكتور مصطفى البغا/ دار القلم/ بيروت . المحقق .

(٤) نص رواية الترمذي ، كما في ص ٣١٦ جـ ٥ ط دار الفكر سنة ١٩٧٤ ، حديث رقم ٣٨٤٣/ مناقب : (حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ؛ قَالَ : جَاءَ الْعَاقِبُ ، وَالسَّيِّدُ : إِلَى النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالاَ : ابْعَثْ مَعَنَا أَمِينَكَ . =

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الرُّومِيِّ « الْيَمَامِيُّ » ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ « الْعَنْبَرِيُّ » ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ « وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ » ، حَدَّثَنَا إِيَاسٌ عَنْ أَبِيهِ[1] ؛ قَالَ : لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللهِ صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وَالْحَسَنِ ، وَالْحُسَيْنِ : بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ ، حَتَّىٰ أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ هَٰذَا قُدَّامَهُ ، وَهَٰذَا خَلْفَهُ) .

(الشَّرْح)

فيه : دليل لجواز ركوب ثلاثة[2] على دابة ، إذا كانت مطيقة . وهذا مذهب الشافعية ، ومذهب العلماء كافّة . وحكى عياض عن بعضهم : منع ذلك مطلقا . وهو فاسد .

وفي الحديث : فضيلة ظاهرة لهما ، رضي الله عنهما . حيث ركب أحدهما أمامه ، والآخر خلفه .

= قَالَ : فَإِنِّي سَأَبْعَثُ مَعَكُمْ أَمِينًا حَقَّ أَمِين » ، فَأَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ ؛ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ . قَالَ : وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذا الْحَدِيث عَنْ صِلَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُهُ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً) .

قال الإمام أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وقَدْ رُوِيَ عَن ابْن عُمَرَ ، وأَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ أَنَّهُ قَالَ : « لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ . وأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ » ا هـ . المحقق .

(١) لم يذكر في الأصل السند المذكور ، واكتفى بقوله « عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه» . المحقق .

(٢) (ثلاثة) . في الأصل : «ثلثة » . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٢ ، ١٩٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ : لَا يُكَلِّمُنِي ، وَلَا أُكَلِّمُهُ ، حَتَّىٰ جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، حَتَّىٰ أَتَى خِبَاءَ فَاطِمَةَ ؛ فَقَالَ : « أَثَمَّ لُكَعُ ؟ أَثَمَّ لُكَعُ ؟ » - يَعْنِي حَسَناً - فَظَنَنَّا أَنَّهُ ، إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ : لِأَنْ تُغَسِّلَهُ ، وَتُلْبِسَهُ سِخَابًا . فَلَمْ يَلْبَثْ : أَنْ جَاءَ يَسْعَىٰ ، حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ ، فَأَحِبَّهُ ، وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : خرجت مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، في طائفة) أي قطعة (من النهار ، لا يكلمني ولا أكلمه ، حتى جاء سوق بني قينقاع) : بضم النون ، وفتحها ، وكسرها . (ثم انصرف حتى أتى خباء فاطمة ، رضي الله عنها)[2]. بكسر الخاء ، وبالمدّ[3]. أي : بيتها[4] (فقال : « أثم لكع ؟ أثم لكع ؟ ») .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٣) (بكسر الخاء وبالمدّ) . أي لفظ « خباء » . المحقق .

(٤) (بيتها) . في الأصل : « بينها » بالنون بدل التاء . المحقق .

المراد به هنا : الصغير . (يعني : حسنا ، رضي الله عنه[1] فظننا أنه ، إنما تحبسه أمُّه : لأن تغسله ، وتلبسه سخابا) : بكسر السين المهملة ، وبالخاء المعجمة . جمعه : « سُخُب » . وهو « قلادة » من القرنقل ، والمسك ، والعود . ونحوها من أخلاط الطيب ، يعمل على هيئة السبحة ، ويجعل « قلادة » للصبيان والجواري[2] .

وقيل : هو خيط فيه خرز . سمي « سخابا » : لصوت خرزه عند حركته . من « السَّخَب » : بفتح السين والخاء . يقال : « الصَّخَب » بالصاد . وهو اختلاط الأصوات .

وفي هذا الحديث : جواز إلباس الصبيان : « القلائد ، والسّخب » ، ونحوها من الزينة . واستحباب تنظيفهم ، لاسيما عند لقائهم أهل الفضل . واستحباب النّظافة مطلقا .

(فلم يلبث : أن جاء يسعى ، حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه) .

فيه : استحباب ملاطفة الصبي ومداعبته ، رحمة له ، ولطفا . واستحباب : التواضع مع الأطفال ، وغيرهم .

واختلف العلماء في معانقة الرجل للرجل القادم من سفر ؛ فكرهها مالك ، وقال : هي بدعة . واستحبها سفيان ، وغيره . قال النووي : وهو الصحيح ، الذي عليه الأكثرون ، والمحققون .

وتناظر مالك ، وسفيان ، في المسألة[3] ؛ فاحتجّ سفيان : بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فعل ذلك بجعفر ، حين قدم . فقال مالك : هو

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (والجواري) جمع « جارية » ، وهي الصغيرة من النساء . أي الصبيّة . المحقق .

(٣) (المسألة) . في الأصل : « المسئلة » . المحقق .

خاصّ به . فقـال سفيان : ما يخصُّـه بغير دليل ؟ فسكت مالـك . قال عياض : سكـوت مالـك : دليل لتسليمـه قول سفيان ، ومـوافقتـه . وهو الصواب ، حتى يدلّ دليل للتخصيص .

(فقـال رسـول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « اللهم ! إني أحبه ، فأحبّه ، وأحبّ[1] من يحبه ») .

فيه : حثّ على حبّه ، وبيان فضيلته . رضي الله عنه .

وفي حديث البراء عند مسلم ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : وَاضِعاً الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَىٰ عَاتِقِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ ، فَأَحِبَّهُ »[2] .

« والعاتق » : ما بين المنكب والعنق .

وفيه : ملاطفــة الصّبيان ، ورحمتهم ، ومماسـتهم . وأن رطـوبـات وجوههم ونحوها : طاهرة ، حتى تتحقق نجاستها . ولم ينقل عن السلف : التحفّظ منها . ولا يخلون منها غالبا .

وعند البخاري ، مِنْ حَدِيثِ « أَبِي بَكْرَةَ » : نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّقفي قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، عَلَى الْمِنْبَرِ ـ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ ، يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً ، وَإِلَيْهِ مَرَّةً ـ وَيَقُولُ : « ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ » الحديث[3] .

---

(١) في مصدر الحديث : « وأحبب » بدل « وأحبّ » . المحقق .

(٢) حديث البراء هذا : تجده في صحيح مسلم جـ ٤ ، ط دار الفكر ببيروت ، ص ١٨٨٣ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، حديث رقم ٥٩ ـ (٢٤٢٢) . المحقق .

(٣) تكملة الحديث ، من صحيح البخاري/ فتح الباري ، ص ٩٤ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز : « وَلَعَلَّ اللهَ : أَنْ يُصْلِحَ بِهِ ، بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » . المحقق .

وعنده ؛ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ (أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ ، وَالْحَسَنَ ، ويَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! إني أُحِبُّهما ، فأحبهما » أو كما قَالَ)[1] . وقال أَنسٌ : « كَانَ - يَعني : الحسين - أَشبههم - أي : أشبه أهل البيت - بِرَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم . وَكَانَ مَخْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ » . رواه البخاري[2] .

وعَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم : « هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيا » . أخرجه البخاري[3] .

ووجه الشّبه : أن الولد يشمّ ، ويُقبَّل .

وعند الترمذي ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : كَانَ يَدْعُو الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، فَيَشَمُّهُما وَيَضُمُّهُمَا إِلَيْه »[4] .

وفي الباب : أحاديث تدلّ على فضائلهما ، وهي كثيرة ، طيبة جدًا .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلامُ ، بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم

وقال النووي : (باب : من فضائل فاطمة الخ) .

وهي بنت رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : من خديجة .

---

(١) مذكور بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) مذكور بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٣) نص الحديث بسنده ، بصحيح البخاري / فتح الباري ، ص ٩٥ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز ، كمايلي : (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ ؛ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعيم ؛ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ : وَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرِمِ - قَالَ شُعْبَةُ : أَحْسِبُهُ يَقْتُلُ الذُّبَابَ - فَقَالَ : أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا » . اهـ المحقق .

(٤) حديث الترمذي هذا ؛ ذكره صاحب الفتح ، ص ٩٩ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

وُلدت : سنة « إحدى وأربعين » من مولده ، صلى الله عليه وآله وسلم .
وتـزوّجهـا علي بعـد « بدر » ، في السنـة الثـانية . وولَـدَتْ له : « حسنًا وحسيناً ، ومحسناً ، وزينب ، وأم كلثوم ، ورقية » . ولم تبلغ . كذا رواه الطبري ، عن الليث[1] .

وقـال غيره : فمات « محسن » صغيرا . ولم يكن للنبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ عقب إلا منها .

وتوفيت بعد موته ، صلى الله عليه وآله وسلم : بستة أشهر . وقيل : بثمانية أشهر . وقيل : بمائة يوم . وقيل : بسبعين[2] . والأول أشهر .

وكانت وفاتها : ليلة الثلاثاء ، لثلاث[3] خلون من شهر رمضان ، سنة إحدى عشرة ، وهي ابنة « تسع وعشرين سنة » . قاله المدائني . وقيل : ابنة ثلاثين[4] .

وصلى عليها : علي . وقيل : العباس . وقيل : أبو بكر ، رضي الله عنهم .

---

(١) الذي وجدته في (تاريخ الطبري) ، جـ ٥ ص ١٥٣ ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، تحت عنوان (ذكر الخبر عن أزواجه ، وأولاده) والضمير لعليّ ، رضي الله عنه ، (وبدون سند) ، هو مايلي : « فأول زوجة تزوجها : « فاطمة » بنت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولم يتزوج عليها حتى توفيتْ عنده ، وكان لها منه من الولد : الحسن والحسين ، ويُذكر أنه : كان لها منه : ابن آخر يسمّى : « محسناً » توفي صغيراً ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى . ا هـ .

ولم يرد ذكـر « رقية » بين المذكورين . وإنما ورد ذكر اسم : «رقية بنت علي » ، في الصفحة التي تليها ، وهي ص ١٥٤ على أنها من أولاد عليّ من الصهباء : (أم حبيبة بنت ربيعة بن جبير) وتنتمي إلى : تغلب بن وائل . وهي « أم ولد » من السّبي الذين أصابهم خالد بن الوليد ، حين أغار على « عين التمر » : على « بني تغلب » . المحقق .

(٢) (بسبعين) . في الأصل : « لسبعين» باللام بدل الباء . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (لثلاث) . في الأصل : « لثلث » . المحقق .

(٤) (ثلاثين) . في الأصل : « ثلثين » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ : أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ : خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ ـ وَعِنْدَهُ : فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ ، فَاطِمَةُ : أَتَتِ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ : أَنَّك لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ . وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحًا : ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ . قَالَ الْمِسْوَرُ : فَقَامَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَا بَعْدُ ! فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ ؛ فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي ، وَإِنَّ فَاطِمَةَبِنْتَ مُحَمَّدٍ : مُضْغَةٌ مِنِّي . وَإِنَّمَا أَكْرَهُ : أَنْ يَفْتِنُوهَا . وَإِنَّها ، وَاللهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ : عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا » .

قَالَ : فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ) .

(الشَّرح)

(عن المسور بن مخرمة ، رضي الله عنهما[١]، أنّ علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه[٢] : خطب بنت أبي جهل) : « جويرية » بضم الجيم . وقيل : « العوراء »[٣].

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . هذا ؛ وقد ذكرنا من السند ، من أول : « عن الزهري » من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (جويرية) . (وقيل : العوراء) . أي اسمها : « جويرية » . وقيل : اسمها « العوراء ». المحقق .

(ـ وعنده فاطمة بنت النبي [1]، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ فلما سمعت بذلك : فاطمة ، رضي الله عنها[2]: أتت النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فقالت له : إن قومك يتحدّثون : أنك لا تغضبُ لبناتك) إذا أوذين . (وهـذا علي ناكحـا : ابنة أبي جهل) . أي : يريد أن ينكح . وأطلق عليه : اسم « ناكح » مجازا ، باعتبار قَصْده له .

(قال المسور : فقام النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فسمعته حين تشهّد ، ثم قال : « أما بعد ! فإني أنكحتُ أبا العاص) : لقيط[3] (ابن الـربيع) أي : ابنته ، صلى الله عليه وسلم : « زينب » أكبر بناته . وكان ذلك : قبل النبوة . (فحدثني وصدقني)[4] بتخفيف الدال ، بعد الصاد . أي : في حديثه . وزاد البخاري ، في رواية أخرى : « وَوَعَدَني فَوَفَىٰ »[5] .

---

(١) فى مصدر الحديث : « رسول الله » ، بدل : « النبي » . هذا ؛ وكلمة « النبي » في الأصل : سقط منها الألف . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٣) (لقيط) علم لأبي العاص . و« أبو العاص » كنيته . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « فصدقني » بالفاء ، لا بالواو . المحقق .

(٥) نص حديث البخاري ؛ عَنِ الزُّهْري ، قَالَ : حَدَّثَني عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ : أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ : إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أبي جَهْلٍ ، فَسَمِعَتْ بذَلِكَ فَاطِمَةُ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَتْ : يَزْعُمُ قَوْمُكَ : أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحُ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ؛ فَسَمِعْتُهُ ـ حِينَ تَشَهَّدَ ـ يَقُول : أَمَّا بَعْدُ ! فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا العاصِ ابْنَ الرَّبيع ، فَحَدَّثَني وَصَدَقَنِي ، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوأَهَا . وَاللهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ : عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ » . فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ .

وَزَادَ مُحَمَّـدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَ» ، عَنِ ابْنِ شِهَاب ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ مِسْوَرٍ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم : وَذَكَر صِهْراً لَهُ ، مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمسٍ ؛ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ ؛ قَال : « حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَىٰ لي » اهـ أثبتناه من (كتاب الشعب) مطابع الشعب سنة ١٣٧٨ جـ ٥ ص ٣٨ . « باب ذكر أصهار النبي ، صلى الله عليه وسلم» . المحقق .

قال في : « إرشاد الساري » : ولعله كان شرط عليه : أن لا يتزوج على زينب ، فلم يتزوج عليها . وكذلك عليّ . فإن لم يكن كذلك ، فيحتمل : أن يكـون نسي ذلـك الشرط . قال[1]: وأُسر « أبو العاص » مرة أخرى ، وأجارته زينب ، فأسلم وردها إليه النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : إلى نكاحه ، وولدت له « أُمامة » التي كان يحملها النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو يصلي .

(وإن فاطمة بنت محمد ، صلى الله عليه وآله وسلم[2]: مضغة مني) بضم الميم[3].

وفي رواية البخـاري : «بِضْعَـةٌ »[4] بفتح الباء ، وسكون المعجمة . ومعناهما[5] : « قطعة من اللحم » .

(وإنما أكره : أن يفتنوها) .

ولفظ البخاري : « وَإِنِّي أَكْرَهُ : أَنْ يَسُوءَهَا أَيُّ أَحَدٍ : عَلِيٌّ أَوْ غَيْره »[6] (وإنها ، والله ! لا تجتمع : بنت رسول الله ، وبنت عدوّ الله) أبي جهل أو غيره : (عنـد رجـل واحد ، أبدا » . قال : فترك علي رضي الله عنه[7]: الخطبة) بكسر الخاء .

---

(١) (قال) أي : صاحب « إرشاد الساري » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « صلى الله عليه وآله وسلم » . المحقق .

(٣) (بضم الميم) أي : كلمة « مضغة » . المحقق .

(٤) وهي رواية البخاري ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، وهي مذكورة بصحيح البخاري/ فتح الباري ، ص ١٠٥ جـ ٧ تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٥) (ومعناهما) أي معنى كل من : « مُضْغَة » و« بَضْعَة » . المحقق .

(٦) لفظ البخاري ، كما في المصدر المذكور بالهامش رقم (٣) : « وإني أكره أن يسوأها » . دون ذكر عبارة « أي أحد ؛ عليّ أو غيره » . المحقق .

(٧) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضى الله عنه » . المحقق .

قال « ابن داود » ـ فيما ذكره « المحب الطبري » ـ : حرم الله عزّ وجلّ ، على عليّ : أن ينكح على « فاطمة » حياتها . لقوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »[١] .

وقال « أبو علي » السنجي ـ في « شرح التلخيص » ـ : يحرم التزوج على بنات النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم .

قلت : وحديث الباب هذا ، رواه مسلم بطرق وألفاظ ، منها : « إنما ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي ، يَرِيبُنِي مَارَابها ، وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا »[٢] .

وفي رواية عند البخاري : « فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَها : أَغْضَبَنِي »[٣] .

واستدل بهذا « السهيلي » : على أن من سبّها ، فإنه يكفر . وأنها أفضل بناته ، صلى الله عليه وآله وسلم . وعُورض : بأن أخواتها : زينب ، ورقية ، وأم كلثوم : يشاركنها في هذه الصفة ، لأن كلّا منهنّ : « بضعة » منه ، صلى الله عليه وآله وسلم . وإنما يُعتبر التّفضيل : بأمر يختصّ به المفضَّل على غيره .

وأجيب : بأنها امتازت عنهنَّ ؛ بأنهنّ متن في حياته ، فكنّ في صحيفته . ومات صلى الله عليه وآله وسلم في حياة فاطمة ، فكان في صحيفتها . ولا يقدّر قدر ذلك : إلا الله . فانفردت « فاطمة » دون سائر

(١) جزء من الآية (٧) من سورة الحشر . المحقق .

(٢) هذه الرواية ، في صحيح مسلم/ النووي ، ص ٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية ، وهي رواية عبيد الله بن أبي مُليكة ، القرشي ، التيمي عن المسور بن مخرمة ، وقد ورد بها : « فإنما ابنتي . . . الخ » . « فإنما » بالفاء . المحقق .

(٣) هذه الرواية مذكورة في صحيح البخاري/ فتح الباري ، ص ١٠٥ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

بناته ، فامتازت بذلك : بأن بشّرها في مرض موته : بأنها « سيدة نساء أهل الجنة » . أي : من أهل هذه الأمة المحمدية . وقد ثبت أفضلية هذه الأمة على غيرها ، فتكُونُ « فاطمة » على هذا : أفضل من مريم ، وآسية . وفي ذلك خلاف .

وأجيب عن حديث « عائشة » ، عند الطحاوي : أنّه صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « زَيْنَبُ أَفْضَلُ بَنَاتِي » ـ على تقدير ثبوته ـ : بأن ذلك كان متقدمًا . ثم وهب الله « عزّ وجلّ » لفاطمة : من الأحوال السنيّة ، والكمالات العليّة : ما لم يشركها فيه أحد ، من نساء هذه الأمة مطلقا .

وفي رواية ، من قصة الباب : « إِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلاَلاً ، وَلاَ أُحِلُّ حَرَاما . وَلَكِن ، واللهِ ! لاَ تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ، وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ : مَكَانًا وَاحِدًا أَبَداً »[١] .

قال النووي : قال العلماء : في هذا الحديث : تحريم إيذاء النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بكل حال ، وعلى كل وجه . وإن تولّد ذلك الإيذاء : مما كان أصله مباحاً ، وهو حي . وهذا بخلاف غيره . قالوا : وقد أعلم ، صلى الله عليه وآله وسلم : بإباحة نكاح « بنت أبي جهل » لعليّ[٢] ، ولكن نهى عن الجمع بينهما : لعلتين منصوصتين ؛

إحداهما : أن ذلك يؤدّي إلى أذى « فاطمة » ، فيتأذى حينئذ[٣] :

---

(١) هذه الرواية مذكورة في صحيح مسلم/ النووي ، ص ٣ ، ٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . وقد ورد بها : « وإنى لست أحرّم . . الخ » . « وإني » بالواو . وهي من رواية عمرو ، عن « ابن أبي مليكة » . المحقق .

(٢) أي : بقوله : « لست أحرّم حلالاً » . المحقق .

(٣) (حينئذ) . في الأصل : رمز إلى هذه الكلمة . بالحرف « ح » . المحقق .

النبيّ ، صلى الله عليه وآلـه وسلم : فيهلك من آذاه . فنهى عن ذلك ، لكمال شفقته على عليّ ، وعلى فاطمة .

والثانية : خوف الفتنة عليها ، بسبب الغيرة .

وقيل : ليس المراد به : النهي عن جمعهما ، بل معناه : « أَعْلَمُ مِنْ فضل الله : أنهما لا تجتمعان ».كما قال أنس بن النضر : والله ! لا تكسر ثنيّة الربيع .

ويحتمل : أن المراد : تحريم جمعهما . والله أعلم[1] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٥ ، ٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَــةَ ؛ قَالَتْ : كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم : عِنْدَهُ : لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً . فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي ، مَا تُخْطِئُ مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : شَيْئًا . فَلَمَّا رَآهَا : رَحَّبَ بِهَا ؛ فَقَـالَ : « مَرْحَبًـا بِابْنَتِي » . ثُمَّ أَجْلَسَهَـا عَنْ يَمِينِهِ ـ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ـ ، ثُمَّ سَارَّهَا : فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا . فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا : سَارَّهَا الثَّانِيَةَ : فَضَحِكَتْ .

---

(١) قلت : العلّة في ذلك ـ والله أعلم ـ : هي ما صرّح به النبيّ ، صلى الله عليه وسلم . بقوله : « ولكن ، والله ! لا تجتمع بنت رسول الله ، وبنت عدوّ الله : مكانًا واحدًا أبداً » . فلو كان أبوها من أولياء الله ، لا من أعدائه ، لما اعترض صلى الله عليه وسلم على الجمع بينهما . والله أعلم . المحقق .

فَقُلْتُ لَهَا : خَصَّكِ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ : بِالسِّرَارِ ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟!

فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، سَأَلْتُهَا : مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؟

قَالَتْ : مَا كُنْتُ أُفْشِي عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : سِرَّهُ .

قَالَتْ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، قُلْتُ : عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِمَالِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ : لَمَا حَدَّثْتِنِي : مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم !

فَقَالَتْ : أَمَّا الْآنَ ، فَنَعَمْ ؛

أَمَّـا حِينَ سَارَّنِي (فِي الْمَـرَّةِ الْأُولَىٰ) : فَأَخْبَرَنِي : « أَنَّ جِبْرِيل كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ : مَرَّةً ـ أَو مَرَّتَيْنِ ـ وَ إِنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ : مَرَّتَيْنِ . وَإِنِّي لَا أُرَى الأَجَـلَ : إِلَّا قَدِ اقْتَـرَبَ . فَاتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي ، فَإِنَّهُ : نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ » . قَالَتْ : فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ .

فَلَمَّا رَأَىٰ جَزَعِي : سَارَّنِي الثَّانِيَةَ ؛ فَقَالَ : « يَا فَاطِمَةُ ! أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُـونِي : سَيِّدَةَ نِسَاءِ المؤمنين ؟ ـ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؟ ـ » قَالَتْ : فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ) .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] ؛ قالت : كنّ أزواج النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ عنده ، لم يغادر منهن واحدة . فأقبلت فاطمة ، رضي

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

الله عنها[1]، تمشي ، ما تخطئ مشيتها من مشية رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ شيئا . فلما رآها[2]: رحّب بها ؛ فقال : « مرحبا بابنتي » . ثم أجلسها عن يمينه ـ أو عن شماله ـ ثم سارها) بتشديد الراء : (فبكت بكاء شديداً ، فلما رأى جزعها : سارّها الثانية : فضحكت . فقلت لها : خصّك رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، من بين نسائه : بالسّرار ، ثم أنت تبكين ؟ ! فلما قام رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، سألتها : ما قال لك رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟ قالت : ما كنت لأفشي[3] على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : سره) .

وما ألطف ما قال بعض « العرفاء » ، في مثل هذا المقام :

ومستخبر عن سر ليلى كتمته بعمياى عن ليلى بعين يقين
يقولون خبّرنا فأنت أمينها وما أنا إن خبّرتهم بأمين

(قالت : فلما توفّي رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قلت : عزمتُ عليك بمالي عليك من الحق : لما حدّثتني : ما قال لك رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . فقالت : أما الآن ، فنعم ؛ أما حين سارّني ـ في المرة الأولى ـ : فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة : مرة أو مرتين) . هكذا وقع في هذه الرواية . وذكر « المرتين » :

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (رآها) . في الأصل : « رأها » . المحقق .

(٣) في مصدر حديث الباب : « ما كنت أفشي على رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : سرّه » . « أفشي » بدون لام في أوله ، ولكن في رواية أخرى لمسلم . « ما كنت لأفشي سرّ رسول الله ، صلى الله عليه وسلم » . انظر صحيح مسلم/ النووي ، ص ٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

شكّ من بعض الرواة . والصواب : حذفها ، كما في باقي الروايات .

(وإنه عارضه الآن : مرتين . وإني لا أرى) بضم الهمزة . أي : أظن (الأجـل : إلا قد اقتـرب . فاتقي الله واصبري ، فإنه : نعم السلف أنا لك) . أي : المتقدم . أي : أنا متقدم قدّامك ، فتَرِدين عَليَّ . (قالت : فبكيت بكائي[1] الذي رأيت . فلما رأى جزعي : سارّني الثانية ؛ فقال : يا فاطمة ! أما تَرْضَيْ) .

هكذا هو في النسخ : « ترضي » وهو لغة . والمشهور : « ترضين »[2]

(أن تكوني : سيدة نساء المؤمنين ؟ ـ أو سيدة نساء هذه الأمة ؟ ـ قالت : فضحكتُ ضحكي الذي رأيت) .

وفي رواية أخـرى بلفظ : « سَارَّنِي ؛ فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ : فَبَكَيْتُ . ثُمَّ سَارَّنِي ؛ فَأَخْبَرَنِي : أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتْبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ : فَضَحِكْتُ »[3] .

قال النووي : هذه معجزة ظاهرة له ، صلى الله عليه وآله وسلم . بل معجزتان ؛ فأخبر ببقائها بعده ، وبأنها أول أهله لحاقا به[4] .

وضحكتْ سروراً بسرعة[5] لحاقها .

وفيه : إيثارهم[6] الآخرة ، وسرورهم بالانتقال إليها ، والخلاص من الدنيا . انتهى .

---

(١) (بكائي) . في الأصل : « بكائى » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) وقد جاء في مصدر الحديث : « ترضين » على المشهور . المحقق .

(٣) هذه الرواية ، من رواية عروة بن الزبير ، عن عائشة . وهي في صحيح مسلم/ النووي ، ص ٤ ، ٥ جـ ٦ المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (لحاقا) . في الأصل : « إلحاقا » بزيادة ألف في أوله . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (بسرعة) . في الأصل : « بسرعه » بدون نقطتين . المحقق .

(٦) (إيثارهم) الضمير هنا يعود إلى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وفاطمة ، وأتى به جمعاً ، إما للتعظيم ، وإما على اعتبار أن الجمع : ما فوق الواحد . المحقق .

وفيه : أن فاطمة « رضي الله عنها » ؛ أعطاها الله سبحانه ـ على لسان نبيه ـ : سيادة نساء هذه الأمة بأسرها . أيّ امرأة كانت .

وفي رواية أخرى ، عند البخاري ، مرفوعًا : « فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ »[1] وهذه منقبة لا تساويها منقبة ، وفضيلة لا توازنها فضيلة . « واللّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ »[2] .

اللهم ! اغفر لي خطيئتي يوم الدّين ، وألحقني بأمي « فاطمة » في دار السلام آمين .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ، صَلى الله عليه وآله وسلم

وأورده النووي ، في (باب فضائل « الحسن ، والحسين » ، رضي الله تعالى عنهما) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٤ ، ١٩٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَتْ عَائِشَةُ : خَرَجَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ـ غَدَاةً ـ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ ، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ . فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، فَأَدْخَلَهُ . ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ ، فَدَخَلَ مَعَهُ . ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ ، فَأَدْخَلَهَا . ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ ، فَأَدْخَلَهُ . ثُمَّ قَالَ : « إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا »)[3] .

---

(١) مذكور بصحيح البخاري/ فتح الباري/ باب « ٢٩ » ص ١٠٥ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٢) جزء من الآية (١٠٥) من سورة البقرة . المحقق .

(٣) جزء من الآية (٣٣) من سورة الأحزاب . المحقق .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] ، قالت : خرج رسول الله[2] ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ ذات غداة[3] ، وعليه مرط مرحّل ، من شعر أسود) .

« المرط » بكسر الميم : « كساء » جمعه : « مروط » .

و« المرحّل » : بالحاء . ونقل عياض عن بعضهم : بالجيم .

« والمرحل » بالحاء[4]: هو الموشّىٰ ، المنقوش عليه : صور رحال الإبل . وبالجيم : عليه صور المراجل[5] . وهي القدور . قاله النووي .

والذي يؤخذ من القاموس : أن « المرجّل » بالجيم : ما فيه صور الرجال . وأن الذي فيه صور المراجل : هو « ممرجل » بميمين ، ثم جيم .

قلت : والذي في أكثر النسخ : « الحاء »[6] . وهو الصحيح ، لأنّ النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : لا يكون عليه كساء ، فيه صور الرجال . والله أعلم بحقيقة الحال .

(فجاء الحسن بن علي ، فأدخله . ثم جاء الحسين ، فدخل معه . ثم جاءت فاطمة ، رضى الله عنهم[7] ، فأدخلها . ثم جاء عليّ رضي الله

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) بمصدر الحديث : « النبي » . بدل «رسول الله » . المحقق .

(٣) (ذات غداة) . في مصدر الحديث : « غداة » بدون كلمة : « ذات » المحقق .

(٤) (والمرحّل بالحاء) . في الأصل . « وبالحاء » . ولم يذكر كلمة « المرحّل » هنا . وقد أثبتناها منعا للّبس . المحقق .

(٥) (وبالجيم : عليه صور المراجل) . أي : « والمرجّل » بالجيم : هو المنقوش عليه : صور « المراجل » جمع : « مِرْجل » المحقق .

(٦) (الحاء) يقصد : « بالحاء » . أي : « المرحّل» . المحقق .

(٧) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهم » . المحقق .

عنه[1] ، فأدخله . ثم قال : « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً »)[2] .

قال النـووي : « الـرجس » ؛ قيل : هو الشك . وقيل : العذاب . وقيل : الإثم . قال الأزهري : هو اسم لكل مستقذَر من عمل . انتهى[3] .

وفي هذا الحـديث : فضيلة ظاهـرة لأهل بيته ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنهم هؤلاء المذكورون في هذا الحديث . ولكن ليس في هذا : الحصـر فيهم . فيدخـل في أهـل البيت : أزواجه ، صلى الله عليه وآله وسلم : المطهرات . بل صِدْقُ هذه اللفظة عليهنّ : أظهر من صدقها على غيرهنّ .

وظاهر الآية : ذهاب الرّجس عن الموجودين منهم ، في حياة النبي ، صلى الله عليه وآلـه وسلم . وإرادة التـطهير لهم ، دون كلّ من كان من نسلهم ، إلى يوم القيامة . والله أعلم .

(بَابٌ مِنْـهُ)

وذكره النووي ، في (باب فضائل علي بن أبي طالب ، كرّم الله وجهه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٧٩ ، ١٨٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

قال الإمـام مسلم : (حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَشُجَـاعُ بْنُ مَخْلَدٍ « جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ » قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ؛ حَدَّثَنِي

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) جزء من الآية (٣٣) من سورة الأحزاب . المحقق .

(٣) (انتهى) كلام النووي ، ص ١٩٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

أَبُو حَيَّانَ ؛ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ ؛ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا ، وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ ، وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ : إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ .

فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ ، قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : لَقَدْ لَقِيتَ ، يَا زَيْدُ ! خَيْراً كَثِيراً . رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ ، وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ . لَقَدْ لَقِيتَ ، يَازَيْدُ ! خَيْراً كَثِيراً . حَدِّثْنَا ، يَازَيْدُ ! مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم .

قَالَ : يَاابْنَ أَخِي ! وَاللّهِ ! لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي ، وَقَدُمَ عَهْدِي ، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبَلُوا . وَمَالاَ ، فَلاَ تُكَلِّفُونِيهِ .

ثُمَّ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم - يَوْمًا - فِينَا خَطِيباً ، بِمَاءٍ يُدْعَىٰ : « خُمًّا » - بَيْنَ مَكَّةَ ، وَالْمَدِينَةِ - فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ . ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ ! أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، يُوشِكُ : أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي ، فَأُجِيبَ . وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ ؛ أَوَّلُهُمَا : كِتَابُ اللهِ ، فِيهِ الْهُدَىٰ وَالنُّورُ . فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ » .

فَحَثَّ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ ، وَرَغَّبَ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَأَهْلُ بَيْتِي . أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي . أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي . أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي » .

فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ يَازَيْدُ ! أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟

قَالَ : نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ . وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ : مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ . قَالَ : وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : هُمْ آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ .

قَالَ : كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ) .

(الشَّرح)

(عن يزيد بن حيّان[1]، قال : انطلقت أنا وحصين بن سبرة ، وعمر بن مسلم : إلى زيد[2] بن أرقم . فلما جلسنا إليه ، قال له حصين : لقد لقيت يازيد ! خيرًا كثيراً . رأيت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصليت خلفه . لقد لقيت ، يازيد ! خيراً كثيراً . حدثنا ، يازيد ! ما سمعت من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال : يابن أخي ! والله ! لقد كبرت سني ، وقدُم عهدي ، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . فما حدثتكم فاقبلوه[3]، ومالا ، فلا تكلفونيه . ثم قال : قام رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم - يوما - فينا خطيبا ، بماء يدعى : « خُمّا » بين مكة والمدينة) .

« الخم » : بضم الخاء المعجمة ، وتشديد الميم : هو اسم لغيضة ، على ثلاثة[4] أميال من « الجحفة » . عندها : غدير مشهور ، يضاف إلى « الغيضة » ، فيقال : « غدير خُمّ » .

(فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ وذكّر ، ثم قال : « أما بعد ! ألا أيها الناس ! فإنما أنا بشر ، يوشك : أن يأتي رسول ربي ، فأجيب . وأنا تارك

---

(١) (حيان) في الأصل : «حبان» بالباء بدل الياء . والتصحيح من مصدر الحديث . هذا ؛ وقد ذكرنا السند كاملا ، إتماما للفائدة . المحقق .

(٢) (زيد) . في الأصل غير واضحة . المحقق .

(٣) (فاقبلوه) . في مصدر الحديث : « فاقبلوا » . المحقق .

(٤) (ثلاثة) . في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

فيكم ثقلين ؛ أولهما : كتاب الله ، فيه الهدى والنور . فخذوا بكتاب الله ، واستمسكوا به » . فحثّ على كتاب الله ، ورغّب فيه) .

وفي رواية أخرى : « مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ ، وأَخَذَ بِهِ : كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ . وَمَنْ أَخْطَأَهُ[1] ضَلَّ » .

وفي رواية : « أَحَدُهُمَا : كِتَابُ اللهِ ، هُوَ حَبْلُ اللهِ . مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الضَّلاَلَة »[2] .

والمراد بالحبل : « العهد » . وقيل : السبب الموصّل إلى رضاه ورحمته . وقيل : هو نوره الذي يهدى به .

(ثم قال : « وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي : ثلاثا[3] ») .

قال أهل العلم : سُمّيا « ثقلين » : لعظمهما ، وكبير شأنهما .

وقيل : لثقل العمل بهما .

وسياق هذا الحديث ، كسياق الوصيّة .

والأخذ بكتاب الله : أن يتلوه آناء الليل والنهار ، ويعمل بما فيه من الحلال والحرام ، وغيرهما : مما اشتمل عليه . ولا يتخذه مهجوراً .

والذكرى[4] في أهل البيت : أن يعرف فضلهم ، ويخدمهم بما تصل[5]

(١) (أخطأه) . في الأصل : « أخطأ » . والتصحيح من صحيح مسلم/ النووي ، ص ١٨١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) هذه الرواية في المصدر المتقدم . وقد ورد بها لفظ « عزّ وجلّ » بعد لفظ الجلالة ، وفي آخرها : « على ضلالة » ، بدل : « على الضلالة » . المحقق .

(٣) (ثلاثا) في الأصل : « ثلثا » . ومعنى : « ثلاثا » هنا . أي كرر لفظ : « أذكركم الله في أهل بيتي » ثلاث مرات . المحقق .

(٤) (والذكرى . . الخ) أي : « التذكير بالله في أهل البيت . . الخ » . المحقق .

(٥) (بما تصل) . في الأصل : « بما يصل » بالتذكير . وما أثبتناه أولىٰ . المحقق .

إليه يده . ويجتنب أذاهم وحطّهم . ويقتدي بهم ، فيما يوافق الكتاب والسنة . ويوقّرهم ويعزّرهم ، لاسيما العلماء الصلحاءِ منهم . فإنهم بَضْعة الرسول ، ومُضغة البتول[1] ، وأحباء الله ، وأبناء رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

(فقال له حصين : ومن أهل بيته ؟ يازيد ! أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته) .

وفي رواية أخرى : « فَقُلْنَا : مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ نِسَاؤُهُ ؟ قال : لَا »[2] .

وهاتان الروايتان[3] ، ظاهرهما التناقض . والمعروف في معظم الروايات ، في غير مسلم : أنه قال : « نساؤه لسْنَ من أهل بيته » . فتتأول الرواية الأولى ، على أن المراد : أنهنّ من أهل بيته ، الذين يساكنونه ، ويعولهم ، وأمر باحترامهم وإكرامهم . وسماهم : « ثِقْلاً » ووعظ في حقوقهم وذكر . فنساؤه داخلات في هذا كله[4] ، (ولكنْ أهلُ بيته : من حُرم الصدقة بعده) . فاتفقت الروايتان .

---

(١) المقصود بالبتول هنا : « فاطمة » رضي الله عنها . المحقق .

(٢) هذه الرواية : رواية « سعيد بن مسروق » عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقم ، وقد ورد فيها ما نصه : « فَقُلْنَا : مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ نِسَاؤُهُ ؟ قَالَ : لَا . وَايْمُ اللهِ ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ (الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ) ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا ، فَتَرْجِعُ إِلَىٰ أَبِيهَا وَقَوْمِهَا . أَهْلُ بَيْتِهِ : أَصْلُهُ وَعَصَبَتُهُ ، الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ » . وهي مذكورة بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (وهاتان الروايتان) أي : حديث الباب ، والرواية المشار إليها آنفا . المحقق .

(٤) (داخلات في هذا كله) أي : ولا يدخلْن في « من حرم الصدقة » . وبهذا تتفق الروايتان ، كما قال النووي ، ص ١٨١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

و« حرم » بضم الحاء . والمراد « بالصدقة » : الزكاة[1] . وهي حرام عند الشافعية : على بنى هاشم ، وبنى المطلب . وقال مالك : بنو هاشم فقط . وقيل : هم بنو قصي[2] . وقيل : قريش كلها .

(قال : ومن هم ؟ قال : هم آل علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس . قال : كل هؤلاء حُرم الصدقة ؟ قال : نعم) .

قلت : اختلف في أهل البيت ؛

فقيل : « نساؤه » لأنهن في بيته . قاله سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . وهو قول عكرمة ، ومقاتل .

وقيل : علي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين . قاله أبو سعيد الخدري ، وجماعة من التابعين ، منهم : مجاهد ، وقتادة .

وقيل : هم من في حديث الباب . قاله زيد بن أرقم .

وقال ابن الخطيب ، والفخر الرازي : الأولى أن يقال : هم أولاده ، وأزواجه ، والحسن ، والحسين ، وعليّ منهم . لأنه كان من أهل بيته ، لمعاشرته فاطمة بنته ، وملازمته لها . ومسألة تحريم الزكاة[3] على أهل البيت : لها موضع ، غير هذا الموضع . والمقصود هنا : بيان فضيلتهم ، وأنهم قسيم كتاب الله : في التعظيم ، والإكرام ، وفي التسمية « بالثقل » . وأنه لابدّ من الأخذ بهما ، فإنهما لا يفترقان حتى يردا على رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : الحوض .

---

(١) (الزكاة) . في الأصل : «الزكوة » . المحقق .

(٢) (هم بنو قصي) . في الأصل : « هو بنو قصي » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (ومسألة/ الزكاة) . في الأصل : « ومسئلة/ الزكوة » . المحقق

بَابُ فِي فَضَائِلِ عَائِشَةَ : (أُمِّ المؤمنين) ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، زَوجِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

وقال النووي : (باب فضائل عائشة ، أم المؤمنين : رضي الله عنها) .

قلت : وهي الصدّيقة ، بنت الصديق . القرشية ، التيميّة . أمها : « أم رومان » ابنة عامر بن عويمر . وكنيتها : « أم عبدالله » بابن اختها[1] : عبدالله بن الزبير . ولدت في الإسلام ، قبل الهجرة : بثمان سنين ، أو نحوها . مات النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، ولها : نحو « ثمانية عشر » عاما . وقد حفظت عنه شيئا كثيراً ، حتى قيل : إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها .

قال عطاء بن أبي[2] رباح : كانت عائشة أفقه الناس ، وأعلم الناس ، وأحسن الناس رأيا في العامة .

وقال عروة بن الزبير : ما رأيت أحداً أعلم بفقه ، ولا بطب ، ولا بشعر : من عائشة .

وقال الزهري : لو جمع علم « عائشة » إلى علم جميع أزواج النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وعلم جميع النساء : لكان علم عائشة أفضل .

ومن خصائصها : أنها كانت أحبّ أزواج النبيّ ، صلى الله عليه وآله

(١) (بابن أختها) . أي : كُنّيت بابن أختها . . . الخ . المحقق .

(٢) (أبي) . في الأصل : « ألي » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

وسلم إليه . وبرأها الله مما رمى[1] به أهل الإفك ، وأنزل الله « عز وجل » في عذرها وبراءتها : وَحْياً يتلى في محاريب المسلمين ، إلى يوم الدين . والحمد لله رب العالمين[2] .

توفيت سنة « ثمان وخمسين » من الهجرة ، في خلافة « معاوية » . وقد قاربت : « السبعين » . وذلك ليلة الثلاثاء ، لسبع عشرة خلت من رمضان . وصلّى عليها : « أبو هريرة » رضي الله عنه ، وعنها ، وعنّي معهما .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « أُرِيتُـكِ فِي الْمَنَـامِ : ثَلَاثَ لَيَالٍ ؛ جَاءَنِي بِكِ : الْمَلَكُ فِي سَرَقَـةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَيَقُولُ : « هَذِهِ امْرَأَتُكَ » . فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ . فَأَقُولُ : إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ : يُمْضِهِ ») .

(الشَّرح)

(عن عائشة) رضي الله عنها ؛ (أنها قالت : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أُريتُك فِي المنام ، ثلاث[3] ليال ؛ جاءني بك : الملك في سرقــة من حرير) بفتــح السين[4] . هي : الشقق البيض من

(١) (مما رمىٰ) أي : « مما رماها » . المحقق .
(٢) (العالمين) . في الأصل : « العلٰمين » . المحقق .
(٣) (ثلاث) في الأصل : « ثلث » . المحقق .
(٤) (بفتح السين) . أي : كلمة « سرقة » . المحقق .

الحرير . قاله أبو عبيدة ، وغيره ، (يقول[1]: هذه امرأتك . فأكشف عن وجهك ، فإذا أنت هي . فأقول : إن يك هذا من عند الله : يمضه) .

قال عياض : إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة ، وقبل تخليص أحلامه صلى الله عليه وآله وسلم من الأضغاث ؛ فمعناها : « إن كانت رؤيا حق » .

وإن كانت بعد النبوة : فلها ثلاثة[2] معان ؛

أحدها : أن المراد : إن تكن الرؤيا على وجهها وظاهرها ، لا تحتاج إلى تعبير وتفسير : فسيمضيه الله وينجزه . فالشكّ عائد إلى أنها : رؤيا على ظاهرها ، أم تحتاج إلى تعبير ، وصرف عن ظاهرها .

الثاني : أن المراد : إن كانت هذه الزوجة في الدنيا : يمضها الله . فالشكّ : أنها زوجته في الدنيا ، أم في الجنة .

الثالث : أنه لم يشكّ ، ولكن أخبر على التحقيق . وأتى بصورة الشك كما قال : « أأَنْتِ أُمُّ أُمِّ سَالِمٍ ؟ » وهو نوع من البديع ، عند أهل البلاغة ، يسمونه : تجاهل العارف[3]. وسماه بعضهم : مزج الشك باليقين . انتهى .

ومفهـوم الحـديث : أن الله تعالى : اختار « عائشة » أن تكون زوجاً للنبي ، صلى الله عليه وآله وسلم . وهذه فضيلة ، وأي فضيلة .

---

(١) (يقول) في مصدر الحديث : « فيقول » بالفاء . المحقق .

(٢) (ثلاثة) . في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٣) (العارف) . في الأصل : « التعارف » . والصواب : ما أثبتناه . تصحيحاً من النووي/ مسلم . جـ ١٥ ص ٢٠٣ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[١] ، قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « إِنِّي لأَعلم : إذا كُنْتِ عَنيِّ رَاضِيَةً ، وإِذَا كُنْتِ عَلَيّ غَضْبَىٰ » قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « أَمَّا إِذا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً ، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ : لاَ ، وَرَبِّ مُحمَّدٍ ! صلى الله عليه) وآله (وسلم[٢] ؛ وإِذَا كُنْتِ غَضْبى ، قُلْتِ : لاَ ، وَرَبِّ إِبْرَاهِيم ! » قَالَتْ : قُلْتُ : أَجلْ ! وَاللهِ ! يَارَسُولَ اللهِ ! ما أَهجُر إلاَّ اسْمَكَ) .

(الشَرح)

قال القاضي : مغاضبة عائشة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، هي مما سبق من الغيرة ، التي عفي عنها للنساء : في كثير من الأحكام ، كما سبق : لعدم انفكاكهنّ منها . حتى قال مالك ، وغيره من علماء المدينة : يسقط عنها الحدّ ، إذا قذفتْ زوجها : بالفاحشة ، على جهة الغيرة .

قال[٣] : واحتج بما روي عن النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أَنَّهُ

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ « صلى الله عليه وسلم » . المحقق .

(٣) (قال) أي : عياض (واحتج) أي : مالك . انظر النووي / مسلم ، ص ٢٠٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

قَالَ : « مَاتَدْرِي الْغَيْراءُ : أَعْلى الْوَادِي ، مِنْ أَسْفَلِهِ »[1]. ولولا ذلك : لكان على « عائشة » في ذلك من الحرج : ما فيه . لأن الغضب على النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وهجره : كبيرة عظيمة . ولهذا قالت : « لا أهجر إلا اسمك » . فدلّ على أن قلبها وحبّها كما كان . وإنما الغيرة في النساء : لفرط المحبَّة .

قال[2]: واستدل بعضهم بهذا : أن الاسم غير المسمى ، في المخلوقين . وأما في حق الله تعالى : فالاسم هو المسمى . قال[2]: وهذا كلام من لا تحقيق عنده : من معنى المسألة[3] لغة ، ولا نظراً . ولا شكّ (عند القائلين : بأن الاسم هو المسمى ؛ من أهل السنة وجماهير أهل اللغة ، أو مخالفيهم من المعتزلة) : أن الاسم[4] قد يقع أحيانا ، والمراد به : « التسمية » حيث كان ؛ في خالق ، أو مخلوق ؛

ففي حق الخالق : تسمية المخلوق له « باسمه » ، وفعل المخلوق ذلك : بعباراته المخلوقة .

وأما أسماؤه سبحانه وتعالى ، « التي سمى بها نفسه » : فقديمة . كما أن ذاته وصفاته : قديمة . وكذلك لا يختلفون : أن لفظة « الاسم » ـ إذا تكلم بها المخلوق ؛ فتلك اللفظة ، والحروف ، والأصوات المقطعة ، المتفهّم منها الاسم ـ : أنها غير الذات ، بل هى التّسمية .

---

(١) هذا الحديث ، حكاه النووي ، عن القاضي عياض ، بالمصدر المذكور آنفا . المحقق .

(٢) (قال) أي : عياض بالمصدر المذكور . المحقق .

(٣) (المسألة) . في الأصل : «المسئلة » . المحقق .

(٤) (أن الاسم . . . الخ) هذا اللفظ خبر « لا » في قوله : « لاشك » . المحقق .

وإنما الاسم الذي هو الذّات : ما يفهم منه ؛ من خالق ومخلوق . هذا آخر كلام القاضي .

وأقول : البحث في أن الأسماء عين المسميات ، أم هي غيرها : بدعة حدثت بعد الصدر الأول ، أحدثها المتكلمون : من غير ملجئ إليها ، ولا طائل تحته . وهو من باب الخوض المنهيّ عنه . وقد درج السلف الصالح ، وهم في عافية من ذلك وأمثاله . فإن كنت أيها الإنسان ! تريد الاقتداء بهم : فالـزم طريقتهم ، وجـانب طريقـة المتكلّمين . « قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ »[1] .

والحديث : دلّ على فضل « عائشة » ، من حيث تحمل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : مغاضبتها . وفعل الصبر على غيرتها[2]، ومقاولتها : بهجر الاسم .

وفيه أيضـا : دلالـة على غاية محبّتـه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، بها[3] . وهي من نفائس الفضائل . فإنك مع من أحببت ، والمرء[4] مع من أحبّ .

---

(١) جزء من الآية (٩١) الأنعام . المحقق .

(٢) لو قال بدله : « وصبره على غيرتها » . لكان أوضح . المحقق .

(٣) لو قال : « على غاية محبته إياها » بدل : «بها» ، لكان أوضح . المحقق .

(٤) (والمرء) . في الأصل : «والمرأ » ، والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المذكور) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ ، عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَت : وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي ، فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَتْ : فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ) .

(الشَّرح)

(عن عائشة) زوج النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، (رضي الله عنها[١] ؛ أنها كانت تلعب بالبنات) . وهي التماثيل ، التي تلعب بها الصبيات .

(عند رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) . قال عياض : فيه جواز اللعب بهن[٢] . قال : وهنّ مخصوصات[٣] من الصور المنهي عنها ، لهذا الحديث . ولما فيه : من تدريب النساء في صغرهنّ لأمر أنفسهن ، وبيوتهن ، وأولادهن .

قال[٤] : وقد أجاز العلماء : بيعهن وشراءهن .

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (بهنّ) أي : بالتماثيل التي على صور بنات . المحقق .

(٣) (وهن مخصوصات) . أي : مستثنيات . المحقق .

(٤) (قال) أي : عياض ، كماحكاه عنه النووي ص ٢٠٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

وروي عن مالـــك : كراهـــة شرائهن . وهـذا محمـول على كراهـة الاكتســاب بهـا ، وتنـزيه ذوي المروءات ، عن تولي بيع ذلك ، لاكراهة اللّعب . قال[1] : ومـذهب جمهـور العلمـاء : جواز اللعب بهن . وقالت طائفة : هو منسوخ بالنهي عن الصور . انتهى .

(قالت : وكانت تأتيني صواحبي ، فكن ينقمعن) أي : يتغيبن حياء (من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) ، وهيبةً . وقد يدخلن في بيت[2] ونحوه . وهو قريب من الأول .

(قالت : فكان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ يسرّبهن) بتشديد الراء . أي : يرسلهن (إليّ) . وهذا من لطفه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وحسن معاشرته .

وفيه : فضيلة « عائشة » رضي الله عنها ، من حيث سكوته صلى الله عليه وآله وسلم : على هذا اللعب منها ، مع إرسال الصواحب إليها . وقد يسّر الله تعالى لأجلها : هذه اللّعبة للأمة المرحومة . وما هي بأول بركة من بركات آل أبي بكر ، رضي الله عنه .

---

(١) (قال) أي : عياض ، كماحكاه عنه النووي ص ٢٠٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .
(٢) (وقد يدخلن في بيت ونحوه) هذا تفسير آخر لكلمة : « ينقمعن » . المحقق .

(بَابٌ مِنْـهُ)

وذكره النووي ، في (باب فضائلها) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٥ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَـةَ » ؛ أَنَّ النَّـاسَ كَانُـوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُـمْ : يَوْمَ عَائِشَةَ ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ : مَرْضَاةَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم) .

(الشَّرح)

(عن عائشـة ، رضي الله عنهـا[١] ؛ أن الناس كانوا يتحرّون) بالحاء والراء المشددة . أي : يقصدون (بهداياهم) للنبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : (يوم عائشة) . أي : يوم نوبتها ، حين يكون عندها . لعلمهم بحبـه لهـا . (يبتغـون بذلـك : مرضاة رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) زاد البخـاري : (قَالَتْ عَائِشَــةُ : فَاجْتَمَـعَ صَوَاحِبِي إِلَى « أُم سَلَمَـةَ »[٢] فَقُلْنَ : يا أُمَّ سَلَمَةَ ! واللهِ ! إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ : يَوْمَ عَائِشَةَ ، وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تُرِيدُه عَائِشَةُ ، فَمُرِي رَسُولَ الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : أَنْ يأْمُرَ النَّاس : أَنَ يُهْدُوا إِلَيْه حَيْثُ[٣] مَاكَانَ ـ أوحَيث ما دار ـ . قَالَتْ : فَذَكَرَتْ ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ للنَّبِيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قالت : فَأَعْرَضَ عَنِّي . فَلَما عَادَ إِلَيّ ذَكرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَعْرَضَ عَنِّي . فَلَمَّا

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (أم سلمة) . في الأصل : « أم اسلمة » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٣) (حيث ما كان) . في صحيح البخاري / فتح الباري : « حيث كان » بدون « ما » . المحقق .

كَانَ في الثَّالِثَة : ذكرت لَهُ ، فَقَال : « يَا أُمَّ سَلَمَةَ ! لا تؤذيني فِي عَائِشة ، فَإِنَّـه ، واللهِ ! مَا نَزَلَ عَلَيّ الْـوَحْيُ وَأنـا في لِحَافِ امْرَأةٍ مِنْكُنَّ غَيْرَهَا [1] » انتهى . وكفى بهذا : شرفا ، وفخرا ، وفضلا .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَن ابْنِ شِهَـابٍ ؛ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ : أَنَّ عَائِشَةَ ـ زَوْجَ النَّبِيِّ ، صلى اللهُ عليه وسلم ـ قَالَتْ : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم : فَاطِمَـةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : إِلَىٰ رَسُـولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَاسْتَـأْذَنَتْ عَلَيْهِ ـ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي ـ فَأَذِنَ لَهَا . فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ ؛ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحافَةَ ـ وَأَنَا سَاكِتَةٌ ـ ، قَالَتْ : فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « أَيْ بُنَيَّةُ ! أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ ؟ » فَقَالَتْ : بَلَىٰ . قَالَ : « فَأَحِبِّي هَذِهِ » . قَالَتْ : فَقَامَتْ فَاطِمَةُ ، حِينَ سَمِعَتْ ذَلِـكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَرَجَعَتْ إِلَىٰ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ ، وَبِالَّذِي قَالَ

---

(١) هذه الرواية مذكورة في فتح الباري ، ص ١٠٧ جـ ٧ تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

لَهَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَقُلْنَ لَهَا : مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ ، فَارْجِعِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَقُولِي لَهُ : إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ ، فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : وَاللهِ ! لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم : زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ـ زَوْجَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ـ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ ، عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا ـ فِي الدِّينِ ـ مِنْ زَيْنَبَ ، وَأَتْقَى لِلَّهِ ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا ، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً ، وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا : فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ـ مَا عَدَا : سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا ، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ ـ قَالَتْ : فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ وَرَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : مَعَ عَائِشَةَ ، فِي مِرْطِهَا ، عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا ـ ، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ : يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . قَالَتْ : ثُمَّ وَقَعَتْ بِي ، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ : هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا ؟ قَالَتْ : فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ ، حَتَّىٰ عَرَفْتُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ . قَالَتْ : فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا ، لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّىٰ أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ وَتَبَسَّمَ ـ : « إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ ») .

(الشرح)

(عن عائشة[1]، زوج النبي صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قالت : أرسل أزواج النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم : فاطمة بنت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فاستأذنت عليه ـ وهو مضطجع معي في مرطي ـ فأذن لها . فقالت : يارسول الله ! إن أزواجك أرسلنني إليك ؛ يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة ـ وأنا ساكتة ـ) .

معناه : يسألنك التسوية بينهنّ في محبة القلب . وكان صلى الله عليه وآله وسلم : يسوي بينهن في الأفعال ، والمبيت ، ونحوه .

وأما محبّة القلب ؛ فكان يحبّ « عائشة » أكثر منهن . وأجمع المسلمون : على أن محبتهنّ لا تكليف فيها . ولا يلزمه : التسوية فيها ، لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا لله سبحانه وتعالى . وإنما يؤمر بالعدْل في الأفعال .

واختلف أهل العلم في أنه « صلى الله عليه وآله وسلم » : هل كان يلزمه القسم بينهن في الدّوام والمساواة في ذلك ، كما يلزم غيره ، أم لا ؟ بل يفعل ما يشاء : من إيثار ، وحرمان .

فالمراد بالحديث : طلب المساواة في محبة القلب ، لا العدل في الأفعال ، فإنه كان حاصلا قطعا . ولهذا كان يُطاف به في مرضه : عليهنّ حتى ضعف ، فاستأذنهنّ في أن يمرض في بيت عائشة ، فأذِنَّ له .

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب » . من مصدر الحديث . المحقق .

(قالت : فقال لها رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « أي بنيّة ! ألست تحبّين ما أُحب ؟ » فقالت : بلى . قال : « فأحبي هذه » . قالت : فقامت فاطمة « رضي الله عنها »[1] ، حين سمعت ذلك من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فرجعتْ إلى أزواج رَسول[2] الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فأخبرتهنّ بالذي قالت ، وبالذي قال لها رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم . فقلن لها : ما نُراكِ أغنيتِ عَنّا من شيء ، فارجعي إلى رسول الله ، صلي الله عليه) وآله (وسلم ، فقولي له : إن أزواجك ينشدنك) أي : يسألنك (العدل في ابنة أبي قحافة . فقالت فاطمة : والله ! لا أكلمه فيها أبدًا . قالت عائشة : فأرسل أزواج النبيّ صلى الله عليه) وآله (وسلم : زينب بنت جحش « رضي الله عنها »[1] ـ زوج النبيّ صلى الله عليه) وآلـه (وسلم ـ وهي التى كانت تساميني) أي : تعادلني وتضاهيني (منهنّ في) الحظوة ، و(المنزلة) الرفيعة . مأخوذ من « السّمو » وهو الارتفاع (عند رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . ولـم أر امرأة قط خيراً ـ في الـدين ـ من زينب ، وأتقى لله ، وأصـدق حديثاً ، وأوصل للرحم ، وأعـظم صدقة ، وأشدّ ابتذالا لنفسها : في العمل الذي تَصدَّقُ به ، وتَقّرب به إلى الله[3]، ما عدا سورة من حدّة كانت فيها) .

وفي معظم النسخ : « من حَدٍّ » بفتح الحاء ، بلاهاء .

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « النبيّ » بدل : « رسول الله » . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث ذكر كلمة : « تعالى » . بعد لفظ الجلالة . المحقق.

« وسـورة » بفتح السين : الثّوران ، وعجلة الغضب . « والحدة » : هي شدة الخلق[1] .

ومعنى الكلام : أنها كاملة الأوصاف ، إلا أن فيها شدّة خلُق وسرعة[2] (تسرع منها الفيئة) بفتح الفاء ، وبالهمز . وهي « الرجوع » . أي : إذا وَقع ذلك منها : رجعت عنه سريعًا ، ولا تُصرّ عليه .

قال النـووي : وقـد صحّف « صاحب التحرير » في هذا الحديث : تصحيفاً قبيحاً جدّا ؛ فقال : « ما عَدَا سودة » بالدال . وجعلها : « سودة بنت زمعه » . وهذا من الغلط الفاحش . نبهت عليه ، لئلا يغترّ به .

(قالت : فاستـأذنتْ على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ ورسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : مع عائشة ، في مرطها ، على الحال[3] التي دخلت فاطمة عليها وهو بها ـ ، فأذن لها رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم ؛ فقـالت : يارسـول الله ! إنّ أزواجـك أرسلنني[4]: يسألْنك « العدل » في ابنة أبي قحافة . قالت : ثم وقعتْ بي ، فاستـطالتْ عليّ) . أي : نالتْ منّي بالوقيعة ، (وأنا أرقب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وأرقب طَرْفه ، هل يأذن لي فيها ؟ قالتْ : فلم تبـرح زينب ، حتى عرفت : أن رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه

(١) (الحـدّة) هي القـوة . يقـال : « أخـذتـه حدّة الغضب » . كما في المعجم الوسيط . وفي الصحاح : « الحدّة » : ما يعتري الإنسان من النّزَق والغضب . المحقق .

(٢) في النووي/ مسلم ص ٢٠٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية : « وسرعة غضب » بزيادة كلمة : « غضب » . وهو أوضح . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : « على الحالة » بزيادة تاء التأنيث المربوطة . المحقق .

(٤) (أرسـلنني) . في مصدر الحديث : « أرسلنني إليك » . بزيادة لفظ : «إليك » . المحقق .

(وسلم : لا يكره أن أنتصر . قالت : فلما وقعتُ بها ، لم أنشبها) أي : لم أمهلها (حين أنحيت عليها) بالنون . أي : قصدتها ، واعتمدتها[1] بالمعارضة .

وفي بعض النسخ : « حتى »[2] مكان « حين ». وكلاهما صحيح . ورجح عياض : « حين » .

وفي رواية : « لَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَثْخَنْتُهَا غَلبَة » [3]. أي : قمعتها ، وقهرتها .

وليس في هذا دليل على أن النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أذن لعائشة ، ولا أشار بعينه ، ولا غيرها . بل لا يحل : اعتقاد ذلك ، فإنه صلى الله عليه وآله وسلم : تحرم[4] عليه خائنة الأعين . وإنما فيه : أنها انتصرت لنفسها ، فلم ينهها .

(قالت : فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ وتبسم ـ: « إنها ابنة أبي بكر ») . هذه إشارة إلى كمال فهمها ، وحسن نظرها ، وجودة ذكائها ، وسرعة إدراكها ، وقوة حجتها .

والحديث : دليل على فضيلتها الظاهرة ، ومزيتها الباهرة . رزق الله بناتنا هذه الأوصاف ، بمنّه وكرمه .

---

(١) (واعتمدتها) . في الأصل : « وأعمدتها » . والتصحيح من النووي / مسلم ، ص ٢٠٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) ووردت فى مصدر الحديث : « حتى » . المحقق .

(٣) (غلبةً) . في الأصل : « عليه » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من صحيح مسلم/ النووي ، ص ٢٠٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية. وهي رواية ابن المبارك عن يونس ، عن الزّهري . المحقق .

(٤) (تحرم) . في الأصل : « نحرم » بالنون والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

والنووي ذكره في : (باب فضائلها)

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ لَيَتَفَقَّدُ ؛ يَقُولُ : « أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ ؟ أَيْنَ أَنَا غداً ؟ » ـ اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ ـ قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي ، قَبَضَهُ اللَّهُ : بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي) .

(الشَّرْح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] قالت : إن كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ ليتفقّد ؛ يقول : « أين أنا اليوم ؟ أين أنا غداً ؟ » ـ استبطاء ليوم عائشة ـ قالت : فلما كان يومي) أي : يومها الأصيل ، بحساب الدّور ، والْقَسْم . وإلاّ ، فقد كان صار ـ جميع الأيام ـ في بيتها الشريف[2] .

(قبضه الله بين سحري ونحري) : بفتح السين وضمها ، وإسكان الحاء . وهي « الرئة » ، وما تعلّق بها .

وقيل : إنما هو « شَجْري » : بالمعجمة ، والجيم . وشبّك هذا القائل

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (وإلا فقد كان صار جميع الأيام ، في بيتها الشريف) : تركيب العبارة هكذا ، يجعلها غير واضحة المعنى . ولو حذفت كلمة « صار » لاستقام المعنى ووضح . المحقق .

أصابعه ، وأومأ إلى أنها ضمّته إلى نحرها ، مشبّكة يديها عليه[1] .
« والشَّجْر » : التشبيك .

والصواب المعروف ، هو الأول[2] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٨ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، رضيَ الله عنها[3]؛ أنها سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يمُوتَ ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إلى صَدْرِهَا ، وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ ـ وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ ـ ») وفي رواية : « اللَّهُمَّ ! الرَّفِيقَ الأَعْلَىٰ »[4] كما سيأتي .

(الشَّرح)

قال النووي : الصحيح الذي عليه الجمهور ، أن المراد بالرّفيق الأعلى : الأنبياء الساكنون أعلى علّيين . ولفظة « رفيق » : تطلق على

(١) ذكره النووي منسوبا إلى القاضي : ص ٢٠٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) وهو « سحري » . المحقق .

(٣) (عن عباد بن عبدالله بن الزبير ، عن عائشة) في الأصل : « عن عائشة » . هذا ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ « رضي الله عنها » . المحقق .

(٤) (اللهم الرفيق الأعلى) . في الأصل بدون ذكر « اللهم » . وقد أثبتنا لفظ « اللهم » ، من صحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية ، من رواية سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، عن عائشة . المحقق .

الواحد ، والجمع . قال تعالى : « وَحَسُنَ أُولئِكَ رَفِيقاً »[1]. وقيل : هو الله تعالى . يقال : « الله رفيق بعباده » . من الرّفق والرأفة . فهو « فعيل » بمعنى « فاعل » . وأنكر الأزهريّ[2] هذا القول . وقيل : أراد : مرتفق الجنة .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب الماضي) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ - فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - : أَنَّ عَائِشَةَ « زَوْجَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم » قَالَتْ[3]: كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يَقُولُ - وَهُوَ صَحِيحٌ - :

« إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ ، حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرُ » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم - وَرَأْسُهُ عَلَىٰ فَخِذِي - : غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ ! الرَّفِيقَ الْأَعْلَىٰ » .

---

(١) آخر الآية (٦٩) من سورة النساء . المحقق .

(٢) (الأزهري) . في الأصل : « الزهري » . والصواب ما أثبتناه تصحيحا من النووي/ مسلم ، ص ٢٠٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية المحقق .

(٣) (عن ابن شهاب . . .) إلى (أن عائشة - زوج النبي ، صلى الله عليه وسلم - قالت) . في الأصل : « عن عائشة ، رضي الله عنها : قالت » . هذا ، ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : إِذًا لَا يَخْتَارُنَا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ ، الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ ؛ فِي قَوْلِهِ : « إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ ، حَتَّىٰ يَرىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرُ » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ ، تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : قَوْلُهُ : « اللَّهُمَّ ! الرَّفِيقَ الْأَعْلَىٰ ») .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[١] ؛ قالت : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ يقول - وهو صحيح - : « إنه لم يُقبض نبّي قط ، حتى يرى مقعده في الجنة ، ثم يخيّر » قالت عائشة : فلما نزل برسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم - ورأسه على فخذي - : غشي عليه ساعة ، ثم أفاق ، فأشخص بصره إلى السقف) بفتح الخاء المعجمة[٢] ، أي : رفعه إلى السماء ، ولم يطرف .

(ثم قال : « اللهم ! الرفيق الأعلى » قالت عائشة : قلت : إذا لا يختارنا . قالت عائشة : وعرفت الحديث ، الذي كان يحدثنا به وهو صحيح ؛ في قوله : « إنه لم يقبض نبيّ قط ، حتى يرى مقعده من الجنة ، ثم يخير »)

وفي رواية أخرى : (قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ : أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ ، حَتَّىٰ

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب » . المحقق .

(٢) (بفتح الخاء) أي : كلمة « فأشخص » . المحقق .

يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . قَالَتْ : فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ، ـ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيه ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ ـ . يَقُولُ : « مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ وَ الصَّالِحِين وَحَسُنَ أُولئِكَ رَفِيقًا »[1] فَظَنَنْتُهُ خُيِّرَ حِينَئِذٍ) رواه مسلم[2] .

« وبحة » بضم الباء ، وتشديد الحاء : هي « غلظ في الصوت » .

(قالت عائشة : فكانت تلك آخر كلمة ، تكلّم بها رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : قوله : « اللهم ! الرفيق الأعلى ») .

تقدم الكلام على معنى « الرفيق » وأقول هنا : اللهم ! ارزقنا التكلّم بهـذه الكلمـة الفـاضلة ، مع كلمة التوحيد والإخلاص ، عندما تقبضني إليك . وما ذلك بعزيز عليك . فإنك على ما تشاء قدير ، وبالإجابة جدير .

وفي هذا الحديث : أن النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : قبض في بيت عائشة ، ورأسه على فخذها . وهذه فضيلة ظاهرة لها ، « رضي الله عنهـا » ، وخصيصـة كاملة ، لم يشـاركهـا فيهـا غيرهـا : من الأزواج المطهرات . وقد دفن أيضا فى « حجرة سكونتها » [3] وتلك مزية أخرى . وذلك فضل الله ، يؤتيه من يشاء .

---

(١) الآية (٦٩) من سورة النساء . المحقق .

(٢) والحديث بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٨ ، ٢٠٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (حجرة سكونتها) . لعل الصواب : « حجرة سكنها » . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، فى (الباب الذي مضى) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٩ ، ٢١٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ : عَلَى عَائِشَةَ ، وَحَفْصَةَ : فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعاً .

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ : سَارَ مَعَ عَائِشَةَ ، يَتَحدَّثُ مَعَهَا .

فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : أَلَا تَرْكَبِينَ - اللَّيْلَةَ - بَعِيري ، وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ : فَتَنْظُرِينَ ، وَأَنْظُرُ ؟

قَالَتَ : بَلَىٰ . فَرَكِبَتْ عَائِشَةُ عَلَىٰ بَعِير حَفْصَةَ ، وَرَكِبَتْ حَفْصَةُ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ .

فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ - وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ - فَسَلَّمَ . ثمَّ سَارَ مَعَهَا ، حَتَّىٰ نَزَلُوا . فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ ، فَغَارَتْ . فَلَمَّا نَزَلُوا : جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ ، وَتَقُولُ : يَارَبِّ ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَباً ، أَو حَيَّةً : تَلْدَغُنِي . رَسُولُكَ ، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئاً) .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] ؛ قالت : كان رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم ؛ إذا خرج أقـرع بين نسائه ، فطارت القرعة : على عائشة ، وحفصة) أي : خرجت القرعة لهما .

ففيه : صحة الإقراع ؛ في القسم بين الزوجات ، وفي الأموال ، وفي العتق ، ونحو ذلك مما هو مقرر في « كتب الفقه » : مما في معنى هذا .

وبـإثبـات « القـرعـة » في هذه الأشياء : قال الشـافعي ، وجمـاهير العلماء ـ وصححه « الشوكاني » ، وحرره هذا العبد الفاني[2]، في بعض مؤلفاته ـ : وفيه : أن من أراد سفراً ببعض نسائه : أقرع بينهنّ كذلك .

وهذا الإقراع عند الشافعية : واجب في حق غير النّبي ، صلى الله عليه وآله وسلم . وأما النبّي صلى الله عليه وآله وسلم ، ففي وجوب القَسْم في حقه خلاف ؛

فمن قال بوجوب الْقَسْم : يجعل إقراعه واجباً .

ومن لم يوجبه : يقول : إقراعه صلى الله عليه وآله وسلم ، من باب حسن عشرته ومكارم أخلاقه .

فخرجتا معه جميعا . وكان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ إذا كان بالليل : سار مع عائشة ، يتحدّث معها . فقالت حفصة لعائشة : ألا تركبين ـ الليلة ـ بَعيرى ، وأركبُ بعيرك : فتنظرين وأنظر ؟) .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (هذا العبد الفاني) يعني : نفسه ، رحمه الله . المحقق .

قال المهلّب : هذا دليل على أن القَسْم لم يكن واجباً عليه ، صلى الله عليه وآلـه وسلم . فلهذا تحيلت حفصة على عائشة بما فعلت . ولو كان واجباً ، لحرم ذلك على حفصة .

قال النـووي : وهذا الذي ادّعاه ليس بلازم[1] فإن القائل بأن القَسْم واجب عليه : لا يمنع حديث الأخرى ، في غير وقت عماد القَسْم .

قالت الشافعية : يجوز أن يدخل في غير وقت عماد القسْم : إلى غير صاحبة النوبة ، فيأخذ المتاع ، أو يضعه ، أو نحوه من الحاجات . وله أن يقبّلها ويلمسها : من غير إطالة . وعماد القَسْم في حق المسافر : هو وقت النزول . فحالة السّير ليست منه ، سواء كان ليلاً أو نهاراً .

(قالت : بلى . فركبت عائشة على بعير حفصة ، وركبت حفصة على بعير عائشة . فجاء رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إلى جمل عائشـة ـ وعليه حفصـة ـ فسلم . ثم سار معهـا ، حتى نزلـوا . فافتقدته عائشة ، فغارت . فلما نزلوا : جعلت تجعل رجلها بين الإذخر ، وتقول : يارب ! سلط عليّ عقـربًا ، أو حية : تلدغني . رسولك ، ولا أستطيع أن أقول له شيئا) وهذا الذي فعلته ، وقالتْه ، حملها عليه : فرط الغيرة على رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . وقد سبق : أن أمر الغيرة معفوٌّ عنه .

---

(1) (وهذا الذي ادعاه . . الخ) . ليس هذا من قول النووي ، كما ذكر المصنف . وإنما هو من قول القاضي . ونص عبارة النووي . ص ٢١٠ جـ ١٥ المطبعة المصرية : كما يلي : « قال القاضي : قال المهلّب : هذا دليل على أن القَسْم ، لم يكن واجبا عليه ، صلى الله عليه وسلم . فلهذا تحيلت حفصة على عائشة بما فعلت . ولو كان واجبا : لحرم ذلك على حفصة ، وهذا الذي ادعاه ، ليس بلازم . . . الخ . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في باب (فضائل خديجة ، رضي الله عنها) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٨ ، ١٩٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُـولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ . وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ : غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ ، وآسِيَةَ امْـرَأَةِ فِرْعَوْنَ . وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ : كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَىٰ سَائِرِ الطَّعَامِ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي موسى) عبدالله بن قيس ، الأشعري ، (رضي الله عنه[1] قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ كمل) بفتح الكاف والميم . ويجوز : كسر الميم وضمها . ثلاث [2] لغات مشهورات ، والكسر ضعيف . (من الرجال كثير . ولم يكمل) بضمّ الميم (من النساء : غير مريم بنت عمران) أم عيسى « عليه السلام » . (وآسية) بوزن « فاعلة » : من « الأسى » وهي بنت مزاحم ، (امرأة فرعون) قيل : وكانت ابنة عمه[3] . وقيل غير ذلك .

قال عياض : هذا الحديث ، يستدلّ به من يقول : بنبوّة النساء ، ونبوة

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٣) (ابنة عمه) . في الأصل كلمة « عمه » ضبطت هكذا « عَمِّه » . وهو خطأ . المحقق .

آسية ، ومريم . والجمهور على أنهما : ليستا نبيتين ، بل هما صِدِّيقتان ، ووليتان من أولياء الله تعالى . ولفظة « الكمال » : تطلق على تمام الشيء ، وتناهيه في بابه . والمراد هنا : التناهي في جميع الفضائل ، وخصال البرّ والتقوى .

قال[1] : فإن قلنا : هما نبيّتان ، فلاشك أن غيرهما لا يلحق بهما . وإن قلنا : وليتان ، لم يمتنع أن يشاركهما من هذه الأمة غيرهما . انتهى[2] .

قال النووي : وهذا الذي نقله ، من القول بنبوتهما : غريب ضعيف . وقد نقل جماعة : الإجماع على عدمها[3] . والله أعلم . انتهى[4] .

قال في الفتح : المراد من الحديث : كمال غير الأنبياء . فلا يتمّ به الدليل على ذلك ، لأجل ذلك[5] .

قال القسطلاني : واستشهد بعضهم ـ لنبوة مريم ـ : بذكرها في « سورة

---

(١) (قال) أي : القاضي عياض ، كما حكاه عنه النووي ، ص ١٩٨ ، ١٩٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (انتهى) أي : كلام القاضي . المحقق

(٣) أي : (عدم نبوة مريم وآسية) ، وغيرهما من النساء . المحقق .

(٤) (انتهى) أي كلام النووي بالمصدر السابق . المحقق .

(٥) نص عبارة صاحب الفتح ، ص ٤٤٧ جـ ٦ تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز :ـ بعد أن ذكر قوله ، صلى الله عليه وسلم : « ولم يكمل من النساء : إلا آسية امرأة فرعون ، ومريم بنت عمران » . قال صاحب الفتح : اسْتُدلَّ بهذا الحصر : على أنهما نبيتان ، لأن أكمل النوع الإنساني : هم الأنبياء ، ثم الأولياء والصدّيقون والشهداء . فلو كانتا غير نبيتين : للزم ألا يكون في النساء : وليّة ، ولا صدِّيقة ، ولا شهيدة . والواقع : أن هذه الصفات ـ في كثير منهنّ ـ موجودة . فكأنه قال : ولم يُنبّأ من النساء : إلا فلانه ، وفلانه . ولو قال : « لم تثبت صفة الصدّيقية ، أو الولاية ، أو الشهادة : إلا لفلانة ، وفلانة : لم يصح ، لوجود ذلك في غيرهنّ . إلا أن يكون المراد في الحديث : كمال غير الأنبياء ، فلا يتم الدليل على ذلك ، لأجل ذلك . والله أعلم . ا هـ . المحقق .

مريم » مع الأنبياء ، وهو قرينة . قال[1] : وقد اختلف في نبوة نسوة غيرهما : كحواء ، وسارة . قال السبكي : ولم يصح ـ عندنا ـ في ذلك شيء . (وإن فضل عائشة) بنت أبي بكر الصديق ، رضي الله عنهما . و« هذا القدر الخ »[2] رواه مسلم أيضا ، من حديث « أنس بن مالك » رضي الله عنه .

(على النساء : كفضل الثريد على سائر الطعام) .

قال العلماء : معناه : أن « الثريد » من كل طعام : أفضل من المرق . فثريد اللحم : أفضل من مرقه بلا ثريد . وثريد مالا لحم فيه : أفضل من مرقه .

والمراد بالفضيلة : نفعه ، والشّبع منه ، وسهولة مساغه ، والالتذاذ به ، وتيسر تناوله ، وتمكّن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة ، وغير ذلك . فهو أفضل من المرق كله ، ومن سائر الأطعمة . وفضل « عائشة » على النساء : زائد كزيادة فضل الثّريد على غيره ، من الأطعمة .

قال النووي : وليس في هذا : تصريح بتفضيلها على : مريم ، وآسية . لاحتمال أن المراد : تفضيلها على نساء هذه الأمة . انتهى .

وعبارة القسطلاني : وهذا لا يلزم منه : ثبوت الأفضلية المطلقة . بل يُخَصّ بنحو : « نساء هذه الأمة » .

---

(١) (قال) أي : القسطلاني . المحقق .

(٢) (وهذا القدر الخ) يقصد المؤلف من قوله : « وإن فضل عائشة » إلى آخر الحديث . وهو في صحيح مسلم / النووي ص ٢١١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية ، من رواية « أنس بن مالك ، ، ونصه : (قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يَقُولُ : « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ : كَفَضْلِ الثَّرِيدِ ، عَلَىٰ سَائِرِ الطَّعَامِ ») . المحقق .

وأشار « ابن حبان » ـ كما أفاده في الفتح ـ إلى أن أفضليتها التي يدلّ عليها هذا الحديث وغيره : مقيّدة بنساء النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : حتى لا يدخل فيها ، مثل « فاطمة » عليها السلام ، جمعا بينه وبين حديث الحاكم : « أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : خَدِيجَةُ ، وَفَاطِمَةُ »[1] .

وفي الصحيح : لما جاءت فاطمة إلى النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال لها : « أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ ؟ » قَالَتْ : بَلَىٰ . قَالَ : « فَأَحِبِّي هَذِهِ »[2] . يعني : عائشة . قال التقي السبكي : وهذا الأمر لا صارف لحمله على الوجوب . وحكمه على الواحد : حكمه على الجماعة . فيلزم من هذا : وجوب محبّتها على كل أحد . وقال صلى الله عليه وآله وسلم فيها : مالا يحصىٰ من الفضل . ونطق القرآن العزيز في شأنها : بما لم ينطق به في غيرها[3] .

وأما بقية أزواجه صلى الله عليه وآله وسلم ـ غير خديجة ـ : فلا يبلغن هذه المرتبة . لكنّا نعلم لحفصة بنت عمر من الفضائل : كثيراً . فما أشبه أن تكون هي بعد « عائشة » ! .

والكلام في التفضيل : صعب ، ولا ينبغي التكلّم إلا بما ورد ، والسكوت عما سواه وحفظ الأدب .

وقال المتولي من الشافعية : الأولى بالعاقل : أن لا يشتغل بمثل ذلك .

---

(١) انظر الفتح ص ١٠٧ جـ ٧ تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) تقدم ذكر هذا الحديث . المحقق .

(٣) يقصد آيات سورة النور ، التي أنزلت في براءتها ؛ من حديث الإفك . المحقق .

انتهى[1] .

قلت : الاشتغال بهذا ، من إضاعة الحال فيما لا يأتي بفائدة ، ولا يعود بعائدة . وما لنا وهذا ؟ والذي يجب علينا : القصر على المورد[2] في كل واحدة منهنّ . والله أعلم بمن اتقى .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، فى (باب فضائل عائشة ، رضي الله عنها) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ص ٢١٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ : أَنَّ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم - ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « يَاعَـائِشُ ! هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ » . قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَرَحْمَةُ اللهِ . قَالَتْ : وَهُوَ يَرَىٰ مَا لَا أَرَىٰ) .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[3] ؛ قالت : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « يا عائش !) .

---

(١) (انتهى) أي : كلام السبكي . المحقق .

(٢) (القصر على المورد) أي : الاقتصار على الوارد . المحقق .

(٣) ذكرنا من السند ، من أول : « عن الزهريّ » ، من مصدر الحديث . هذا ؛ ولم يذكر بالأصل : « زوجَ النبي ، صلى الله عليه وسلم » ، كما لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

فيه : دليل لجواز الترخيم . ويجوز : فتح الشين ، وضمها .

(هذا جبـريل يقـرئك السلام)[1] أي : يسلم عليك . (فقالت[2] : وعليه السلام ، ورحمة الله . قالت : وهو يرى مالا أرى) .

في هذا الحديث : فضيلة ظاهرة ، لعائشة .

وفيه : استحباب بَعْثِ السلام . ويجب على الرسول تبليغه .

وفيه : بعث الأجنبي السـلام إلى الأجنبيّة الصالحة[3]، إذا لم يُخَفْ ترتّبُ مفسدة . وأنّ الذي يبلغه السلام يردّ عليه .

قال عُلماء الشافعية : وهذا الردّ واجب على الفور . وكذا لو بلغه سلام ـ في ورقة ـ من غائب : لزمه أن يردّ السلام عليه باللفظ ، على الفور ، إذا قرأه .

وفيه : أنـه يستحَبُّ في الـردِّ ، أن يقـول : « وعليكَ ـ أو وعليكم ـ السلام » بالواو . فلو قال : « عليكم السلام » أو « عليكم » : أجزأه على الصحيح . وكان تاركًا للأفضل . وقال بعضهم : لا يجزئه .

وفيه : أن « عائشة » لم تر « جبريل » عليه السلام ، ولم تسمع صوته به[4] إنمـا قال لهـا ذلـك : رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . وهو الصادقَ المصدوق ، الأمين المأمون .

---

(١) (يقرئك السلام) . في مصدر الحديث : « يقرأ عليك السلام » . المحقق .

(٢) (فقالت : وعليه السلام . .) في مصدر الحديث : « قالت : فقلت : وعليه السلام . . الخ » . المحقق .

(٣) (وفيه بعث الأجنبي السلام ، إلى الأجنبية الصالحة . . الخ) . قلت ليس في الحديث دلالة على ذلك . لأن الباعث للسلام جبريل ، وهو ملك ليس فيه ما في البشر من غرائز وشهوات ، فهذا قياس مع الفارق . المحقق .

(٤) (ولم تسمع صوته به) أي : بالسلام . ولو حذف كلمة « به » لكان أفضل . المحقق .

وبالجملة ؛ ففضائلها كثيرة . ومناقبها غزيرة . لا يحصيها إلا الله تعالى .

ومما قال فيها « صاحب التحفة الصديقية » : هذه الأبيات ؛

صديقـة بنت صديق مصـدقـة مصـدوقـة صدقـة من تيم الصدق

بيضـاء ما مسَّهـا[1] عار ومنقصةٌ زهـراءُ نيرة كالـنجـم في الأفـق

أكـرم بهـا من مفـداةٍ مكـرمـة على النبيّ ومن معـروفـة الخلق

قد أنـهـلتْ ثم علّت من كرامتهـا وفـضـلهـا بـنـميرٍ سلسـل غدق

لا بارك الله في من سيط من دمـه بغضـاؤهـا وابتـلاه الله بالحـرق

(بَابٌ مِنْهُ)

أي : من فضائلها ، « رضي الله عنها » . وذكر (حديث أم زرع)[2] .

وأورده البخاري : تحت « كتاب النكاح » ، في (باب حسن المعاشرة مع الأهـل) . وذكـره النـووي : تحت : (باب فضائل عائشة) بلفظ : « حديث أم زرع » فقط .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢١٢ ـ ٢٢١ جـ ١٥ المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ جُنَابٍ ـ كِلاَهُمَا عَنْ عِيسَىٰ ـ « وَ اللَّفْظُ ـ لابْنِ حُجْرٍ » ؛ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ؛ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ : عَبْـدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ ؛ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَـةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَلَسَ

(١) (ما مسّها) . في الأصل : « مسُّها » بالضم وبدون « ما » النافية . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) (وذكر « حديث أم زرع ») . أي : وذكر النووي هذا اللفظ ، وهو « حديث أم زرع » . المحقق .

إِحْدَى عَشْرَةَ امْرأَةً ؛ فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ : أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا .

قَالَتِ الأُولَىٰ : زَوْجِي : لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ ، عَلَىٰ رَأْسِ جَبَلٍ ، لَا سَهْلٍ : فَيُرْتَقَىٰ . وَلَا سَمِينٍ : فَيُنْتَقَلَ .

قَالَتِ الثَّانِيَةُ : زَوْجِي : لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ . إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ . إِنْ أَذْكُرْهُ : أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ .

قَالَتِ الثَّالِثَةُ : زَوْجِي : الْعَشَنَّقُ : إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ .

قَالَتِ الرَّابِعَةُ : زَوْجِي : كَلَيْلِ تِهَامَةَ : لَاحَرَّ ، وَلَاقُرَّ ، وَلَا مَخَافَةَ ، وَلَا سَآمَةَ .

قَالَتِ الْخَامِسَةُ : زَوْجِي : إِنْ دَخَلَ فَهِدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ .

قَالَتِ السَّادِسَةُ : زَوْجِي : إِنْ أَكَلَ لَفَّ ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ ، وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ ، وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ : لِيَعْلَمَ الْبَثَّ .

قَالَتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي : غَيَايَاءُ ـ أَوْ عَيَايَاءُ ـ ، طَبَاقَاءُ . كُلُّ دَاءٍ : لَهُ دَاءٌ ؛ شَجَّكِ ، أَوْ فَلَّكِ ، أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ .

قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي : الرِّيحُ : رِيحُ زَرْنَبٍ ، وَالْمَسُّ : مَسُّ أَرْنَبٍ .

قَالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي : رَفِيعُ الْعِمَادِ ، طَوِيلُ النِّجَادِ ، عَظِيمُ الرَّمَادِ ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ .

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : زَوْجِي : مَالِكٌ . وَمَا مَالِكٌ ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ ؛ لَهُ

إبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ ، قَلِيلاَتُ الْمَسَارِحِ . إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ : أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ .

قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي : أَبُو زَرْعٍ . فَمَا أَبُو زَرْعٍ ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ . وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ : عَضُدَيَّ . وَبَجَّحَنِي : فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي ؛ وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ ، وَأَطِيطٍ ، وَدَائِسٍ ، وَمُنَقٍّ ؛ فَعِنْدَهُ : أَقُولُ فَلاَ أُقَبَّحُ . وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ .

أُمَّ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ .

ابْنُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ . وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ . بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا . وَمِلْءُ كِسَائِهَا . وَغَيْظُ جَارَتِهَا . جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لاَ تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا . وَلاَ تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا . وَلاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا .

قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ ـ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ ـ ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا ، كَالْفَهْدَيْنِ ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا . فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ : رَجُلاً سَرِيًّا . رَكِبَ شَرِيًّا . وَأَخَذَ خَطِّيًّا . وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيًّا . وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا . قَالَ : كُلِي . أُمَّ زَرْعٍ ! وَمِيرِي أَهْلَكِ . فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي : مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ ») .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] ، قالت : جلس إحدى عشرة امرأة) هكذا هو في معظم النسخ . على حدّ « قال فلانة »[2] الذي حكاه سيبويه . وفي القرآن : « وَقَالَ[3] نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ » .

وفي بعضها : « جلسن » بزيادة نون وهي لغة قليلة ، تتخرج على لغة : « أكلوني البراغيث » . قال (في التنقيح) : والأحسن : حذفها[4] وإفراد الفعل .

وفي رواية الترمذي : « جَلَسَتْ » بالتاء .

وفي رواية : « اجْتَمَعَ » أي : من بعض قرى مكة ، أو اليمن الميمون .

وإحدى عشرة ، وتسع عشرة . وما بينهما : يجوز فيه إسكان الشين ، وكسرها ، وفتحها . والإسكان أفصح وأشهر .

قال الخطيب البغدادي (في كتابه المبهمات) : لا أعلم أحدًا سَمَّى النسوة ، المذكورات في حديث أم زرع : إلا من الطريق الذي أذكره . وهو

---

(١) أثبتنا السند كاملا من مصدر الحديث ، هذا ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) في الفتح ص ٢٥٧ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز : رأي آخر منسوب إلى « ابن التين » ، وهو أن التقدير : « جلس جماعة إحدى عشرة امرأة » . قال : وهو مثل : « وقال نسوة في المدينة » . المحقق .

(٣) (وقال نسوة) . في الأصل : « قال » بدون واو . والتصحيح من كتاب الله ، الآية (٣٠) من سورة يوسف . المحقق .

(٤) (حذفها) أي : حذف النون من : «جلسن » و« إفراد الفعل » أي : مع الجمع مذكرا كان أو مؤنثا . قال سيبويه ـ كماحكاه صاحب الفتح ، في المصدر المتقدم ـ : حذف ـ أي حرف النون ـ اكتفاء بما ظهر . تقول ـ مثلا ـ : « قام قومك » . فلو تقدم الاسم : لم يحذف . فلا تقول : « قومك قام » بل « قاموا » . المحقق .

غريبٌ جدًّا . فذكره[1] . وفيه : أن الثانية اسمها : « عمرة » بنت عمرو . واسم الثـالثة : « حُبَّى »[2] بضم المهملة ، وتشديد الموحدة . مقصور . بنت « كعب » . والـرابعـة : « مَهْـدَدُ بنت أبي هرومـة »[3] . والخامسة : « كبشـة » . والسـادسة : « هند » . والسابعة : « حبَّى بنت علقمة »[4] . والثـامنـة : « بنت أوس بن عبـد »[5] . والعاشرة : « كبشة بنت الأرقم » . والحادية عشرة[6] : « أم زرع بنت أكهل بن ساعد » . انتهى .

قال الحـافظ[7] : ولم يسم الأولى ، ولا التـاسعة . قال في « التحفة الصـديقيّة » ولا تعرف أسماؤها[8] ، إلا من طريق غريب ؛ منهنّ : من لا يعرف اسمها ، ولا رسمها .

---

(١) الضمير المستتر في : (فذكره) يعود إلى الخطيب البغدادي . المحقق .

(٢) في النووي / مسلم ، ص ٢١٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية : « حنى بنت نعب » بالنون في الاسمين ، منسوبا إلى الخطيب البغدادي . ولعل الصواب هو ما ذكره المؤلف وهو : « حبّى بنت كعب » ، لأنه مطابق لما ذكره صاحب الفتح ص ٢٥٨ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) في النووي بالمصدر المتقدم : « بنت أبي مرزمة » ، لا « أبي هرومة » . وفي الفتح في المصدر المتقدم : « بنت أبي هزومة » بالزاي . ولعل الصواب بالراء كما ذكر المؤلف . هذا ؛ و« مَهْدَد » على وزن « قَرْدَد » . والقردد ـ كما في القاموس ـ هو الجبل ، أو ما ارتفع من الأرض . المحقق .

(٤) في النووي بالمصدر السابق : « «حنّى » بالنون ولكن الصواب : « حبَّى » بالباء . طبقا لما ورد في الأصل ، وفي الفتح بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٥) (بنت أوس . . الخ) هكذا في الأصل ، كما في النووي . وكما في الفتح ص ٢٥٨ جـ ٩ تحقيق ابن باز . بدون ذكر اسمها . هذا ؛ وفي هامش ص ٢٥٨ من كتاب الفتح مايلي : « وفي نسخة أخرى : ابن عبدود » بدل « ابن عبد » . المحقق .

(٦) (والحادية عشرة) . في الأصل ، كما في النووي : « والحادية عشر » . والصواب ما أثبتناه ، لأن العدد : (١١ ، ١٢) يؤنث جزآه إذا كان المعدود مؤنثا ، ويذكران إذا كان المعدود مذكرا . المحقق .

(٧) (قال الحافظ) أي : الخطيب البغدادى ، في كتابه : «المبهمات » . المحقق .

(٨) (أسماؤها) . في الأصل : « أسماءها » . هذا ؛ وكان الأولى أن يقول : « أسماؤهنّ » لعود الضمير على جمع . المحقق .

ومنهن : من يعرف اسمها ، لا رسمها . كهند ، وكبشة .

ومنهن : من يعرف اسمها ، ورسمها ، كعمرة بنت عمرو التميمية . وحُبّى ـ كرُبَّى ـ بنت علقمة . وحُبَّى بنت كعب . ومهدد ـ كقردد ـ بنت أبي هردمة ، أو أبي هريمة[1]، على الاختلاف . وناشرة[2] بنت أوس بن عبد ، وكبشة بنت أرقم ، وعاتكة[3] بنت أكيمل ـ مصغر ـ ابن ساعدة . انتهى .

قلت : ولم يتعيّن الأولى والثانية ، لكن ذكر بعض الأسماء : زيادة على ما في النووي ، كما تقدم . وهذا الحديث : مما هو موقوف ، وليس بمرفوع ، إلا قوله في آخر الحديث : « كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ ، لِأُمِّ زَرْعٍ » . وقد رواه النسائي في (عشرة النساء) موقوفا ، ومرفوعا جميعه . ورواه الطبراني أيضا مرفوعًا مسندًا ، من حديث الدراوردي ، وعباد بن منصور : كلاهما عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ بلفظ : (قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ ، لِأمِّ زَرْعٍ » . قَالَتْ عَائِشَةُ : بِأَبِي وَأُمِّي ، يَارَسُولَ اللهِ ! وَمَنْ كَانَ أَبُو زَرْعٍ ؟ قَالَ : « اجْتَمَعَ نِسَاءٌ ») . فساق الحديث كله[4]، لكن قال ابن عساكر : الصواب : أن بعضه مسند ، وأكثره موقوف . انتهى .

ومعناه : جلَسْن مجلس نساء (فتعاهدن) . وفي نسخة : بالواو بدل

---

(١) في النووي : « بنت أبي مرزمة » . كما ذكرنا سابقا . المحقق .

(٢) هنا ذكر المصنف اسمها . وقبل قليل : اكتفى بذكر أبيها وجدها . المحقق .

(٣) لم يذكرها في من تقدم ذكره . المحقق .

(٤) (« اجتمع نساء » فساق الحديث كله) . في الأصل : « قال : اجتمع الحديث كله » . وما أثبتناه أوضح . هذا والضمير في «قال» يعود إلى النبي ، صلى الله عليه وسلم . ومقول القول : جواب عن سؤال عائشة . انظر الفتح ص ٢٥٦ جـ ٩ تحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

الفاء . وفي أخرى : بلا عطف على الحالية ، بتقدير : « قد » . أي حال كونهن : قد تعاهدن . أي : ألزمْن أنفسهنّ عَهْدًا ، (وتعاقدن) عطف تفسير . أي : عقدن (على الصدق من ضمائرهن) عقداً (أن لا يكتمن من أخبار أزواجهنّ شيئاً) أي : على أن لا يخفين شيئاً من أخبار أزواجهن : مدحا ، أو ذما . بل يُظهرن ذلك ، ويصدقن .

وواحد الأزواج : « زوج » . وهو يطلق على الذكر والأنثى . ويختص بالإضافة . فإنه إذا أضيف إلى الذكر : يراد به : الأنثى ، وبالعكس . وقد يختصّ بالقرينة . قال تعالى : « وَإِنْ أَرَدْتُّمُ اسْتِبْدَال زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ »[1] . فإن المراد به في هذه الآية الشريفة : « الأنثى » . وبزيادة التاء : يختصّ « بالأنثى » ويجمع على « زوجات » .

« والأزواج » هنا : أعم من أن يكونوا حال التكلّم ، أو قبله : ليدخل « أبو زرع » فيهم[2] . هذا ؛ وعند الزبير بن بكار ، عن عائشة « رضي الله عنها » : (دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وَعِنْدِي بَعْضُ نِسَائِه ، فَقَالَ ـ يَخُصُّنِي بِذَلِكَ ـ : « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّا لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ ، لأُمِّ زَرْعٍ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا حَدِيثُ أَبِي زَرْعٍ وَأُمِّ زَرْعٍ ؟ قَالَ : « إِنَّ قَرْيَةً مِنْ قُرَى الْيَمَنِ ، كَانَ بِهَا بَطْنٌ مِنْ بُطُونِ الْيَمَنِ ، وَكَانَ مِنْهُنَّ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ امْرَأَةً ، وَإِنَّهُنَّ خَرَجْنَ إِلَىٰ مَجْلِسٍ ، فَقُلْنَ : تَعَالَيْنَ ، فَلْنَذْكُرْ بُعُولَتَنا بِمَا فِيهِمْ ، وَلاَ نَكْذِبَ »[3] .

---

(١) الآية (٢٠) من سورة النساء . المحقق .

(٢) وذلك لأن « أبا زرع » : لم يكن زوجا لأم زرع حال التكلم . المحقق .

(٣) ذكر هذا الحديث صاحب الفتح ، ص ٢٥٨ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

ففيه[1] : ذكر قبيلتهنّ ، وبلادهن . لكن في رواية الهيثم : « أَنَّهن كنّ بمكة » . وعند ابن حزم : « أنهنّ من خثعم » . وهذا ليس بقول ثالث ، لأن « خثعم بن أنمار » بطن من بطون اليمن .

وعند النسائي (عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : فَخِرْتُ بِمَالِ أَبِي فِي الْجَاهِلِيَّة ، وَكَانَ أَلْفَ أَلْفِ أُوقِيَّةٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ[2] ، صلى الله عليه وآله وسلم : « اسْكُتِي . يَا عَائِشَةُ ! فَإِنِّي كُنْتُ لَكِ ، كَأَبِي زَرْعٍ ، لأُمِّ زَرْعٍ ») .

وعند أبي القاسم : « عَبْدِ الْحَكِيمِ بْنِ حيَّانَ »[3] عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ جُبَيْرٍ الْمَعَافِرِيِّ ؛ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : عَلَىٰ عَائِشَةَ ، وَفَاطِمَةَ ، وَقَدْ جَرَىٰ بَيْنَهُمَا كَلامٌ ، فَقَالَ : « مَا أَنْتِ بِمُنْتَهِيَةٍ يَا حُمَيْرَاءُ ! عَنِ ابْنَتِي ؟ إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَكِ : كَأَبِي زَرْعٍ مَعَ أُمِّ زَرْعٍ » فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللهِ ! حَدِّثْنَا عنهما[4] . فَقَالَ : « كَانَتْ قَرْيَةٌ فِيهَا إِحْدَىٰ عَشْرَةَ امْرَأَةً .

---

(١) (ففيه) أي : في الحديث المذكور . المحقق .

(٢) (فقال النبي) . في الفتح ص ٢٥٧ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز : « وفيه : فقال النبي . . . » وتفصيل عبارة صاحب الفتح بعد أن ذكر حديث الباب : « ووقع لهذا الحديث سبب (عند النسائي) ؛ من طريق عمر بن عبدالله بن عروة ، عن عروة عن عائشة ؛ قالت : فخرت بمال أبي . . » إلى قوله : « وفيه : فقال النبي ، صلى الله عليه وسلم : « اسكتي يا عائشة . . الخ » . المحقق .

(٣) (ابن حيان) بالياء : (في الأصل ، وفي « إرشاد الساري » ط المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٠٥ هـ نشر دار صادر بيروت ، الطبعة السادسة) . وبالباء الموحدة : (في فتح الباري جـ ٩ ص ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز) . هذا ونص عبارة الفتح ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ : « ووقع له سبب آخر ، فيما أخرجه أبو القاسم (عبدالحكيم بن حبان) بسند له ، مرسل : من طريق سعيد بن عفير ، عن القاسم بن الحسن ، عن عمرو بن الحارث ، عن الأسود بن جبر المغافري [هكذا في الأصل ، وفي الفتح ـ أما في « إرشاد الساري » جـ ٨ ص ٨٠ المصدر المتقدم فقد ورد بلفظ : « جبير » (بالتصغير) و« المعافري » : بالعين المهملة] . قال : « دخل رسول الله ، صلى الله عليه وسلم . . . الحديث » . المحقق .

(٤) (حدثنا عنهما) . في الأصل لم يذكر كلمة « عنهما » . وقد أثبتناها من المصدر السابق . المحقق .

وَكَانَ الرِّجَالُ خُلوفًا ، فَقُلْنَ : تَعَالَيْنَ ، نَذْكُرْ[1] أَزْوَاجَنَا بِمَا فِيهِمْ ، وَلَا نَكْذِبَ » .

وإنما اجتمعت هذه النساء ، وتعاهدن على ذلك : لما كان عادتهن أن يجلسن في مكان ، ويذكرن ما يبدو لهنّ من أحوال بعولتهنّ . وأكثر ما كان هذا : في الجاهلية . وقد بقي في الإسلام منه بقية ، لا تخفى على أحد ، ممن مارس هذه الجماعة .

(قالت) المرأة (الأولى) أي : في التكلّم ، أو التعداد . ولم تُسمَّ ـ وهي تذمّ زوجها ـ .

وفي نسخة : « فقالت » ـ والأول : رواية الشيخين ـ (زوجي : لحم جمل) أي : كلحمه في الرداءة ، لا كلحم الضأن في الجودة .

و« الجمل » بالتحريك : يطلق على الذّكر . وشذّ استعماله في الأنثى . واللّحم : بالفتح وقد يحرك[2] .

(غثّ) بفتح الغين ، وتشديد الثاء والرفع : صفة « للحم » . والجر : صفة « لجمل » . قال الدماميني : لا إشكال فى جوازهما . لكن لا أدري ما المروي منهما ؟ ولا هل ثبتا معًا في الرواية ؟ فينبغي تحريره . انتهى .

قال القسطلاني : قال ابن الجوزي : المشهور في الرواية : « الخفض »[3] . وقال لنا ابن ناصر : الجيّد : « الرفع » ونقله عن

---

(١) (نذكر) في المصدر السابق : « نتذاكر » المحقق .

(٢) (واللحم بالفتح وقد يحرك) . لو قال : « واللحم بفتح اللام وسكون الحاء ، وقد تحرك » : لكان أوضح . المحقق .

(٣) وهكذا حكاه صاحب الفتح عن ابن الجوزي ، ص ٢٥٩ جـ ٩ ، تحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

التبريزي[1] وغيره .

قال النووي : قال أبو عبيد ، وسائر أهل الغريب ، والشراح : المراد بالغث : « المهزول » . انتهى[2] .

قال المناوي : (في شرح شمائل الترمذي) : ويرجح الأول - يعني : الجر - : كمال قُربه من المنعوت[3] . والثاني[4] : أن المقصود بالتعيين « اللحم » ، فهو أولى بالنعت .

والمقصود منه[5] : المبالغة في قلة نفعه ، والرغبة عنه ، ونفار الطبع منه . انتهى[6] .

والمعنى : زوجي شديد الهزال ، رديء ، (على رأس جَبَل) أي : كائن عليه . وهو صفة أخرى : « لجمل » ، أو « للحم » على ما مرّ في الذي قبله[7] .

ورأس الشيء : أعلاه . والجبل : معروف . (وَعْرٍ)[8] . بفتح فسكون : صفة لجبل . أي : صعب ، فيشق الوصول إليه .

قال النووي : المعنى : أنه قليل الخير من أوجه ؛

---

(١) نفس العبارة بالمصدر المذكور . المحقق .

(٢) (انتهى) أي كلام النووي ، ص٢١٢ ، ٢١٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (من المنعوت) وهو كلمة « جمل » . المحقق .

(٤) (والثاني) أي : ويرجح الثاني ، وهو « الرفع » . المحقق .

(٥) (منه) أي من الوصف بالغثاثة . المحقق .

(٦) (انتهى) أي : كلام المناوي بالمصدر المذكور . المحقق .

(٧) (الذي قبله) وهو لفظ : « غثّ » . المحقق .

(٨) (وعر) هذه الكلمة ، لم تذكر في مصدر الحديث ، ولا في صحيح البخاري بشرح فتح الباري . وإنما ذكرت في شرح النووي . لا على أنها من الحديث . المحقق .

منها : كونه كلحم الجمل[1] .

ومنها : أنه مع ذلك : غثّ ، مهزول ، رديء[2] .

ومنها : أنه صعب التناول ، لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة .

قال : هكذا فسّره الجمهور . وقال الخطابي : أي : يترفّع ، ويتكبّر ، ويسمو بنفسه فوق موضعها كثيراً . أي : أنه يجمع إلى قلّة خيره : تكبره وسوء الخلق . انتهى[3] .

وفي رواية : « وعْثٍ » بفتح الواو ، وسكون العين . مكان « وعر »[4] . ومعناه : « صعب المرتقى » بحيث توحل فيه الأقدام ، فلا تخلص منه . ويشقّ فيه المشي . كذا في « القسطلاني » . وتعقّبه (في التحفة الصديقية) وقال : لا يجوز هذا ، لأن الجبل لا يكون كذلك .

قال[5] : « والوعث » : الطريق العسير . من « وَعِثَ الطرِيق » : كسمِع ، وكَرُم : إذا تعسّر سلوكه . فالمراد به : ذي وعث . انتهى .

قال الحافظ (في الفتح) : وفي رواية ابن بكار : « وعث » وهي أوفق

---

(١) زاد النووي : « لا كلحم الضأن » . انظر ص ٢١٣ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (مهزول ، رديء) . في الأصل : « ممرول ، ردىء » وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٣) (انتهى) أي : كلام النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٤) أشار صاحب الفتح . ص ٢٥٩ جـ ٩ ، تحقيق سماحة الشيخ ابن باز إلى أن : « وَعْرٍ » . في رواية أبي عبيد ، والترمذي . و« وَعْثٍ » في رواية الزبير بن بكار . قال : وهي أوفق للسجع (أي مع كلمة « غث ») . قال : والأول ظاهر . أي : كثير الضجر ، شديد الغلظة ، يصعب الرقي إليه . ا هـ . المحقق .

(٥) (قال) أي : صاحب التحفة الصديقية . المحقق .

للسجع . والأول ظاهر . أي : كثير الضجر ، شديد الغلظة[1] ، يصعب الـرقي إليه . « والـوعث » بالمثلثة : الصعب المرتقى ، بحيث توحل فيه الأقدام ، فلا يتخلص منه . ويشق فيه المشي . ومنه « وعثاء السفر » . انتهى[2] .

(لا سهل فيرتقى) مبنيا للمفعول .

قال المنـاوي : روي « سَهْلٌ » بالرفع ، على أنّ «لا» بمعنى «ليس» محذوف الاسم[3] . أي : لا الجبل سهل فيُصعد ، ويطلع إليه . وروي : جره ، وفتحه . انتهى .

قال البيجـوري (في شرح الشمائل) : بالرفع خبر مبتدأ محذوف . « ولا » غير عاملة[4] . وروي : جره على أنه صفة « جبل » . و«لا» : اسم بمعنى « غير » . أي : « غير سهل »، وفتْحهُ على أنه : اسم «لا» التي لنفي الجنس . وخبرها محذوف ، أي : لا سهل فيه . انتهى .

قال في التحفة : « السهل » بمعنى : الليّن الطري .

(ولا سمين فينتقل) أي : تنقله الناس إلى بيوتهم ، ليأكلوه . بل يتركوه

---

(١) (الغلظة) في الأصل : « الغلط » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من الفتح بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (انتهى) أي : كلام صاحب الفتح ص ٢٥٩ جـ ٩ ، تحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) لو كانت « لا » هنا بمعنى « ليس » ـ كما ذكر المصنف ـ : لعملت عملها ؛ فنصبت « سهلاً » . أي : « ليس الجبل سهلا » . والصواب : أن لا هنا هي النافية للجنس ، وهي لا تعمل عمل « إنَّ » إلا بشروط مذكورة في علم النحـو ؛ منهـا أن يكون اسمها نكرة . فإذا اختلّ شرط منها : وجب إلغاء عمل « لا » ، ووجب تكرارها ، كما في الحديث ؛ حيث وقع اسمها معرفة وهو « الجبل » المقدر حذفه . فلو قلنا : « لا جبل سهل » لعملت عمل « إن » . ولكن لما كان التقدير : لا الجبل سهل ، ولا اللحم سمين . . الخ ألغي عمل « لا » وكررت . وعليه ؛ فكلمة « سهل » خبر للمبتدأ المحذوف ، وهو « الجبل » . المحقق .

(٤) هذا هو الصواب . المحقق .

رغبةً عنه ، لرداءته .

قال الخطابي : ليس فيه مصلحة يحتمل سوء عشرته بسببها . يقال : « أنقلت الشيء » بمعنى : نقلته .

وروي في غير هذه الرواية : «فَيُنْتَقَى »[1]. أي : يستخرج نِقْيُه .

و« النقي » بكسر النون ، وسكون القاف : هو « المخ » . يقال : « نقوت العظم ، ونقيته ، وانتقيته » : إذا استخرجت نِقْيه . انتهى[2].

قال في التحفة : والجملتان نعتٌ « للحم »[3]. أي : لا هو ليّن طري ، ولا هو جيّد سمين .

وقال البيجوري : فيه لفّ ونشر مشوش . لأن قوله : « لا سهل فيرتقى » : راجع لقوله : « على رأس جبل وعر » ، وقوله : « لاسمين فينتقل » : راجع لقوله : « لحم جمل غث » .

قال : وبالجملة ؛ فقد وصفته بالبخل ، والرداءة ، والكبر على أهله ، وسوء الخلق .

قال عياض : انظر إلى كلامها ؛ فإنه مع صدق تشبيهه ، قد جمع من حسن الكلام أنواعًا ، وكشف عن محيّا البلاغة قناعًا ، وقرن بين جزالة الألفاظ وحلاوة البديع ، وضم تفاريق المناسبة والمقابلة ، والمطابقة والمجانسة ، والترتيب والترصيع . إلى آخر ما قال . وقد نقله القسطلاني بتمامه في « شرح البخاري » ، وقال : إنما أطلنا به ، لما فيه من فرائد

---

(١) ذكره النووي ، ص ٢١٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (انتهى) أي كلام الخطابي ، كما حكاه النووي بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٣) (نعت للحم) . في الأصل : « نعت اللحم » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

الفوائد .

(قالت الثانية) ذامةً زوجها . وهي عمرة بنت عمرو التميمي[1] .

(زوجي لا أبثّ) أي : لا أظهر ، ولا أشيع ، ولا أنشر ، ولا أنثر (خبره) لطوله . وفي رواية : « لَا أَنِثّ »[2] بالنون ، بدل الباء . أي : لا أظهر حديثه الذي لا خير فيه . لأن « النثّ » بالنون ، أكثر ما يستعمل : في الشر .

وعند الطبراني : « لَا أَنُمُّ »[3] من النميمة . قال البيجوري : « أبث » : بضم الباء . و« أنثّ » بضم النون[4] . يقال : « بث الحديث » و« نثّه » . وهما بمعنى . ولكن « بالنون » في الشر . أي : « وبالباء » في الخير . انتهى[5] .

(إني أخاف أن لا أذره)[6] أي : أتركه . أي : من عدم ترك الخبر . بأن تذكره فتخاف من ذكر خبره : أن يطلقها .

---

(١) (بنت عمرو التميمي) . في الأصل : « بنت عمر والتميمي » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٢) هذه الرواية ، قال صاحب الفتح : « حكاها عياض » . انظر ص ٢٦٠ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) (أنمّ) بالنون . وهذه الرواية أشار إليها صاحب الفتح ، منسوبة للطبراني : بالمصدر السابق . المحقق .

(٤) (« أبث » : بضم الباء . و« أنث » : بضم النون) في الأصل : (أبث : بضم الباء والنون) . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (انتهى) أي : كلام البيجوري ، كما حكاه الطبراني . المحقق .

(٦) قال النووي - في معنى : « إني أخاف أن لا أذره » - : فيه تأويلان ؛ أحدهما لابن السّكّيت ، وغيره : أن الهاء (يقصد : الهاء في « أذره ») : عائدة على : « خبره » . (يقصد في قولها : « لا أبث خبره ») ؛ فالمعنى : أن خبره طويل ، إن شرعْتُ في تفصيله : لا أقدر على إتمامه ، لكثرته .
والثاني : أن الهاء عائدة على « الزوج » ، وتكون « لا » زائدة ، كما في قوله تعالى : « مَا مَنَعَكَ أَن لَّا تَسْجُدَ . . . » ومعناه : إني أخاف أن يطلقني ، فأَذَرَه . اهـ ص ٢١٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . هذا ؛ ومعنى « أذره » : « أتركه » . المحقق .

قال البيجوري : وهذا أظهر مما قاله الشارح . ودعوى أن المعنى : « لا أذره بعد الشروع فيه » : تعسف بارد ، وتكلّف شارد . انتهى .

قال النـووي : فيه تأويلان ، أحدهما : لابن السكيت ، وغيره : أن الهـاء عائـدة على « خبره » . فالمعنى : أن خبره طويل ، إن شرعتُ في تفصيله : لا أقدر على إتمامه لكثرته[1] .

والثاني : أن الهاء عائدة على الزوج . وتكون «لا» زائدة[2]، كما في قولـه تعـالى : « مَامَنَعَـكَ أَنْ لَّا تَسْجُـدَ »[3]، ومعنـاه : إني أخـاف : أن يطلقني ، فأذره .

(إن أذكره : أذكر) بالجزم : جواب « إن » .

(عجره وبجره) بضم العين والباء ، وفتح الجيم . قال في القاموس « ذكر عجره وبجره » أي : عيوبه ، وأمره كله .

قال أبو عبيد ، وابن السكيت : استعملا فيما يكتمه المرء[4]، ويخفيه عن غيره .

قال الخـطابي ، وغيره : أرادت بهمـا[5] : عيوبـه البـاطنة ، وأسراره الكامنة . قال : ولعله كان مستور الظاهر ، رديء الباطن .

قال[6]: وأصـل العجـر : أن يتعقّـد العصب أو العروق ، حتى تراها

---

(١) (لكثرته) . في الأصل : « لكثرنه » بالنون بدل التاء . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٢) (زائدة) . في الأصل : « زائداة » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٣) أول الآية (١٢) من سورة الأعراف . المحقق .

(٤) (المرء) . في الأصل : « المرأ » . المحقق .

(٥) (بهما) أي : بعجره وبجره . المحقق .

(٦) (قال) أي : الخطابي ، كما حكاه النووي ، ص ٢١٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

ناتئة[1] من الجسد . و« البجر » نحوها ، إلا أنها في البطن خاصّة . واحدتها : « بجرة » . ومنه قيل : « رجل أبجر » : إذا كان ناتئ السرّة عظيمها . ويقال أيضا[2]: إذا كان عظيم البطن . وامرأة بجراء . والجمع : « بجر » .

وقال ابن الأعرابي ـ على ماحكاه الزهري ـ : « العجرة » نفخة في الظهر . فإن كانت في السرة : فهي « بجرة » . انتهى .

وقال علي بن أبي طالب : أشكو إلى الله « عجري وبجري » أي : همومي وأحزاني . قال الزمخشري (في الفائق) : وضعت موضع الهموم والأحزان ، على الاستعارة . قال (في التحفة الصديقية) : وحينئذ[3] يحتمل المدح . قال المناوي : هذا بعيد من ظاهر السياق[4]. انتهى .

ثم قال فيها[5]: وبالجملة ؛ فيه شرح وبيان ، لحال زوجها : من المثالب[6] والمناقب ؛ على ألطف الطرق . ولقد فهمن من قولها هذا : ما قطع لجاجهنّ . ولو لم يَفْهَمْن منه شيئا : للجن بها ، ولم يصبرن عنها . انتهى[7].

قال الشيخ إبراهيم البيجوري : تريد «لا» أخوض في ذكر خبره ، فإني

---

(١) (ناتئة) . في الأصل : « ناتة » بدون همز . المحقق .
(٢) (ويقال أيضا) أي : ويقال أيضا : « رجل أبجر » . . الخ . المحقق .
(٣) (وحينئذ) . في الأصل : رمز إليها بالحرفين : (وح) . المحقق .
(٤) أي : أن ظاهر السياق يأبى احتمال المدح . المحقق
(٥) الضمير في « فيها » : يعود على « التحفة الصديقية » . المحقق
(٦) (المثالب) : العيوب . المحقق .
(٧) (انتهى) أي : كلام صاحب « التحفة الصدّيقية » . المحقق .

أخاف من ذكره : الشقاق والفراق ، وضياع الأطفال والعيال . لأني إن ذكرته : ذكرت عيوبه كلّها . قال : ولا تتوهّم من ظاهر كلامها : أنها نقضَتْ ما تعاهدْن ، وتعاقدْن عليه : من عدم كتمان شيء من أخبار أزواجهنّ . بل وَفَتْ[1] على أدقّ وجه وأكمله ، كما لا يخفى على أولئك الفصحاء البلغاء ، وإن خفي على غيرهم . انتهى .

(قالت الثالثة) ، وهي « حبّىٰ » بضم الحاء ، وتشديدالباء : مقصور . بنت كعب اليماني ـ تذم زوجها ـ : (زوجي العشنق) بفتح العين والشين ، وتشديد النون . وهو الطويل المذموم ، السيئ الخلق .

وقيل : ذمّته بالطول ، لأن الطول في الغالب : دليل السّفه لبعد الدّماغ عن القلب[2] .

قال الزمخشري ـ على ما حكاه المناوي ، والبيجوري ـ : « العشنّق ، والعشنّط » : أخوان . وهما : الطويل ، المستكره في طوله ، النحيف . وذلك يدلّ على السفه غالبا .

وقيل : « السيئ الخلق » وهو يستلزم السّفة[3]، قال : وقد جمعت جميع العيوب : في هذه اللفظة . وقال (في التحفة) : هو الطويل ، لا يكون مثقلا ولا ضخما . قال : وهو مدح في الرجال . قال : وقيل : « السيئ الخلق » . وعلى كل من المعنيين ، يفسره ما بعده من الجملتين .

---

(١) (وفت) . في الأصل : « وقت » بالقاف . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٢) هذا القول حكاه أيضا صاحب الفتح ، ص ٢٦٠ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . وهو كما ترى . المحقق .

(٣) (السّفه). في الأصل : « السقه » بالقاف . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

ولا خير في حُسن الجسوم وطُولها إذا لم تَزِنْ حُسنَ الجسوم عقولها

(إن أنطق) بكسر الطاء : (أطلّق . وَإن أسكت : أعلق) . قال النووي : معناه ليس فيه : أكثر من طول بلا نفع . فإن ذكرتُ عيوبه : طلّقني . وإن سكتّ عنها : علّقني فتركني : لا عزباء ، ولا مزوّجة . انتهى[1] .

قال (في الفتح) : الذي يظهر لي : أنها أرادت : وصْف سوء حالها عنده ، فأشارت إلى سوء خلقه ، وعدم احتماله لكلامها : إن شكَتْ له حالها . وأنها تعلم أنها متى ذكرتْ له شيئا من ذلك : بادر إلى طلاقها . وهي لا تحبّ تطليقه لها ، لمحبتها فيه[2] .

ثم عبرتْ عن الجملة الثانية : إشارة إلى أنها : إن سكتت صابرة على تلك الحال : كانت عنده كالمعلّقة . وزاد بعضهم : « وهو على حدّ السنان المذلَّق »[3] .

قال عياض : أوضحت بقولها « على حدّ السنان المذلّق » ، مرادها بقولها قبل[4]: « إن أسكتْ : أعلّق ، وإن أنطق : أطلّق » . أي : أنها إن

---

(١) (انتهى) أي : كلام النووي ، ص ٢١٣ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) لا يلزم من كونها لا تحب الطلاق منه : أنها تحبّه . لاحتمال أن يكون ثمة سبب آخر ، كضياع الأولاد مثلا . المحقق .

(٣) (وهو على حدّ السنان الْمُذَلّق) . في الأصل : « وعلى حدّ السنان المذلق » بدون كلمة « هو » . قال صاحب الفتح ، ص ٢٦١ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . قال معلّقا على قول الزمخشري : « وهي من الشكاية البليغة » . قال : ويؤيده : ما وقع في رواية يعقوب بن السكّيت : من الزيادة في آخره : « وهو على حدّ السنان الْمُذَلّق » . اهـ . و« المذلّق » كالمجرّد : وزنًا ومعنًى . المحقق .

(٤) (بقولها قبل) . لم يذكر في الأصل كلمة « قبل » ، وقد أثبتناها رغبة في الإيضاح . المحقق .

حادت عن السنان : سقطت ، فهلكت ، وإن استمرّت عليه : أهلكها . انتهى[1] .

وعبارة (التحفة الصديقية) تقول : زوجي هو السفيه ، السيئ الخلق : إن أنطق بشيء فيه ، أو بشيء من حالي ، أو بشيء عنده : طلّقني بلا فكر ورويّة . وإن أسكت عن أمره ، أو عن كشف حالي : تركني معلّقة ، لا أنتفع به ، ولا بغيره . فأنا منه على « حدّ السنان المحدّد » . ولا يمكنني سكون ، ولا حركة . أي : لا راحة لي عنده ، في حال من الأحوال . فإن « حَالَتَي النطق والسكوت » : تعمّ كلّ الأحوال . انتهى .

والمعاني : متقاربة . زاد البيجوري : ويحتمل أن المراد : أعلّق بحبه . فيكون من علاقة الحبّ . انتهى . زاد المناوي : ولذلك كرهت الطلاق ، لئلا تفارق[2] .

(قالت) المرأة (الرابعة) واسمها : « مَهْدَد » بفتح الميم ، وسكون الهاء ، وفتح الدال الأولى . بنت « أبي هرومة » بالراء المضمومة ـ تمدح زوجها ـ : (زوجي : كليل تهامة) بكسر التاء . اسم لكل ما نزل عن نجد : من بلاد الحجاز . وهو من « التَّهَم »[3] بفتح التاء والهاء . وهو ركود الريح .

---

(١) (انتهى) أي : كلام عياض . وقد حكاه صاحب الفتح . انظر ص ٢٦١ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٢) سبق أن ذكرنا أنه يحتمل أن يكون لخوفها من الطلاق سبب آخر غير الحب ، ثم إن السياق يأبى هذا التفسير المتكلّف ؛ بدليل المقابلة بين : « أطلّق » و« أعلّق » . والخلاصة أن المراد هو التعليق المنهي عنه في كتاب الله تعالى ، في قوله تعالى في سورة النساء، في الآية (١٢٩) : « فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ » ؛ أي : لا هي زوج . ولا هي مطلّقة . المحقق .

(٣) في القاموس : (التَّهَم) محركة : شدّة الحرّ وركود الريح . المحقق .

قال في القاموس : « تِهامَة » مكة . شرفها الله تعالى . تريد : أنه ليس فيه أذى ، بل راحة ولذاذة عيش ، كليل « تهامة » : لذيذ معتدل .

قال البيجوري : أي في كمال الاعتدال ، وعدم الأذى ، وسهولة أمره ، كما بينته بما بعده .

قال[1]: وتهامة : « مكة » وما حولها من الأغوار ؛ من البلاد المنخفضة . وأما البلاد العالية ، فيقال لها : « نجد » .

و« المدينة » : لا تِهاميّة ، ولا نجدية . لأنها فوق الغور ، ودون النجد . انتهى . زاد في التحفة : وإنما تكون لياليها ، أي : ليالي « تهامة » باردة طيّبة . لأنها من البلاد الحارة ، وكلّ بلد حار كذلك .

(لا حَرَّ) مفرط ، (ولا قرّ) بضم القاف : ما يقابل « الحرّ » . وكلمة « لا » لنفي الجنس ، على الأشهر .

قال البيجوري : أي : « لاذو حرّ » مفرط ، « ولاذو قر » بفتح القاف ، وضمها . والأول[2]: أنسب بقوله : « حر » . أي : برد . أو لا حرَّ فيه ولا قر .

فالأول : على أن « لا » للعطف ، أو بمعنى « ليس » ، أو بمعنى « غير » .

والثاني : على أن تكون لنفي الجنس ، والخبر محذوف .

وهذا : كناية عن عدم الأذى . وقدم « الحر » : لأنه أشد تأثيراً ،

---

(١) (قال) أي : البيجوري . المحقق .

(٢) (والأول) وهو « قَرّ » بفتح القاف : أنسب بقوله : « حَر » . من حيث الوزن . المحقق .

لاسيّما في الحرمين الشريفين ، لكثرة الحرّ فيهما . ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم : « مَنْ صَبَرَ عَلَىٰ حَرِّ مَكَّةَ سَاعَةً : تَبَاعَدَ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ سَنَةً » . وفي رواية : « مِائَتَي سَنَةٍ » . انتهى[1] .

قلت[2] : وهذا الحديث ظاهره الوضع[3] . فلينظر في سنده ومخرجه .

وروي : « وَلَا بَرْدَ ، وَلَا وَخَامَةَ »[4] بالفتح . أي : لا ثقل عنده . تصف زوجها بذلك ، وأنه ليّن الجانب ، خفيف الوطأة[5] على الصاحب .

ويحتمل : أن يكون ذلك ، من بقيّة صفة الليل .

(ولا مخافة ، ولا سآمة) . قال النووي : أي : ليس فيه حرّ ولا برد مفرط ، ولا أخاف له غائلة : لكرم أخلاقه . ولا يسأمني ويمل صحبتي . انتهى[6] .

وقال القسطلاني : أي : لا ملالة لي ولا له ، من المصاحبة . والكلمتان مبنيتان على الفتح . ويجوز الرفع . قال[7] : ومعناه : أنا لذيذة العيش عنده ، كلذّة أهل تهامة بليلهم المعتدل .

وفي رواية الزُّبير بن بكار : « وَالْغَيْثُ : غَيْثُ غَمَامَةٍ »[8] . قال أبو عبيد : أرادت أنه لا شرّ فيه يُخاف .

(١) (انتهى) أي : كلام البيجوري . المحقق .

(٢) (قلت) . في الأصل : « وقلت » بزيادة واو . فحذفناها لعدم الحاجة إليها . المحقق .

(٣) ذكره صاحب كشف الخفاء جـ ٢ ص ٣٣٦ والحديث ضعيف . المحقق .

(٤) وهي رواية « الهيثم » عند النسائي ، كما ذكره صاحب الفتح ص ٢٦١ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٥) (الوطأة) . في الأصل : « الوطيء » . والتصحيح من المصدر السابق . المحقق .

(٦) (انتهى) أي : كلام النووي ، ص ٢١٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٧) (قال) أي : القسطلاني . المحقق .

(٨) ذكره صاحب الفتح بالمصدر المتقدم . المحقق .

وقال ابن الأنباري : أرادت[1] أن أهل تهامة : لا يخافون ، لتحصّنهم بجبالها . أو أرادت وصْف زوجها . بأنه حامي الذّمار[2]، مانع لداره وجاره ، ولا مخافة عند من يأوي إليه . ثم وصفته بالجود .

وقال غيره : قد ضربوا المثل بليل تهامة « في الطيب » ، لأنها بلاد حارة في غالب الزمان ، وليس فيها رياح باردة . فإذا كان الليل : كان وهج الحر ساكنًا ، فيطيب الليل لأهلها : بالنسبة لما كانوا فيه من أذى حرّ النهار .

قال البيجوري : أي لاذو مخافة ، ولاذو سآمة . أو لا مخافة فيه ، ولا سآمة ـ مثل ما قبله ـ . فلا شرّ فيه : بحيث يخاف منه ، ولا قبح فيه : بحيث يسأم منه ؛ لكرم أخلاقه .

قال[3]: وهذا من أبلغ المدح : لدلالته على نَفْي سائر أسباب الأذى عنه ، وثبوت جميع أنواع اللذة في عشرته . انتهى .

(قالت) المرأة (الخامسة) ، واسمها : « كبشة » بسكون الباء ، تمدح زوجها : (زوجي : إن دخل فهد) بفتح الفاء وكسر الهاء . أي : إن دخل البيت : فعل فِعْل الفهد . يقال : « فهد الرجل » إذا أشبه « الفهد » في كثرة نومه . تريد أنه ينام ، ويغفل عن معائب البيت الذي يلزمني إصلاحه .

وقيل : تريد : « وثَبَ عليّ وثوب الفهد » . كأنها تريد : أنه يبادر إلى جماعها من حبّه لها . بحيث إنه لا يصبر عنها إذا رآها . قاله « ابن أبي

---

(١) (أرادت) . أي بقولها : « ولا مخافة » . المحقق .

(٢) (الذمار) . في الأصل : « الزمار » بالزاي ، بدل الذال . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (قال) أي : البيجوري . المحقق .

أويس » . قال النووي : والصحيح المشهور : التفسير الأول[1] .

قال الكمال الدميري : قالوا : « أنوم[2] من فهد ، وأوثب من فهد » . قال : ومَنْ خُلقُه الغضب[3] . وذلك أنه إذا وثب على فريسة : لا يتنفس حتى ينالها .

وقال عياض : وحمله الأكثر على الاشتقاق من خلق الفهد ؛

إما : من جهة قوة وثوبه . وإما : من كثرة نومه .

قال : ويحتمل : أن يكون من جهة كثرة كسبه ، لأنهم قالوا : « أكسب من فهد » . وأصله : أن الفهود الهرمة : تجتمع على فهد منها فتىً ، فيتصيّد عليها كل يوم ، حتى يشبعها . فكأنها قالت : إذا دخل المنزل : دخل معه بالكسب لأهله ، كما يجيء[4] الفهد لمن يلوذ به : من الفهود الهرمة . انتهى[5] .

قال النووي : هذا أيضا مدح بليغ . انتهى .

وقال البيجوري : التقدير : « فهو فهد » . أي مثل الفهد ؛ في الوثوب ، أو في النوم ، أو التمرد[6] . فهو محتمل للمدح ، والذم ؛

---

(١) عبارة النووي ، في التفسير الأول الذي صححه ، نصّها : تصفه ـ إذا دخل البيت ـ : بكثرة النوم ، والغفلة في منزله : عن تعهّد ما ذهب من متاعه ، وما بقي . وشبّهتْه بالفهد . لكثرة نومه . يقال : « أنْوم من فهد » وهو معنى قولها : « ولا يسأل عما عهد » . . الخ . انظر ص ٢١٤ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (أنوم) . في الأصل : « انؤم » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (قال : ومَنْ خلقُه الغضب) أي : يُشبّه كذلك بالفهد . المحقق .

(٤) (يجيء) . في الأصل : « يجئ » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (انتهى) أي كلام عياض ، كما حكاه صاحب الفتح في ص ٢٦٢ جـ ٩ تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٦) (أو التمرد) . في الأصل بالواو بدل « أو » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

فإن كان القصد المدح : فالمراد أنه كالفهد ، في الوثوب لجماعها ، أو في النوم والتغافل عما أضاعته ، مما يجب عليها تعهُّده : كرمًا وحلمًا .

وإن كان القصد الذّم : فالمراد أنه كالفهد ، في الوثوب لضربها ، وتمرده ونومه ، وتغافله عن أمور أهله ، وعدم ضبطه لها .

(وإن خرج) من البيت : (أسِد) بكسر السين ، فعل ماض . تريد : يفعل فِعْل الأسد ، في شجاعته .

وفيه كما قال عياض : المطابقة بين : « دخل ، وخرج » لفظية ، وبين : « فهد وأسد » معنوية . وتسمى أيضا : المقابلة[1] .

وفيهما أيضا الاستعارة ، فإنها استعارت له في الحالتين : خلق هذين الحيوانين ، فجاء في غاية من الإيجاز والاختصار ، ونهاية من البلاغة والبيان . أي : إذا دخل : تغافل وتناوم . وإذا خرج : صال . فلما استعارت له خلق هذين السبعين : في الحالتين اللازمتين له ، المختصتين : أعربت بذلك عن تخلّقه بهما ، والتزامه لوصفيهما . وعبرت عن جميع ذلك بكلمةٍ وكلمةٍ . كل واحدة من ثلاثة[2] أحرف ، حسنة التركيب ، مع جمالهما في اللفظ ، ومناسبتهما في الوزن ، وسهولتهما في النطق .

(ولا يسأل عما عَهد) بفتح العين ، وكسر الهاء . أي عمّا له عهدٌ في البيت ؛ من ماله إذا فقده[3] : لتمام كرمه . وزاد الزبير بن بكار ، في آخره :

(١) إلى هنا كلام عياض ، كماحكاه صاحب الفتح ، ص ٢٦٢ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) (ثلاثة) . في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٣) (فقده) . في الأصل غير واضحة . المحقق .

« وَلَا يَرْفَـعُ الْيَوْمَ[1] لِغَدٍ » . أي : لا يدّخر ما حصل عنده اليوم ، من أجل غد . فكنتْ بذلك : عن غاية جوده .

ويحتمل : أن يكون المراد من قولها : « فهد » على تفسيره « بالوثوب عليها للجماع » : الذّم ، من جهة أنه غليظ الطبع ، ليست عنده مداعبة قبل المـواقعة ، بل يثب وثوب الوحش . أو أنه كان سيئ الخلق ، يبطش بها ويضـربهـا . وإذا خرج على النـاس : كان أمـره أشدّ في الجرأة والإقدام والمهابة ، كالأسد . ولا يسأل عما تغير[2] من حالها ، حتى لو عرف أنها مريضة ، أو معوزة ، وغاب ثم جاء : لا يسأل عن ذلك ، ولا يتفقّد[3] حال أهله ولا بيته ، بل إن ذكرتْ له شيئاً من ذلك : وثب عليها بالبطش ، والضرب .

(قالت) المـرأة (السـادسـة) . واسمهـا : « هنـد » تذّم زوجهـا : (زوجي : إن أكـل : لفّ) بفتـح اللام وتشديد الفاء . « فعل ماض » : أي : أكثر الأكل من الطعام ، مع التخليط من صنوفه ، حتى لا يُبقي منه شيئاً من نهمته وشرهه .

وعند النسائي : « إِذَا أَكَلَ اقْتَفّ »[4] أي : جمع واستوعب . وحكى عياض ؛ أنه روي : « رَفَّ » . قال : وهي بمعنى : « لَفَّ » .

---

(١) ذكره صاحب الفتح ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (تغيّر) . في الأصل : « تقير » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٣) (يتفقد) . في الأصل : « يتقتد » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٤) قال صاحب الفتح (معقّبا على قول السادسة) قال : في رواية عمر بن عبدالله ، عند النسائي : « إِذَا أَكَلَ اقْتَفَّ » . وفيه : « وَإِذَا نامَ » بدل : « اضْطَجَعَ » . وزاد : « وَإِذا ذَبَحَ اغْتَثَّ » . أي تحرّى الغثّ . وهو الهزيل . ا هـ . انظر ص ٢٦٢ جـ ٩ تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

قال البيجوري : الأقرب إلى سياقها ، أن مرادها : ذمّه بأنه : إن أكل لم يبق شيئا للعيال ، وأكَل الطعامَ بالاستقلال . واحتمال إرادة المدحِ ـ بأنه إن أكل : تنعّم بأكْل صنوف الطعام ـ : بعيد من المقام .

(وإن شرب : اشتفّ) أي : استقصى مافي الإناء . وروي « بالسين المهملة » وهو بمعناه .

قال النـووي : « الاشتفاف في الشرب » : أن يستوعب جميع ما في الإنـاء . مأخـوذ من « الشُّفافة » بضم الشين . وهي ما بقي في الإناء من الشراب . فإذا شربها : قيل : اشتفها[1] وتشافّها .

قال البيجـوري : فإن أريد الـذّم ـ وهـو المتبـادر من كلامهـا ـ ، فالمعنى : أنه يشرب الماء كله ، ولا يترك شيئا لعياله . وإن أريد المدح ، فالمعنى : أنه يشرب كل الشراب مع أهله ، ولا يدّخر شيئا منه لغد[2] .

قال (في التحفـة) : نزّل « أكَلَ ، وَشَرِبَ » منزلة اللازم ـ مع أنهما متعدّيان ـ : إشعاراً بأن المقصود : نفس صدور الفعل . وليذهب[3] السامع كلّ مَذْهب ممكن : في المأكول ، والمشروب . انتهى[4] .

(وان اضطجع) نام (التفّ) في ثيابه وحده ، في ناحية من البيت ، وانقبض عنها . فهي كئيبة لذلك . قال البيجورى : هذا ذمّ صريح ، وكذا مابعده . وهو قرينة على أن ما قبله : للذّم .

---

(١) (اشتفّها) . في الأصل : « اشتقها » بالقاف . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) هذا التفسير فيه بعدٌ وتكلّف . المحقق .

(٣) (وليذهب) . في الأصل أهمل الياء من النقطتين . المحقق .

(٤) (انتهى) كلام صاحب التحفة . المحقق .

قال ابن الأعرابي : هذا ذمّ . أرادت : وإن اضطجع ورقد التفّ في ثيابه ، في ناحية ، ولم يضاجعني ، ليعلم : ما عندي من محبّته[1].

(ولا يولج الكفّ) أي : لا يُدخل كفّه داخل ثوبي (ليعلم البثّ) أي : الحزن الذي عندي ، على عدم الحظوة منه . فجمعت في ذمّها له : بين اللؤم ، والبخل ، وسوء العشرة مع أهله ، وقلّة رغبته في النكاح ، مع كثرة شهوته في الطعام والشراب . وهذا غاية الذّم عند العرب . فإنها[2] تذمّ : بكثرة الطعام والشراب . وتتمدح بقلّتهما ، وبكثرة الجماع : لدلالة ذلك على صحّة الذكوريّة ، والفحولية .

قال النووي : قال أبو عبيد : أحسبه كان بجسدها عيب ، أو داء كَنَتْ به : لأن البثّ « الحزن » . فكان لا يُدخل يده في ثوبها ، ليمسّ ذلك فيشقّ عليها[3]. فوصفته : بالمروءة وكرم الخلق[4]. وتعقّبه ابن قتيبة بأنها قد ذمّته في صدر الكلام . فكيف تمدحه في آخره ؟ وأجاب ابن الأنباري : بأنه لا مانـع أن تجمـع المرأة بين مثالب زوجها ومناقبه ، لأنهنّ تعاقدن : أن لا يكتمن شيئا من أخبار أزواجهنّ . فمنهن : من كانت أوصاف زوجها كلها حسنـة ، فوصفتهـا . ومنهنّ : من كانت أوصـاف زوجهـا كلهـا قبيحة ، فذكرتْها . ومنهن : من كانت أوصافه فيها حسن وقبيح ، فذكرتها[5].

---

(١) (من محبته) . ما أظنّ امرأة تحب مثل هذا الرجل . وإنما الذي عندها هو ألم الحرمان من المتعة الزوجية . المحقق .

(٢) (فإنها) الضمير يعود على العرب . المحقق .

(٣) أي : كان لا يفعل ذلك ، لأجل ألّا يشقّ عليها . وفي هذا تكلف واضح . المحقق .

(٤) لا أدري : ماسر هذا التكلّف ، والمعنى في غاية الوضوح ؟ . المحقق .

(٥) لو قال ـ كما في النووي ـ « فذكرتهما » ، ليعود على صفات الحسن ، وصفات القبح : لكان أوضح . المحقق .

قال النووي : وإلى قول ابن الأعرابي ، وابن قتيبة : ذهب الخطابي وغيره ، واختـاره القاضي عياض . انتهى[1]. قال في التحفة : ولا يخفى عليك : أن هذا الجـواب ، وإن كان يصلح للجـواب ، لكن لا يسـاعده اللفظ . على أنه إن سبقت[2] الجمل الأولى للذّم ، وهذه للمدح : لا يصح إلى آخر ما قال . ولا يخلو عن مقال .

قال القسطلاني : وفي كلام هذه من البديع : « المناسبة ، والمقابلة » في قولها : « إن أكل ، وإن شرب » . والالتزام ، فإنها التزمت « التاء » قبل القافية ، وقافية سجعها الفاء .

وفيه : «الترصيع»[3] وهو حسن التقسيم ، و«التتبع»[3]، و«الإرداف»[3].

وهـو من باب الكـنـايات ، والإشـارات . وهـو التـعـبير بالشيء : بأحد توابعه . وكل من الكنايات الحسية ؛ لأنها عبّرتْ بقولها : « التفّ » واكتفتْ به عن الإعراض عنها ، وقلّة الاشتغال بها . والله أعلم .

(قالت) المـرأة (السـابعـة) ، واسمهـا « حبَّى بنت علقمـة » تذمّ زوجها : (زوجي غياياء) مأخوذ من « الغيّ » ، الذي هو « الخيبة » . قال تعالى : « فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا »[4] أو من « الغياية » وهي الظلمة . وكل ما أظل الشخص .

ومعناه : لا يهتدي إلى مسلك . أو أنها : وصفته بثقل الروح . قال (في التحفة) : لكن لا يوجد منه أثر في اللغة . انتهى[5]. أو أنه : كالظل

---

(١) (انتهى) كلام النووي ، ص ٢١٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (سبقت) هكذا في الأصل ، بالباء الموحدة . ولعل الصواب : « سيقت » بالياء المثناة . المحقق .

(٣) (الترصيع) : نوع من أنواع البديع . وهو أن تكون الألفاظ مستوية الأوزان متفقة الأعجاز ، كقوله تعالي في آخر سورة الغاشية : ﴿ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴾ . وكقولها في الحديث : « إن أكل لف ، وإن شرب اشتف » . (والتتبع) في المعجم الوسيط : تابع فلان العمل أو الكلام : والاه وأتقنه وأحسنه . (والإرداف) في الصحاح : « الترادف » : التتابع . أ هـ . المحقق .

(٤) آخر الآية (٥٩) من سورة مريم . المحقق .

(٥) (انتهى) كلام صاحب التحفة . المحقق .

المتكاثف المظلم ، الذي لا إشراق فيه . أو أنها : أرادت أنه غطّيت عليه أموره . أو يكون من « الغيّ » وهو الانهماك في الشرّ . قاله النووي[1] .

قال (في التحفة) : مأخوذ من « الغياية » دون الغيّ كما توهم القسطلاني . فإنه « يائي » ، والغيّ واوي . قال : « والغياية » : قعْر البئر . أي : قد التبس عليه أمره ، كأنه في قعر بئر ، أو تحت ظلة مظلمة .

(أو عياياء) قال النووي : هكذا وقع في هذه الرواية : بالمعجمة ، وبالمهملة . وفي أكثر الروايات : « بالمعجمة » . وأنكر أبو عبيد ، وغيره : « المعجمة » . وقالوا : الصواب : « المهملة » : وهو الذي لا يلقّح ولا يضرب[2] : من الإبل .

وقيل : هو « العِيّ » الذي تُعييه : مباضعة النساء ، ويعجز عنها .

وقال عياض وغيره : « بالمعجمة » صحيح . وهو مأخوذ من « الغياية » كما تقدّم . والشكّ من الراوي[3] .

وقال الكرماني : هو تنويع من الزوجة القائلة ، كما صرّح به « أبو يعلى » في روايته ، من غير شك[4] .

قال البيجوري : يحتمل : أنها للتخيير في التعبير ؛ فإما أن تعبر بالأولى ، أو الثانية . أو أنها بمعنى « بل » .

(طباقاء) معناه : المطبقة عليه أموره حمقاً ، فلا يهتدي لها .

---

(١) انظر ص ٢١٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (وهو الذي . . الخ) : تفسير لـ « عياياء » بالعين المهملة . المحقق .

(٣) (والشك من الراوي) أي : أنها قالت إحدى الكلمتين : (غياياء أو عياياء) . ولم تجمع بينهما . المحقق .

(٤) أي : أنها جمعت بين الكلمتين للتنويع . المحقق .

وقيل : الذي يعجز عن الكلام ، فتنطبق شفتاه .

وقيل : هو الأحمق العي[1] الفَدْم[2] .

وقيل : الـذي لا يحسن الضّراب . أو الثقيل الصدر عند الجماع ، يطبق صدره على صدر المرأة عند الجماع ، فيرتفع سفله عنها ، فلا تستمتع به . وقد ذمّت امرأة « امرأ القيس »[3] ؛ فقالت له : « ثقيل الصدر خفيف العجز ، سريع الإراقة بطيء الإفاقة » .

ولفظ البيجوري : مُفْحَم ينطبق عليه الكلام ، فلا ينطق به . أو عاجز عن الجماع والوقاع . أو ينطبق على المرأة إذا علا عليها لثقله ، فيحصل لها منه : الإيذاء والتعذيب .

وقـال (في التحفـة) : يقال : « عياياء ، طباقاء » إذا لم يقدر على البيان . قال[4]: وتطبيق الرجل : مكروه عند النساء . وذلك ؛ لأن الرجل إذا كان ثقيل الصـدر خفيف الكفل : لا يصيب « أيره »[5] إلى ما تريد المرأة إصابته إليه ، بل قد يخرج . انتهى .

قال[4]: وذمّتـه بالعجز عن الوطء[6]: لما أنهم كانوا يستدلّون به على الجبن ، وضعف القلب . وبالقوة على الوطء[6]: على الشجاعة .

---

(١) في النووي : « العيي » بياءين بدل « العي » . وهو الصواب . انظر ص ٢١٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) في القاموس : « الفَدْمُ » : العييّ عن الكلام ، في ثقل ورخاوة ، وقلة فهم . والغليظ الأحمق الجافي . المحقق .

(٣) (امرأ القيس) . في الأصل : « امرئ القيس » . والصواب ما أثبتناه . لأنه منصوب ، لا مجرور . المحقق .

(٤) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٥) (أَيْره) أي : « ذكره » . المحقق .

(٦) (الوطء) . في الأصل : « الوطي » والصواب ما أثبتناه . المحقق .

قال (في الأغاني) : نزل رجل من العرب ، على نصرانية بالشام : ففعل بها ثمان مرات ، في ليلة واحدة . فقالت له : أهكذا تفعلون بنسائكم ؟ قال : نعم . قالت بهذا نصرتم ، وظفرتم على عدوّكم[1] .

ونساء العرب : كنّ يبغضن الجبان . وكذلك : يكرهن العاجز عن البيان . ولذلك : ذَمَّتْه بالعيّ ، وانطباق الكلام عليه .

(كل داء له داء) . أي : كلّ ما تفرق في الناس ـ من معايب[2] ـ : موجود فيه . ولفظ النووي : أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه .

قال عياض : في هذا من لطيف الوحي والإشارة : الغاية ، لأنه انطوى تحت هذه اللفظة : كلام كثير .

قال (في التحفة) : الداء : « المرض » . والمراد به : ما يعمّ المرض النفساني : من الجبن ، والحمق ، والعيّ بالكلام والجماع ، وسوء الخلق ، ونحوها . قال[3] : « والظرف » أعني « له »[4] : صفة له ؛ فالداء الثاني : مرفوع على الخبرية . ومعناه : « البالغ المتناهي » في معنى الدّائية . أو متعلق بالثاني . وهو بمعنى العارض[5] . فإن الاسم الجامد ،

(١) رحم الله المؤلف ، ما كان أغناه عن ذكر هذا الفحش . المحقق .

(٢) (معايب) . في الأصل : « معائب » بالهمز . المحقق .

(٣) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٤) (أعني « له ») أي : يقصد بكلمة « الظرف » : الجار والمجرور وهو « له » في قولها : « كل داء له داء » . المحقق .

(٥) حاصل ما ذكره : أن الجار والمجرور « له » ؛

إما أن يكون « صفة » لـ « داء » الأول . ويكون « داء » الثاني : خبر مبتدؤه : « كل » ؛ وعليه يكون معنى « داء » الثاني : البالغ المتناهي في معنى « الدائية » . وأخذ هذا من التنكير . أي « كل داءموصوف به » : داء بالغ أقصى النهاية في الدائية » . وإما أن يكون متعلقا بـ «داء » الثاني . فيكون المعنى : « كل داء : داء عارض له » . أي جميع أدواء الناس ومعايبهم تجمعت فيه . وعلى هذا التقدير : يكون « له » خبر مقدم مبتدؤه : « داء » الثاني . والجملة خبر عن المبتدأ الأول ، وهو « كل داء» . المحقق .

إذا تعلّق به ظرف : يؤول[1] بالمشتق . قال البيجوري : أي : كل داء يعرف في الناس ، فهو داء له . لأنه اجتمع فيه : سائر العيوب ، والمصائب .

(شجك) بفتح الشين والجيم ، وكسر الكاف : أي « أصابك بشجة في رأسك » . ولفظ النووي : جرحك في الرأس . « فالشجاج » : جراحات الرأس ، والجراح فيه وفي الجسد . انتهى[2] .

قال البيجوري : « شجك » أي : إن ضربك : جرحك . بكسر الكاف ، لأنه خطاب لمؤنث ، وهو نفسها . وكذا قوله : (أو فلك) بتشديد اللام : أي كسرك .

قال[3]: ويمكن أنها أرادت بالفلّ[4]: الطرد ، والإبعاد . انتهى .

قال النووي : « الفل » : الكسر ، والضرب . ومعناه : أنها معه : بين شج رأس ، وضرب وكسر عضو ، أو جمع بينهما .

وقيل : المراد بالفل هنا : الخصومة .

وعبارة القسطلاني : أي : أصابك بجرح في جسدك ، أو كسرك ، أو ذهب بمالك ، أو قسرك[5] بخصومة .

---

(١) (يؤول) في الأصل : « يأول » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٢) (انتهى) كلام النووي ، في ص ٢١٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . هذا ؛ وفي الفتح ص ٢٦٤ ، جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز : ما يفيد أن جراحات الرأس ، تسمى : « شجاجا » . وجراحات الجسد ، تسمى : « فلالاً » . المحقق .

(٣) (قال) أي : البيجوري . المحقق .

(٤) (بالفل) . في الأصل : « بالفمل » . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٥) (القَسْرُ) هو « القهر » . المحقق .

وزاد ابن السكيت ، في رواية : « أَوْ بَجّكِ » بتشديد الجيم[1] . أي : طعنك في جراحتك ، فشقها . والبج : شقّ القرحة .

وقال (في التحفة) : « الشج » : كسر عظم الرأس . « والبج » : الطعن بالرمح . ولعل المراد به : مطلق الطعن .

« والفل » : كسر حَرْف الإناء ، والسيف . والمراد به : الضرب المبرح ، الذي يظهر أثره في الجسد . وقيل : هو كسْر السّن .

والترديد[2] : على سبيل منع الخلو . فلا ينافي الاجتماع . ولذا قالت : (أو جمع كلاًّ لك) . أي : من الشج ، والفَلّ . انتهى[3] .

وفي رواية الزبير : « إِنْ حَدَّثْتِهِ : سَبَّكِ . وَإِنْ مَازَحْتِهِ : فَلَّكِ . وَإلَّا جَمَعَ كُلًّا لَكِ »[4] .

فوصفته ـ كما قال عياض ـ : بالحمق ، والتناهي في سوء العشرة ، وجمع النقائص : بأن يعجز عن قضاء وطرها ، مع الأذى . فإذا حدّثْته : سبها . وإذا مازحته : شجّها . وإذا أغضبته : كسر عضواً من أعضائها ، أو شق جلدها ، أو أغار على مالها[5] ، أو جمع كل ذلك : من الضرب ، والجرح ، وكسر العضو ، وموجع الكلام ، وأخْذ المال[5] .

وفي هذا القول من البديع : المطابقة ، والالتزام في قولها :

---

(١) ذكره صاحب الفتح ، ص ٢٦٤ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٢) (والترديد) أي : المفهوم من قولها : « أو » . المحقق .

(٣) (انتهى) كلام صاحب التحفة . المحقق .

(٤) ذكر هذه الرواية : صاحب الفتح ، ثم قال : وهي توضح أن « أو » في رواية الأصيلي : للتقسيم ، لا للتخيير . انظر المصدر المتقدم . المحقق .

(٥) (أو أغار على مالها) ـ (وأخذ المال) : لم يذكر في الأصل هاتان الجملتان . وقدْ أثبتناهما ، من كلام عياض ، المحكي بالفتح ص ٢٦٤ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

« شجّك ، فلّك ، بجّك ، جمع كلاً لك » . والتقسيم ، وبديع الوحي والإشارة ، بقولها : « كل داء له داء » . وهو من لطيف الوحي والإشارة . وهي جملة أنبأت ـ بوجازة ألفاظها ـ وأعربت ـ بلطائف إشاراتها ـ : عن معان كثيرة . انتهى[1].

قلت : والخطاب فيها : لكل واحدة منهنّ ، على سبيل البدليّة . أو للكل ، فإن « ضمير المخاطبة » : يجوز لجماعة النساء .

وقيل : فيه التفات من التكلّم إلى الخطاب . وأرادت به : نفسها . قال في (التحفة) : ولا يخفى ما فيه من البعد[2].

قال[3]: ذمّته بالضرب ، لما أن الضرب كان يشقّ عليهنّ ، حتى إذا كنّ سمعْن برجل يضرب النساء : ينفرْنَ عنه ، ويقلْنَ : « إنه لا يضع العصا عن عاتقه » . أي : يضرب دائما . ولذلك : لا يضربون نساءهم ، إذا أحبوهنّ . قال شريح[4]:

رأيتُ رجالاً يضربون نساءهم ... فشُلّت يميني يوم أضرب زينبَا

وقال الحماسي[5]:

وما أنا بالساعي إلى أم عاصم ... لأضربها إنّي إذاً لجهول

ففيه إشارة ، إلى أن زوجها : لا يحبها .

---

(١) (انتهى) أي : كلام عياض . المحقق .

(٢) قلت : ولا أرى فيه بعداً . بل يكاد يكون هو المتبادر ، لأن ماذكرته : واقع بها هي . المحقق .

(٣) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٤) في الأصل ذكر كلمة : « شعر » ، بعد قوله : « قال شريح » . وقد تصرّفنا بحذفها ، لعدم الحاجة إليها . المحقق .

(٥) وكذلك : حذفنا كلمة « شعر » المذكورة في الأصل ، بعد « وقال الحماسي » : لنفس السبب . المحقق .

(قالت) المـرأة (الثـامنـة) ، وهي « ناشـرة بنت أوس » ، تمـدح زوجها : (زوجي : الريح ريح زرنب) نوع من الطيب معروف .

قال في القاموس : « الزرنب » : طيب ، أو شجر طيّب الرائحة[1]، والزعفران .

وقيل : أرادت : طيب ريح جسده .

وقيل : طيب ثيابه في الناس .

وقيل : طيب العرق : لنظافته ، واستعماله الطيب .

وقيل : يحتمل : أن تكون كَنَتْ بذلك : عن طيب الثناء عليه ، لجميل معاشرته .

قال (في التحفـة الصديقية) : « الريح » : الرائحة . والظاهر : أن المراد به : « ريح الفم » ، فإن « الزرنب » : يُشبّه ريحُ الفم بريحه . على أنّ « طيب الفم » ، كان أحب إليهنّ . كما أن « البخر »[2] كان مكروها لهنّ .

و« النكهـة » أيضا : ريح الفم . ويجوز أن يراد بها : مطلق الرائحة الطيبة . فإنها أيضا كانت أحَبَّ إليهنّ .

قال البيجوري : وفي (الفائق) : أن الزاي والذال في هذا اللفظ[3] : لغتان ؛ والمعنى هو : لِيِّن البشرة ، طيّب الرائحة .

(والـمسُّ) منـه : (مس أرنب) . قال النـووي : صريح في لين الجانب ، وكرم الخلق .

---

(١) (الرائحة) . في الأصل : « الرايحة » بدون همز . المحقق .

(٢) (البخر) هو الرائحة الكريهة ، المنبعثة من الفم . المحقق .

(٣) وهو لفظ : « زرنب » . أي فيه لغة أخرى بالذال بدل الزاي . المحقق .

وقال القسطلاني : وصفته بأنه : ناعم الجسد ، كنعومة وبر الأرنب . أو كنَتْ بذلك : عن حسن خلقه ، ولين جانبه . انتهى[1].

قال البيجوري : يعني « في اللين والنعومة » ، فهو تشبيه بليغ .

وفي التحفة : « المس » : اللمس . وهو مصدر مجهول ، أضيف إلى المفعول . ولا يضاف في مواقع الذم والمدح : إلا إليه[2]. و« الأرانب » : معروفة بلين المسّ ، ونعومة الجلد . انتهى[3].

قال عياض : هذا من التشبيه بغير أداة . وفيه : حسن المناسبة ، والمقابلة بقولها : « المس مس أرنب » ، والالتزام في قولها « أرنب ، وزرنب » فإنها التزمت الراء والنون[4].

وزاد الزبير بن بكار ، والنسائي : من رواية « عقبة » : (وَأَنَا أَغْلِبُهُ ، والنَّاسَ يَغْلِبُ)[5]. فوصفته ـ مع جميل العشرة لها ، والصبر عليها ـ : بالشجاعة . وهذا كما حكاه صاحب « تحفة النفوس » : أن صعصعة بن صوحان ، قال يوما لمعاوية بن أبي سفيان : كيف ننسبك إلى العقل ، وقد غلبك[6] نصف إنسان ؟ ـ يريد : امرأته « فاختة بنت قرطة » ـ فقال : إنهنّ يغلبْن الكرام ، ويغلبهنّ اللئام .

---

(١) (انتهى) كلام القسطلاني . المحقق .

(٢) (إلا إليه) أي : « إلى المفعول » . المحقق .

(٣) (انتهى) كلام البيجوري . المحقق .

(٤) عبارة صاحب الفتح : « قال عياض : هذا من التشبيه بغير أداة ، وفيه : حسن المناسبة ، والموازنة ، والتسجيع » . انظر ص ٢٦٥ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٥) (وأنا أغلبه ، والناس يغلب) ذكره صاحب الفتح ، بالمصدر السابق . المحقق .

(٦) (غلبك) . في الأصل بالعين المهملة . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

قال عياض : وقولها : « والناس يغلبُ »[1] فيه نوع من البديع ، يسمى : « التتميم » ، لأنها لو اقتصرت على قولها : « وأنا أغلبه » : لظن أنه : جبان ضعيف . فلما قالت : « والناس يغلب » : دل على أن غلبها إياه ، إنما هو من كرم سجاياه . فتممت بهذه الكلمة : المبالغة في حسن أوصافه .

(قالت) المرأة (التاسعة) ولم تسم ، تمدح زوجها : (زوجي رفيع العماد) ، بكسر العين . وهو « العمود » الذي يدعم به البيت .

تعني : أن البيت الذي يسكنه : رفيع العماد ، ليراه الضيفان ، وأصحاب الحوائج : فيقصدوه ، كما كانت بيوت الأجواد يعلونها ، ويضربونها في المواضع المرتفعة : ليقصدهم الطارقون والطالبون . أو هو مجاز : عن زيادة شرفه ، وعلوّ ذكره .

قال النووي : « أصل العماد » : عماد البيت . وجمعه : « عُمُد » . وهي العيدان التى تعمد بها البيوت .

أي : بيته في الحسب : « رفيع في قومه » .

وفي التحفة : « العماد » : جمع « عمادة » . وهو البناء المرتفع . وبه فُسِّر قوله تعالى : « ذَاتِ الْعِمَادِ »[2]. ثم اشتهر في كل كريم : له حسب شريف ، ومجد منيف ، وإن لم يكن له عمادة .

قال البيجوري : أي : شريف الذّكر ، ظاهر الصيت . فكنت بذلك : عن علوّ حسبه ، وشرف نسبه . إذ العماد في الأصل : « عمدٌ تقوم عليه

---

(١) (والناسَ يغلبُ) في الأصل : « يغلب » بدون ذكر « الناس » . وقد أثبتناه زيادة في الإيضاح . المحقق .

(٢) (إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ) الآية (٧) من سورة الفجر . المحقق .

الأبنية » . أو « الأبنية الرفيعة » . قال[1]: ويصح إرادة حقيقته[2]. فإن بيوت الأشراف ، أعلى وأغلى : من بيوت الآحاد .

(طويل النجاد) بكسر النون ، على وزن « كتاب » . قال في القاموس : « حمائل السيف » . أي : طويل القامة . وفي ضمن كلامها : أنه « صاحب سيف » ، فأشارت إلى شجاعته .

زاد البيجوري : طول القامة ممدوح عند العرب ، لاسيما : عند أرباب الحرب ، والشجاعة .

وقال النووي : « الطويل » يحتاج إلى طول حمائل سيفه . والعرب تمدح بذلك . والمعاني متقاربة . زاد في التحفة : وهو مدح في الرجال . ثم كنى به : عن نيل ما لا يناله الصغار ، من المكارم . حتى قيل لكل كريم ، بلغ العلى والمكارم : « طويل » . كما قيل لكل كريم نقيّ العرض : « أبيض » ، وإن لم يكن أبيض .

ومنه قول أبي طالب (فيه ، صلى الله عليه وآله وسلم)[3]:

وأبيض يُسْتَسْقَى الغَمامُ بِوَجْهِهِ . انتهى .

قلت : هذه الدعوى ، أنّ منه قول أبي طالب المذكور : لا تصح ، إذ ظاهرها يشعر : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، لم يكن « أبيض » .

---

(١) (قال) أي : البيجوري . المحقق .

(٢) (حقيقته) . في الأصل : « حقيقية » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٣) بعد قوله « صلى الله عليه وآله وسلم » : ذكر المؤلف الحرف (ع) رمزاً لكلمة مصراع . إشارة إلى شطر البيت الذي بعده ، فحذفنا هذا الحرف ، لعدم الحاجة إليه . المحقق .

وقول أبي طالب[1]: كناية عن نقيّ العرض . وليس كذلك ، لأن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : كان أبيض المحيّا ، أزْهرَ اللون ، مليح الوجه ، صبيح الصورة ، كما تظاهرت بذلك الأدلة الصحيحة . نعم : إنه صلى الله عليه وآله وسلم ، لم يكن الأبيض الأمهق . وهذا لا ينافي أنه أبيض ، مشرب بحمرة . فقول أبي طالب فيه ، صلى الله عليه وآله وسلم : « أبيض » : تصريح في المراد منه ، وهو : «الأبيض المشرب بحمرة » . وليس بكناية عن نقيّ العرض ، وإن كان النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : نقّي العرض أيضا .

(عظيم الرماد) . « الرماد » معروف . و« كثير الرماد » : كناية عن الجواد ، الذي يطعم المساكين ، ويقري النازلين . فله : قدُورٌ مرفوعة ، وجِفانٌ موضوعة .

قال البيجوري : معناه : « عظيم الكرم والجود » . فهو من قبيل الكناية ، لأنه أطلق لفظ « عظيم الرماد » ، وأريد : لازم معناه . فإن عِظَم الرماد : يستلزم كثرة الوقود . وهي تستلزم : كثرة الخبز والطبخ . وهي تستلزم : كثرة الضيفان والوفود . وهي تستلزم : عظم الكرم . فهو لازم لعظم الرماد ، بوسائط .

وقال النووي : تصفه بالجود ، وكثرة الضيافة : من اللحوم ، والخبز ، فيكثر وقوده ، فيكثر رماده .

وقيل : لأن ناره لا تطفأ بالليل ، لتهتدي بها الضيفان . والأجواد :

---

(١) (وقول أبي طالب) أي : ويشعر بأن قول أبي طالب .. الخ . المحقق .

يُعْظِمُون النيران في ظلام الليل ، ويوقدونها على التلال ومشارف الأرض ، ويرفعون الأقباس[1] على الأيدي ، لتهتدي بها الضيفان .

قال القسطلاني : وهذه الكناية عندهم ، من الكنايات البعيدة ، لأنّ الانتقال فيها ـ من الكناية إلى المطلوب بها ـ : بواسطة ؛ فإنه ينتقل من كثرة الرماد ؛ إلى كثرة إحراق الحطب ، تحت القدور . ومن كثرة الإحراق ؛ إلى كثرة الطبائخ . ومنها إلى كثرة الآكلين . ومنها إلى كثرة الضيفان .

قال[2] : وهٰهنا فائدة جليلة ، في الفرق بين الكناية والمجاز . ثم نقلها[3] عن خط التّقي السّبكي ، لا أذكرها ههنا : رومًا[4] للاختصار .

(قريب البيت من الناد) قال النووي : هو في النسخ : « النادي » بالياء . وهو الفصيح في العربية . لكِنَّ المشهور في الرواية : حَذْفُها ، ليتم السَّجْعُ .

قال في التحفة : وإنما يقال : « النادي » لمجلس يجتمعُ فيه القوم[5] ، في النهار ، وينادي فيه بعضهم بعضا .

قال[6] : وقرب البيت من النادي : كناية عن كثرة شهوده . وهو كناية : عن كون الرجل ممن يستضاء برأيه ، ويستفاد من ماله ، فإن البخيل : لم

---

(١) (الأقباس) جمع « قَبَس » : وهو « شعلة النار » . المحقق .

(٢) (قال) أي : (القسطلاني) . انظر ص ٨٦ جـ ٨ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الأميرية الكبرى ، ببولاق . المحقق .

(٣) (نقلها) أي : الفائدة . المحقق .

(٤) (رومًا) أي : قصداً . ونصها كما في المصدر المتقدم : « من الفروق المشهورة بينهما : أن الحقيقة لا يصح إرادتها مع المجاز . وتصح إرادتها مع الكناية . قال القسطلاني : وأقول هذا صحيح ، ولا يحصل به شفاء . . . الخ ما ذكر . انظر المصدر المتقدم . المحقق .

(٥) (فيه القوم) ، لم يذكر في الأصل ، وقد أثبتناه . لحاجة المعنى إليه . المحقق .

(٦) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

يكن يشهد مجلسهم[1] ، كالسفيه .

وصفته « بالكنايات » : إشعارًا بأنه موصوف بالمعاني الحقيقية ، والمجازية . لعدم التنافي بينهما ، في الكنايات . وأنه : متمكّن في الأذهان ، كمعاني هذه الكنايات . ولما أنّ في هذه الكنايات : إيماءات إلى صفات أخرى . ولا يخفى ما في « العماد ، والنجاد ، والرماد ، والناد » : من التّقفية . وفي « الرفيع ، والطويل ، والعظيم ، والقريب » : من اتحاد الوزن . وهو يورث زيادة حسن . انتهى[2] .

قال البيجوري : معناه : قريب المنزل من النادي الذي هو الموضع ، الذي يجتمع فيه وجوه القوم : للحديث . وهذا شأن الكرام ، فإنهم يجعلون منازلهم قريبة من النادي : تعرضاً لمن يضيفهم . فيكون الغرض من ذلك : الإشارة إلى كرمه . لكنه علم[3] من قوله : « عظيم الرماد » .

ويحتمل : أن يكون الغرض منه : الإشارة إلى أنه : حاكم ، لا يكون بيته إلا قريباً من النادي . انتهى[4] .

قال النووي : قال أهل اللغة : النادي ، والنّاد ، والنَّدِيّ ، والمُنْتَدىٰ[5]: مجلس القوم . وصفته : بالكرم ، والسّؤدد[6] : لأنه لا يقرّب البيت من النادي : إلا من هذه صفته . لأن الضيفان : يقصدون النادي . ولأن أصحاب النادي : يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم : من بيت

(١) الصواب : « مجلسه » بالإفراد ، لعود الضمير على مفرد . وهو « البخيل » . المحقق .
(٢) (انتهى) كلام صاحب التحفة . المحقق .
(٣) (لكنه عُلِم) أي : كرمه . المحقق .
(٤) (انتهى) كلام البيجوري . المحقق .
(٥) (والمنتدىٰ) . في الأصل : « والمتندى » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .
(٦) (والسؤدد) . في الأصل : « والسودد » بدون همز . وهو جائز . وما أثبتناه أفضل . المحقق .

قريب النادي . واللئام يتباعدون من النادي . انتهى[1] .

قال القسطلاني : وفي قولها ـ من البديع ـ : المناسبة ، والاستعارة ، والإرداف[2] ، والتتبّع ، وحسن التسجيع . فناسبت : ألفاظها ، وقابلت كلماتها ، بقولها : « رفيع العماد ، طويل النجاد » . فكل لفظة : على وزن صاحبتها ، إلى آخر ما قال . فراجع .

قال عياض : إذا لمحت كلام هذه وتأمّلته : أُلفَيْتَها لأفانين البلاغة : « جامعة » . وبعلم البيان ، وبعض الإيجاز والقصد : « قارعة » .

(قالت) المرأة (العاشرة) واسمها : « كبشة » كاسم ـ الخامسة ـ بنت « الأرقم » بالراء والقاف ، تمدح زوجها : (زوجي مالك) أي : اسمه مالك . (وما مالك ؟) وفي نسخة : « فما » . و« ما » : استفهامية : للتعجب ، والتعظيم . أي : أيّ شيء هو مالك ؟ ما أعظمه وأكرمه ! (مالك خير من ذلك) بكسر الكاف : زيادة في الإعظام ، وترفيع المكانة ، وتفسير لبعض الإبهام . وأنه خير مما أُشِير إليه من ثناء ، وطيب ذكر . قاله القسطلاني .

وقال البيجوري : معناه : خير من كل زوج سبق ذكره ، أو من زوج التاسعة . أو مما ستذكره فيه بعد ، أي : خير من ذلك الذي أقوله في حقه . (له) أي : لزوجي (إبل كثيرات المبارك) . « الإبل » بكسرتين[3] ، وقد تسكن الباء : « واحد » يقع على الجمع . لا جمع ، ولا اسم جمع ، ولذا

---

(١) (انتهى) كلام النووي ، ص ٢١٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (والإرداف) غير واضحة في الأصل ، لتداخل حروفها . المحقق .

(٣) (بكسرتين) يقصد : بكسر الهمزة ، وكسر الباء . المحقق .

يثنّى ، ويجمع : فيقال « إبلان » و« آبال » . مرفوع على الابتداء . والتنكير للكثرة[1] .

« والمبارك » بفتح الميم : جمع « مبْرَك » وهو موضع البروك ، أو زمانه ، أو مصدر ميمي بمعنى « البروك »[2]. من « بركت الإبل » : إذا قعدت على هيئة قعودها .

قال النووي : معناه : أن له إبلا كثيراً ، فهي باركة بفنائه : لا يوجّهها تسرح إلا قليلا ، قدر الضرورة . ومعظم أوقاتها : تكون باركة بفنائه . فإذا نزل به الضيفان : كانت الإبل حاضرة ، فيقرِيهم[3] من ألبانها ولحومها .

ولفظ القسطلاني : أي كثيرة ، ومباركها كذلك . أوكثيراً ما تُثار فتحلب ، ثم تبرك فتكثر مباركها لذلك .

وقيل : مباركها كثيرة ، لكثرة ما ينحر منها للأضياف . قال هؤلاء : ولو كانت كما قال الأولون : لماتت هُزالاً . وهذا ليس بلازم ؛ فإنها تسرح وقتاً تأخذ فيه حاجتها ، ثم تبرك بالفناء .

وقيل « كثيرات المبارك » : أي مباركها في الحقوق ، والعطايا ، والحمالات ، والضيفان : كثيرة . ومراعيها قليلة ، لأنها تصرف في هذه

---

(١) (والتنكير للكثرة) أي : يفيد الكثرة ؛ فمعنى : « له إبل » . أي : له إبل كثيرة . المحقق .

(٢) أي أن كلمة « مَبْرك » لها هنا : ثلاث حالات ؛ الأولى : أن تكون اسم مكان ؛ فيكون معناها : «مكان البروك » . والثانية : أن تكون اسم زمان ؛ فيكون معناها : « زمان البروك » . الثالثة أن تكون مصدراً ميميا ؛ فيكون معناها : « البروك » . المحقق .

(٣) (فيَقْرِيهم) . في الأصل : « فيقربهم » بالباء الموحدة . والصواب ما أثبتناه . ومعنى « يقريهم » : يضيفهم ويكرمهم . المحقق .

الوجوه . قاله ابن السكّيت .

(قليلات المسارح) جمع : « مَسْرَح » . من « سَرَّح الإبل » ، إذا ساقها إلى المرعى ، ورعاها . وكل من : كثرة المبارك ، وقلّة المسارح : كناية عن حبس الإبل في البيت . وكانوا يحبسونها في بيوتهم للأضياف : لئلا يتأخر القِرى عنهم ، ولمن لزمهم الدّية والغرامة : لئلا يتأخر الأداء عنهم .

(إذا سمعن صوت المِزْهر) بكسر الميم ، وسكون الزاي : العود ، الذي يضرب به عند الغناء .

قال النووي : أرادت : أن زوجها عوّد « إبله » ، إذا نزل به الضيفان : نحر لهم منها ، وأتاهم بالعيدان والمعازف والشراب . فإذا سمعت « الإبل » صوت المزهر : عَلِمْن أنه : قد جاءه الضيفان ، وأنهنّ منحورات هوالك .

قال[1]: هذا تفسير أبي عبيد ، والجمهور .

قال عياض : وقال أبو سعيد النيسابوري : إنما هو « إذا سمعن صوت الْمُزْهِر » بضم الميم[2]، وهو موقد النار للأضياف . قال[3]: ولم تكن العرب تعرف « المِزْهَرَ » بكسر الميم ، الذى هو العود ، إلاّ من خالط الحضر . قال القاضي : وهذا خطأ منه ، لأنه لم يروه أحد : « بضم الميم » ، ولأن « المزهر » بكسر الميم : مشهور في أشعار العرب ، ولأنه لا يسلم له : أن

(١) (قال) أي : النووي ص ٢١٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (بضم الميم) أي : وكسر الهاء . المحقق .

(٣) (قال) أي : أبـو سعيد النيسـابوري ، كما نقله النووي عن عياض ؛ حكاية عنه ، ص ٢١٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

هؤلاء النسوة من غير الحاضرة . فقد جاء في رواية : « أنهن من قرية ، من قرى اليمن » . انتهى .

قال صاحب التحفة : « المزهر » بكسر الميم ، لا بضمها ـ كما توهّمه النيسابوري ـ : من يوقد النار تحت القدور ، للأضياف[١] .

قال[٢] : وهذا أظهر[٣] من أن يؤخذ بمعنى « العود » ، الذي هو آلة من آلات اللهو ، كما ذهب إليه بعضهم ، بل أكثرهم : فإنه لا يظهر حينئذ الملازمة بين المقدّم والتالي ، في قولها : « إذا سمعن صوت المزهر » ، (أيقنّ أنهنّ الهوالك)[٤] : ظهورا بيّنا[٥] كما لا يخفى . وإن كانت عادتهم : أنهم ـ إذا طربوا ، وشربوا ، واشتغلوا بضرب الأعواد ـ : نحروا الإبل . ولكن هذا الأمر لم يكن مستمراً ، بل كان تارة . ومقام المدح يقتضي الكثرة والدوام[٦] .

وما قيل من أن زوجها ، كان معتادًا : بأن يتلقى الأضياف والقوافل بالأعواد والمعازف : فهو احتمال محض .

« والإيقان » : العلم بالاستدلال . ولذا لا يقال على علمه تعالى[٧] .

« والهوالك » جمع : « هالكة » . من « هلك » لازمًا .

وفيه : تصريح بكمال جوده وبذله . انتهى[٨] .

---

(١) وفي القاموس (والمِزْهَر) كمِنْبَر : « العود » يُضرب به ، والذي يُزهر النار ويُقلّبها للضيفان . المحقق .

(٢) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٣) (أظهر) في الأصل بالطاء . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(٤) (الهوالك) في مصدر الحديث : « هوالك » بدون « ال » . المحقق .

(٥) أرى أن المعنى الأول ، الذي عليه الأكثرون : هو الأظهر . وإلا فأيّ صوت هذا ، الذي تسمعه الإبل ، من الذي يوقد النار تحت القدور ؟ . المحقق .

(٦) وأي مانع من أن يكون هذا الزوج مستمرًا على ذلك ؟ . المحقق .

(٧) أي : لا يقال : « أيقن الله بكذا » . لأن علمه سبحانه علم مطلق ، لا يتوقف على استدلال . المحقق .

(٨) (انتهى) أي : كلام صاحب التحفة . المحقق .

قال القسطلاني : والحاصل : أنها جمعت في وصفها له : بين الثروة ، والكرم ، وكثرة القِرى والاستعداد له .

(قالت) المرأة (الحادية عشرة) . وفي بعض النسخ : « الحادي عشرة » . وفي بعضها : « الحادية عشر » . قال النووي : والصحيح الأول[1] . وهي : « أم زرع » بنت أكيمل بن ساعدة ، اليمنية . واسمها - في ما حكاه ابن دريد - : « عاتكة » : تمدح زوجها[2] : (زوجي أبو زرع) كنته بذلك لكثرة زرعه ، كما يدل عليه مازاد الطبراني ؛ من قولها : « صَاحِبُ نَعَمٍ وَزَرْعٍ » .

ويحتمل : أنها كنته بذلك : تفاؤلا بكثرة أولاده . ويكون الزرع بمعنى الولد .

(وما أبو زرع ؟) وفي رواية : « فما »[3] .

أخبرت أولا : باسمه . ثم عظمت شأنه بهذا اللفظ . أي : إنه لشيءٌ عظيم . كقوله تعالى : « الْحَاقَّةُ . مَا الْحَاقَّةُ ؟ »[4] وما استفهامية : للتعجب والتعظيم ، كما تقدم في نظائرها . سئل بها عن وصفه[5] .

(أناس) بفتح الهمزة . أي : حرّك . من « النَّوَس » وهو تحرّكُ

---

(١) (والصحيح الأول) ، لأن العددين (١١ ، ١٢) يوافقان المعدود (تذكيرًا ، وتأنيثا) بجزأيهما . المحقق .

(٢) أي : « قالت تمدح زوجها » . المحقق .

(٣) (فما) وبها جاءت رواية مسلم ، كما في حديث الباب . المحقق .

(٤) الآيتان (١ ، ٢) من سورة الحاقة . المحقق .

(٥) (سئل بها) أي : بـ « ما » : (عن وصفه) أي : عن وصف « أبي زرع » . المحقق .

الشيء[1] ، متدلّيا .

قال النووي : « النَّوس » : الحركة من كل شيء[1] متدلٍّ . يقال منه : « ناس ، ينوس ، نوسًا . وأناسه غيره : إناسةً » . انتهى[2] .

زاد في « التحفة » : والمراد به[3] : « الإثقال » . فإن الأذن إذا ثقلت : بالقرط ، والشَّنْف[4] : تحركتْ على التدلّي .

(من حلي) بضم الحاء ـ وتكسر ـ وتشديد الياء : جمع « حَلْي » بفتح فسكون . وهو ما : «يتحلّىٰ » ، ويتزين به .

ولفظ النووي : « الحلي » بضم الحاء ، وكسرها : لغتان مشهورتان .

قال القسطلاني : « أناس من حلي » . أي : ملأ منه (أذني) بتشديد الياء ، على التثنية .

قال النووي : معناه : حلاّني : قرطة ، وشُنُوفا ؛ فهي[5] تنوس . أي : تتحرك لكثرتها .

ولفظ القسطلاني : ملأ أذني : من أقراط ، وشَنْف من ذهب ، ولؤلؤ[6] ، حتى تدلى ذلك ، واضطرب : من كثرته ، وثِقْله .

قال وفي رواية ابن السكّيت : « أُذُنَيَّ وَفَرْعَيَّ » بالتثنية[7] . أي : يديها .

---

(١) (الشيء) . في الأصل : « الشئ » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) (انتهى) أي : كلام النووي ، في ص ٢١٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (والمراد به) أي : « بالنّوس » . أو « بالإناسة » . المحقق .

(٤) « الشَّنْف » : هو ما تعلّقه المرأة « في أعْلَى الأذن » . « والقُرط » هو ما تعلقه « في أسفل الأذن » . المحقق .

(٥) (فهي) أي : القرطة والشُّنوف . المحقق .

(٦) (ولؤلؤ) في الأصل : « ولؤلوء » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٧) ذكر هذه الرواية صاحب الفتح ، ص ٢٦٧ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

لأنهما : كالفرعين من الجسد . تريد : « حلّىٰ أُذُنَيَّ وَمِعْصَمَيَّ » .

وقال البيجوري « أذني » بضمتين . أو بضم ، فسكون : مثّنى « أذن » مضاف لياء المتكلم الساكنة ، لأجل السجع . والمراد : أنه حرك أذنيها من أجل ما حلّاهما به .

قال في التحفة : « الحلي » : كل مايتـزيّن به ، من المعدنيّات : كالذّهب ، والفضة : مثلا . والحلي : يعم « القرط ، والشَّنْف ، والسوار ، والمعضد[1] » وتنكيره[2] : للتكثير . (وملأ من شحم عَضُدَيّ) بتشديد الياء : تثنية « عضد » . قال في القاموس : بالفتح ، وبالضم ، وبالكسر : كَكَتِف ، وَنَدُس ، وعُنُق[3] : ما بين المرفق إلى الكتف . وهما إذا سَمِنا : سمن الجسد كله . نصّ عليه في « الفائق »[4] .

فذِكْرُها « العضدين » : للسجع . ودلالتهما على الباقي . فكأنها قالت : « أسمنني ، وملأ بدني شحماً » . ويقال (لسمينة العضدين ، من النساء) : عُضَاد[5] . وهنّ أحبّ إليهم .

وفي رواية : « لحم »[6] مكان « شحم » ، والمراد : جعلني « سمينة » بالتربية في التنعم .

(وبجّحني) بباء وجيم مشددة ، ثم حاء مفتوحة ، ثم نون مكسورة .

---

(١) (المِعْضَد) على وزن « مِنْبَر » ، معناه : « الدُّمْلُج » ، وهو « سِوار » يحيط بالعضد . المحقق .

(٢) (وتنكيره) أي : تنكير « حليّ » . المحقق .

(٣) أي : عَضِد مثل : « كَتِف » . وعَضُد مثل : « نَدُس » ، وعُضُد مثل : « عُنُق » . المحقق .

(٤) وذكره صاحب الفتح ، في ص ٢٦٧ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٥) (عُضاد) : بضم العين ، وفتحها . كما في القاموس . المحقق .

(٦) لم أعثر على هذه الرواية . المحقق .

أي : عظّمني : « فَبَجَحتْ) بفتحات ، وسكون تاء : (إليَّ نفسي) .

قال النووي : « بجحت » بكسر الجيم ، وفتحها : لغتان مشهورتان ، أفصحهما : الكسر . قال الجوهري : الفتح ضعيفة[1] . والياء من « إليّ » مشددة . وهو متعلق بمحذوف ، تقديره : « مائلة » .

والمعنى : فرّحني ففـرحتْ نفسي ، حال كونها : « مائلة إليَّ » . أو عظّمني فعظمت نفسي ، حال كونها : « مائلة إليّ » .

وقـال ابن الأنبـاري : وعظّمني فَعَظُمْتُ عند نفسي . يقال : « فلان يتبجـح بكـذا » . أي : يتعـظّم ويفتخـر . وقال القسطلاني : أو فخّرني ففَخِرْتُ . أو وسّع عليّ وترّفني .

وعند النسائي : « فَبَجَّحَ نَفْسِي فَتَبَجَّحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي »[2] أي : فرّحني ففرحت .

(وجدني في أهلِ غُنيمة) بضم المعجمة : « تصغير غنم » . وأنّث على إرادة الجماعة[3] . تقول : إن أهلها كانوا ذوي غنم ، وليسوا أصحاب إبل ، ولا خيل .

و« الغنم » [4] يشمل الضأن ، والمعز . «والتنكير» : للتقليل . أي : في أهل غنم قليلة .

---

(١) (الفتح ضعيفة) . لو قال « لغة الفتح ضعيفة » : لكان أوضح . المحقق .

(٢) ذكره صاحب إرشاد الساري ص ٨٧ جـ ٨ ط المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٠٥ هـ بنحو ما ذكره المؤلف ، إلا أنه قال : « وبجح » بالواو . وذكره أيضا صاحب الفتح ولكن بلفظ « وبَجَّحَ نَفْسِي ، فَبَجَحَتْ إِلَيَّ » . جـ ٩ ص ٢٦٧ تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) (وأنث على إرادة الجماعة) ، لا وجه لقوله هنا : « على إرادة الجماعة » ؛ فإن لفظ « غنم » : يؤنث ، سواء كان مكبّرا أو مصغّرا ، دون حاجة إلى تقدير . المحقق .

(٤) (والغنم) . في الأصل : « والغتم » بالتاء بدل النون . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

(بِشِقّ)[1] : بكسر الشين[2] عند المحدّثين . وبفتحها عند غيرهم من أهل اللغة .

قال أبـو عبيد : هو بالفتح . والمحدّثون يكسرونه . قال : وهو اسم موضع . وقال الهروي : الصواب الفتح .

قال ابن الأنباري : هو بالكسر والفتح . وهو موضع[3] .

أو هو بالكسر . أي مشقة : من ضيق العيش وشظفه ، والجهد . قاله القتيبي ونفطويه . قال عياض : هذا عندي أرجح . واختاره أيضا غيره .

قال (في التحفة) : وهو أنسب بالمقام . كما يقتضيه لفظ « غنيمة » . انتهى .

وقيل : « بشق جبـل » ـ أي ناحيتـه ـ كانـوا يسكنـونـه لقلّتهم ، وقلة غنمهم . قاله ابن أبي أويس ؛ وابن حبيب[4] .

وبالفتح : شق في الجبل ، كالغار فيه . فحصل ههنا ثلاثة[5] أقوال[6] .

(فجعلني في أهل صهيل) : صوت خيل . وأهل (أطيط) : صوت إبل ، من ثقل حملها .

---

(١) (بشق) . في الأصل : « يشق » بالياء بدل الباء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) (بكسر الشين) . في الأصل : « بكسر الباء » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (وهـو موضع) . لم يذكر في الأصل كلمة : « وهو » . وقد أثبتناها ، تصحيحا من النووي ، ص ٢١٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) عبـارة النووي بالمصدر المتقدم : وقال ابن أبي أويس ، وابن حبيب : « يعني بشق جبل ، لقلّتهم وقلة غنمهم . (وشق الجبل) : ناحيته » . المحقق .

(٥) (ثلاثة). في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٦) (فحصـل فيه ثلاثة أقوال) . وهي « الفتح » . وهو قول اللغويين . « والكسر » . وهو قول المحدّثين . « وجواز الوجهين » . وهو قول ابن الأنباري . المحقق .

وزاد النسائي « وجامل »[1]. وهو : جمع جمل . أو اسم فاعل « لمالك الجمال » ، كقوله : « لَابِن وتَامِر » .

قال النووي : « الصهيل » : أصوات الخيل . « والأطيط » : أصوات الإبل ، وحنينها . والعرب : لا تعتدّ بأصحاب الغنم ، وإنما يعتدون بأهل الخيل ، والإبل . زاد (في التحفة) : والعرب تصف النساء « بأنهنّ لا يرعَيْن الضأن والغنم ، ولا يَظْهَرْن في حرّ السمائم »[2].

وأهل (دائس) . وهو الذي يدوس الزرع في بَيْدَره[3]: ليخرج الحبَّ من السُّنْبُل .

قال الهروي ، وغيره : يقال : « داس الطعام » : دَرَسَهُ[4].

وقيل « الدائس » : الأندر[5].

وقال (في التحفة) : « الدائس » : الدابة التي تدوس الحصاد[6].

(ومنق) بضم الميم ، وفتح النون ، وتشديد القاف . ومنهم : من يكسر النون .

قال النووي : والصحيح المشهور : فَتْحُها . قال أبو عبيد : هو

---

(١) ذكره صاحب الفتح ، ص ٢٦٨ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) (حرّ السمائم) : « السمائم » جمع : « سموم » . وهي الريح الحارة ، التي تكون غالبا بالنهار . كما أفاده القاموس . المحقق .

(٣) (في بيدره) . « الْبَيْدَر » : هو الموضع ، الذي يداس فيه الطعام . أفاده الصحاح . المحقق .

(٤) (درسه) . في الأصل : « دوسة » . والصواب : ما أثبتناه ، تصحيحا من النووي ، ص ٢١٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . أما « دَوْسَةً » : فهي « اسم مرّة » من « داس » . وليست شرحًا للكلمة . المحقق .

(٥) في الصحاح : « الأَنْدَر » : « البَيْدَر » بلغة أهل الشام . والجمع : « الأنادر » . ا هـ . وإذا كان « البَيْدر » هو الموضع الذي يُداس فيه الطعام : فيكون تفسير « الدائس » بالبيدر هنا : على معنى « اسم المفعول » . أي : « المدوس » . المحقق .

(٦) وهذا هو الأشبه . المحقق .

بفتحها . قال : والمحدّثون يكسرونها . ولا أدري ما معناه .

قال عياض : روايتنا فيه : بالفتح . وقاله « ابن أبي أويس » : بالكسر . وهو من « النقيق »[1]. وهو أصوات المواشي . تصفه : بكثرة أمواله . ويكون « مُنقّ » من « أنَقّ » : إذا صار « ذا نقيق »[2]. أو دخل في « النقيق » .

والصحيح (عند الجمهور) : فتحها . والمراد به : « الذي ينقّي الطعام » ، أي : يخرجه من تِبْنه وقشوره . وهذا أجود من قول الهروي : هو الذي ينقّيه بالغربال .

والمقصود : أنه صاحب زرع ، ويدوسه ، وينقيه[3].

والمعنى : أنه نقلها من شدّة العيش وجَهْده ، إلى الثروة الواسعة : من الخيل ، والإبل ، والزرع .

قال (في التحفة) : « المنقِّي » : من ينقّي الطعام : من العصف . وهذا أظهر . وقال : وفيه : أن « النقيق »[4]: صوت الضفدع ، والدجاجة ، والهرة ، والرخمة ، لاصوت الأنعام . وقد يوجّه بأن معناه : جعلني في « أهل مُنِقّ » يطرد الدجاج ، والرخم : عن الزرع . فإذا طردها : صار « ذا نقيق » . قال : وقد يوجّه : « بذابح الطير » . فإن الطير تنق عند الذبح ، فيصير الذابح « ذا نقيق » . انتهى[5].

---

(١) أي على أنه « مُنِقّ » بالكسر ، يكون من « النقيق » . المحقق .

(٢) (نقيق) . في الأصل : « تقيق » بالتاء ، بدل النون . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) انتهى كلام النووي ص ٢١٨ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية ، حاكيا عن القاضي . المحقق .

(٤) (أن النقيق) هذا ؛ على اعتبار رواية : « «مُنِقّ » بكسر النون . المحقق .

(٥) (انتهى) أي : كلام صاحب التحفة . المحقق .

(فعنده) . أي : عند زوجي (أقول) . وفي رواية الزبير : « أتكلم »[(١)].

(فلا أقبح) بضم الهمزة ، وفتح القاف ، وتشديد الباء ، مبنيا للمفعول . أي : لا يُقَبَّح قولي ، فيرد . بل يُقْبَل مني .

قال القسطلاني : أي : فلا يقول لي : « قبّحك الله » . أو لا يُقَبِّح قولي : لكثرة إكرامه لي ، لمحبته لي ، ورفعة مكاني[(٢)] عنده .

ولفظ البيجوري : أي : أتكلّم عنده بأي كلام ، فلا ينسبني إلى القبح : لكرامتي عليه ، ولحسن كلامي لديه . فإنه ورد : « حبُّك الشيء : يُعمي ويُصِمّ » أي : يعميك عن : أن تنظر عيوبه ، ويُصِمّك : أن تسمع مثالبه[(٣)].

قال (في التحفة) : خصّت . القول بالذّكْر : لما أن تقبيح القول ، وإنكاره : كان عاراً عندهم . ويفتخرون : بأن قولهم يُقبل ، ولا يردّه أحد . ومنه : « وَكَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا »[(٤)]. قال الغساني :

ونكر إن شئنا على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول

ولم تذكر « مفعول القول » : إيذانًا بأن كل قول تقوله : مقبول عنده .

وقالت : « لا أقبّح » مجهولا[(٥)]: لما فيه من الإشعار : بأنه لا يُقبّحها

---

(١) عبارة صاحب الفتح ، ص ٢٦٨ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز ، نصها : « في رواية للنسائي : « أنْطِقُ » . وفي رواية الزبير : « أتَكَلَّمُ » . المحقق .

(٢) (مكاني) . في الأصل : « مكاتي » بالتاء ، بدل النون . المحقق .

(٣) (مثالبه) . أي : عيوبه . المحقق .

(٤) (وكلمة الله . . . الخ) . في الأصل : « كلمة » بدون واو . والتصحيح من كتاب الله تعالى ، من الآية رقم (٤٠) من سورة التوبة . المحقق .

(٥) أي : جاءت بالفعل « أقبح » ، على صيغة « المبني للمجهول » : لما ذكر . المحقق .

هو ، ولا غيره . مع ما فيه من رعـاية حسن السجـع ، ومـراعـاة نوع من الطباق ، من حيث الجمع بين : المعروف ، والمجهول .

(وأرقد فأتصبّح) أي : أنام « الصبحة » . وهي بعد الصباح . أي : أنها مكفيّة بمن يخدمها ، فتنام .

ولفظ القسـطلاني : « أنـام نوم أول النهار ، فلا أوقظ ، لأن لي من يكفيني مَؤُنة بيتي ، ومهنة أهلي » .

وعبارة البيجوري : « أي : أدخل في الصبح فيرفق بي ، ولا يوقظني لخـدمتـه ومهنتـه . لأني محبوبة إليه ، ومعظّمة لديه ، مع استغنائه عني بالخدم : التي تخدمه ، وتخدمني » . والمعاني متقاربة .

زاد (في التحفـة) : خصت النـوم ، لما أنه يدل على راحة نفسانية وجسمانية ، فإن الإخلال بإحداهما[1] : يُخلّ بالنوم . وقالت : « أتصبح » : لما كان « نوم الصبح » : أحبَّ إليهنّ . ولذا قيل ـ في وصف عائشة بنت طلحة ـ : إنها كانت نائمة متصبّحة . وكان عليها عقد من لآلئ[2] قيمتها : « عشـرون ألـف دينـار » ، فقـالت[3] : نومي هذا ، أحبّ إليّ من هذه الـلآلئ[4] . ومع هذا ؛ فيه إشعار بكثرة الخوادم[5] ، حيث لا يحتاج إلى إيقاظها . وكانوا يوقظون نساءهم « قبل طلوع الفجر » ، فيخرجون للصيد

---

(١) (بإحداهما) . أي : بإحدى الراحتين . هذا ؛ وفي الأصل : « بإحدٰـهما » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٢) (لآلئ) . في الأصل : « لأل » . والصواب ما أثبتناه . وهو جمع : « لؤلؤة » . المحقق .

(٣) (فقالت) . أي : عائشة بنت طلحة . المحقق .

(٤) (اللآلئ) . في الأصل : « اللآلي » بتسهيل الهمزة . وهو جائز . المحقق .

(٥) (الخوادم) . جمع : « خادمة » . المحقق .

وغيره . انتهى[1] .

(وأشرب) الماء ، أو اللبن ، أو غيره .

(فأتقنح) بالنون ، بعد القاف . هكذا هو في « جميع النسخ »[2] . وقال البخاري : قال بعضهم : «فَأَتَقَمَّح » بالميم . قال : وهو أصح . وقال أبو عبيد : هو بالميم . قال : وبعض الناس يرويه بالنون ، ولا أدري ما هذا .

وقال آخرون : النون والميم صحيحتان . فأيهما معناه : أرْوىٰ[3] ، حتى أدع الشراب : من شدة الرّي .

ومنه : « قمح البعير ، يقمح » : إذا رفع رأسه من الماء بعد الريّ .

ومن قاله بالنون ، فمعناه : أقطع المشرب[4] ، وأتمهل فيه .

وقيل : هو الشّرب بعد الريّ .

قال أهل اللغة : « قنحت الإبل » إذا تكارهت . وتقنّحته أيضا[5] . قاله النووي .

---

(١) (انتهى) كلام صاحب التحفة . المحقق .

(٢) قال صاحب الفتح : قال عياض : لم يقع في الصحيحين إلا بالنون . ورواه الأكثر (في غيرهما) : بالميم . انظر ص ٢٦٨ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) قال صاحب الفتح بالمصدر المذكور : وأثبت بعضهم : أن معنى « أتقنّح » : بمعنى « أتقمّح » ؛ لأن النون والميم يتعاقبان . مثل : « امتقع لونه » و« انتقع » . المحقق .

(٤) (الْمَشْرب) يطلق على الموضع الذي يُشرب منه ؛ كقوله تعالى ، في الآية (٦٠) من سورة البقرة : « قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ » . وعلى نفس المشروب ؛ كما يطلق « الْمَشْرَب » على المصدر ، وهو نفس الفعل ؛ كما في قوله : « أقطع الْمَشْرَبَ » . المحقق .

(٥) عبارة القاموس : « قَنَحَهُ » كَمَنَعَهُ : عَطفَه بِالْمِحْجَن . والشَّارِبُ : رَوِيَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ رِيًّا ، وَتَكَارَهَ عَلَى الشُّرْبِ : كَتَقَنَّحَ . المحقق .

وقال القسطلاني : بهمزة مفتوحة ، فقاف منونة[1] مشددة ، (لأبي ذر) مفتوحات ، فحاء مهملة ؛ أي : أشرب كثيراً ، حتى لا أجد مَساغًا . أو لا أتقلّل من مشروبي ، ولا يُقْطع عليّ : حتى تتم شهوتي منه .

وفي رواية الهيثم : « وآكـلُ فَأَتَمنَّح »[2] أي : أطعم غيري . يقال : «منحه يمنحه » : إذا أعطاه .

وأتت بالألفاظ كلها بوزن « أَتَفَعَّل »[3] : لتفيد تكرر ذلك ، وملازمته مرة بعـد أخـرى . ومـطالبة نفسها ، أو غيرها : بذلك . وأغرب أبو عبيد[4] ؛ فقال : لا أراها قالت : « فأتقمح »[5] إلا لعزة الماء عندهم . أي : فلذلك فخرت بالريّ من الماء . وتعقب بأن السياق : ليس فيه ذِكْر الماء[6] ؛ فهو محتمل له ، ولغيره من الأشربة .

قيل : فإن لم تثبتْ رواية الهيثم : « وَآكُلُ فَأَتَمَنَّحُ » ؛ ففي اقتصارها على ذكر الشرب : إشارة إلى أن المراد به : « اللبن » ، لأنه هو الذي يقوم مقام الطعام والشراب .

ولغير أبي ذر : « فَأَتَقَمَّحُ » بالميم ، بدل النون ، كما ذكره المصنف

---

(١) (بهمـزة مفتـوحـة ، فقاف منونة) هكذا في الأصل ، وهو خطأ غير مقصود . والصواب : « فنون » بدل « منونة » . هذا ؛ وعبارة القسطلاني : بهمزة ، ففوقية ، فقاف ، فنون مشدّدة (لأبي ذر) .. الخ . اهـ أي أن هذا الضبط المذكور ، هو لرواية أبي ذر . المحقق .

(٢) وذكرها أيضا صاحب الفتح ، ص ٢٦٩ جـ ٩ تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) (أتفعّل) في الأصل : « الفعل » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من المصدر السابق . المحقق .

(٤) (وأغـرب أبـو عبيد فقال ..) . في الأصل : « فقول أبي عبيد .. » . ولا يستقيم عليه معنى الجملة ؛ لذلك : حذفناه ، وأثبتنا بدله : ما أثبتناه ، تصحيحا من المصدر السابق . المحقق .

(٥) في المصدر السابق : « لا أراها قالت : ذلك » : بذكر « ذلك » بدل « فأتقمح » . وهو أولى ؛ ليشمل : « فأتقنح » بالنون ، كما جاءت في الصحيحين . المحقق .

(٦) في المصدر السابق : « ليس فيه التقييد بالماء » ، وهو أولى . المحقق .

ـ يعني البخاري ـ عن بعضهم . وقال : إنها أصح . فقول عياض : إنه لم يقع في الصحيحين إلا بالنون ، ورواه الأكثر في غيرهما بالميم : لا يخفى ما فيه . انتهى[1] .

قال البيجوري : والمعنى : أنها لم تتألم منه لا من جهة المرقد ، ولا من جهة المشرب . وإنما لم تذكر المأكل ، لأن الشرب مترتّب عليه ، فيعلم منه . أو لأنه قد علم مما سبق . انتهى[2] .

قلت : ويحتمل أن يكون « أشرب » : من الشراب . ويفهم منه عند الإطلاق : الماء فقط[3] .

« وأتقمح » بالميم : من القمح ، وهو الحنطة . والمعنى[4]: أني أشرب : شربا سائغا ، وآكل أكْلًا ذريعًا ، ولا ضيق عليَّ في طعام ولا في شراب ، بل هما حاصلان لي في أرغد عيش وأطيب حياة . ولكن لا يقبل هذا الاحتمال : حتى يشهد له قول من أهل اللغة ، أو علماء الفقه والحديث .

(أم أبي زرع) . لما مدّحتْ « أبا زرع » : انتقلت إلى مدح « أمه » ، مع ما جُبل عليه النساء : من كراهة « أم الزوج » غالبا ، إعْلاماً بأنها : في نهاية حسن الخلق ، وكمال الإنصاف . (فما أم أبي زرع ؟) الفاء

(١) (انتهى) أي : كلام القسطلاني . المحقق .

(٢) (انتهى) أي : كلام البيجوري . المحقق .

(٣) قلت : وهذا احتمال بعيد ، يأباه مقام المدح ، إذ ليس في كثرة شربها الماء : دليل على كرم أبي زرع . المحقق .

(٤) (والمعنى) أي : على الاحتمال الذي تقدم ذكره . المحقق .

للتعقيب . تعني : أنها دونه ، وشأنها دون شأنه[1]. قال (في التحفة) : ومثلها : الفاءات الآتية .

قال البيجوري : استفهام تعظيم وتفخيم . وقرنته بالفاء هنا : لأنه متسبّب عن التعجّب من ولدها « أبي زرع » . (عكومها) : بضم العين ، والكاف ، والميم .

قال أبو عبيد ، وغيره : « العكوم » : الأعدال ، والأوعية : التي فيها الطعام ، والأمتعة . واحدها : « عكم » بكسر العين .

وفي القسطلاني : أي : أعدالها ، وغرائرها : التي تجمع فيها أمتعتها . أو نمطها : الذي تجعل فيه ذخيرتها . ذكره في القاموس ، وغيره .

وقال (في التحفة) : « العكوم » جمع « عِكْم »[2]، بمعنى : « الكارة » . وهو المقدار المعلوم من الطعام ، وما يحمل على الظهر من الثياب . لا جمع « عِكْم » بمعنى العِدْل ، فإنه يجمع على « أعكام » . نصّ عليه في « القاموس » .

قال[3]: والقول بأن المراد بها : « أكفالها » بعيد جدّا ؛ فإنّ ثقل الأكفال يوصف به « الحسان من النساء » . والرجل لا يوصف « بحسن الأم » . على

---

(١) (وشأنها ـ شأنه) . في الأصل : بتسهيل الهمزة ، في الكلمتين . المحقق .

(٢) أي : أن « عِكْم » الذي بمعنى : « العِدْل » جمعه : « أعكام » . أمّا الذي بمعنى : « الكارة » ـ وهو المقدار المعلوم من الطعام ، وما يحمل على الظهر من الثياب ـ : فجمعه : « عكوم » . وهو الذي في الحديث . المحقق .

(٣) (قال) . أي : صاحب التحفة . المحقق .

أنه[1] : لا تناسب بين ثِقَل الأكفال ، (وفسحة البيت المراد بها : كثرة الأضياف) . ولابدّ في العطف بالواو من ذلك[2] . انتهى[3] .

(رداح) بفتح الراء ، والدال . أي : « عكومها كلها » رداح ثقيلة ، فوصفها « بالثقل » : لكثرة ما فيها من المتاع ، والثياب . وقال (في النهاية) : أي : « ثقيلة الكفل » .

قال النووي : « رداح » أي : عظام كبيرة . ومنه قيل للمرأة : « رداح » ، إذا كانت « عظيمة الأكفال » . فإن قيل : « رداح مفردة » ، فكيف وصف بها « العكوم » ، والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد ؟ فجوابه : « ما قال عياض » ؛ أنهُ أراد : « كل عكم » منها : رداح . أو يكون « رداح » هنا : مصدراً ، كالذهاب . انتهى[4] .

قال البيجوري : « الرداح » بفتح أوله ، وروي « بكسره » : العظيمة ، الثقيلة ، الكثيرة . قال (في التحفة) : « الرداح » بالمهملات

---

(١) (على أنه) . في الأصل : « على أنها » . والصواب ما أثبتناه . أي : على أن الحال والشأن : لا تناسب . . الخ . المحقق .

(٢) خلاصة ما قاله « صاحب التحفة » : أن « العكوم » . هنا ، بمعنى : الكارة ، وما يحمل على الظهر من الثياب . لا بمعنى : « العِدْل » فإن الذي بمعنى : « العدل » : يجمع على « أعكام » ، لا « عكوم » . ثم استبعد تفسير « العكوم » هنا أيضا : « بالأكفال » لأمرين :

أولهما : أن «ثقل الأكفال » يكنّى به عن « حسن المرأة » ، ولا يليق : أن يوصف الرجل : بحسن أمه .

ثانيهما : أن العطف بالواو بين الجملتين : « عكومها رداح ، وبيتها فساح » يقتضي : وجود تناسب بين معناهما . ولا تناسب بين « ثِقَل الأكفال » ، و« فسحة البيت » التي يراد بها : كثرة الأضياف . المحقق .

(٣) (انتهى) أي : كلام « صاحب التحفة » . المحقق .

(٤) (انتهى) أي : كلام النووي ، ص ٢١٨ ، جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

الثلاث[1] : « كَسَحاب » : المرأة الثقيلة الأوراك ، والكبش الضخم الإلية ، والجفنة العظيمة ، والجمل المثقل حملا .

قال[2] : فإن أخذ « بأحد هذه المعاني » ؛ ففيه تشبيه . ووجه الشبه : هو الثقل . وحمله « على العكوم » : حمل المشبّه به على المشبّه . كما في « زيد أسد » .

وإن أخذ بمعنى « الثقيلة العظيمة » ـ ويقع على المؤنث الواحد ـ ؛ فحمله عليه : من حيث إنه « جمع مالا يعقل » ، وله حكم الواحد المؤنث . ولذا قال تعالى : « مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى »[3] .

(وبيتها فساح) : بفتح الفاء وتخفيف السين . أي : واسع كبير . و« الفسيح » مثله . هكذا فسّره الجمهور .

قال عياض : يحتمل أنها أرادت : كثرة الخير ، والنعمة .

قال البيجوري : « فساح » ، أي : وسيع . « وسعة البيت » : دليل لسعة الثروة ، وسبوغ النعمة .

وفي رواية : « فياح » بفتح الفاء . وهو بمعنى الرواية الأولى . أي : واسع . قال : فالمآل واحد . انتهى[4] .

وقال (في التحفة) : « الفُساح » بالضم : أبلغ من « الفسيح » ،

---

(١) (بالمهملات الثلاث) ، أي : بالراء ، والدال ، والحاء . المحقق .

(٢) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٣) الآية (لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ) وهي رقم « ١٨ » من سورة النجم . المحقق .

(٤) (انتهى) . أي : كلام البيجوري . المحقق .

كالطُّوال « من الطويل » ، والكُبَار « من الكبير » . وفسحة البيت ، والدار ، والفناء . يكنى بها عن : « كثرة الأضياف » .

تقول : « أم أبي زرع » ، كاراتها[1] ثقيلة ؛ لا تُرفع عن الأرض ، ولا تحمل على حامل . أو كثقيلة الأكفال : لا تستطيع القيام دون التكلف . أو كجفنة عظيمة : تحوي ثريداً كثيراً ، ولا تبرح مكانها . أو ككبش ضخم الإلية : يشقّ عليه المشي . أو كجمل مثقل : كَلّ[2] عن السير . فهي (ذات وُجْدٍ ووُسْعٍ)[3]: تنزل عليها الأضياف ، وتسكن إليها اليتامى والأرامل . فهي ذات خير وكرم .

وصفَتْها : « بكثرة الطعام » أولاً ، لما أنها : ملاك كثرة الإطعام . ثم وصفتها : « بكثرة الإطعام والْقِرىٰ » ، لما أنها : خلاف ما خلقت عليه النساء ؛ من اللوم والبخل ، حتى إنهنّ يأمرن أزواجهنّ : بالإمساك . وَيَلُمْنَهم : على البذْل ، والإسراف .

وفيه : رمز إلى أن « شيمة أبي زرع » : أثّرتْ فيها ، وأنه كان جوادًا في بطن أمه . وفي نفس وصفها : إيماء إلى أنها كانت تحسن إليها ، وتريحها . على خلاف ما تفعل النساء بأزواج الأبناء . انتهى[4].

قال القسطلاني : والحاصل : أنها وصفت « والدة زوجها » : بكثرة

---

(١) (كاراتها) جمع ، مفرده : « كارة » . وهي : المقدار المعلوم من الطعام ، وما يحمل على الظهر من الثياب . كما تقدم تفسيره . هذا ؛ وكلمة « كاراتها » . في الأصل رسمت التاء نونا . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) (كلّ) . أي : ضعف . المحقق .

(٣) (ذات وُجْد ، ووسع) : « الوُجْد » الغنى وسعة الرزق . « والوُسْع » كذلك . المحقق .

(٤) (انتهى) . أي : كلام صاحب التحفة . المحقق .

الآلات ، والأثاث ، والقماش . وأنها : واسعة المال ، كبيرة المنزل : لبرّ ابنها « أبي زرع » لها . وأنه : لم يطعن في السن ، لأن ذلك هو الغالب فيمن يكون له والدة . انتهى[1] .

وهذا معنى قول التحفة : « وفي نفس ذكر الأم » : إيماء خفيّ إلى أن « أبا زرع » شاب ؛ لما أن الغالب فيمن يكون أمه حية : أن يكون شابا . ولا محل للإيراد ، فإن المقام خطابي .

(ابن أبي زرع) : ولم يسم . (فما ابن أبي زرع ؟) .

لما مدحتْ « أبا زرع » وأمه : انتقلتْ إلى مدح « ابنه » . أي : فأيّ شيء ابن أبي زرع ؟ والمقصود منه[2] : التعظيم ، والتفخيم ، كما تقدم .

(مضجعه) : موضع الاضطجاع (كمسل شطبة) . « المسل » بفتح الميم ، والسين ، وتشديد اللام : « مصدر ميمي » بمعنى : « المسلول » . أي : ماسلّ من قشره . يقال : « سَلَّه » : إذا نزعه برفق .

« والشطبة » بفتح الشين ، وسكون الطاء : هي ما شطب من جريد النخل . أي : شُقّ . وهي السّعفة الخضراء . لأن الجريدة تشقّق منها : قضبان رقاق ، ينسج منها الحصر .

قال النووي : مرادها : أنه مهفهف ، خفيف اللحم : كالشطبة . وهو مما يمدح به الرجل .

قال (في التحفة) : المراد بمسلولها[3] : « القضيب الدّقيق » الذي

---

(١) (انتهى) . أي : كلام القسطلاني . المحقق .

(٢) (منه) أي : من الاستفهام . المحقق .

(٣) (بمسلولها) أي : بمسلول الشطبة . المحقق .

يسلّ منها ، فينسج من أمثاله : الحصير ونحوه .

قال : وهذا هو الأظهر ، والأنسب بمقام المدح . انتهى[1].

وقال ابن الأعرابي ، وغيره : أرادت بقولها : « كمسل شطبة » : أنه كالسّيف ، سُلّ من غِمْده . زاد القسطلاني : والعرب تشبّه الرجل بالسيف ، لخشونة جانبه ، ومهابته . أو لجماله ، ورونقه ، وكمال لألائه ؛ أو لكمال صورته : في استوائها ، واعتدالها .

وعبارة البيجوري : المعنى : أن محلّ اضطجاعه (وهو الجنب) : كشطبة مسلولة من الجريد ، « في الدقة » . فهو خفيف اللحم ، دقيق الخصر . كالشّطبة المسلولة من قِشْرها . انتهى[2].

والاقتصار على هذا المعنى فقط : يشير إلى ترجيح ذلك . وكنت « بدقة المضجع » : عن هزالته ، وقلة لحمه . وهو وصف ممدوح في الرجال ، لما يلزمه : من خفّة[3] الحركات ، والمضيّ في الأمور . بخلاف اللحيم الشحيم ؛ فإنه يكون كسلان ، متبلّدًا .

ولا يبعد : أن يُراد « بدقة المضجع » : نومه على منكب واحد . فإن من ينام على منكب واحد : يكون مضجعه دقيقًا . بخلاف المستلقي . وهو الظاهر . ويكنى به عن قلّة النوم ، والتيقّظ . كما في « التحفة » .

(وتشبعه[4] ذراع الجفرة) بضم التاء . من « الإشباع » .

و« الذراع » : مؤنثة . وقد تُذكّر .

---

(١) (انتهى) . أي : كلام صاحب التحفة . المحقق .

(٢) (انتهى) . أي : كلام البيجوري . المحقق .

(٣) (من خفّة) . في الأصل لم يذكر كلمة « من » ، وقد أثبتناها لحاجة المعنى إليها . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « ويشبعه » بالياء ، بدل التاء . المحقق .

« والجفـرة » بفتـح الجيم ، وسكـون الفاء : هي الأنثى ، من أولاد المعز[1] . وقيل : من الضأن . وهي ما بلغت : « أربعة أشهر » وفُصِلتْ عن أمها ، وأخذت في الرّعي . ويقال : « لولد الضأن أيضاً » ، إذا كان ثنيًّا .

وفـي (الـقـامـوس) : « الـجَفْـر من أولاد الشـاء » : ما عظم ، واستكرش . أو بلغ : « أربعة أشهر » . انتهى .

والذَّكر « جفر » : لأنه جفر جنباه . أي : عَظُمَا .

قال عياض : قال أبو عبيد ، وغيره : « الجفرة » : من أولاد المعز . وقال ابن الأنباري ، وابن دريد : من أولاد الضأن .

قال النووي : والمراد : أنه قليل الأكل . والعرب تمدح به .

وقال البيجوري : المراد : أنه ضويّ ، مهفهف ، قليل اللحم ؛ على نحـو واحـد على الدوام . وذلك شأن الكرام .

قال (صاحب التحفة): « الـذراع » ؛ ما فوق الكـراع : من الغنم ، والبقـر . يؤنث . ولـذا أنّث الفعل . انتهى .

وزاد ابن الأنباري[2] : « وَيُرْوِيهِ فِيقَةُ الْيَعْرَةِ ، وَيَمِيسُ فِي حُلَّةِ النَّتْرَةِ » .

« فيرويه » : من « الإرواء » .

« والفيقَة » بكسر الفاء : ما يجتمع في الضّرع بين الحَلْبَتَيْن .

« واليَعْرة » بفتح الياء : « العناق »[3] .

---

(١) (المعز) . في الأصل : « المعن » بالنون . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) أي : زاد على قوله : « وتشبعه ذراع الجفرة » - في رواية له - : « ويرويه . . الخ » . وقد ذكر ذلك صاحب الفتح ، في ص ٢٧٠ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) (الْعَنَاق) : الأنثى من أولاد المعيز والغنم : من حين الولادة ، إلى تمام حول . أفاده المعجم الوسيط . المحقق .

« ويميس » بمعنى : « يتبختر » .

« والنترة » بالنون المفتوحة ، والتاء الساكنة : « الدّرع اللطيفة » . وقيل : « اللينة الملمس » . والحاصل : أنها وصفته بِهَيَفِ القدّ ، وأنه ليس ببطين ولا جاف ، وأنه قليل الأكل والشرب ، ملازم لآلة الحرب ، يختال في موضع القتال . وذلك مما تتمادح به العرب .

(بنت أبي زرع) . لما مدحت « أبا زرع » ، وأمه ، وابنه : انتقلت إلى مدح بنته .

(فما بنت أبي زرع ؟) . أي : هي شيء عظيم . فالمقصود بالاستفهام : التعظيم . ولم تُسمّ البنت المذكورة .

(طوع أبيها ، وطوع أمها) . أي : مطيعة لهما غاية الإطاعة ، منقادة لأمرهما نهاية الانقياد ؛ فلا تخرج عن أمرهما ورأيهما . ولذلك بالغت فيها ، وجعلتها : نفس الطوع .

وأعادت « طوع » مع الأم ، ولم تقل : « طوع أبيها وأمها » : إشارة إلى أن طاعة كل منهما : مستقلّة .

قال (في التّحفة الصديقية) : قدّمتْ إطاعة الأب ، على إطاعة الأم : إشعارًا بأنها على خلاف سائر البنات ؛ فإنها تخدم الأمهات في غالب الأمر . قال : وأتت بالطوع الثاني : إيذانًا بأن إطاعة الأم ، لم تكن مندرجة في إطاعة الأب ، بل مستقلّة .

قال[1] : وقد استدل بعض الأولياء ، بقوله تعالى : « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

---

(١) (قال) . أي : صاحب التحفة . المحقق .

الرَّسُولَ »[1] : على أن طاعة الرسول مستقلّة ـ وكان قد سافر إلى الحج ـ : فرجع إلى بيته بعد ما فرغ من فرض الحج ، ثم سافر إلى المدينة بعزم مستقلّ . فويل للذين يحجون ولا يزورون . انتهى .

وأقول : ما أبرد هذا الاستدلال : على فرض قبول إطاعة الرسول ، صلى الله عليه وآله وسلم بالاستقلال : في هذه المسألة . أي : مسألة[2] الزيارة ! فإن طاعة الرسول : إنما تجب فيما طلب منّا الامتثال فيه ، والإتيان به . وأما السفر إلى زيارته : فلم يدلّ دليل على طلبه منّا ، ولم يردْ في هذا الباب : خبر مرفوع ، ولا مسند . نعم جَوَّزَ السفر إلى ثلاثة مساجد[3] ، من دون نَدْب إليه . ومنها : مسجده ، صلى الله عليه وآله وسلم . فمن سافر إليه ، ونزل في المدينة المكرمة : فقد استحب له : الزيارة . فإنها مستحبّة ، أو مسنونة : لكل أحد من المسلمين « عبرة من حال الموتى »[4] ، ودعاءً لهم ، وزهدًا في الدنيا . وهذا حكم زيارة كل ميّت مسلم . فكيف بزيارة النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؟ بأبي هو وأمي .

وكم موضع في الكتاب والسنة : جعل الشارع فيه طاعة أحدهما : طاعة الآخر . ولاشكّ : أن طاعة الله تعالى ، في طاعة رسوله . وطاعة كل واحد منهما : مستلزمة لطاعة الآخر ، فلا يتم الاستدلال على الدعوى . ولم توافق الدعوى الدليل . ولم يزل استدلال أهل البدع ـ على بدعهم ـ :

---

(١) الآية (٩٢) من سورة المائدة . المحقق .

(٢) (المسألة ـ مسألة) . في الأصل : « المسئلة ـ مسئلة » . المحقق .

(٣) قلت : بل نهى ، صلى الله عليه وسلم عن السفر إلى غيرها بقوله : « لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ . . الخ » . هذا ؛ وكلمة « ثلاثة » ، ذكرت في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٤) (عبرة) أي : لأجل العبرة . فهو مفعول لأجله . المحقق .

هكذا ، أجنبيًّا عن المقام ، غير صادق على المرام .

وإنما جاء هذا الشوم[1] : من ترك السنة ، وإيثار البدعة .

والذي عليه أهل الحق ـ في كل قطر وزمان ـ : هو أن التمسك بالسنّة اليسيرة[2]، خير من إحداث البدعة الحسنة . وبالله التوفيق . وهو المستعان ، وخير رفيق .

« فالطوع » مصدر : « طاع له » ، إذا انقاد له . ويستعمل مضافًا ، بمعنى : « المنقاد » . يقال : « هو طوع يديك » . أي : منقاد لك . و« فرس طوع العنان » : إذا كان ذلولاً منقاداً .

زاد الزبير : « وزين[3] أهلها ونسائها[4]» . أي : يتجملون بها .

(وملء كسائها) : لامتلاء جسمها ، وسمنها . أي : ممتلئة[5] الجسم سمينته .

وعبارة البيجوري : أي : مالئة لكسائها ؛ لضخامتها وسمنها . وهذا ممدوح في النساء[6]. ولا ينافيه : رواية : « وَصِفْرُ رِدَائِهَا » بكسر الصاد ، وسكون الفاء . أي : خالية ردائها فارغته . لأن المراد : أنها : ضامرة البطن ، خفيفة أعلى البدن : الذي هو محلّ الرداء . لأن الرداء ينتهي إلى

---

(١) (الشوم) : تسهيل لكلمة « الشؤم » بالهمز . المحقق .

(٢) (اليسيرة) . من : « اليُسر » . ضد : « العسر » . أي : الميسَّرة . المحقق .

(٣) (زاد الزبير) أي : زاد ـ في روايته ـ على ما تقدم : « وزين . . الخ » . وقد ذكر صاحب الفتح : هذه الزيادة عن رواية الزبير . انظر صـ٢٧٠ جـ ٩ تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٤) (ونسائها) . في الأصل : « ونساءها » والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (ممتلئة) . في الأصل : « ممتلية » بتسهيل الهمزة . المحقق .

(٦) قلت : بل هو مذموم . وخير الأمور : الوسط . هذا ؛ والأرجح ما قاله صاحب الفتح بالمصدر المتقدم : أن عبارة : « وملء كسائها » : كناية عن كمال شخصها ، ونعمة جسمها . المحقق .

البطن . فلا ينافي أنها ممتلئة[1] أسفل البدن ، الذي هو محلّ الإزار . كما في الـرواية : « وَمِـلْءُ إزارِهَـا »[2]. فيكـون « المـراد بالكساء في الرواية السابقة » : الإزار . وفيه بُعد .

والأولى أن يراد : أنها ـ لامتلاء منكبيها ، وقيام ثدييها ـ : يرتفع الرداء عن أعلىٰ جسـدهـا ، فلا يمسّـه ، فيبقى خالياً ، بخـلاف أسفلها . قاله عياض . فهذا هو المراد بقولها : « وَصِفْرُ رِدَائِهَا »[3]. انتهى[4].

وقـال (في التحفة) : « الْمِلْء »[5] بالكسر : ما يأخذه الإناء ، عند الامتلاء . أي : يأخذها كساؤها فيمتلئ[6] بها . وهو كناية عن : « سمينة النصف الأعلى من البـدن » ؛ كالصدر والعضدين ، والمنكبين . كما أن ملء[7] الإزار كنـاية عن : « ضخيمـة النصف الأسفـل » ، كالـرّدفين ، والفخذين ، والساقين . وكلاهما : مدح في النساء .

قال[8]: وبالجملة : توصف النساء عندهم : بالعبالة[9]، والسمانة ؛ لما أن « الهزال » غالبٌ على رجالهم . و« المهزول » : لا يلتذّ بملامسة

(١) (ممتلئة) . في الأصل بتسهيل الهمزة . المحقق .

(٢) ذكره النووي ، ص ٢١٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) أشار إلى رواية « وَصِفْرُ رِدَائِهَا » : النووي ، ص ٢١٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . وصاحب الفتح ؛ ص ٢٧١ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . هذا ؛ وكلمـة « ردائهـا » . في الأصل سقط منها حرف الدال . المحقق .

(٤) (انتهى) . أي كلام عياض . المحقق .

(٥) (الملء) في الأصل : « الملأ » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٦) (كساؤها فيمتلئ) . في الأصل : « كساءها فيمتلى » . المحقق .

(٧) (ملء) . في الأصل : « ملأ » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٨) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٩) (العبالة) هي الضخامة والبدانة . المحقق .

المهزول .

على أن السمن في النساء : يورث « ضيق الفرج » . ولذلك تراهم : يذمّون فرجاً مهزولاً . قال ابن ميادة :

وتبدي الحميسيّات[1] في كل زينة   فروجا كآثار الصّغار من البُهْمِ[2] .

(وغيظ جارتها) . « الغيظ » : مصدر « غاظه » ، إذا أغضبه متعمد[3] .

قال النووي : قالوا : المراد بجارتها : ضرّتها ، يغيظها ما ترى من : حسنها ، وجمالها ، وعفّتها ، وأدبها .

وفي الرواية الأخرى : « وَعَقْرُ جَارَتِهَا » . هكذا هو في النسخ : « بفتح العين ، وسكون القاف » . قال عياض : كذا ضبطناه عن جميع شيوخنا .

وضبطه الجياني : « عُبْرُ » : بضم العين ، وإسكان الباء . وكذا ذكره « ابن الأعرابي » . وكأنّ[4] الجياني : أصلحه من « كتاب الأنباري » . وفسره الأنباريّ بوجهين ؛

أحدهما : أنه من « الاعتبار » . أي : ترى من حسنها ، وعقلها : ما تعتبر به .

---

(١) (الحميسيّات) . أي : النساء المنسوبة إلى « حميس بن عامر » ، بطن من بطون العرب . المؤلف . هذا ؛ وكلمة : « الحميسيات » رسمت في الأصل : « الحميسات » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) (والبهم) : صغار أولاد الضأن . المؤلف .

(٣) (متعمد) . الصواب أن يقول « متعمداً » بالنصب على الحال . إلا أن يعتبر صفة لفاعل محذوف ، والتقدير : « أغضبه شخص متعمد » . المحقق .

(٤) (وكأن) . في الأصل : « وكان » بدون همزة . والصواب : ما أثبتناه ، تصحيحا من النووي ، ص ٢١٩ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . فإن الكلام مازال للنووي . المحقق .

والثاني : من « الْعَبْرَةَ » وهي البكاء . أي : ترى من ذلك : ما يبكيها لغيظها ، وحسدها .

ومن رواه « بالقاف » ، فمعناه : « تغيظها » ، فتصير « كمعقور » . وقيل : « تدهشها » . من قولهم : « عقر » إذا دهش . انتهى[1].

قال الشيخ إبراهيم البيجوري : معناه : « مغيظه[2] لجارتها » . والمراد : « ضرتها » .

وسميت « جارة » : للمجاورة بين الضرتين غالبا ، فتغيظ ضرتها : لغيرتها منها ، بسبب مزيد جمالها وحسنها .

قال[3]: وفي رواية : « عَقْرُ جَارَتِها » أي : هلاكها ؛ من الغيظ ، والحسد .

قال (صاحب التحفة) : « الجارة » : تطلق على « الضرة » . ومنه : قول عمر بن الخطاب لحفصة : « لا يغرنّك : أن كانت جارتُك » - يريد بها عائشة[4]- . ومنه : قول جمل بن مالك : « كنت بين جارتين » . أي : « ضرتين » . قال القسطلاني : وعند مسلم ، في رواية : « حَقْرُ جَارَتِها »[5] بفتح الحاء . أي : دهْشَتُها ، أو قَتْلُها .

---

(١) (انتهى) أي : كلام النووي ، بالمصدر المذكور . المحقق .

(٢) (مغيظة) أو « غائظة » فيكون المصدر بمعنى « اسم الفاعل » . المحقق .

(٣) (قال) أي : الشيخ البيجوري ، فمازال الكلام له . المحقق .

(٤) تمام العبارة - كما في الفتح - : « أضوأ منك » . انظر ص ٢٧١ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٥) (حَقْر جارتها « بفتح الحاء » . أي : دهشتها أو قتلها) . هكذا في الأصل . ولم أجد في المعاجم ما يشير إلى هذا المعنى ، من قريب أو من بعيد . ولعل المؤلف وهم عند النقل من القسطلاني . وأن الصواب هو : « عَقْر » بالعين ، لا بالحاء ، ويؤيد ذلك : ما ذكره صاحب الفتح ص ٢٧٠ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز ، ونصّه كما يلي ؛
=

وللطبراني : « وَحَيْنُ جَارَتِها »[1] بفتح الحاء . أي : هلاكها . انتهى[2] .

وفي رواية : « وَزَيْنُ أَهْلِهَا ونسائها »[3] . وزاد ابن السكّيت[4] : « قبّاء ، هَضِيمَةُ الْحَشَا ، جَائِلة الْوِشَاحِ ، عَكْنَاءُ ، فَعْمَاءُ ، نَجْلاَءُ ، دَعْجَاءُ ، زجَّاءُ ، قَنْواءُ ، مُؤَنَّقَةٌ ، مُفَنَّقَةٌ »[5] .

فقولها[6] : « قباء » بتشديد الباء . أي : « ضامرة البطن » .

و« هضيمة الحشا » بمعنى : « ضامرة » أيضا .

و« جائلة الوشاح » . أي : يدور وشاحها ، لضمور بطنها .

و« الوشاح » : بالضم ، والكسر[7] قال في القاموس : كرسان من لؤلؤ وجوهر ، منظومان ، يخالف بينهما ، معطوف أحدهما على الآخر . أو أديم

= (في رواية سعيد بن سلمة ، عند مسلم : « وعَقْر جارتها » : بفتح المهملة ، وسكون القاف . أي : دهشها ، أو قتلها) اهـ . وهذه الرواية مذكورة بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٢٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(١) وأشار إلى هذه الرواية أيضا : صاحب الفتح بالمصدر المتقدم . كما أشار إلى رواية للنسائي ، والطبراني بلفظ : « وَحَيْرُ » من « الحَيْرة » . المحقق .

(٢) (انتهى) أي كلام القسطلاني . المحقق .

(٣) وهي رواية « الزبير » ، كما قال صاحب الفتح ، بالمصدر المتقدم . هذا ؛ وكلمة « نسائها » مذكورة في الأصل : « نساءها » . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

(٤) عبارة صاحب الفتح بالمصدر المتقدم : وزاد الكاذي في روايته ، عن ابن السّكّيت . المحقق .

(٥) (مُفَنَّقَةٌ) : بميم مضمومة ، وفاء مفتوحة ، ونون مكسورة مشدّدة ، بعدها قاف مفتوحة : (من التّفنيق) بمعنى : « التّنعيم » . وقد رسمت في الأصل : « معنقه » بالعين بدل الفاء . وهو خطأ . والصواب : ما أثبتناه : تصحيحا من المعاجم اللغوية ، ومن فتح الباري ، ص ٢٧١ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٦) (فقولها) . في الأصل : « فقوله » بتذكير الضمير . وقد أنّثناه ؛ لأن القائل امرأة . المحقق .

(٧) (بالضم والكسر) . أي : بضم الواو وكسرها . المحقق .

عريض مرصّع بالجوهر : تشدّه المرأة بين عاتقها[1]، وكَشْحَيْها . وهي غَرْثَى الوِشاح[2] هيفاء .

« وعكناء »[3]. أي : « ذَاتُ عُكَن» . وهي طيّات بطنها .

« وفعماء »[4] أي : ممتلئة[5] الأعضاء .

« ونجلاء » : واسعة العين[6].

«ودعجاء » من ـ الدّعج ـ: شدّة سواد العين ، في شدّة بياضها .

« وزجاء » بتشديد الجيم من ـ الزجج ـ : وهو تقويس الحاجب ، مع طول في أطرافه وامتداده .

وقيل بالراء ، بدل الزاي . أي : « كبيرة الكفل »[7] يرتج من عظمه .

« وقنواء » من « القنو » : طول في الأنف ، ورقّة الأرنبة[8]، مع حَدَبٍ في وسطه .

---

(١) (عاتقها) . في الأصل : « عاتقيها » بالتثنية . والصواب ما أثبتناه : تصحيحا من القاموس . المحقق .

(٢) وفي المعجم الوسيط : (الوشاح) : خيطان من لؤلؤ وجوهر ، منظومان ، يخالف بينهما . معطوف أحدهما على الآخر . ونسيج عريض يرصّع بالجوهر ، وتشدّه المرأة بين عاتقها وكشحيها . ونسيج عريض ملوّن ، يشدّه القاضي ـ أو النائب ـ بين عاتقه وكشحه : في المحكمة . المحقق .

(٣) (وعكناء) . في الأصل : « وحكاء » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٤) (فَعْماء) بالفاء ، والعين المهملة . المحقق .

(٥) (ممتلئة) . في الأصل : « ممتليه » بالياء بدل الهمزة . هذا ؛ وعبارة الفتح ص ٢٧١ جـ ٩ : « ممتلئة الجسم » . المحقق .

(٦) (واسعة العين) . لو قال : « واسعة العينين » لكان أولى . المحقق .

(٧) (الْكَفَل) بفتح الكاف والفاء : هو « الْعَجُز » : للإنسان والدابة . وجمعه : « أكفال » . المعجم الوسيط . المحقق .

(٨) لو قال : « طول في الأنف ، ورقـة في الأرنبـة » : لكان أوضح . هذا ؛ « وأرنبة الأنف » : هي طرفه الأعلىٰ . يقال : « جدع أرنبته » : أهانه . و« قوم شُمّ الأرانب » : شامخون . مستفاد من المعجم الوسيط . المحقق .

« ومؤنّقة » بتشديد النون : من « الشيء الأنيق المعجب » .

و« مُفَنِّقَـة »[1]: بوزنه : أي : مغذّية بالعيش الناعم . وكلها ـ كما لا يخفى ـ : أوصاف حسان . قاله القسطلاني .

وأقول : إن شئت أن تقف على محاسنهنّ ومساويهنّ ، عند العرب : فعليك أن تطالع « كتاب المبتكر ، في بيان المؤنث والمذكّر »[2] المؤلف في زماننا هذا المتأخّر ؛

فقـد اشتمـل من ذلـك ، على كل ما هنـالـك . وفيه كل ما تشتهيه الأنفس ، وتلذّ به الأعين . وأما هذه الأوصاف المذكورة هنا : فقد تكلّم عليها « صاحب التحفة » وزاد عليها أشياء ، لا تخلو عن فائدة ، فراجعها .

(جارية أبي زرع) . لما مدحت من تقدّم : انتقلت إلى مدح « جارية أبي زرع » . أي : مملوكته . ولم تسمّ.(فما جارية أبي زرع ؟) أي : هي شيء عظيم . فالاستفهام للتعظيم .

(لا تبث) بضم الباء ، وتشديد الثاء . أي : لا تفشي (حديثنا) . أي : لا تشيعه وتظهره ، بل تكتم سِرَّنا وكلامنا كله.(تبثيثا) .

---

(١) (مُفَنِّقَةٌ) : بميم مضمومة ، وفاء مفتوحة ، ونون مكسورة مشدّدة ، بعدها قاف مفتوحة : (من التّفنيق) بمعنى : « التّنعيم » . وقد رسمت في الأصل : « معنقه » بالعين بدل الفاء . وهو خطأ . والصواب : ما أثبتناه : تصحيحا من المعاجم اللغوية ، ومن فتح الباري ، ص ٢٧١ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) ألّفه الشهير الأوحد ، والعلامة الأمجد : مولانا السيد أبوالحسن ، ذو الفقار أحمد « سلمه الله الصمد » . (١٢) علي حسين « غفر الله له » .

ملاحظة : هذا الهامش ليس للمؤلف ، وإنما هو لعلي حسين المذكور . وقد رمز في آخره : بالعدد (١٢) عن كلمة « حد » ، التي تعني « انتهى » ـ في اصطلاح أهل الهند ـ وذلك لأن الحاء = ٨ والدال = ٤ فيكون المجموع (١٢) . المحقق .

وروي في غير مسلم : « تَنُثّ » بالنون . قال النووي : وهو قريب من الأول . أي : لا تظهره .

ولفظ البيجوري : بالباء في الفعل والمصدر . أو بالنون فيهما . والمعنى على كل : لا تنشر كلامنا الذي نتكلّم به فيما بيننا نشراً ، لديانتها .

قال (في التحفة) : « البثّ » : نشر الخبر ، كالإبثاث ، والتّبثيث . ومثله : « النث » بالنون . والشرط في الفعل والمفعول المطلق : اتحادهما في المجرد ، وعليه قوله تعالى : « وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً »[1] .

قال القسطلاني : « تبثيثًا » مصدر من : « بثَّثَ » بوزن : « فَعَّل » بالتشديد ، للمبالغة . أي : تكتمه .

(ولا تنقّث) : بضم التاء ، وفتح النون ، وكسر القاف المشددة ، بعدها ثاء . أي : لا تخرج . أو لا تفسد . أو لا تسرع بالخيانة . أو لا تُذْهِب بالسرقة : (ميرتنا) بكسر الميم ، وسكون الياء . أي : زادنا (تنقيثا) مصدر .

قال النووي : « ميرتنا » الميرة : الطعام . ومعناه : لا تفسده ، ولا تفرقه ، ولا تذهب به .

وعبارة البيجوري : أي لا تنقل طعامنا نقْلا ؛ لأمانتها ، وصيانتها .

قال (في التحفة) : « النقث » : النّقل ـ كما في « الفائق » ـ والحفْر عن الشيء المدفون ، والإسراع ، واستخراج المخ من العظم . كالتنقيث .

وروي : « لا تنفّث » بالفاء . من : « نفث الدم » . المصدر :

(١) الآية (٨) من سورة المزمل . المحقق .

« التنفيث » استعارة : للإخراج .

(ولا تملأ بيتنا تعشيشا) بالعين المهملة . أي : لا تترك الكُناسة والقُمامة فيه « مفرّقة »[1]، كعُش الطائر . بل هي مصلحة للبيت ، معتنية بتنظيفه .

وقيل : معناه : لا تخوننا في طعامنا : فتخبئه في زوايا البيت ، كأعشاش الطير .

وروي - في غير مسلم - : بالغين المعجمة[2]، من « الغشّ في الطعام » . وقيل : من « النّميمة » أي : لا تتحدث بنميمة . هذا لفظ النووي . ومثله في القسطلاني ، وزاد[3]: وقيل : تريد «عفاف فرجها ، وعدم فسقها » .

وقال البيجوري : تنظفه - أي بيتنا - لشطارتها . أو لا تسعى بيننا بالغشّ ، لصلاحها . فهي ذات ديانة ، وأمانة ، وشطارة ، وصلاح .

قال صاحب التحفة : وروي : « لا تَقُشّ تقشيشاً » من « قشّ الرجل » : إذا أكل من ههنا ، وههنا . كقشّش .

قال[4]: « والميرة » : الطعام المجلوب من بلد إلى بلد . و« الطعام » : البُرّ عرفًا ، وكل ما يؤكل[5] لغة .

---

(١) (مفرقة) . في الأصل : « مقرقة » بالقاف بعد الميم ، بدل الفاء . وهو خطأ . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من النووي ، ص ٢٢٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) وهي رواية سعيد بن سلمة ، التي علقها البخاري ، كما قال صاحب الفتح ، ص ٢٧٢ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) (وزاد) أي : القسطلاني . المحقق .

(٤) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٥) (يؤكل) . في الأصل : « يوكل » بدون همز . المحقق .

« والتعشيش » : أن يجمع « الطائر » : دقاق الحطب ، في أفنان الشجر ، ويتخذ منه « العش » . ويلزمه : النقل من موضع إلى موضع . فإن الجمع لا يتصور بدون النقل . أي : لا تملأ بيتنا من فعل يشبه تعشيش الطائر . فلا تنقل منه شيئا إلى الخارج ، ولا تجمع فيه شيئا من الخارج . أي لا تسرق منّا ، ولا من غيرنا .

وروي : «وَلَا تُعَشِّشُ »[١]. أي ـ موضِعَ « ولا تملأ » ـ وهذا أنسب لفظًا للجمل السابقة .

وروي : « وَلَا تَغُشُّ بَيْتَنَا تَغْشِيشًا »[٢]. من « غشّه » إذا لم يمحّضه النصح ، أو أظهر خلاف ما أضمر في نفسه .

وحاصل الكل : أنها متّصفة « بالأمانة » . وهي صفة جامعة .

قال القسطلاني : وزاد الهيثم بن عدي[٣]: « ضَيْفُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَاضَيْفُ أَبِي زَرْعٍ ؟ فِي شِبَعٍ وَرِيٍّ ، وَرَتْعٍ . طُهَاةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا طُهَاةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لَا تَفْتُرُ ولَا تُعَدِّي : تَقْدَحُ قِدْراً وَتَنْصِبُ أُخْرَىٰ ، فَتُلْحِقُ الآخِرَةَ بِالأُولَىٰ . مَالُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا[٤] مَالُ أَبِي زَرْعٍ ؟ عَلَى الْجُمَمِ مَعْكُوسٌ ، وَعَلَى الْعُفَاةِ مَحْبُوسٌ » .

---

(١) في الفتح ص ٢٧٢ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق ابن باز : وفي رواية الطبراني : « ولا تعش » بشين واحدة ، بدل « ولا تملأ » . المحقق .

(٢) (ولا تغشّ بيتنا تغشيشا) . هذه الجملة غير مذكورة ، في الأصل ، وقد أثبتناها ليتضح المعنى . وهي من رواية سعيد بن سلمة ، التي علقها البخاري . كما تقدم . المحقق .

(٣) (قال القسطلاني : وزاد الهيثم بن عدي . . . الخ) . وقاله أيضا صاحب الفتح ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٤) (فما) . في الأصل : « قما » بالقاف وهو خطأ . المحقق .

قوله : « رتع » . أي : تنعّم ومسرة .

و« الطهاة » بضم الطاء : الطباخون . « لا تفتر » بسكون الفاء وضم التاء . أي : لا تسكن ، ولا تضعف .

«وتُعَـدِّي »[1] بضم التـاء ، وتشـديد الدال . أي : لا تترك ذلك ولا تتجاوز عنه .

« وتقدح » أي : تفرق . « وتنصب » أي : ترفع على النار[2] .

« والجمم » جمع « جُمة » : القوم يسألون في الدية .

« ومعكوس » أي : مردود .

و« العفاة » بضم العين : السائلون .

« ومحبوس » أي : موقوف عليهم .

ذكر في « التحفة » هذه الزيادة ، وشرحها بالبسط[3] . فراجعه .

(قالت) أم زرع : (خرج) زوجي (أبـو زرع) من عنـدي . أتت بالمسند إليه ظاهراً ولم تكتف بالضمير ، لبعد المرجع ، وليتمكّن في ذهن السامع ، ولتلتذّ باسمه .

(والأوطـاب)[4]: جمع « وطب » : بفتح الواو وإسكان الطاء . وهو جمع قليل النظير .

---

(١) (ولا تُعدّي) . فسّره صاحب الفتح بـ « لا تُصرف » . أي : لا تُصرف عن ذلك ولا تُشغل عنه بأمر آخر . المحقق .

(٢) (على النار) لم يذكر في الأصل . وقد أثبتناه ، طبقا لما في « الفتح » ص ٢٧٣ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) قلت : وذكر هذه الزيادة ، وشرحها بالبسط : صاحب الفتح أيضا . انظر ٢٧٢ ، ٢٧٣ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق العلامة ابن باز . المحقق .

(٤) قال صاحب الفتح : « الأوطاب » جمع : « وَطْب » . وهو « وعاء اللبن » . وذكر أبو سعيد : أنّ جمعه على =

وفي رواية في غير مسلم : « والوطاب » وهو الجمع الأصلي ، وهي « أسقية اللبن » التي يمخض فيها . وقال أبو عبيد : هو جمع « وطبة » . قاله النووي .

قال القسطلاني : « الأوطاب » : زقاق اللبن . واحدها : « وَطْب » على وزن « فَلْس » . فجمعه على « أفعال » ، مع كونه صحيح العين : نادر . والمعروف : « وِطَاب » في الكثرة . و«أَوْطب » في القلة . زاد البيجوري : « ووطوب » كفلوس .

والواو[1] للحال . أي خرج ، والحال أن زقاق اللبن (تمخض) : بالخاء والضاد المعجمتين ، مبنيا للمفعول . أي : ليؤخذ زبد اللبن .

ويحتمل : أنها أرادت أنَّ خروجه ، كان « غدوة » . وعندهم الخير الكثير من اللّبن الغزير ، بحيث يشربه صريحا ومخيضا . ويفضل[2] عندهم ، حتى يمخضوه ويستخرجوا زبده[3] .

ويحتمل : أنها أرادت : أن الوقت الذي خرج فيه ، كان زمن الخِصْب والرّبيع . وكان خروجه ؛ إما لسفر، أو غيره . فلم تدر ما يحدث لها بسبب خروجه .

= « أوطاب » على خلاف قياس العربية ، لأن « فَعْل » لا يجمع على : « أَفْعال » ، بل على : « فِعَال » . وتعقّب بأنه قال الخليل : جمع « الوَطْب » : « وِطَابٌ ، وأَوْطاب » . وقد جُمع : « فَرْد » على : « أَفْراد » : فبطل الحصر الذي ادّعاه . نعم القياس في : « فَعْل » : « أَفْعُل » ـ في القلّه ـ « وفِعَال » أو « فُعُول » ـ في الكثرة ـ . قال عياض : ورأيت في رواية حمزة ، عن النسائي : « وَالإِطَاب » بغير واو . فإن كان مضبوطا : فهو على إبدال الواو همزة ، كما قالوا : « إِكَافٌ » و« وِكَاف » . ا هـ . ص ٢٧٣ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(١) (والواو) أي : في قولها : « والأوطاب » . المحقق .

(٢) (ويفضل) . في الأصل : « وبفضل » بالباء ، بدل الياء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) (زبده) . في الأصل : « زيده » بالياء ، بدل الباء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

قال البيجوري : والمراد أنه خرج في حال كثرة اللّبن ، وذلك حال خروج العرب للتجارة .

(فلقي امرأة) . أي : في سفره . نكّرت « امرأة » ، لأنها لم تكن تعرفها . ولم يسبق ذكرها . قال (في الفتح) : لم أقف على اسمها .

(معها ولدان لها) لم يسمّيا . أي : مصاحبان لها . ولا يلزم من ذلك : أن يكونا ولديها[1] . فلذلك أتى بقوله : « لها » . أي : منها ـ وليسا من غيرها ـ مصاحبين لها . (كالفهدين) .

وفي رواية ابن الأنباري : « كَالصَّقْرَيْنِ »[2] .

وفي رواية الكاذي : « كَالشِّبْلَيْنِ »[3] . أي : مثلهما ، في الوثوب ، واللعب ، وسرعة الحركة . وهذا في « الفهد » .

وأما في « الصقر » : فالتشبيه في صغر الجثة ، واشتداد الخلقة .

وأما في « الشّبْل » ، وهو ولد الأسد : فالتشبيه في حسن الخلقة ، واستعداد الكسب .

(يلعبان من تحت خَصْرها) . « الخَصْر » ، كصَعْب[4] : « وسط الإنسان » . يجمع على « خصور » . وروي : « مِنْ تَحْتِ قَمِيصِها »[5] : (برمانتين) .

---

(١) (ولا يلزم . . الخ) . أي : « لا يلزم من كونها معها ولدان » : أن يكون هذان الولدان : ولديها . فلذلك قال : « لها » . المحقق .

(٢) ذكر ذلك صاحب الفتح ، ص ٢٧٣ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) ذكره المصدر المتقدم . المحقق .

(٤) (كصعب) . لو قال ـ بدله ـ : « كفَلْسٍ » مثلًا : لكان أولى ، لاتفاق وزن « خَصْر » و« فلس » : إفرادًا ، وجمعاً . بخلاف « صعب » فإنه يجمع على « صعاب » . المحقق .

(٥) وفي رواية الحارث : « مِنْ تَحْتِ دِرْعِهَا » . وفي رواية الهيثم : « مِنْ تَحْتِ صَدْرِها » . مستفاد من الفتح ، المصدر المتقدم . المحقق .

قال أبو عبيد : معناه : أنها « ذات كفل عظيم » . فإذا استلْقَتْ على قفاها : نتأ الكفل بها عن الأرض ، حتى تصير تحتها فجوة ، يجري فيها الـرمـان . أي : فصـار تحت خصرها الدّقيق : مكان متسع ، يجري فيه الرّمان ، من جانب إلى آخر .

وتثنية « الـرمـان » على هذا التقـرير ، مع حصـول هذا الأمـر برمانة واحدة : لبيان الواقع . انتهى[1] .

قال عياض : قال بعضهم : المراد بالرمانتين ـ هنا ـ : ثدياها . ومعناه أن لها : نهدين[2] حسنين صغيرين ، كالرمانتين .

قال الـقــاضي : هذا أرجــح . لاسيمـــا : وقــد روي « مِنْ تَحْتِ صَدْرِهَـا » ، و« مِنْ تَحْتِ دِرْعِهَا » . ولأن العادة : لم تجر برمي الصبيان الـرمان ، تحت ظهور أمهاتهم . ولا جرت العادة أيضا : باستلقاء النساء كذلك ، حتى يشاهده منهنّ الرجال .

قال في التحفة : و« الرمان » ـ على رواية « الخصر » ـ : على معناه الأصلي . ويُوَجّه بأنها : كانت عظيمة الكفل ، وقد استلقتْ على قفاها : فارتفـع بها الكفل عن الأرض . فصار[3] تحت خصرها الدقيق : فجوة . أي : متّسع يجري فيها الرمان ، من جانب إلى آخر . وتثنية « الرمان » على هذا التقرير ، مع حصول هذا الأمر برمانة واحدة : لبيان الواقع .

---

(١) (انتهى) أي : كلام « أبي عبيد » . المحقق .

(٢) (نهـدين) . في الأصـل : « هذين » . والصـواب ما أثبتناه تصحيحا من النووي ، ص ٢٢٠ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (فصار) . في الأصل : « قصار » بالقاف ، بدل الفاء . وهو خطأ غير مقصود . المحقق .

أما حملهما على : « الثّديين » مستدلاّ بأنه : لم تجر العادة برمي الرمان تحت ظهور الأمهات ، ولا باستلقاء النساء على هذا الوضع . ثم جوابه بأن هذا من أسمار الجاهلية ، وعادة ذلك الزمان غير معلومة ، فكلاهما : ركيك .

بل الجواب : أن تشبيه الثديين بالرمانتين : يقتضي صغرهما اشتدادهما ، وارتفاعهما ، واستدارتهما . واللعب بهما من تحت الخصر : يحكم بأضدادها من الطول ، والاسترخاء ، والتدلي . والعرب : يكرهون طويلة الثديين ، مسترخيتهما . وأم زرع بصدد بيان رغبة « أبي زرع » في تلك المرأة .

نعم يصحّ حملهما على الثديين : على رواية : « الدرع ، والصدر ، والقميص » كما لا يخفى . انتهى[1] .

قال البيجوري : وإنما ذكرت الولدين ، ووصفتهما بما ذكر : لتنبّه على أن ذلك من الأسباب الحاملة لأبي ذرع : على تزوج تلك المرأة ؛ لأن العرب كانت ترغب في النسل ، وكثرة العدد . فيحتمل : أن « أبا زرع » لما رأى هذه المرأة ، وأعجبه خلقها ، وخلق ولديها : رغب في تزوجها ، لظهور علامة النجابة في وَلديها .

(فطلقني ونكحها) . أي : تلك المرأة التي لقيها .

وفي رواية الحارث بن أسامه : « فَأَعْجَبَتْهُ ، فَطَلَّقَنِي »[2] أي : فبسبب ذلك : طلقني . والفاء فصيحة ، تدل على محذوف . أي : « فرغب

(١) (انتهى) . أي : كلام صاحب التحفة . المحقق .

(٢) ذكرها صاحب الفتح ، ص ٢٧٤ ج ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

فيها ، فطلقني » . والحذف على مقتضى الحال ؛ فإنه يُشعر بأنه لم يلبث بقدر تلفظ هذا اللفظ .

(فَنكحت)[1]. أي : تزوجت (بعده رجلا) لم يُسَمّ . ولم تقل : « نكحني » إشعاراً بأنها : اصطفته من بين الرجال .

وفيه : تمهيدٌ لوصفه بالمناقب ؛ إذ المرأة لا ترغب في لئام الرجال ، وإنما تختار رجلا كريمًا . ولذلك قالت : نكحت رجلا (سريّا) أي : سيدًا شريفًا . « بالسين » على المشهور . وحكى عياض عن ابن السكيت فيه : « المهملة ، والمعجمة » .

« والسري » بفتح الأول وكسر الراء ، وتشديد الياء . معناه : خياراً[2] .

قال البيجوري : أي من سراة الناس وأشرافهم . وحكي : إعجامها أي : شريفا ، أو سخيا ، أو ذا ثروة .

قال (في التحفة) : تنكير « رجلا » : لعدم عهد المخاطبات به . وفيه نوع من التعظيم . « والسري » : الشريف الكريم . وبه فسر قوله تعالى : « قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا »[3]. أي : عيسى عليه السلام .

وروي بالشين ، من « شَرِيَ الرجل في الأمر » : إذا مضى فيه[4].

(ركب شريا) بالشين المعجمة ، بلا خلاف . و« الشري » : هو

---

(١) (فنكحت) في الأصل : « فنكحت » بالقاف . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٢) وفي (الفتح) : « السّريّ من كل شيء : خياره » . وفسّره الحربي : بالسخيّ . ص ٢٧٤ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . هذا ؛ وكان على المؤلف أن يقول : « السريّ » معناه «الخيار» . أو يقول : « سريًّا » معناه : « خياراً » . المحقق .

(٣) الآية (٢٤) من سورة مريم . المحقق .

(٤) وفي المعجم الوسيط : « شَرِيَ في الأمر ، يَشرىٰ ، شَرًى : لَجَّ وبالغ . المحقق .

الفرس الذي يستشري . أي : يلج في سيره وعدوه ، ويمضي بلا فتور وانكسار .

وقال ابن السكّيت : هو الفرس الفائق ، الخيار . (وأخذ) رمحا (خطّيّا) بفتح الخاء ، وكسر الطاء المشددة ، وتشديد الياء المثناة : صفة موصوف محذوف .

« والخط » : موضع بنواحي البحرين ، تجلب منه الرماح .

قال النووي : « الخطي » بفتح الخاء وكسرها ، والفتح أشهر . ولم يذكر الأكثر غيره . وممن حكى الكسر : « أبو الفتح الهمداني » في كتاب الاشتقاق .

قالوا : « والخطي » : الرمح . منسوب إلى « الخط » ، قرية من سيف البحر . أي : ساحله . عند عمان والبحرين .

قال أبو الفتح : قيل لها : « الخط » ، لأنها على ساحل البحر . والساحل يقال له : « الخط » ، لأنه فاصل بين الماء والتراب .

وسميت الرماح : « خطّية » : لأنها تحمل إلى هذا الموضع ، وتثقف فيه .

قال عياض : ولا يصح قول من قال : إن « الخط » منبت الرماح .

وعبارة التحفة : « الخط » بالفتح ، وقد يكسر : « مقام السفائن » بالبحرين . تنسب إليه الرماح ، لبيعها فيه ، لا أنه منبتها .

(وأراح) من « الإراحة » ، وهي الإتيان إلى موضع المبيت ، بعد الزوال . قاله القسطلاني .

ولفظ التحفة : الإراحة : رَدُّ الإبل من المرعىٰ إلى مُراحِها ، رواحا .
ومنه : « نعم مُراح » . وهو خلاف « السرح » : فإنه[1] إرسالها إلى المرعى غدوة .

قال تعالى : « وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ »[2] .

قال[3] : ولا يحسن تفسير الإراحة بما مر ، فإنه أعمّ .

(عليَّ نَعماً) بفتح النون والعين : واحد « الأنعام »[4] . وأكثر ما يقع على الإبل .

(ثريا) بفتح الثاء ، وكسر الراء ، وتشديد الياء . أي : كثيراً .
و« الثروة » : كثرة العدد .

قال الفراء : إن « النعم » مذكّر ، لا مؤنث . يقولون : هذا نعم وارد .

قال النووي : معناه : أتى بها إلى « مراحها » بضم الميم . وهو موضع مبيتها .

« والنعم » : الإبل ، والبقر ، والغنم . ويحتمل : أن المراد هنا : بعضها ، وهي الإبل . وادّعى عياض : أن أكثر أهل اللغة : على أن « النعم » مختصّة بالإبل .

قال[6] : و« الثريّ » : الكثير من المال[7] . ومنه « الثروة » في المال .

---

(١) (فإنه) أي : السّرح . المحقق .

(٢) الآية (٦) من سورة النحل . المحقق .

(٣) (قال) أي : صاحب التحفة . المحقق .

(٤) قال صاحب الفتح : « نَعَمًا » بفتحتين . وهو جمع لا واحد له من لفظه . وهو « الإبل » خاصة . ويُطلق على جميع المواشي ، إذا كان فيها إبل . ص ٢٧٤ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٦) (قال) أي : النووي ، ص ٢٢١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٧) (والثريّ الكثير من المال) . هكذا في الأصل ، نقلا حرفيًّا من المصدر المتقدم . والصواب : « والثريّ هو كثير المال » وليس المال نفسه . المحقق .

وهي كثرته . انتهى[1] .

قال البيجوري : وكان الظاهر أن تقول : « ثَرِيّة » . لكنها ارتكبت ذلك ، لأجل السجع . انتهى[2] .

قلت : تقدم الجواب عن هذا[3] . فتأمل .

(وأعطاني من كل رائحة) . أي : من كل شيء يأتيه من أصناف الأموال ، التي تأتيه وقت الرواح ؛ من الإبل ، والبقر ، والعبيد .

(زوجا) أي : اثنين اثنين . ولم يقتصر على المفرد من ذلك ، بل ثنّاه وضعّفه : إحسانًا إليها .

ويحتمل أنها أرادت : « صنفا » . والزوج : يقع على الصنف . ومنه قوله تعالى : « وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَٰثَةً »[4] . (وقال : كلي . يا أم زرع ! ما شئت)[5] أكلًا رغداً . (وميري أهلك) بكسر الميم . أي : صليهم ، وأوسعي عليهم بالميرة ، وأفضلي عليهم ، وأعطي أقاربك ، ولو بعدوا منك .

« والميرة » : الطعام ، الذي يمتاره الإنسان ويجلبه لأهله . قال تعالى ـ فيما حكاه في القرآن ـ : « وَنَمِيرُ أَهْلَنَا »[6] .

أخذت في بيان هذه القصة : بكلام غير مسجع ، ثم أتت بالمسجع

---

(١) (انتهى) كلام النووي بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (انتهى) كلام البيجوري . المحقق .

(٣) أي : في قول الفراء : إن « النّعم » مذكر لا مؤنث . المحقق .

(٤) الآية (٧) من سورة الواقعة . المحقق .

(٥) (وقال : كلي . يا أم زرع ! ما شئت) . صنيع المؤلف يوهم بأن : « يا » و« ما شئت » : من متن الحديث . وليس كذلك . وإنما هما لمجرد التفسير . المحقق .

(٦) جزء من الآية (٦٥) من سورة يوسف . المحقق .

في الوسط ، ثم ختمت بكلام غير مسجع - ليكون للأول مناسبة بالآخر - فقالت : (فلو جمعت كل شيء أعطانيه : ما بلغ أصغر آنية أبي زرع) أي : قيمتها ، أو قدر ملئها .

تعني : أن جميع ما أعطاها ، لا يساوي : أصغر شيء[1] حقير ، مما لأبي زرع . فكيف بكثيره ؟ وفي ذلك إشارة إلى قولهم : ما الحبّ[2] إلا للحبيب الأول .

قال البيجوري : ولذا كانت السنّة : تزوج البكر[3]. قال : وهذا أحد وجوه أحبيّة عائشة إلى رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . انتهى[4].

قلت : تزوج « الثيّب » أيضا : سنّة .

وللطبراني : « فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَصَبْتُهُ مِنْهُ ، فَجَعَلْتُهُ فِي أَصْغَرِ وِعَاءٍ مِنْ أَوْعِيَةِ أَبِي زَرْعٍ : مَامَلأه »[5].

قال القسطلاني : والظاهر أنه للمبالغة ، وإلا : فالإناء ، أو الوعاء : لا يَسَع ما ذكرت أنه أعطاها من أصناف النّعم .

قال[6] : والحاصل أنها وصفت هذا الثاني : بالسؤدد في ذاته ، والثروة ، والشجاعة والفضل ، والجود : بكونه أباح لها : أن تأكل ما شاءت

---

(١) (شيء) . في الأصل : « شئ » بوضع الهمزة فوق الياء . المحقق .

(٢) في الأصل ذكر الحرف « ع » ، قبل قوله : « ما الحّب إلاّ للحبيب الأول » . وهو رمز لكلمة : « مصراع » أي : شطر بيت من الشعر . فحذفنا هذا الحرف تصرفًا . المحقق .

(٣) يقصد بالسنة : أنه صلى الله عليه وسلم كان ينصح بزواج الأبكار . أما هو صلى الله عليه وسلم ؛ فكان جميع أزواجه ثيبات ، ما عدا « عائشة » . المحقق .

(٤) (انتهى) كلام البيجوري . المحقق .

(٥) ذكر ذلك صاحب الفتح ص ٢٧٥ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق العلامة ابن باز . المحقق .

(٦) (قال) أي : القسطلاني . المحقق .

من ماله ، وتهدي ما شاءت لأهلها : مبالغة في إكرامها . ومع ذلك : لم يقع عندها موقع « أبي زرع » . وإن كثيره : دون قليل « أبي زرع » مع إساءة « أبي زرع » لهـا أخيراً : في تطليقهـا . ولكن حبّهـا له : بغّض إليهـا الأزواج ، لأنه أول أزواجها ، فسكنتْ محبتُه في قلبها .

قال[1]: ولذا كره أولو الرأي : تزوج امرأة لها زوج طلقها ، مخافة أن تميل نفسها إليه . والحبّ يستر الإساءة . انتهى .

قلت : وليس ذلك بمطّرد . فكم من زوج ثانٍ : هو أحب إلى المرأة من الـزوج الأول ! وكم من ثيب : هي أحب إليه من بكر . والتزوج بكل منهما : ثابت بالسنة الصحيحة ؛ قولاً ، وفعلا . بل بالقرآن الكريم ، كما قال سبحانه : « ثَيِّبَات وَأَبْكَاراً »[2]. نعم للبكر مزيّة على الثيّب في الجملة ، كمـا يدلّ على ذلك : عدم تزوج النبي « صلى الله عليه وآله وسلم » بعد البكر : ثيباً[3]. وهكذا ترتيب نظم الكتاب العزيز[4]. وكذلك قوله ، صلى الله عليه وآله وسلم : « هَلاّ بِكْراً تُلاعِبُكَ ، وَتُلَاعِبُهَا ؟ » ولكن لا منافاة بين ذلك ، وبين الأحبيّة للزوج الأول أو الآخر . والله أعلم .

قال (في التحفة) : إنما الغرض تفضيل « أبي زرع » عليه ، لتمكّن حبّه في قلبها ؛ مع إساءته إليها . وأنها لم ترغب في الثاني : على إحسانه

---

(١) (قال) أي : القسطلاني . المحقق .

(٢) آخر الآية (٥) من سورة التحريم . المحقق .

(٣) لا أدري : هل ذهل المؤلف ؟ أم أني لم أفهم . . . فمن المعلوم بالضرورة : أن جلّ أزواج النبي الثيبات تزوجهنّ صلى الله عليه وسلم : بعد عائشة البكر . فهي غفلة من المؤلف ، ولاشك . المحقق .

(٤) ترتيب نظم الكتاب العزيز : لا يدلّ على تفضيل البكر على الثيب ، بل قدم الثيبات على الأبكار ، فقال : « ثيبات وأبكاراً » . وهذا أيضا مما يؤكد ذهول المؤلف عن هذه البديهة . المحقق .

بها . وذلك لأنه لم يكن في صحبته : إلا لذّة جسمانية ؛ من حيث سعة الأكل والشرب ، والتحلّي بالحليّ . وأما « أبو زرع » : فكانت لها عنده لذّتان : جسمانية ، وروحانية . انتهى[1] .

قال عياض : في كلام « أم زرع » من الفصاحة والبلاغة : مالا مزيد عليه ؛ فإنه مع كثرة فصوله ، وقلة فضوله : مختار الكلمات ، واضح السّمات ، نيّر القسمات ، قد قدّرتْ ألفاظه قدر معانيه ، وقرّرتْ قواعده وشيّدتْ مبانيه ، وجعلت لبعضه في البلاغة موضعا ، وأودعته من البديع بدعا . وإذا لمحت كلام التاسعة ـ صاحب العماد والنجاد ـ : ألفيتها لأفانين البلاغة جامعة ، فلا شيء أَسْلَسُ من كلامها ، ولا أَرْبَطُ من نظامها ، ولا أَطْبَعُ من سجْعها ، ولا أَغْرَبُ من طبعها . وكأنما « فِقَرُها »[2] مفرّغةٌ في قالب واحد ، ومحذوّة على مثال واحد .

وإذا اعتبرت كلام الأولى : وجدته مع صدق تشبيهه ، وصقالة وجوهه : قد جمع من حسن الكلام أنواعًا ، وكشف عن محيًا البلاغة قناعًا . بل كلّهنّ : حسان الأسجاع ، متّفقات الطباع ، غريبات الإبداع . انتهى[3] .

وأقول : ليست فصاحة كلام القاضي هذا ، وبلاغته : بقاصرة عن كلامهنّ في مذاق الأدباء ، وفؤاد البلغاء الفصحاء . وهو « رحمه الله تعالى » : من فرسان هذا الميدان ، باتفاق جمع جم[4] من الفحول الأعيان . انظر كتابه (الشفا ، في حقوق المصطفى) . فما أبلغه في

---

(١) (انتهى) أي كلام صاحب التحفة . المحقق .

(٢) (فِقَرها) أي : جُملُها وأجزاؤها . المحقق .

(٣) (انتهى) أي كلام عياض . المحقق .

(٤) (جم) أي : كثير . المحقق .

العبارة ، وأفصحه في الإشارة !

(قالت عائشة) رضي الله عنها ؛ (قال لي رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع ») أي : في الألفة ، والعطاء . لا في الفرقة والخلاء . كما في رواية « الهيثم بن عدي »[1]. فالتشبيه ليس من كل وجه ، كما يفيد ذلك قوله : « لك » ولم يقل : « وعليك » ؛ فإنه يفيد : أنه لها « كأبي زرع لأم زرع » في النفع ، لا في الضرر الذي حصل بطلاقها .

قال القسطلاني : « كان » : لا تدل على الانقطاع ، ولا على الدوام . فليس في هذا الكلام ما يقتضي : انقطاع هذه الصفة ، فلا حاجة إلى دعوى زيادة « كان » ، وأن المعنى : « أنا لك » .

وزاد الزبير : « إلَّا أَنَّهُ طَلَّقَهَا ، وَأَنَا لَا أُطَلِّقُكِ »[2]. فاستثنى الحالة المكروهة ، وهي ما وقع من تطليق « أبي زرع » : تطييباً لها ، وطمأنينة لقلبها ، ودفعًا لإيهام عموم التشبيه بجملة أحوال « أبي زرع » . إذ لم يكن فيه ما تذمّه النساء : سوى ذلك . وقد أجابت هي عن ذلك ـ جواب مثلها : في فضلها ، وعلمها ـ فقالت ـ كما عند النسائي ، والطبراني ـ : « يَارَسُولَ اللهِ ! بَلْ أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي زَرْعٍ »[3].

وفي رواية الزبير : « بِأَبِي وَأُمِّي ! لَأَنْتَ خَيْرٌ لِي مِنْ أَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ

---

(١) الذي في رواية « الهيثم بن عديّ » نصّه ـ كما في الفتح ص ٢٧٥ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق ابن باز ـ : « في الأَلْفَةِ وَالْوَفَاءِ ، لَا فِي الْفُرْقَةِ وَالْجَلَاءِ » . فذكر : « والوفاء » بدل : « والعطاء » . وذكر : « والجلاء » بدل : «والخلاء » . المحقق .

(٢) ذكره صاحب الفتح ، في المصدر المتقدم . إلا أنه قال : « وَإِنِّي » بدل : « وأنا » . المحقق .

(٣) ذكره أيضا المصدر المتقدم . المحقق .

زَرْعٍ »[1].

وفي رواية المعافري : « إنَّ مَثَلِي وَمَثَلَكِ : كَأبِي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْعٍ » .

وقوله : « قالت عائشة . . الخ » . هذه الجملة من مقولة « عروة »[2]، وهي الغرض الأصلي من : « قالت جلس إحدى عشرة امرأة الخ » ؛ فإنّ القصة : توطئة وتمهيد لانكشاف هذا التشبية . ولذلك : فُصِلَتْ هذه الجملة[3].

قال (في التحفة) : إن كان هذا الحديث مرفوعًا : كان علم عائشة بحال أبي زرع ، من جهة النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم . وإن كان موقوفًا ـ كما هو الأشهر ـ : كان علمها به ، من جهة أخرى . وهذا أغلب ، لما أنها كانت أعلم بأيام العرب ، وأسمارهم ، وأسفارهم .

وعلى كلّ تقدير : يجب أن يكون رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ عالما : بأن « عائشة » تعلم حسن معاشرة أبي زرع لأم زرع ، حين ما قال لها ذلك . انتهى[4].

قال النووي : قال العلماء : قوله « صلى الله عليه وآله وسلم » : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » : تطييب لنفسها ، وإيضاح لحسن عشرته إياها .

قال[5]: وفي حديث « أم زرع » هذا : فوائد ؛

---

(١) ذكره أيضا المصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (من مقولة عروة) الراوي عن عائشة . المحقق .

(٣) (ولذلك فُصلتْ هذه الجملة) وهي قول عروة : « قالتْ عائشة » . المحقق .

(٤) (انتهى) كلام صاحب التحفة . المحقق .

(٥) (قال) أي النووي ، في ص ٢٢١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . ولكنه نسب ذكر هذه الفوائد للعلماء . المحقق .

منها : استحباب حسن المعاشرة للأهل .

وجواز الإخبار عن الأمم الخالية .

وأن المشبه بالشيء: لا يلزم كونه مثله في كل شيء .

ومنها : أن كنايات الطلاق : لا يقع بها الطلاق إلا بالنية ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال لعائشة : « كنتُ لك : كأبي زرع ، لأم زرع » . ومن جملة أفعال « أبي زرع » : أنه طلق امرأته « أم زرع » ، كما سبق . ولم يقع على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم طلاق بتشبيهه : لكونه لم ينو الطلاق .

قال المازري : قال بعضهم : وفيه أن هؤلاء النسوة ذَكَرْن بعض أزواجهنّ بما يكره . ولم يكن ذلك غيبة : لكونهم لا يُعرَفُون بأعيانهم ، وأسمائهم . وإنما الغيبة المحرمة : أن يَذْكر إنسانًا بعينه ، أو جماعة بأعيانهم .

قال المازري : وإنما يُحتاج إلى هذا الاعتذار : لو كان النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : سمع امرأة تغتاب زوجها ـ وهو مجهول ـ فأقرّ على ذلك . وأما هذه القضية : فإنما حكتْها « عائشة » عن نسوة مجهولات غائبات . لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكره ، وهو معروف عند السامعين : كان غيبة محرمة . فإن كان مجهولاً لا يعرف بعد البحث : فهذا لا حرج فيه عند بعضهم ، كما قدّمنا . ويجعله كمن قال : في العالم من يشرب ، أو يسرق .

قال المازري : وفيما قاله هذا القائل احتمال .

قال عياض : صدق القائل المذكور ؛ فإنه إذا كان مجهولا ـ عند

السامع ، ومن يبلغه الحديث عنه ـ : لم يكن غيبة ، لأنه لا يتأذى إلا بتعيينه .

قال[1] : وقد قال إبراهيم : لا يكون غيبة ، ما لم يسمّ صاحبه باسمه ، أو ينبه عليه بما يفهم له عنه . وهؤلاء النسوة مجهولات الأعيان والأزواج ، لم يثبت لهن إسلام : فيحكم فيهنّ بالغيبة لو تعيّن . فكيف مع الجهالة ؟ والله أعلم . هذا آخر كلام النووي .

قال القسطلاني : هذا الحديث قد شرحه ـ في جزء مفرد ـ : (١) إسماعيل[2] بن أبي أويس « شيخ المؤلف »[3] . (٢) وثابت بن قاسم . (٣) والزبير بن بكار . (٤) وأبو عبيد « القاسم بن السلام »[4] : في غريب الحديث . (٥) وأبو محمد بن قتيبة . (٦) وابن الأنباري . (٧) وإسحاق الكاذي . (٨) وأبو القاسم عبدالحكيم[5] بن حبان المصري . (٩) ثم الزمخشري في « الفائق » . (١٠) ثم القاضي عياض (وهو أجمعها ، وأوسعها) ذكره « الحافظ : أبو الفضل بن حجر » رحمه الله[6] . (١١) وسيدي علي الوفويّ (على طريق القوم ، وأهل الإشارات) . انتهى[7] .

---

(١) (قال) أي : عياض . كما حكاه النووي ، ص ٢٢٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (إسماعيل) في الأصل : « إسمعيل » . المحقق .

(٣) أي شيخ البخاري . المحقق .

(٤) في الفتح ص ٢٥٦ جـ ٩ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز « ابن سلام » ، وليس « السلام » . المحقق .

(٥) (عبدالحكيم بن حبان) . في الأصل : « عبدالحليم » باللام بدل الكاف « ابن حيان » بالياء بدل الباء . المحقق .

(٦) (رحمه الله) . رمز إليها في الأصل بالحرفين : « رح » . المحقق .

(٧) (انتهى) كلام القسطلاني في « إرشاد الساري » ، جـ ٨ ص ٩١ ط المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٠٥ هـ ، نشر دار صادر بيروت ، الطبعة السادسة . المحقق .

قلت : (١٢) والسيد أبو الفيض : المرتضى ، البلجرامي ، الزبيدي ، المصري ، صاحب « تاج العروس ، شرح القاموس » وهو على لسان التصوف . سماه : «در الضرع ، في شرح حديث أم زرع » .

(١٣) والشيخ « فيض الحسن ، السهار نفوري » ، عافاه الله تعالى . أوّله : « الحمد لله الذي يفرّج كل كرب ، ويسهّل كل صعب ، ويفتح كل مغلق يضيق به الذّرع ، ويكشف كل معضل كحديث أم زرع الخ » . ألفه في سنة ١٢٩٥ الهجرية . وطبع في لاهور . وسماه : « التحفة الصديقية » . وأهداه إلى هذا العبد الضعيف[١] . « عفا الله عنه » . ولمّح في (عنوانه) إلى مدح هذا الحريّ بالذم[٢] . ومدح أهل بيتي : « نواب شاهجهان بيكم » والية بلدة بهوبال المحمية ، دام لها المجد والكرم . قال فيه : والآن منتهى مأمولي[٣] ، وأقصى مسئولي : أن يتقبله الله ، كما تقبل أصله . ويالهما من أصل وفرع ! وأن يجعل « النواب » المستطاب لربة بيته ، كأبي زرع لأم زرع . وأن يهب لهما صالحا من الزرع ، ليكونا أشبه شيء بالأصل والفرع . اللهم ! بارك عليهما ، وأحسن إليهما وإلى من لديهما ، وطول يديهما . وأقول في كليهما :

هذا دعاء لهذين اللذا بَرَعَا ... من بين بيض كرام سادة صيد

فمن يؤمّن يصبْ خيرًا ويجز به ... خيرًا ويذكر بخير في العباديد

---

(١) يعني المؤلف بقوله : « العبد الضعيف » نفسه ، تواضعًا منه ، رحمه الله . المحقق .

(٢) (الحريّ بالذم) أي الحقيق بالذم والجدير به . ويعني به نفسه أيضا . المحقق .

(٣) (مأمولي) في الأصل : « مامولي » بتسهيل الهمزة . المحقق .

وكيف لا وهمـا أولى بمـا لهمـا من المكـارم من هذي الصناديد

انتهى[1].

قلت : وقد تصدّى لشرح هذا الحديث ، في مطاوي شروح الأمهات السّتّ : شراحها قديما وحديثا ؛

منهم : الحـافظ (في الفتـح) ، والنـووي (في شرح مسلم) ، والقسطلاني (في إرشاد الساري) ، وهـذا العبد الفاني[2] (في عون الباري) ، وفي هذا الشرح المختصر .

والحديث : عند الشيخين ، والنسائي ، والترمذي في شمائله ، وغيرهم . وهذا آخر بياني في شرح هذا الحديث ، على سيري الحثيث[3] . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

بَابُ فَضَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ المؤمنين ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

ونحوه « في النووي » .

التعريف[4] بأم المؤمنين « خديجة »

« وخديجة » هي بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي : القرشية ، الأسدية . تجتمع مع النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : في « قصي » . وهي أقرب نسائه إليه في النسب ، وأول خلق الله إسلاما ،

(١) (انتهى) أي : كلام صاحب التحفة الصديقية . المحقق .

(٢) يقصد المؤلف نفسه . المحقق .

(٣) (على سيري الحثيث) أي : السريع المتواصل . المحقق .

(٤) (التعريف بأم المؤمنين «خديجة ») هذا اللفظ ليس في الأصل . وقد أثبتناه رغبة في التوضيح . المحقق .

اتفـاقـا . وكـانت له « صلى الله عليه وآله وسلم » : وزير صدق ، عندما بعث . فكان لا يسمع من المشركين شيئا يكرهه (من ردّ عليه ، وتكذيب له) : إلا فرّج الله بها عنه : تثبّته ، وتصدّقه ، وتخفف عنه ، وتهوّن عليه ما يلقى من قومه . واختارها الله تعالى له « صلى الله عليه وآله وسلم » ، لما أراد به من كرامته ، وكانت تدعىٰ في الجاهلية : « الطاهرة » .

تزوجهـا « صلى الله عليه وآلـه وسلم » : وَسِنُّـه « خمس وعشرون » سنة ، في قول الجمهور .

وكانت قبله : عند « أبي هالة » بن النباش بن زياد ، التيمي ، حليف « بني عبدالدار » .

وتوفيت ـ على الصحيح ـ بعد النبوة : بعشر سنين ، في شهر رمضان . فأقامتْ معه « صلى الله عليه وآله وسلم » : خمسا وعشرين سنة .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٨ جـ ١٥،المطبعة المصرية

(عَنْ هِشَـامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْـدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ـ بِالْكُوفَةِ ـ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « خَيْرُ نِسَائِهَا : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا : خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : وَأَشَارَ وَكِيعُ إِلَى السَّمَاءِ وَالأَرْضِ) .

(الشَّرح)

(عن عبدالله بن جعفر[1]؛ قال سمعت عليا رضي الله عنهم[2] ـ بالكوفة ـ يقول : سمعت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول : خير نسائها) أي : خير نساء أهل الدنيا ـ في زمانها ـ : (مريم بنت عمران . وخير نسائها) أي : نساء هذه الأمة : (خديجة بنت خويلد . قال أبو كريب : وأشار وكيع[3] إلى السماء والأرض) .

أراد وكيع بهذه الإشارة : تفسير الضمير في « نسائها » ، وأن المراد به : جميع نساء الأرض . أي : كل من بين السماء والأرض من النساء . والأظهر : أن معناه : أن كل واحدة منهما : خير نساء الأرض في عصرها .

قال النووي : والصحيح الأول[4] .

قال القسطلاني : وأما التفضيل بينهما ، فمسكوت عنه .

وفي حديث عمار بن ياسر : عند البزار ، والطبراني : مرفوعا : « لَقَدْ

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول عن « هشام ، عن أبيه » من مصدر الحديث . وأبو هشام هو « عروة » . المحقق .

(٢) (رضي الله عنهم) أي : عن عبدالله ، وأبيه جعفر ، وعلي . هذا ولم يذكر لفظ « رضي الله عنهم » بمصدر الحديث . المحقق .

(٣) « وكيع » هو أحد شيوخ « أبي كريب » . و«أبو كريب » هو أحد شيوخ مسلم ، في هذا الحديث . انظر مصدر الحديث . المحقق .

(٤) (قال النووي : والصحيح الأول) ليس الأمر كما قال المؤلف ، وإنما هناك رأيان في المراد بإشارة وكيع إلى السماء والأرض وهما :

الرأي الأول : أنه أراد تفضيل مريم وخديجة كلتيهما على جميع نساء العالمين ، في جميع العصور ـ منذ حواء إلى آخر أنثى يخلقها الله ـ .

الرأي الثاني : أنه أراد أن كل واحدة منهما خير نساء عصرها هي :

وفي كلا الرأيين : التفضيل بين مريم وخديجة مسكوت عنه . والذي صححه النووي : هو الرأي الثاني . وهو أن كل واحدة منهما خير نساء عصرها .

وإليك نص عبارة النووي ، ص ١٩٨ جـ ١٥ المطبعة المصرية : قال « رحمه الله » بعد أن ذكر =

فَضَلَتْ خَدِيجَةُ عَلَىٰ نِسَاءِ أُمَّتِي ، كَمَا فَضَلَتْ مَرْيَمُ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ » .
قال في الفتح : وهو حسن الإسناد[1] . واستدل به على تفضيل خديجة على عائشة .

وعند النسائي بإسناد صحيح ، وأخرجه الحاكم : من حديث ابن عباس مرفوعا : « أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : خَدِيجَةُ ، وَفَاطِمَةُ ، وَمَرْيَمُ ، وآسِيَةُ »[2] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي،في (باب فضائل خديجة ، رضي الله عنها) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٩ جـ ١٥،المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، وَابْنُ نُمَيْرٍ ؛ قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَىٰ

= الحديث : أراد وكيع بهذه الإشارة : تفسير الضمير في « نسائها » ، وأن المراد به : جميع نساء الأرض (أي كل من بين السماء والأرض من النساء) . والأظهر : أن معناه : أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض ، في عصرها . وأما التفضيل بينهما فمسكوت عنه .

قال القاضي : ويحتمل أن المراد أنهما من خير نساء الأرض . والصحيح الأول . ا هـ .

وقال القسطلاني ـ بعد أن ساق عبارة النووي إلى قوله : « أي كل من بين السماء والأرض من النساء » :ـ قال (أي النووي) : والأظهر أن معناه : أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها . ا هـ . إرشاد الساري ص ١٦٧ جـ ١٦ الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ببولاق . المحقق .

(١) ذكره صاحب الفتح ، ص ١٣٥ جـ ٧ ، مكتبة الرياض الحديثة ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) ذكره المصدر السابق . المحقق .

جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! هَـٰذِهِ خَدِيجَةُ ، قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ - أَوْ طَعَامٌ . أَوْ شَرَابٌ - ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ : فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلاَمَ مِنْ رَبِّهَا « عَزَّ وَجَلَّ » ، وَمِنِّي . وَبَشِّرْهَا : بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ : مِنْ قَصَبٍ ، لاَ صَخَبَ فِيهِ وَلا نَصَبَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ - فِي رِوَايَتِهِ - : (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) . وَلَمْ يَقُلْ : « سَمِعْتُ » . وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ : « وَمِنِّي ») .

(الشرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1]. قال : أتى جبريل النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

وعند الطبراني ، في رواية سعيد بن كثير : أن ذلك كان وهو بحراء[2].

(فقال : يارسول الله ! هذه خديجة ، قد أتتك) أي : توجهت إليك (معها إناء فيه إدام) بكسر الهمزة . (أو) قال (طعام) .

في رواية الطبراني المذكورة : « أنه كَانَ حَيْسًا »[3] (أو شراب[4]. فإذا هي أتتك) أي : وصلتك ، (فاقرأ) بفتح الراء (عليها السلام) أي سلّم عليها (من ربها عز وجل ، ومني)[5].

(١) الذي قال - من شيوخ مسلم في هذا الحديث - : « عن أبي هريرة » هو أبو بكر بن أبي شيبة . وقال غيره : « سمعت » كما هو واضح من سند الحديث . ولم يذكر في مصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . هذا وقد سقنا السند بتمامه زيادة في الإيضاح . المحقق .

(٢) أفاده صاحب الإرشاد ، ص ١٦٩ جـ ٦ ط « ٦ » بمطبعة بولاق . المحقق .

(٣) أفاده المصدر السابق . هذا ؛ « والْحَيْسُ » : الْخَلْط ، وتمر يُخلط بسَمْن وأَقِط ، فيُعجن شديداً ، ثم يُنْدَر منه نَوَاهُ . وربما جُعل فيه سويق . القاموس المحيط . المحقق .

(٤) (أو شراب) : « أو » للشك كسابقتها . والمعنى : « أو قال : شراب » . المحقق .

(٥) الذي قال : « ومني » هو غير أبي بكر من شيوخ مسلم في الحديث . كما هو واضح من آخر السند . المحقق .

وهذا لعمر الله ! خاصة لم تكن لسواها .

زاد الطبراني ـ في روايته المذكورة ـ : (فَقَالَتْ : هُو السَّلامُ ، وَمِنْهُ السَّلامُ . وَعَلَى جِبْرِيلَ السَّلامُ) . زاد النسائي ـ من حديث أنس ـ : (وَعَلَيْكَ ، يَارَسُولَ الله ! السَّلامُ ، وَرَحْمَةُ الله ، وَبَرَكَاتُهُ) فجعلتْ مكان ردّ السلام على الله : الثناء عليه تعالى . ثم غايرت بين ما يليق بالله ، وما يليق بغيره . وهذا يدلّ على وفور فقهها ، كما لا يخفى[1] .

(وبشرها ببيت في الجنة ، من قصب) .

قال جمهور العلماء : المراد به : « قصب اللؤلؤ » المجوف ، كالقصر المنيف . وقيل : قصب من ذهب ، منظوم بالجوهر .

قال أهل اللغة : « القصب من الجوهر » : ما استطال منه في تجويف . قالوا : ويقال لكل مجوف : « قصب » . وقد جاء في الحديث مفسّرا « بِبَيْتٍ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ[2] مُحَيَّاةٍ » . وفسروه بمجوفة .

قال الخطابي ، وغيره : المراد بالبيت هنا : « القصر » .

(لا صخب فيه) بفتح الصاد والخاء . وهو الصوت المختلط المرتفع .

(وَلاَ نَصَبَ) وهو المشقة ، والتعب . ويقال فيه : بضم النون وإسكان الصاد ، وبفتحهما . لغتان . حكاهما عياض وغيره ـ كالحَزَنَ والحُزْن ـ .

---

(١) نقل المؤلف الحديثين المذكورين ، والتعليق عليهما : من الإرشاد ، ص ١٦٩ جـ٦ ط « ٦ » المطبعة الكبرى بولاق . المحقق .

(٢) (لؤلؤة) في الأصل : « لؤلؤ » . والتصحيح من النووي ، ص ٢٠٠ جـ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

والفتح أشهر ، وأفصح ، وبه جاء القرآن[1] . وقد « نَصِبَ الرجل » بفتح النون ، وكسر الصاد : إذا « أعيىٰ » .

وقد أبدى « السهيلي » لنفي هاتين الصفتين حكمة لطيفة ؛ فقال : لأنه صلى الله عليه وآله وسلم ، لما دعا إلى الإيمان : أجابت خديجة « رضي الله عنها » طوعا ، ـ فلم تحوجه إلى رفع الصوت ـ من غير منازعة ولا تعب ، بل أزالت عنه كل تعب ، وآنسته من كل وحشة ، وهوّنتْ عليه كل عسير : فناسب أن يكون منزلها الذي بشّرها به ربها : بالصفة المقابلة لفعلها ، وصورة حالها . قال : ومن خواصها : أنها لم تسؤه قط ، ولم تغاضبه .

قال النووي : وهذه فضائل ظاهرة ، لخديجة ، رضي الله عنها . وهذا الحديث من مراسيل الصحابة ، لأن أبا هريرة لم يدرك خديجة ولا أيامها . وهو حجة عند الجماهير . وهو محمول على أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أو من صحابي . ولم يذكر أبو هريرة ـ هنا ـ سماعه من النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب المتقدم) .

---

(١) وذلك في قوله تعالى : « ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ وَلاَ مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ . . . » الآية رقم (١٢٠) من سورة التوبة . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠١ جـ ١٥، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَــةَ ؛ قَالَتْ : مَاغِـرْتُ عَلَىٰ نِسَـاءِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم : إِلَّا عَلَىٰ خَدِيجَةَ ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا .

قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ : « أَرْسِلُوا بِهَـا إِلَىٰ أَصْـدِقَـاءِ خَدِيجَةَ » . قَالَتْ : فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا ، فَقُلْتُ : خَدِيجَةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا ») .

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[١] ؛ قالت : ما غِرْت) بكسر الغين . من « الغيرة » وهي الحمية والأنفة . يقال « رجل غيور . وامرأة غيور » بلاهاء . لأن « فعولا » يشترك فيه الذكر والأنثى . و« ما » نافية[٢] .

(على نسـاء الـنبـي ، صلى الله عليه) وآلـه (وسـلم : إلا على خديجـة) . فيه ثبـوت الغيرة ، وأنهـا غير مستنكـر وقـوعها من فاضلات النساء ، فضلا عمن دونهنّ . وأن « عائشة » كانت تغار على نسائه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، لكن من « خديجة » أكثر .

(وإني لم أدركها) .

وفي رواية أخـرى : « هَلَكَتْ خَدِيجَـةُ قَبْـلَ أَنْ يَتَـزَوَّجَنِي ، بِثَلاثِ[٣]

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ « رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) (و« ما » نافية). أي في قولها : « ماغرت . . . » . المحقق .

(٣) (بثلاث) . في الأصل : « بثلث » . المحقق .

سنين »[1] . تعني : قبل أن يدخل بها ، لا قبل العقد . وإنما كان قبل العقد بنحو « سنة ونصف » .

والمراد : لو كانت الآن موجودة : لكانت غيرتي أقوى .

(قالت : وكـان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ إذا ذبح الشاة يقول[2] : أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة) .

وفي رواية أخرى : « إنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ، ثُمَّ يُهْدِيهَا إلى خَلائِلِها »[3] أي : « صدائقها » . جمع « خليلة » ، وهي « الصديقة » .

وفي البخـاري : « فَيُهْدِي في خَلاَئِلِها مِنْهَا »[4] أي : من الشاة « ما يسعهن ». أي : يكفيهنّ .

وفي لفظ : « يَتَّسِعُ لَهُنَّ »[5] .

وفي آخر : « يُشْبِعُهُنّ »[6] .

---

(١) هذه رواية مسلم عن أبي كريب (محمد بن العلاء) . ونص الحديث بسنده ، من صحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠٠ ، ٢٠١ جـ ١٥ المطبعة المصرية ، كما يلي :

(حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ « مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ » ، حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَة ، حَدَّثَنا هِشَامٌ عَنْ أَبِيه ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَاغِرْتُ عَلَىٰ امْـرَأَةٍ مَاغِـرْتُ عَلَىٰ خَدِيجَةَ - وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بثَلاَثِ سِنِينَ - لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا . وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ « عَزَّ وَجَلَّ » : أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ، فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ، ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَىٰ خَلاَئِلِهَا) . ا هـ . المحقق .

(٢) (يقول) . في مصدر الحديث : « فيقول » بزيادة فاء في أوله . المحقق .

(٣) تقدم ذكر هذه الرواية في الهامش قريبا . إلا أنه ورد بها : « وإن كان » بزيادة واو في أوله . المحقق .

(٤) نص رواية البخاري ، في فتح الباري ، ص ١٣٣ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز : (عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَتْ : مَاغِرْتُ عَلَىٰ امْرَأَةٍ مَاغِرَتُ عَلَىٰ خَدِيجَةَ - هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي - لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا ، وَأَمَرَهُ اللَّهُ : أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ . وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ، فَيُهْدِي فِي خَلاَئِلِهَا مِنْهَا : مَا يَسَعُهُنَّ) ا هـ . المحقق .

(٥) وهي رواية المستملي ، والحموي : كما ذكر صاحب الفتح ، ص ١٣٦ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز ، وصاحب الإرشاد ، ص ١٦٧ جـ ٦ ط مطبعة بولاق ، الطبعة السادسة . المحقق .

(٦) وهي رواية النسفي ، كما ذكر في المصدرين المتقدمين . المحقق .

وهذا أيضا من أسباب الغيرة ، لما فيه : من الإشعار باستمرار حبّه لها ، حتى كان يتعاهد أصدقاءها .

(قالت : فأغضبته يوما ، فقلت : خديجة ؟ فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إني قد رزقتُ حبّها) .

فيه : إشارة إلى أن حبها « فضيلة حصلت » .

وفي رواية أخرى عنها ، عند مسلم : (قَالَتْ : مَاغِرْتُ عَلَىٰ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ : مَا غِرْتُ عَلَىٰ خَدِيجَةَ ، لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا ، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ)[1]. زاد البخاري : « وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ، ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً ، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ ، فَرُبَّمَا قُلْتُ له : كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ[2] إِلَّا خَدِيجَةُ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّهَا كَانَتْ ، وكَانَتْ . وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ » .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[3] قَالَتْ : لَمْ يَتَزَوَّجْ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم عَلَىٰ خَدِيجَةَ ، حَتَّىٰ مَاتَتْ) .

(١) نص هذه الرواية ، من صحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠١ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية : (عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَاغِرْتُ لِلنَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ـ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ـ : مَا غِرْتُ عَلَىٰ خَدِيجَةَ ، لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا ، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ) . المحقق .

(٢) لم يذكر في الأصل لفظ : « امرأة » ، وقد أثبتناه من صحيح البخاري / فتح الباري ، ص ١٣٣ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

(الشرح)

فيه : إكرام « خديجة » رضي الله عنها ، وأنه كان يحبّها حبا كثيرا .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، (في الباب الماضي) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٠١ ، ٢٠٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَـةَ ؛ قَالَتْ : اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ (أُخْتُ خَدِيجَةَ) عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ : فَارْتَاحَ لِذَلِكَ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ؟ » فَغِرْتُ ، فَقُلْتُ : وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ ، حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ ، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْراً مِنْهَا ؟) .

(الشرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها[1] ؛ قالت : استأذنت هالة بنت خويلد) ـ زوج الربيع بن عبدالعزى بن عبد شمس : « والد أبي العاص بن الربيع ، زوج زينب بنت النبي » ، صلى الله عليه وآله وسلم ، (أخت خديجة) بنت خويلد ـ : (على رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم) في الدخول

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنها » . المحقق .

عليه ، في المدينة ـ وكانت قد هاجرت إلى المدينة ـ . ويحتمل : أن تكون دخلت عليه بمكة ، حيث كانت عائشة معه ، في بعض سفراته .

(فعـرف استئـذان خديجـة) . أي : صفـة استئذانها ، لشبه صوتها بصوت أختها ، فتذكر خديجة بذلك : (فارتاح لذلك) بالحاء المهملة . أي اهتز لذلك سروراً .

وفي البخاري : « فَارْتَاعَ »[1] بالعين المهملة . أي : فزع . والمراد : لازمه . أي : تغير .

قال النووي : « ارتاح » أي : هش لمجيئها وسُرَّ[2] بها ، لتذكره بها : خديجة ، وأيامها .

قال[3]: وفي هذا كله : دليل لحسن العهد ، وحفظ الود ، ورعاية حرمة الصاحب والعشير : في حياته ووفاته ، وإكرام أهل ذلك الصاحب .

(فقـال : اللهم !) أي : اجعلهـا (هالة بنت خويلد ؟) . قالت : (فغرت ، فقلت : وما تذكر من عجوز من عجائز قريش ، حمراء الشدقين) أي : عجـوز كبيرة[4] جدّا ، حتى قد سقطت أسنانها من الكبر ، ولم يبق لشدقها : بياض شيء من الأسنان . إنما بقي فيه : حمرة لثاتها[5].

« حمـراء » : تأنيث « أحمر » . و« الشدق » بالكسر : جانب الفم .

---

(١) وهي مذكوره في البخاري/ فتح الباري ، ص ١٣٤ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) (وسُرّ) بضم السين . وفي الأصل بفتحها . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) (قال) أي : النووي ، ص ٢٠٢ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (كبيرة) . في الأصل : « كبير » بالتذكير . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) (لثاتها) . في الأصل : « لثاثها » بالثاء . والصواب : بالتاء . وهي جمع « لثة » . المحقق .

(خمشاء الساقين)[1] أي : دقيقتهما[2] .

(هلكت في الدهر ، فأبدلك الله خيرا منها) .

وفي رواية أخرى : عند أحمد ، والطبراني : « فَقُلْتُ : قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِكَبِيرَةِ السِّنِّ : حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَغَضِبَ حَتَّىٰ قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَا أَذْكُرُهَا بَعْدَ هَذَا إِلَّا بِخَيْرٍ »[3] . وهذا يرد على السفاقسي : أن في سكوته ، صلى الله عليه وآله وسلم ، على ذلك : دليلاً على فضل عائشة على خديجة ، إلا أن يكون المراد بالخيرية هنا : حسن الصورة ، وصغر السّنّ .

قال عياض : قال الطبري ، وغيره من العلماء : « الغيرة » مسامح للنساء فيها ، لا عقوبة عليهنّ فيها : لما جُبِلْن عليه من ذلك . ولهذا لم تُزجر عائشة عنها[4] .

قال القاضي : وعندي أن ذلك جرى من عائشة ؛ لصغر سنها ، وأول شبيبتها . ولعلها لم تكن بلغت حينئذ . واللَّهُ أعلم .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ زَيْنَبَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ولفظ النووي : (باب من فضائل زينب ، رضي الله عنها) .

---

(١) (خمشاء الساقين) ؛ لم أعثر على هذه الزيادة فيما تحت يدي ، من كتب السنة . المحقق .

(٢) (دقيقتهما) . في الأصل : « دقيقهما » بالتذكير . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) هذه الرواية من طريق أبي نجيح ؛ عند أحمد ، والطبراني : كما أفاده القسطلاني في الإرشاد . المحقق .

(٤) (لم تُزجر عائشة عنها) ؛ في الأصل : « لم تزجر عائشة رضي الله عنها » . فحذفنا لفظ « رضي الله » ليتضح تعلق الجار والمجرور « عنها » بالفعل « تزجر » . وإلا ؛ لزم أن يذكر لفظ « عنها » مرتين . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا » قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « أَسْرَعُكُنَّ لِحَاقاً بِي : أَطْوَلُكُنَّ يَدًا » . قَالَتْ : فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ : أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا ؟ قَالَتْ : فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا : زَيْنَبُ ، لأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا ، وَتَصَدَّقُ) .

(الشَّرْح)

معنى الحديث : أنهنّ ظننّ أن المراد بطول اليد : طول اليد الحقيقية (وهي الجارحة) ؛ فكُنّ يَذْرَعْن أيديهنّ بقصبة ، فكانت « سودة » أطولهن جارحة ، وكانت « زينب » أطولهن يدًا في الصدقة ، وفعل الخير . فماتت « زينب » أولهنّ ، فعلموا أن المراد : طول اليد في الصَّدَقة والجود .

قال أهل اللغة : يقال : « فلان طويل اليد ، وطويل الباع » . إذا كان سمحاً ، جواداً . وضده : « قصير اليد والباع ، وجَدّ الأنامل » .

قال النـووي : وفيه معجـزة ظاهـرة لرسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ومنقبة باهرة لزينب .

قال[1] : ووقع هذا الحديث ، في كتاب الزكاة[2] من البخاري : بلفظ متعقّد ، يوهم : أن أسرعهنّ لحاقا « سودة » .

---

(١) (قال) أي النووي ، ص ٩ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (الزكاة) في الأصل : « الزكوة » . المحقق .

قال[1] : وهذا الوهم باطل بالإجماع[2] .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ أُمِّ سَلَمَة ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أُمِّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ولفظ النووي : (باب من فضائل أم سلمة) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧ ، ٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ ؛ قَالَ : لاَ تَكُونَنَّ ـ إِنِ اسْتَطَعْتَ ـ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ ، وَلاَ آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا ؛ فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ ، وَبِهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ . قَالَ : وَأُنْبِئْتُ

---

(١) (قال) أي النووي ، ص ٩ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) نص هذا الحديث من الفتح ، ص ٢٨٦ جـ ٣ ، تصحيح وتحقيق ابن باز : (عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، قُلْنَ لِلنَّبِي ، صلى الله عليه وسلم : أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا ؟ قَالَ : « أَطْوَلُكُنَّ يَدًا » . فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَها ، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا . فَعَلِمْنَا بَعْدُ : أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ) ا هـ .

فالحديث كما ترى يوهم : أنّ أسرعهنّ لحوقا بالنبي ، صلى الله عليه وسلم : « سودة » . وهو وهم باطل كما قال النووي ؛ فإن أول من لحق به صلى الله عليه وسلم ، من أزواجه : « زينب » ، حيث توفّيت في خلافة عمر ، رضي الله عنه . وبقيت « سودة » إلى أن توفيت في خلافة معاوية .

وفي المصدر المتقدم ما نصه : قال ابن بطال : هذا الحديث سقط منه ذكر « زينب » ، لاتفاق أهل السّير على أن « زينب » : أول من مات ، من أزواج النبي ، صلى الله عليه وسلم . يعني : أن الصواب : « وَكَانَتْ زَيْنَبُ أَسْرَعَنَا . . . الخ » . إلى أن قال صاحب الفتح : وقال ابن الجوزي : هذا الحديث غلط من بعض الرواة ، والعجب من البخاري : كيف لم ينبه عليه؟ ! ولا أصحاب التعاليق ، ولا علم بفساد ذلك الخطابي ؛ فإنه فسّره ، وقال : لحوق « سودة » به : من أعلام النبوة . وكل ذلك وهم . وإنما هي « زينب » ، فإنها كانتْ أطولهنّ يدًا بالعطاء . كما رواه مسلم من طريق عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين . المحقق .

أَنَّ جِبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ ، أَتَىٰ نَبِيَّ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَـةَ ـ قَالَ : فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ، ثُمَّ قَامَ . فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، لِأُمِّ سَلَمَةَ : « مَنْ هَذَا ؟ » ـ أَوْ كَمَا قَالَ ـ قَالَتْ : هَذَا دِحْيَةُ .

قَالَ : فَقَـالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : ايْمُ اللهِ ! مَاحَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ ، حَتَّىٰ سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : يُخْبِرُ خَبَرَنَا ـ أَوْ كَمَا قَالَ ـ قَالَ : فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ) .

(الشـرح)

(عن أبي عثمان[1] ، عن سلمان ؛ قال : لا تكوننَّ ـ إن استطعت ـ أول من يدخل السوق) .

« السوق »[2] تؤنث ، وتذكّر . سميت بذلك : لقيام الناس فيها على سوقهم .

(ولا آخر من يخرج منها ؛ فإنها معركة الشيطان) .

قال أهـل اللغـة : « المعركة » بفتح الراء : موضع القتال ، لمعاركة الأبطال بعضهم بعضا فيها ، ومصارعتهم . فشبّه « السوق ، وفعل الشيطان بأهلهـا ، ونيله منهم » : بالمعركة ، لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل ، كالغشّ ، والخـداع ، والأيمـان الخـائنة ، والعقود الفاسدة ، والنجش ، والبيع على بيع أخيه ، والشراء على شرائه ، والسوم على سومه[3] ، وبخس المكيال والميزان .

(١) ذكرنا من السند ، من أول « المعتمر » ، لتعلق سياق الحديث بأبيه « سليمان » . المحقق .

(٢) (السوق تؤنث) . زدنا كلمة « السوق » : لتتصل بمعناها . المحقق .

(٣) كلمة (سومه) في الأصل غير واضحة لتراكب حروفها . المحقق .

(وبها ينصب رايته) إشارة : إلى ثبوته هناك ، واجتماع أعوانه إليه ؛ للتحريش بين الناس ، وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها . فهي[1] موضعه ، وموضع أعوانه . قاله النووي .

قلت : والأولىٰ : إجراء هذه اللفظة على ظاهرها ؛ فإنه لا مانع من حملها على الحقيقة ، ولا داعي لها إلى المجاز . ولا ينافي ذلك : عدم رؤيتنا لتلك الراية[2] ، كما لا نرى الشياطين . والله أعلم .

(قال[3]: وأنبئت : أن جبريل ، عليه السلام : أتى نبي الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ وعنده أم سلمة ـ قال فجعل يتحدّث ، ثم قام . فقال نبي الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ لأم سلمة : « من هذا ؟ » ـ أو كما قال ـ قالت : هذا دحية الكلبي)[4] بفتح الدال ، وكسرها .

(قال : فقالت أم سلمة : ايم الله ! ماحسبته إلا إياه ، حتى سمعتُ خطبة نبي الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يخبر خبرنا) .

قال النووي : هكذا هو في « نسخ بلادنا » . وكذا نقله القاضي عياض : عن بعض الرواة والنسخ . وعن بعضهم : « يُخْبِرُ خَبَرَ جِبْرِيل » ، قال : وهو الصواب . وقد وقع في البخاري على الصواب .

(ـ أو كما قال ـ قال : فقلت لأبي عثمان : ممن سمعتَ هذا ؟ قال : من أسامة بن زيد) .

---

(١) (فهي) أي : السوق . المحقق .

(٢) (الراية) . في الأصل : « الرأية » بالهمزة . والصواب ما أثبتناه . هذا ، وأؤيد ما قاله النووي ، لأنه هو المتبادر والمقصود من معركة الشيطان ، لا مجرد نصب الراية . المحقق .

(٣) (قال : وأنبئت) القائل هو « سلمان » . المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « الكلبي » . المحقق .

فيه : منقبة لأم سلمة ، رضي الله عنها .

وفيه : جواز رؤية البشر الملائكة ، ووقوع ذلك . ويرونهم على صورة الآدميين ، لأنهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم . وكان النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : يرى جبريل على صورة دحية غالبا . ورآه مرتين على صورته الأصلية .

بَابُ فَضَائِلِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ومثله في النووي . وزاد : (وبِلَالٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : لَا يَدْخُلُ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ - إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِ - ، إِلَّا « أُمَّ سُلَيْمٍ » فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا . فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنِّي أَرْحَمُهَا ، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي ») .

(الشرح)

(عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : كان النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : لا يدخل على أحد من النساء - إلا على أزواجه - إلا) على (أم سليم ، فإنه كان يدخل عليها . فقيل له في ذلك ، فقال : « إني أرحمها ، قتل أخوها معي ») .

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

تقـدم للنووي ، في كتاب الجهاد ، عند ذكر « أم حرام » أخت « أم سليم » : أنهمـا كانتـا خالتين لرسـول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، محرمين : إما من الرضاع ، وإما من النسب ؛ فتحلّ له الخلوة بهما . وكان يدخل عليهما خاصّة ، لا يدخل على غيرهما من النساء ، إلا على أزواجه .

قال العلماء : ففيه جواز دخول المحرم على محرمه .

وفيه : إشارة إلى منع دخول الرجل على الأجنبية ، وإن كان صالحا .

وقـد وردت الأحـاديث الصحيحـة المشهـورة : في تحـريم الخلوة بالأجنبية . قال العلماء : أراد امتناع الأمة من الدخول على الأجنبيات .

وفيه : بيان ما كان عليه ، صلى الله عليه وآله وسلم : من الرحمة ، والتواضع ، وملاطفة الضعفاء .

وفيه : صحة الاستثناء من الاستثناء[1] .

وقد رتّب عليه[2] الشافعية : مسائل في الطلاق ، والإقرار .

ومثله في القرآن : « إلَّا آل لوطٍ إنَّا لمنجُّوهُمْ أجمعِين إلَّا امرأَتَهُ »[3] .

(بابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي في (الباب المتقدم) .

(١) وذلك أخذا من قوله : « إلا على أزواجه ، إلا أم سليم » . المحقق .
(٢) (عليه) أي : على الاستثناء من الاستثناء . المحقق .
(٣) الآيتان (٥٩ ، ٦٠) من سورة الحجر . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، فَسَمِعْتُ خَشْفَةً ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ (أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ)] .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك)[1] رضي الله عنه ، (عن النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : دخلت الجنة ، فسمعت خشفة) بفتح الخاء ، وسكون الشين المعجمة : هي حركة المشي وصوته . ويقال أيضا : بفتح الشين .

(فقلت : من هذا ؟ قالوا : هذه الغميصاء) بضم الغين ممدودة . ويقال لها : « الرميصاء » أيضا . ويقال بالسين .

قال ابن عبدالبر : « أم سليم » هي الرميصاء ، والغميصاء . والمشهور فيه : الغين . وأختها أم حرام : « الرميصاء » ومعناهما متقارب . « والرمص ، والغمص » : قذًى يابس ، وغير يابس : يكون في أطراف العين .

(بنت ملحان ، أم أنس بن مالك) .

وهذه منقبة ظاهرة لأم سليم .

بَابُ فِي فَضَائِلِ أُمِّ أَيْمَنَ ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أم أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ « ابن مالك » . المحقق .

وقال النووي : (باب من فضائل أم أيمن) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي،ص ٩ ، ١٠ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ[1]، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ لِعُمَرَ رضي الله عنه ـ انْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا ، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ يَزُورُهَا . فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ . فَقَالاَ لَهَا : ما يُبْكِيكِ ؟ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِه ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . فَقَالَتْ : مَا أَبْكِي : أَنْ لاَ أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ وَلَكِنِّي[2] أَبْكِي : أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ ، فَجَعَلاَ يَبْكِيَانِ مَعَهَا)] .

(الشَّرح)

فيه : زيارة الصالحين وفضلها ، وزيارة الصالح لمن هو دونه . وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره . ولأهل ودّ صديقه . وزيارة جماعة من الرجال : للمرأة الصالحة ، وسماع كلامها . واستصحاب العالم والكبير : صاحبًا له في الزيارة والعيادة ، ونحوهما . والبكاء حزنا على فراق الصالحين والأصحاب ، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه . والله أعلم .

---

(١) (رضي الله عنه) . في الأصل : « رضي الله عنهما » ، بالتثنية . والصواب ما أثبتناه ، لأن هذه الجملة من مقول « أنس » ، كما هو الظاهر من الحديث . وكما هو في صحيح مسلم . المحقق .

(٢) (ولكني) . في مصدر الحديث : « ولكن » . المحقق .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي . وزاد : (وابنه أسامة) .

قلت : وكـان زيد من « بني كلب » . أسـر في الجـاهلية ، فاشتراه « حكيم بن حزام » لعمّته خديجة ، فاستوهبه النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، منها . وخيره ـ لما طلب أبوه وعمه : أن يفدياه ـ بين المقام عنده ، أو يذهب معهما . فقال : يارسول الله ! لا أختار عليك أحدًا أبدًا .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٥ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أبيهِ[٢] ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : مَا كُنَّا نَدْعُو « زَيْدَ بْنَ حَارِثَـةَ » : إِلَّا « زَيْدَ بْنَ مُحَمَّـدٍ » ، حَتَّىٰ نَزَلَ فِي الْقُـرآنِ : « ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ »[٣]) .

(الشَّرْح)

قال أهـل العلم : كان النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : قد تبنى « زيدا » ودعاه : ابنه . وكانت العرب تفعل ذلك ؛ يتبنّى الرجل مولاه ، أو غيره ، فيكون ابنًا له : يوارثه ، وينتسب إليه . حتى نزلت الآية ، فرجع كل إنسان إلى نسبه ، إلا من لم يكن له نسب معروف ، فيضاف إلى مواليه . كما قال تعالى : « فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ »[٤] .

---

(١) (رضي الله عنه) . في الأصل : « عنهما » بدل : « عنه » . وما نعلم أن « حارثة » من المسلمين . المحقق .

(٢) (عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ) . في الأصل : « عن ابن عمر ، رضي الله عنهما » . وقد أثبتنا من السند ، من أول : « عن سالم . . الخ » : من مصدر الحديث . المحقق .

(٣) الآية رقم (٥) من سورة الأحزاب . المحقق .

(٤) نفس الآية المذكورة آنفا . المحقق .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وهو في النووي ، في (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم قَالَ (وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ) : « إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ - يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - ، فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ ، مِنْ قَبْلِهِ . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كَانَ لأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ . وَايْمُ اللهِ ! إِنَّ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ - يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كانَ لأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ . فَأُوصِيكُمْ بِهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ ») .

(الشَّرح)

(عن ابن عمر[١] ، رضي الله عنهما[٢] ، أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم قال - وهو على المنبر -) .

وفي رواية أخرى[٣] : « بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بَعْثًا ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فَقَالَ : (إن تطعنوا في إمارته - يريد أسامة بن زيد - ، فقد طعنتم في إمارة أبيه) .

---

(١) سقنا من السند ، من أول : « عن سالم » ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٣) هي رواية عبدالله بن دينار عن ابن عمر ، وقد ورد فيها « في إمرته » ، بدل : « في إمارته » - وفي « إمرة » ، بدل « في إمارة » . انظر صحيح مسلم / النووي ص ١٩٥ جـ ١٥ المطبعة المصرية . المحقق .

يقال : « طعَن » في الإمرة ، والعرض ، والنّسب ، ونحوها : يطعَن بالفتح . « وطعَن » بالرمح ، وإصبعه ، وغيرها : يطعُن بالضم . هذا هو المشهور . وقيل : لغتان فيهما .

« والإمارة » بكسر الهمزة : الولاية . وكذلك « الإمرة » .

(من قبله . وايم الله ! إن كان) أي : زيد (لخليقا لها) أي للإمارة .

والرواية الثانية ، بلفظ : « إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ ، مِنْ قَبْلُ » أي : في غزوة مؤتة . « وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ » .

قال التوربشتي : إنما طعن من طعن في إمارتهما ، لأنهما كانا من الموالي ، وكانت العرب لاترى تأمير الموالي ، وتستنكف عن اتّباعهم كل الاستنكاف . فلما جاء الله « عز وجل » بالإسلام ، ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر : بالسابقة ، والهجرة ، والعلم ، والتّقى : عرف حقهم المحفوظون من أهل الدين . فأما المرتهنون بالعادة ، والممتحنون بحب الرياسة ـ من الأعراب ، ورؤساء القبائل ـ : فلم يزل يختلج في صدورهم شيء من ذلك ، لاسيما أهل النفاق ، فإنهم كانوا يسارعون إلى الطعن وشدّة النكير عليه . وكان قد بعث زيدا أميراً على عدة سرايا ، وأعظمها جيش « مؤتة » . وسار تحت رايته[1] فيها : نجباء الصحابة . وكان خليقا بذلك : لسوابقه ، وفضله ، وقربه من رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم .

ثم أمّر « أسامة » في مرضه ، على جيش فيهم : جماعة من مشيخة

---

(١) (رايته) . في الأصل : « رأيته » بالهمزة . المحقق .

الصحابة وفضلائهم . وكأنه رأى في ذلك ـ سوى ما توسّم فيه من النجابة ـ : أن يمهّد الأرض ، وتوطئة لمن يلي الأمر[1] بعده ، لئلا ينزع أحد يداً من طاعته ، وليعلم كل منهم ، أن العادات الجاهلية : قد عميت مسالكها ، وخفيت معالمها .

فيه : جواز إمارة العتيق . وجواز تقديمه على العرب . وجواز تولية الصغير على الكبار ، والمفضول على الفاضل . فقد كان أسامة صغيرا جدّا . توفي النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو ابن ثمان عشرة سنة . وقيل : عشرين . وجواز تولية المفضول على الفاضل ، للمصلحة .

(وايم الله ! إن كان لأحبّ الناس إليّ . وايم الله ! إنّ هذا لها لخليق ـ يريد أسامة ـ[2] . وايم الله ! إن كان لأحبّهم إليّ من بعده . فأوصيكم به ، فإنه من صالحيكم) .

فيه : إثبات الأحبية لأسامة ، والوصية به ، والإخبار بكونه من صلحاء الصحابة . وهذه فضائل ظاهرة : لزيد ، ولأسامة . رضي الله عنهما .

بَابُ فِي فَضَائِلِ بِلالِ بْنِ رَبَاحٍ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وذكره النووي ، في (باب فضائل أم سليم) .

(ورباح) : بفتح الراء . وأم بلال : « حمامة » .

وكان رضي الله عنه : شديد الأدمة ، نحيفًا ، طوالا ، خفيف العارضين ، من مولدي مكة ، مولى لبعض بني جمح . وأصله من الحبشة .

---

(١) (الأمر) في الأصل : « الأرض » بدل : « الأمر » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من الإرشاد ، ص ١٢٧ جـ ٦ الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الأميرية . المحقق .

(٢) (يريد أسامة) . في مصدر الحديث : بزيادة : « ابن زيد » . المحقق .

توفي بدمشق : سنة عشرين ، وهو ابن ثلاث[1] وستين سنة .

وكان مولى أبي بكر الصديق . اشتراه « بخمس أواق » ، وهو مدفون بالحجارة[2] .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : لِبِلَالٍ ـ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ ـ : « يَابِلَالُ ! حَدِّثْنِي بِأَرْجَىٰ عَمَلٍ (عَمِلْتَهُ) عِنْدَكَ (فِي الْإِسْلَامِ) مَنْفَعَةً . فَإِنِّي سَمِعْتُ ـ اللَّيْلَةَ ـ خَشْفَ نَعْلَيْكَ ، بَيْنَ يَدَيَّ : فِي الْجَنَّةِ » .

قَالَ بِلَالٌ : مَاعَمِلْتُ عَمَلاً ـ فِي الإِسْلَامِ ـ أَرْجَىٰ عِنْدِي مَنْفَعَةً : مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُوراً تَامًّا ، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ ، وَلَا نَهَارٍ ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ : مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ) .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[3] ؛ قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : لبلال ـ صلاة[4] الغداة ـ : يا بلال ! حدثني بأرجى عمل (عملته) عندك (في الإسلام) منفعة . فإني سمعت الليلة :

---

(١) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٢) (وهو مدفون بالحجارة) . هكذا في الأصل . وفي الرياض المستطابة ، ليحيى بن أبي بكر العامري اليمني ، ما نصه : (توفي بدمشق : سنة عشرين ، أو إحدى وعشرين ، وهو ابن أربع وستين ، ـ أو ثلاث وستين ـ ودفن بباب الصغير ـ وقيل : بباب كيسان ـ) . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) (صلاة الغداة) . في مصدر الحديث : بزيادة « عند » في أوله . هذا ؛ وفي الأصل : رسمت كلمة « صلاة » : هكذا : « صلوة » . المحقق .

خشف) أي : صوت (نعليك) . وفي رواية البخاري : « دَفَّ نَعْلَيْكَ »[١] أي : خفقهما (بين يديّ ، في الجنة . قال[٢] : قال بلال : ما عملت عملا - في الإسلام - أرجى عندي منفعة ، من أني لا أتطهر طهوراً تاماً ، في ساعة من ليل ، ولا نهار ، إلاّ صليت بذلك الطهور : ما كتب الله لي أن أصلي) أي : ما قدر الله لي .

وفيه : فضيلة الصلاة[٣] عقب الوضوء ، وأنها سنة ، وأنها تباح في أوقات النّهي : عند طلوع الشمس ، واستوائها ، وغروبها ، وبعد صلاة[٤] الصبح ، والعصر : لأنها ذات سبب . قال النووي : وهذا مذهبنا .

قلت : وفيه جواز السؤال عن أرجى عمل ، وبيانه في الجواب .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ : سَلْمَانَ ، وَصُهَيْبٍ ، وَبِلَالٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ

ولفظ النووي ، (باب من فضائل سلمان ، وبلال ، وصهيب) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ : أَتَىٰ عَلَىٰ سَلْمَانَ ، وَصُهَيْبٍ ، وَبِلَالٍ - فِي نَفَرٍ - فَقَالُوا : وَاللهِ ! مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللهِ

(١) هذه الرواية مذكورة في « فتح الباري » ، ص ٩٩ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) (قال) أي : أبو هريرة . هذا ؛ ولم يذكر لفظ « قال قال » بمصدر الحديث ، وإنما ذكر مرة واحدة منسوبا إلى « بلال » . المحقق .

(٣) (الصلاة) . في الأصل : « الصلوة » . المحقق .

(٤) (صلاة) . في الأصل : « صلوة » . المحقق .

مَأْخذَهَا . قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ ؟

فَأَتى النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ، فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ : « يَاأَبَا بَكْرٍ ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ . لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ : لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ » .

فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ : يَاإِخْوَتَاهُ ! أَغْضَبْتُكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ ، يَاأُخَيَّ !) .

(الشرح)

(عن عائذ) بن عمرو ، (رضي الله عنه[1] ؛ أن أبا سفيان : أتى على سلمان ، وصهيب ، وبلال ـ في نفر ـ فقالوا : ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها).ضبطوه بوجهين ؛

أحدهما : بالقصر ، وفتح الخاء[2] .

والثانى : بالمد ، وكسرها .

قال النووي : وكلاهما صحيح .

وهذا الإتيان لأبي سفيان ، كان وهو كافر ، في الهدنة ، بعد صلح الحديبية .

(قال[3] : فقال أبو بكر ، أتقولون هذا لشيخ قريش[4] وسيّدهم ؟ . فأتى النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فأخبره . فقال : « يا أبا بكر ! لعلك

---

(١) ذكر المؤلف لفظ : « ابن عمرو » على أنه ليس من صلب الحديث . وهو في مصدر الحديث : من صلبه . وذكر لفظ : « رضي الله عنه » على أنه من صلب الحديث . وهو لم يذكر في مصدر الحديث . المحقق .

(٢) (أحدهما بالقصر وفتح الخاء) ؛ هكذا في الأصل ، نقلا حرفيًا من النووي ، ص ٦٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . والصواب أن يقال : أحدهما : بإسكان الهمزة وفتح الخاء ، كما هو مضبوط في حديث الباب . والثاني : بالمد ـ أي مدّ الهمزة مفتوحة ـ وكسر الخاء ، كما ذكر المؤلف . المحقق .

(٣) (قال) أي : عائذ بن عمرو ، راوي الحديث . المحقق .

(٤) (قريش) . في الأصل : « قرش » بإهمال الياء . من النقط . المحقق .

أغضبتهم . لئن كنت أغضبتهم : لقد أغضبت ربك » . فأتاهم أبو بكر ، فقال : يا إخوتاه ! أغضبتكم ؟ قالوا : لا . يغفر الله لك ، يا أخيّ !) بضم الهمزة : على التصغير . وهو تصغير تحبيب ، وترقيق ، وملاطفة .

وفي بعض النسخ : بفتحها[1] .

قال عياض : قد روي عن أبي بكر ، أنه نهى عن مثل هذه الصيغة . وقال : قل : « عافاك الله » . و« رحمك الله » . لا تزد . أي لا تقل قبل الدعاء : « لا » ، فتصير صورته صورة نفي الدعاء . قال بعضهم : قل : لا ، ويغفر الله لك .

وفي هذا الحديث : فضيلة ظاهرة ؛ لسلمان ، ورفقته هؤلاء .

وفيه : مراعاة قلوب الضعفاء ، وأهل الدين . وإكرامهم ، وملاطفتهم .

بَابُ فِي فَضْلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه (في النووي) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

قال الإمام مسلم : [حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ ،

---

(١) (بفتحها) أي : بفتح الهمزة وكسر الخاء (على التكبير) : « يا أخِي » ، كما في مصدر حديث الباب ، وقد جاء على التصغير ، أي : بضم الهمزة ، وفتح الخاء ، وتشديد ياء المتكلم ، في صحيح مسلم جـ ٤ ، ص ١٩٤٧ الطبعة الثانية بدار الفكر/ بيروت ، تصحيح وتحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . المحقق .

حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ؛ قَالَ : جَاءَتْ بِي أُمِّي « أُمُّ أَنَسٍ » إِلَىٰ رَسُـولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، ـ وَقَـدْ أَزَّرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَـارِهَا ، وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ ـ ، فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللهِ ! هَذَا أُنَيْسٌ «ابْنِي » ، أَتَيْتُكَ بِهِ ، يَخْدُمُكَ ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ . فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ » . قَالَ أَنَسٌ : فَوَاللهِ ! إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ ، وَإِنَّ وَلَدِي ، وَوَلَدَ وَلَدِي : لَيَتَعَادُّونَ عَلَىٰ نَحْوِ الْمِائَةِ ـ الْيَوْمَ ـ] .

(الشرح)

(عن أنس)[1] رضي الله عنه ، (قال : جاءت بي أمي « أم أنس » إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ وقد أزَّرتني بنصف خمارها ، وردَّتني بنصفـه ـ ، فقالت : يارسول الله ! هذا أنيس « ابني » أتيتك به ، يخدمك ، فادع الله له . فقال : اللهم ! أكثر ماله ، وولده) .

وزاد في رواية أخرى[2]: « وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ » .

هذا : من أعلام نبوته ، صلى الله عليه وآله وسلم ، في إجابة دعائه .

وفيه : فضائل لأنس .

وفيه : دليل لمن يفضّل الغنى على الفقر .

ومن قال بتفضيل الفقر ، أجاب عن هذا : بأن هذا قد دعا له النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، بأن يبارك له فيه ، ومتى بورك له فيه : لم يكن فيه فتنة ، ولم يحصل بسببه ضرر ، ولا تقصير في حق ، ولا غير ذلك من

(١) سقنا السند كاملا ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) وهي رواية مسلم : عن محمد بن المثنى ، وابن بشار . انظر صحيح مسلم/ النووي ، ص ٣٩ جـ ١٦ المطبعة المصرية . المحقق .

الآفات التي تتطرق إلى سائر الأغنياء ، بخلاف غيره .

وفيه : هذا الأدب البـديع . وهو أنه إذا دعا بشيء له تعلّق بالدنيا : ينبغي أن يضم إلى دعائه : طلب البركة فيه ، والصيانة ، ونحوهما .

وكان أنس ، وولده : رحمة وخيرا ، ونفعا بلا ضرر : بسبب دعاء رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم .

(قال أنس : فَوَاللهِ ! إن مالي لكثير ، وإنّ ولـدي ، وولـد ولـدي : ليتعادُّون على نحو المائة ـ اليوم ـ) أي : يبلغ عددهم نحو المائة .

وثبت في صحيح البخـاري ، عن أنس : « أنه دفن مِنْ أَوْلَادِهِ ـ قَبْلَ مَقْدَمِ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ ـ مِائَةً وَعِشْرِينَ »[1] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

[عَنِ الْجَعْدِ « أَبِي عُثْمَانَ » ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ قَالَ : مَرَّ رَسُـولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : فَسَمِعَتْ أُمِّي « أُمُّ سُلَيْمٍ » صَوْتَـهُ ، فَقَالَتْ : بِأَبِي وَأُمِّي ! يَارَسُولَ اللهِ ! أُنَيْسٌ . فَدَعَا لِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا : اثْنَتَيْنِ ، فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ ، فِي الْآخِرَةِ] .

---

(١) أفاده النووي ، ص ٤١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(الشرح)

(عن أنس)[1] رضي الله عنه ؛ (قال : مرّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : فسمعتْ أمي « أم سليم » صوتـه ، فقالتْ : بأبي وأمي ! يارسـول الله ! أنيس . فدعا لي رسول الله ، صلى الله عليه)وآله (وسلم ثلاث[2] دعـوات ، قد رأيت منهـا اثنتين في الـدنيا) وهمـا : كثرة المال والولد ، وطول العمر .

قال أبو العالية : « كَانَ لأنَسٍ « بُسْتَانٌ » ، يَحْمِلُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْن . وَكَانَ فِيه رَيْحَانٌ ، يَجِيءُ مِنْهُ رِيحُ[3] الْمِسْكِ . قَالَ أَنسٌ : ومَا فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يُثْمِرُ مَرَّتَيْنِ ، غَيْرُهَا »[4] .

(وأنا أرجو الثالثة في الآخرة) . قال (في الفتح) : ولم يبينها . وهي المغفرة ، كما بينها « سنان بن ربيعة » بزيادة . وذلك فيما رواه ابن سعد - بإسنـاد صحيح - عنه ؛ « عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ ، وَوَلَدَهُ ، وَأَطِلْ عُمْرَهُ ، وَاغْفِرْ ذَنْبَهُ »[5] .

---

(١) أثبتنا من السند ، من أول : « عن الجعد » ، من مصدر الحديث . هذا ، وقد ذكر بمصدر الحديث زيادة : « ابن مالك » . المحقق .

(٢) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٣) في الفتح ، في كتاب الصوم ، باب رقم (٦١) « من زار قوما ، فلم يفطر عندهم » ، ص ٢٢٩ جـ ٤ ، تصحيح وتحقيق ابن باز ما نصه : وللترمذيّ ، من طريق أبي خلدة : « قال أبو العالية . . . » إلى قوله : « يجيء منه ريح المسك » . المحقق .

(٤) وفي المصدر المذكور ما نصه : ولأبي نعيم (في الحلية) ، من طريق حفصة بنت سيرين ، عن أنس ؛ قَالَ : وَإِنَّ أَرْضِي لَتُثْمِرُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْن ، وَمَا فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ : يُثْمِرُ مَرَّتَيْنِ غَيْرُها » اهـ . المحقق .

(٥) ذكره صاحب الفتح ، بنفس المصدر المتقدم . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١] قَالَ : أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ ، قَالَ : فَسَلَّمَ عَلَيْنَا ، فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ ، فَأَبْطَأْتُ عَلَىٰ أُمِّي . فَلَمَّا جِئْتُ ، قَالَتْ : مَا حَبَسَكَ ؟ قُلْتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : لِحَاجَةٍ . قَالَتْ : مَا حَاجَتُهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّهَا سِرٌّ . قَالَتْ : لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أَحَدًا . قَالَ أَنَسٌ : واللهِ ! لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا : لَحَدَّثْتُكَ ، يَاثَابِتُ !) .

وفي رواية أخرى[٢] : قَالَ : « أَسَرَّ إِلَيّ نَبِيُّ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : سِرًّا ، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ . وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي عَنْهُ « أُمُّ سُلَيْمٍ » ، فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ » .

فيه : فضيلة لأنس : من حيث حفظ السّر ، ومن حيث إن النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أسرّ إليه ورآه خليقا بذلك .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) هي رواية مسلم عن حجاج بن الشاعر ، وهي بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤١ جـ ١٦ المطبعة المصرية . المحقق .

بَابُ فِي فَضَائِلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

ومثله في النووي . وزاد (وَأَهْلِ سَفِينَتِهِم) .

التعريف بجعفر[1]

أسلم « جعفـر » قديمـا . وهـاجر الهجرتين . وهو شقيق « علي » ، وأسنّ منه بعشر سنين . رضي الله عنه .

ويقال له : « ذو الجناحين »[2]، لحديث ابن عباس مرفوعًا : « دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ : الْجَنَّةَ ، فَرأَيْتُ فِيهَا « جَعْفَرًا » يَطِيرُ مَعَ الْمَلائِكَةِ »[3] رواه الطبراني .

وفي أخـرى عنـه ؛ « أَنَّ جَعْفَـرًا يَطِيرُ مَعَ جِبْـرِيلَ ، وَمِيكَـائِيلَ ، لَهُ جَنَاحَانِ : عَوَّضَهُ اللَّهُ مِنْ يَدَيْهِ »[4] .

وفي حديث أبي هريرة ـ عند الترمذي ، والحاكم ـ بإسناد ، على شرط مسلم : « أَنَّهُ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قَالَ : مَرَّ بِي جَعْفَرٌ اللَّيْلَةَ فِي مَلأٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ ، وَهُو مُخَضَّبُ الْجَنَاحَيْنِ بالدَّمِ »[5] . وقال صلى الله عليه وآلـه وسلم لابنـه[6] عبدالله : « هَنِيئًا لَكَ أَبُوكَ ، يَطِيرُ مَعَ الْمَلائِكَةِ ، فِي

---

(١) (التعريف بجعفر) هذا العنوان غير مذكور في الأصل ، وقد تصرفنا بإثباته ، رغبة في زيادة الإيضاح . المحقق .

(٢) (ذو الجناحين) . في الأصل سقطت الألف من « الجناحين » . المحقق .

(٣) ذكره صاحب الفتح ، ص ٧٦ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٤) ذكره صاحب المصدر المذكور ، وقال : « وإسناده جيد » . المحقق .

(٥) مذكور بنفس المصدر . المحقق .

(٦) (لابنه) الضمير يعود إلى « جعفر » . المحقق .

السَّمَاءِ » . أخرجه الطبراني[1] .

وكـان قد أصيب « بمؤتـة » من أرض الشـام ، وهـو أمير بيده راية[2] الإسلام ، بعد زيد بن حارثة . فقاتل في الله ، حتى قطعت يداه . فَأُري النبي ، صلى الله عليه وآلـه وسَلم ـ فيمـا كشف به ـ : أن له جنـاحين مضرّجين بالدم ، يطير بهما في الجنة مع الملائكة[3] . وكفى بذلك شرفًا ، وإكراما ، وفوزاً عظيما .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦٤ ـ ٦٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

[عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : بَلَغَنَـا مَخْرَجُ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ ، أَنَا وَأَخَوَانِ لِي (أَنَا أَصْغَرُهُمَا) ؛ أَحَدُهُمَا : أَبُو بُرْدَةَ ، وَالْآخَرُ : أَبُو رُهْمٍ ـ إِمَّا قَالَ : بِضْعًـا (وَإِمَّـا قَالَ : ثَلاثَـةً) وَخَمْسِينَ « أَو اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ » : رَجُـلاً مِنْ قَوْمِي ـ . قَالَ : فَرَكِبْنَـا سَفِينَـةً ، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِي بِالْحَبَشَةِ ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ ، عِنْدَهُ .

(١) نص عبارة الفتح ، بالمصدر السابق : (وقع في رواية الإسماعيلي ، من طريق هشيم ، عن إسماعيل بن أبي خالد ؛ قال : قلنا للشعبي : كان ابن جعفر يقال له : « ابن ذي الجناحين ؟ » قال : نعم ، رأيت ابن عمر أتاه يوما ـ أو لقيه ـ فقال : « السلام عليك يا ابن ذي الجناحين ! » . كأنه يشير إلى حديث عبدالله بن جعفـر ؛ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « هَنِيئًا لَكَ أَبُوكَ ، يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ ، فِي السَّمَاءِ » . أخرجه الطبراني بإسناد حسن . ا هـ . المحقق .

(٢) (راية) . في الأصل : «رأية » بهمزة فوق الألف . المحقق .

(٣) أفاده الإرشاد الساري ، ص ١١٩ جـ ٦ الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الأميرية . المحقق .

فَقَالَ جَعْفَرٌ : إنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، بَعَثَنَا ، هـٰهنا وَأَمَرَنَا بِالْإِقَـامَةِ ؛ فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا جَمِيعًا . قَالَ : فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ـ ، فَأَسْهَمَ لَنَا ـ أَوْ قَالَ : أَعْطَانَا ـ مِنْهَا . وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَر مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ . (إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ) : قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ .

قَالَ : فَكَـانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا (يَعْنِي : لِأَهْلِ السَّفِينَةِ) : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ . قَالَ : فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ـ وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا ـ عَلَىٰ حَفْصَةَ « زَوْجِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم » : زَائِرَةً ، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِي ، فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَىٰ حَفْصَةَ ـ وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا ـ ، فَقَالَ عُمَرُ (حِينَ رَأَىٰ أَسْمَاءَ) : مَنْ هَٰذِهِ ؟

قَالَتْ : أَسْمَـاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عُمَـرُ : الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ ؟ الْبَحْـرِيَّةُ هَذِهِ ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ . فَقَالَ عُمَرُ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُـولِ اللهِ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ ، وَقَـالَتْ كَلِمَـةً : كَذَبْتَ ، يَاعُمَرُ ! كَلَّا . وَاللهِ ! كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ . وَكُنَّا فِي دَارٍ ـ أَوْ فِي أَرْضٍ ـ الْبُعَدَاءِ ، الْبُغَضَاءِ : فِي الْحَبَشَةِ . وَذَٰلِكَ فِي اللهِ ، وَفِي رَسُولِهِ . وَايْمُ اللهِ ! لَا أَطْعَمُ طَعَامًا ، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا ، حَتَّىٰ أَذْكُرَ مَا قُلْتَ : لِرَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَىٰ ، وَنُخَـافُ . وَسَـأَذْكُـرُ ذَٰلِـكَ لِرَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ،وَأَسْأَلُهُ . وَوَاللهِ ! لَا أَكْذِبُ ، وَلَا أَزِيغُ ، وَلَا أَزِيدُ عَلَىٰ ذَلِكَ .

قَالَ : فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَتْ : يَانَبِيَّ اللهِ ! إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ . وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ : هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ . وَلَكُمْ أَنْتُمْ ـ أَهْلَ السَّفِينَةِ ـ هِجْرَتَانِ » .

قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ ، وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ : يَأْتُونِي أَرْسَالاً ، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ؛ مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ ، هُمْ بِهِ أَفْرَحُ ، وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ : مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي] .

(الشرح)

(عن أبي موسى رضي الله عنه[1] ؛ قال : بلغنا مخرج رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) أي : مبعثه ، أو خروجه إلى المدينة . « فمخرج » : مصدر ميمي ، أي : خروج النبيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم (ونحن باليمن ، فخرجنا مهاجرين إليه ، أنا وأخوان لي ـ أنا أصغرهما ـ) هكذا هو في النسخ . والوجه : « أصغر منهما » . (أحدهما : أبو بردة) عامر بن قيس (والآخر : أبو رُهْم) بضم الراء ، وسكون الهاء : ابن قيس . (ـ إما قال : بضعا « وإما قال : ثلاثة[2]» وخمسين « أو اثنين وخمسين » : رجلا من قومي ـ) الأشعريين .

---

(١) (عن أبي موسى ، رضي الله عنه) . ذكرنا من السند ، من أول « عن أبي بردة » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (ثلاثة) . في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(قال : فركبنا سفينة) لنصل إلى مكة ، (فألقتنا سفينتنا) أي : بسبب هيجان البحر والريح : (إلى النجاشي بالحبشة ، فوافقْنا جعفر بن أبي طالب « رضي الله عنه »[1] - وأصحابه عنده - ، فقال جعفر : إنّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بعثنا ههنا . وأمرنا بالإقامة ، فأقيموا معنا[2] . قال[3]: فأقمنا معه حتى قدمنا) أي : المدينة (جميعا . قال : فوافقنا جميعا[4]: رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم - حين افتتح خيبر -) سنة ست ، أو سبع (فأسهم لنا - أو قال : أعطانا - منها) .

هذا الإعطاء : محمول على أنه برضى الغانمين . وقد جاء في « صحيح البخاري » : ما يؤيده . وفي رواية البيهقي : التصريح بأن النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، كلم المسلمين ، فشركوهم في سهمانهم[5] . (وما قسم لأحد « غاب عن فتح خيبر منها» : شيئا ، إلا لمن شهد معه - ، إلا لأصحاب سفينتنا ، مع جعفر وأصحابه - : قسم لهم معهم . قال : فكان ناس من الناس - سمي منهم عمر[6] - يقولون لنا - يعني : لأهل السفينة - : نحن سبقناكم بالهجرة . قال : فدخلت أسماء بنت عميس) مع زوجها جعفر ، (وهي ممن قدم معنا) من أصحاب السفينة . (على حفصة « زوج النبي » ، صلى الله عليه) وآله (وسلم :

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (معنا) . في الأصل نقطتان فوق النون . المحقق .

(٣) (قال : فأقمنا) . لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « قال » . المحقق .

(٤) (جميعا) لم يكرر في مصدر الحديث لفظ : « جميعا » . المحقق .

(٥) ذكره النووي ، ص ٦٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٦) (سمي منهم عمر) . لم يذكر هذا اللفظ بمصدر الحديث . المحقق .

زائرة ـ وقد كانت هاجرت إلى النجاشي فيمن هاجر إليه ـ فدخل عمر ، رضي الله عنه[1] ، على حفصة ـ وأسماء عندها ـ فقال عمر ـ حين رأى أسماء ـ : من هذه ؟ قالت : أسماء بنت عميس . قال عمر « رضي الله عنه »[2] : آلحبشية هذه ؟) بمد همزة الاستفهام[3] . وقال « الحبشية » : لسكناها فيهم . (البحرية هذه ؟) : لركوبها البحر . (فقالت أسماء : نعم . فقال عمر : سبقناكم بالهجرة ، فنحن أحق برسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : منكم . فغضبت) أي : أسماء (وقالت كلمة : كذبت ، ياعمر !) أي : أخطأت . وقد استعملوا ، « كذب » ، بمعنى « أخطأ » . (كلا . والله ! كنتم مع رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يطعم جائعكم ، ويعظ جاهلكم . وكنّا في دار ـ أو في أرض ـ البُعَداء) في النسب : بضم الباء ، وفتح العين . وفتح الدال[4] ممدوداً .

ودار ، وأرض : بغير تنوين ، لإضافتهما إلى « البعداء » : جمع بعيد .

(والبغضاء)[5] في الدين . بضم الباء ، وفتح الغين والضاد : المعجمتين ممدودا[6] جمع : « بغيض » .

(في الحبشة) لأنهم كفار ، إلا النجاشي : وكان يستخفي بإسلامه عن قومه ، ويوري لهم .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (بمد همزة الاستفهام) . في مصدر الحديث : بحذفها ، كالجملة التي تليها . المحقق .

(٤) (وفتح العين ، وفتح الدال) . لم يذكر في الأصل لفظ : « وفتح الدال » . والصواب ما أثبتناه . لأن الحرف الممدود بالفتح : هو الدال ، لا العين . المحقق .

(٥) (والبغضاء) . في مصدر الحديث : بدون واو . وكذلك هو بدون واو في البخاري / فتح الباري ، ص ٤٨٥ ، جـ ٧ ، في غزوة خيبر/ كتاب المغازي . تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٦) (ممدودا) . أي : حرف الضاد . المحقق .

(وذلك في الله ، وفي رسوله . صلى الله عليه) وآله (وسلم)[١] . أي : لأجلهما ، وطلب رضاهما . (وايم الله ! لا أطعم طعاما ، ولا أشرب شرابا ، حتى أذكر ما قلتَ لرسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . ونحن كنا نؤذىٰ ونُخاف) بضم النون فيهما : مبنيين للمفعول .

(وسأذكر ذلك لرسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وأسأله . ووالله[٢]! لا أكذب ، ولا أزيغ ، ولا أزيد على ذلك . قال : فلما جاء النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قالت : يانبي الله ! إن عمر قال كذا وكذا . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : ليس بأحقّ بي منكم . وله ولأصحابه : هجرة واحدة . ولكم أنتم) تأكيد لضمير الخفض (ـ أهل السفينة ـ هجرتان) : هجرة من مكة إلى الحبشة ، وهجرة من الحبشة إلى المدينة . وعند ابن سعد بإسناد صحيح ، عن الشعبي : (قَالَ : قَالَتْ أَسْمَاءُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ رِجَالاً يَفْتَخِرُونَ عَلَيْنَا ، وَيَزْعُمُونَ : أَنَّا لَسْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ . فَقَالَ : « بَلْ لَكُمْ هِجْرَتَانِ : هَاجَرْتُمْ إِلَىٰ أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، ثُمَّ هَاجَرْتُمْ بَعْدَ ذَلِكَ »)[٣] .

(قالت) أي أسماء : (فلقد رأيت أبا موسى ، وأصحاب السفينة : يأتونني[٤] أرسالاً) بفتح الهمزة . أي : أفواجا ؛ فوجا بعد فوج ، وناساً بعد ناسٍ .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « صلى الله عليه وسلم » . المحقق .

(٢) (ووالله) في الأصل غير واضحة لتراكب حروفها . المحقق .

(٣) ذكره صاحب الفتح في كتاب المغازي/ باب غزوة خيبر رقم (٣٨) . وفيه : « قالت أسماء بنت عميس » بزيادة لفظ « بنت عميس » . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « يأتوني » بدل : « يأتونني » . المحقق .

يقال : « أورد إبله أَرسالاً » أي : متقطعة ، متتابعة . و« أوردها عراكا » أي : مجتمعة .

(يسألونني عن هذا الحديث ، ما من الدنيا شيء هم به : أفرح ، ولا أعظم في أنفسهم : مما قال لهم رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال أبو بردة) ليس هو[1] أخا لأبي موسى .

(فقالت أسماء: فلقد رأيت أبا موسى) الأشعري ، (وإنه ليستعيد هذا الحديث منّي) .

وفي هذا الحديث : فضيلة ظاهرة ، لجعفر بن أبي طالب . ومنقبة باهرة ، لأسماء بنت عميس ، « زوجته »[2] .

وفيه : أن لهما : « ثواب هجرتين » ، وأنهما من المهاجرة السابقة .

بَابُ فِي فَضَائِلِ عَبْدِاللهِ بْنِ جَعْفَرْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

ونحوه في النووى .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنِي مُوَرِّقٌ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ[3]، رضي الله

(١) (ليس هو) أي : أبو بردة . المحقق .

(٢) لو قال : « زوجه » بدل : « زوجته » . لكان أفضل ، فإن لفظ « الزوج » : يطلق على الرجل والمرأة المتزوجين ، وهي لغة القرآن . المحقق .

(٣) (عن عاصم ، حدثني مورق ، حدثني عبدالله بن جعفر) . في الأصل : « عن عبدالله بن جعفر » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . المحقق .

عنهما ، قَالَ : كَانَ النَّبيُّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِنَا . فَتُلُقِّيَ بي[1] وَبِالْحَسَنِ ـ أَوْ بِالْحُسَيْنِ[2] ـ رضي الله عنهما . قَالَ : فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَالآخَرَ خَلْفَهُ ، حَتَّىٰ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ) .

(الشَّرح)

قال النـووي : هذه سنّة مستحبة . أن يتلقّى الصبيان المسافرَ ، وأن يركبهم ، وأن يردفهم ويلاطفهم . انتهى .

وفي رواية أخرى[3] : (كَانَ[4] إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ : تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ . قَالَ : وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ : فَسُبِقَ بِي إِلَيْه ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ . ثُمَّ جِيءَ[5] بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ ، فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ . قَالَ : فَأُدْخِلْنَا الْمَدِينَةَ : ـ ثَلاَثَةً ـ عَلَىٰ دَابَّةٍ وَاحِدَةٍ)[6] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

---

(١) (فَتُلُقِّي بي) . في مصدر الحديث : « قال : فتلقي بي » بزيادة : « قال » . المحقق .

(٢) (أو بالحسين) : أو هنـا للشك ، من الرواي . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : لفظ : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٣) وهي رواية يحيى ، عن أبي معـاوية ؛ عن عاصم الأحـول ، وهي بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) في المصدر المذكور : « كان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ إذا قدم . . . الخ » . المحقق .

(٥) (جيء) . في الأصل : « جيىء » بياءين . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٦) (ثلاثة : على دابة واحدة) . لم يذكر في مصدر الحديث لفظ : « واحدة » . هذا ؛ وكلمة « ثلاثة » ، رسمت في الأصل كالمعتاد : « ثلثة » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٧ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ ذَاتَ يَوْمٍ ـ خَلْفَهُ ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا . لا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ) .

(الشَّرح)

فيه : فضيلة لعبدالله ؛ من حيث إرداف النبي ، صلى الله عليه وسلم إياه : خلفه ، والإسرار إليه بحديث : لم يحدث به أحدًا .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاس ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

ونحوه في النووي .

(التعريف بابن عَباس)[1]

وكان ولادته « رضي الله عنه » ، قبل الهجرة بثلاث[2] سنين ، بالشِّعب قبل خروج بني هاشم منه .

وحنّكه صلى الله عليه وآله وسلم : بريقه . وسماه : « ترجمان القرآن » . وكان طويلاً ، أبيض ، جسيما ، وسيما ، صبيح الوجه . وكان من علماء الصحابة .

قال مسروق : كنت إذا رأيت ابن عباس ، قلت : « أجمل الناس » .

---

(١) (التعريف بابن عباس) . هذا العنوان ليس مذكورا في الأصل . وقد أثبتناه رغبة في زيادة الإيضاح . المحقق .

(٢) (بثلاث) . في الأصل : « بثلث » . المحقق .

فإذا تكلم ، قلت : « أفصح الناس » . وإذا تحدّث ، قلت : « أعلم الناس » .

وقال عطاء : كان ناس يأتون ابن عباس : في الشعر ، والأنساب . وناس يأتون : لأيام العرب ، ووقائعها . وناس يأتون : للعلم ، والفقه . فما منهم صنف ، إلا ويقبل عليهم بما شاءوا .

وقال فيه عمر بن الخطاب : عبدالله فتى الكهول ، له لسان سيول ، وقلب عقول .

وقال طاووس[1] : أدركت نحو خمسمائة من الصحابة ، إذا ذكروا ابن عباس فخالفوه ، لم يزل يقررهم : حتى ينتهوا إلى قوله .

وتوفي « رحمه الله »[2] : بالطائف ـ بعد أن عمي ـ سنة ثمان وستين ، وهو ابن سبعين سنة . وصلى عليه محمد بن الحنفية ، « رضي الله عنهما » .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٣٧ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما[3] ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أَتَى الْخَلاَءَ : فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا[4] . فَلَمَّا خَرَجَ ، قَالَ : « مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟ » . في رِوَايَةِ زُهَيْرٍ : « قَالُوا » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ[5] : « قُلْتُ » : ابْنُ

(١) (طاووس) . في الأصل : « طاؤس » . المحقق .

(٢) (رحمه الله) . في الأصل : « رح » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٤) (وضوءًا) . في الأصل بدون ألف في آخره . المحقق .

(٥) (زهير وأبو بكر) هما : زهير بن حرب ، وأبو بكر بن النضر : « شيخا مسلم في هذا الحديث » . المحقق .

عَبَّاسٍ . قَالَ : « اللَّهُمَّ ! فَقِّهْهُ فِي الدِّين »)[1] .

وزاد في حديث آخر : « وعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ » .

وفي رواية : « عَلِّمْهُ تَأْوِيلَ القرآنِ »[2] .

وعند يعقوب بن سفيان ـ في تاريخه ـ بإسناد صحيح :

(عَنْ أَبِي وَائِلٍ ؛ قَالَ : قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ « سُورَةَ النُّورِ » ثُمَّ جَعَلَ يُفَسِّرُهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ سَمِعْتُ هَذَا الدَّيلَمَ[3] : أَسْلَمْتُ) .

(الشَّرح)

وبالجملة ؛ فيه[4] : فضيلة الفقه . وهو فهم الكتاب ، والسنة المطهرة . واستحباب الدعاء بظهر الغيب . واستحباب الدعاء لمن عمل عملا خيرا مع الإنسان .

وفيه : إجابة دعاء النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم له[5] ، فكان من الفقه : بالمحل الأعلى . ومن فهم القرآن : بالمكان الأقصى . ومن هنا ، يقال : « حبر الأمة ، وبحرها » .

وفي البخاري ؛ (قَالَ : ضَمَّنِي النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وآله وسلم :

---

(١) في مصدر الحديث لم يذكر لفظ : « في الدين » . المحقق .

(٢) نص عبارة الإرشاد : (وعند البغوي « في معجمه » : أَنَّهُ ، صلى الله عليه وسلم ؛ دَعَا لِابْنِ عَبَّاسٍ ، « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا » ؛ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ » . وَعند الضحاك : « عَلِّمْهُ تَأْوِيلَ الْقُرْآنِ » . انظر ص ١٣٧ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بمطبعة بولاق . المحقق .

(٣) (الدّيلم) : جيل من العجم كانوا يسكنون نواحي أذربيجان . والداهية . والأعداء . (كما في المعاجم) . والمقصود هنا : « الداهية » . هذا ؛ والحديث ذكره صاحب الإرشاد بالمصدر السابق . المحقق .

(٤) (فيه) أي في حديث الباب ، وما تلاه من أحاديث . المحقق .

(٥) (له) . أي : لابن عباس . المحقق .

إِلَىٰ صَدْرِهِ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! عَلِّمْهُ الْحِكْمَةَ »)[1] . فسرها أبو ذرٍ[2] بقوله : « هي الإصابة في غير النبوة » .

وقال « ابن وهب » : قلت لمالك : ما الحكمة ؟ قال : معرفة الدّين ، والتفقه فيه ، والاتباع له .

وقال الشافعي « رحمه[3] الله » : « الحكمة » : سنّة رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم . واستدلّ لذلك : بأنه تعالى ذكر تلاوة الكتاب وتعليمه ، ثم عطف عليه « الحكمة » . يعني في قوله : « وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ »[4] . فوجب أن يكون المراد من الحكمة : شيئا خارجا عن الكتاب ، وليس ذلك إلا السنة . وهذا المعنى هو المتعيّن .

وقيل : هي الفصل بين الحق والباطل .

وقد بسط ابن عادل : الكلام على تفسير الحكمة . والصواب : ما قدمناه عن الشافعي[5]، « رحمه الله تعالى » .

بَابُ فِي فَضَائِلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَر ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

ونحوه في النووى .

(التعريف بابن عمر)[6]

وكان يكنى : « أبا عبد الرحمن » .

---

(١) ذكره صاحب الإرشاد ، ص ١٣٧ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الأميرية . المحقق .

(٢) (فسرها أبو ذر) أي : الحكمة . المحقق .

(٣) (رحمه الله) رمز إليه الأصل بالحرفين « رح » . المحقق .

(٤) جزء من الآية (١٢٩) من سورة البقرة . المحقق .

(٥) وهو أن المراد بالحكمة : « السنة النبوية » . المحقق .

(٦) (التعريف بابن عمر) . هذا العنوان غير مذكور في الأصل ، وقد أثبتناه رغبة في زيادة الإيضاح . المحقق .

أسلم مع إسلام أبيه ـ بمكة ـ صغيرا . وهاجر مع أبيه ، وأمه « زينب » . ويقال : « رابطة بنت مظعون » أخت عثمان وقدامة ، ابني مظعون . وهو ابن عشر .

وشهد المشاهد كلها ـ بعد بدر ، وأحد ـ . واستصغر « يوم أحد » . وشهد الخندق ، وهو ابن خمس عشرة سنة .

وكان عالمًا مجتهدًا ، لزوماً للسنّة . فروراً من البدعة ، ناصحا للأمة .

قال مالك : بلغ « عبدالله بن عمر » : ستا وثمانين سنة . وأفتى في الإسلام « ستين سنة » . ونشر « نافع » عنه : علما جمّا .

قال سفيان : وكان من عاداته : أنه إذا أعجبه شيء من ماله ، تصدّق به . وكان رقيقه[1] عرفوا ذلك . فربما شمر أحدهم : ولزم المسجد ، والإقبال على الطاعة . فإذا رآه ابن عمر على تلك الحال : أعتقه .

فقيل له : إنهم يخدعونك . فقال : من خدعنا بالله ، انخدعنا له .

وقال نافع : ما مات ، حتى أعتق : « ألف إنسان » ، أو زاد عليه .

(مولده ووفاته)[2]

وكان مولده في السنة الثانية ، أو الثالثة : من المبعث .

وتوفي في أوائل سنة ثلاث[3] وسبعين . وكان سبب موته : أن الحجاج دسّ له رجلاً قد سمّ « زج رمحه » ، فزحمه في الطريق وطعنه في ظهر قدمه .

---

(١) (رقيقه) أي : عبيده . المحقق .

(٢) (مولده ، ووفاته) غير مذكور في الأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٣) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

وقـد أطـال « الشيخ أحمـد » ولي الله ، المحدث ، الدهلوي : في ترجمته ، وفضائله ، في أول كتاب « المصفى » شرح الموطأ . فراجعه[1] .

وكان « رضي الله عنه » : شديد الاتباع للسنة المطهرة ، كثير الاجتناب من جميع البدع . لا يغادر صغيراً ولا كبيرا من الحديث ، إلا عمل به ما استطاع . ولا قليلاً ولا كثيراً من المحدثات ، إلا محاه أو أفناه .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٣٨ ، ٣٩ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ ـ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ـ : إِذَا رَأَىٰ رُؤْيَا ، قَصَّهَـا عَلَىٰ رَسُـولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَتَمَنَّيْتُ : أَنْ أَرَىٰ رُؤْيَا ، أَقُصُّهَـا عَلَى النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَ : وَكُنْتُ غُلَامًا ، شَابًّا ، عَزَبًا . وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ ، عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ : كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي ، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّار ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ ، كَطَيِّ الْبِئْر ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبِئْرِ . وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ ، قَدْ عَرَفْتُهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّار . أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ : فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ ، فَقَالَ لِي : لَمْ تُرَعْ . فَقَصَصْتُهَا عَلَىٰ حَفْصَةَ ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « نِعْمَ الرَّجُلُ : عَبْدُ اللهِ ! لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ » .

---

(١) قلت : وما ذكره المؤلف ، في فضائل ابن عمر ، منصوص عليه في الإرشاد ، ص ١٢٩ جـ٦ الطبعة السادسة بالمطبعة الأميرية ببولاق . المحقق .

قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللهِ ـ بَعْدَ ذَلِكَ ـ : لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا) .

(الشَّرح)

(عن عبدالله بن عمر)[1] رضي الله عنهما ؛ (قال : كان الرجل) من الصحابة ، « رضي الله عنهم » أجمعين : (في حياة رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ إذا رأى رؤيا ، قصّها على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ فتمنيت : أن أرى رؤيا ، أقصّها على النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال : وكنت غلاما ، شابا ، عزبا) بغير همز ، وفتح العين . وهي الفصحى . أي : لا زوجة لي .

وفي بعض روايات البخاري : « أَعْزَبَ »[2] بالهمزة .

(وكنت أنام في المسجد ، على عهد رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

فيه : دليل للشافعي وأصحابه ، وموافقيهم : أنه لا كراهة في النوم في المسجد .

(فرأيت في النوم : كأن ملكين) قال الحافظ : لم أقف على تسميتهما . (أخذاني فذهبا بي إلى النار ، فإذا هي مطوية كطي البئر . وإذا لها قرنان كقرني البئر) وهما ما يبنى في جانبيها من حجارة ، توضع عليها الخشبة التى تعلق فيها البكرة . قاله الخليل[3] .

---

(١) (عن عبدالله بن عمر) . في مصدر الحديث : « عن ابن عمر » . المحقق .

(٢) هذه الرواية هي حديث الباب ، بفتح الباري ، ص ٨٩ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز . المحقق .

(٣) نصّ عبارة النووي : وقال الخليل : هما ما يبنى حول البئر ، ويوضع عليه الخشبة ، التي يدور عليها المحور ، وهي الحديدة التي تدور عليها البكرة . النووي ، ص ٣٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

ولفظ النووي : هما الخشبتان اللتان عليهما الخطاف . وهي الحديدة التي في جانب البكرة . قاله « ابن دريد » .

(وإذا فيها ناس ، قد عرفتهم) . قال الحافظ : لم أقف « في شيء من الطرق » ، على تسمية واحد منهم .

(فجعلت أقول : أعوذ بالله من النار . أعوذ بالله من النار . أعوذ بالله من النار) ، هكذا في الكتاب . وفي البخاري : مرتين[1] .

(قال : فلقيهما[2] ملك آخر[3] ، فقال لي : لم ترع) أي : لا روع عليك بعد ذلك ، ولا ضرر .

وفي حديث عند البخاري : « فَلَقِيَهُ مَلَكٌ وَهُوَ يَرْعَدُ ، فَقَالَ : لَمْ تُرَعْ »[4] .

(فقصصتها) أي الرؤيا (على حفصة) : أم المؤمنين « أخته » ، رضي الله عنها . (فقصّتها حفصةُ على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) . ولم يقصّها بنفسه عليه ، صلى الله عليه وآله وسلم : تأدبًا ومهابة . (فقال النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) لها : (نعم الرجل : عبدالله) أخوك ، (لو كان يصلي من الليل) .

فيه : فضيلة صلاة[5] الليل .

(١) أي : وفي صحيح البخاري ، ذكرت جملة « أعوذ بالله من النار » : مرتين ، لا ثلاثا ، كما في مسلم . المحقق .

(٢) (فلقيهما) أي الملكين . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث ، بصحيح مسلم : لم يذكر كلمة « آخر » . وإنما ذكرت في رواية البخاري . المحقق .

(٤) هذه الرواية ـ كما قال صاحب الإرشاد ـ عند أبي شيبة ، من رواية جرير بن حازم ، عن نافع . الإرشاد ، ص ١٣٠ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الأميرية . المحقق .

(٥) (صلاة) . في الأصل : « صلوة » . المحقق .

(قال سالم : فكان عبدالله ـ بعد ذلك ـ : لا ينام من الليل إلا قليلاً) .

وفي رواية أخرى للبخاري : « أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قَالَ لَهَا : إِنَّ عَبْدَ اللهِ رَجُلٌ صَالِحٌ »[1] .

قال القسطلاني : وكان لعبدالله بن عمر من الولد : « عبد الله » ، وأمه : « صفية بنت أبي عبيد » . و« سالم » ، أمه : « أم ولد » . و« عبيد الله » . و« عبدالرحمن » . و« عاصم » . و« حمزة » . و« واقد » . و« زيد » . و« بلال » . انتهى[2] .

بَابٌ فِي فَضْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وأورده النووي ، في (باب فضائل عبدالله بن جعفر) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ : أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟

قَالَ : نَعَمْ . فَحَمَلَنَا ، وَتَرَكَكَ) .

---

(١) هذه الرواية ، من رواية البخاري ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن أخته حفصة . انظر الإرشاد ، ص ١٣٠ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الأميرية ببولاق . المحقق .

(٢) (انتهى) أي : كلام القسطلاني ص ١٣١ بالمصدر المتقدم . فيكونَ عدد أبنائه : تسعة . المحقق .

(الشرح)

(عن عبدالله) ؛ هو ابن عبيد الله (بن أبي مليكة) واسمه : « زهير الأحول » المكي : (أنه قال : قال عبدالله بن جعفر[1] لابن الزبير : أتذكر إذ تلقّينا رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أنا وأنت وابن عباس ؟ قال : نعم . فحملنا ، وتركك) .

قال النـووي : معنـاه « قال ابن جعفر : فحملنا وتركك » . وتوضحه الروايات بعده .

قال[2]: وقد توهّم عياض أن القائل « فحملنا » : هو « ابن الزبير » ، وجعله غلطًا في رواية مسلم . وليس كما قال . بل صوابه : ما ذكرناه . وأن القائل « فحملنا وتركك » : ابن جعفر . انتهى .

قلت : إيراد المنـذري هذا الحـديث : في باب « فضـل عبدالله بن الزبير » ، ينظر في موافقة عياض . فإن كان الصحيح ما قاله النووي : لم يكن في هذا الحديث : فضيلة لابن الزبير أصلاً ، بل لابن جعفر . لكن راجعتُ البخاري ، فوجدت فيه ما لفظه : قال ابن الزبير لابن جعفر ـ وهذا هو الصحيح ـ والذي في مسلم غلط ؛ كما فهم عياض والمنذري .

قال ابن الملقّن : والظاهر : أنه انقلب على الراوي ، كما نبّه عليه ابن الجوزي ، في « جامع المسانيد » . فصح أن هذا الحديث ، في فضيلة « ابن الزبير » رضي الله عنه . والله أعلم .

---

(١) (أنـه قال : قال عبـدالله بن جعفر) . في مصدر الحديث : (قال عبدالله بن جعفر) بدون ذكر : « أنه قال » . المحقق .

(٢) (قال) أي : النووي ، ص ١٩٦ جـ ١٥ ، المطبعة المصرية . المحقق .

بَابٌ فِي فَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي وزاد : (وأُمِّه « رضي الله عنهما ») .

(التعريف بابن مسعود)[1]

« ومسعود » هو ابن « غافل » ـ من الغفلة ـ ابن[2] حبيب بن « شمخ » بفتح الشين ابن[2] فار .

وكان قد حالف في الجاهلية[3] : « ابن الحارث بن زهرة » .

وأم عبدالله : « أم عبد » بنت « عبد وُدٍّ » ، هذلية ، من فخذ أبيه . وأمها : زهرية .

وكان[4] إسلامه قديما ، في أول الإسلام ، وكان سادس ستة في الإسلام . وهو من القراء المشهورين ، وممن جمع القرآن ، على عهد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم . وهاجر الهجرتين . وصلى إلى القبلتين . وشهد بدراً والحديبية . وشهد له رسول الله ، « صلى الله عليه وآله وسلم » : بالجنة .

وكان قصيراً نحيفًا ، يكاد طوال الرجال يوازنوه جلوساً ، وهو قائم .

(وفاته)[5]

توفي سنة اثنتين وثلاثين[6] ، وقد جاوز الستين . ودفن بالبقيع . وصلى

---

(١) (« التعريف بابن مسعود ») . لم يذكر هذا العنوان بالأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٢) (ابن) في الأصل بدون ألف . وإنما تحذف الألف من « ابن » إذا وقع بين علمين . المحقق .

(٣) (وكان قد حالف . . الخ) أي : « مسعود » أبو « عبدالله بن مسعود » . انظر الإرشاد . ص ١٣٨ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ببولاق . المحقق .

(٤) (وكان) أي : عبدالله بن مسعود . رضي الله عنه . المحقق .

(٥) (وفاته) . لم يذكر هذا العنوان بالأصل ، وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٦) (وثلاثين) رسمت في الأصل كالمعتاد : « وثلثين » . المحقق .

عليه : عثمان رضي الله عنه .

وكـان له من الولد : عبدالرحمن ، (وبه كان يكنى) . وعتبة ، وأبو عبيدة : (واسمه « عامر »[1]) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا » . . إِلَىٰ آخرِ الْآيَةِ . قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « قِيلَ لِي : أَنْتَ مِنْهُمْ ») .

(الشَّرح)

(عن عبـدالله بن مسعود)[2] رضي الله عنه ؛ (قال : لما نزلت هذه الآية: « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا » . . إِلَىٰ آخرِ الْآيَةِ[3]. قَالَ[4] رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه) وآله (وسلم : « قِيلَ لِي : أَنْتَ مِنْهُمْ ») .

معناه : أن « ابن مسعود » منهم .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

---

(١) (واسمه «عامر») أي : أبو عبيدة . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « عن عبدالله » ، دون ذكر « ابن مسعود » . المحقق .

(٣) الآية (٩٣) من سورة المائدة . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « قال لي رسول الله » بزيادة لفظ : « لي » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٥ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ ؛ قَالَ : كُنَّا فِي دَارِ « أَبِي مُوسَىٰ » ، مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ ـ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ ـ فَقَامَ عَبْدُ اللهِ . فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ : مِنْ هَذَا الْقَائِمِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ . لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا ، وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا) .

(الشَّرح)

فيه : شهادة واضحة لفضيلته ، « رضي الله عنه » . ويوضح هذا الغيب ، والحجاب : الرواية الأخرى ، عن أبي موسى ـ عند مسلم ـ بلفظ[١] : « مَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ : إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وَسَلَّم : مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ » .

وفي رواية : « أَرَىٰ أَنَّ عَبْدَ اللهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ »[٢] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (باب فضائله) .

---

(١) نص الرواية المذكورة ، في صحيح مسلم / النووي ، ص ١٤ جـ١٦ المطبعة المصرية : (عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : قَدِمْتُ : أَنَا وَأَخِي ـ مِنَ الْيَمَنِ ـ فَكُنَّا حِينًا ، وَمَا نُرَىٰ ابْنَ مَسْعُودٍ . . الخ) . المحقق .

(٢) نص هذه الرواية من المصدر المذكور ، ص ١٥ : « عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَأَنَا أَرَىٰ أَنَّ عَبْدَ اللهِ : مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ . أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ قَالَ : « وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . ثُمَّ قَالَ : عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ ، تَأْمُرُونِي : أَنْ أَقْرَأَ ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً . وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ . وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي : لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ .

قَالَ شَقِيقٌ : فَجَلَسْتُ في حَلَقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، صلى الله عليه وسلم : فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَلاَ يَعِيبُهُ) .

(الشَّرح)

(عن عبدالله بن مسعود[1] ؛ أنه قال : « وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »[2] . ثم قال : على قراءة من ،تأمرونني[3] أن اقرأ ؟ فلقد قرأت على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بضعا وسبعين سورة) .

فيه محذوف . وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية . معناه : أن « ابن مسعود » : كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور ، وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه ، فأنكر عليه الناس ، وأمروه : بترك مصحفه ، وبموافقة مصحف الجمهور . وطلبوا مصحفه أن يحرقوه ، كما فعلوا بغيره . فامتنع ، وقال لأصحابه : « غلوا مصاحفكم » أي : اكتموها . « ومن يغلل يأت بما

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « ابن مسعود » . المحقق .

(٢) جزء من الآية (١٦١) من سورة آل عمران . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : « تأمروني » بدل : « تأمرونني » . المحقق .

غل يوم القيامة » يعني : فإذا غللتموها ، جئتم بها يوم القيامة ، وكفى لكم بذلك شرفا . ثم قال ـ على سبيل الإنكار ـ : ومن هو الذي تأمرونني أن آخذ بقراءته ، وأترك مصحفي الذي أخذته من في رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ؟ .

(ولقد علم أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أني أعلمهم بكتاب الله . ولو أعلم أن أحدًا أعلم به مني[1]: لرحلت إليه) .

وفي هذا : جواز ذكر الإنسان نفسه : بالفضيلة ، والعلم ونحوه ، للحاجة .

وأما النهي عن تزكية النفس ، فإنما هو لمن زكّاها ومدحها لغير حاجة ، بل للفخر والإعجاب .

وقد كثرت تزكية النفس من الأماثل عند الحاجة : كدفع شرّ عنه بذلك ، أو تحصيل مصلحة للناس ، أو ترغيب في أخذ العلم عنه ، أو نحو ذلك .

فمن المصلحة ؛ قول يوسف ـ عليه السلام ـ : « اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ »[2].

ومن دَفْع الشر ؛ قول عثمان ـ في وقت حصاره ـ : إنه جهّز جيش العسرة ، وحفر بئر رومة[3].

ومن الترغيب ؛ قول « ابن مسعود » هذا . وقول « سهل بن سعد » : ما

(١) في مصدر الحديث : « أعلم مني » بدون لفظ « به » . المحقق .

(٢) الآية (٥٥) من سورة يوسف . المحقق .

(٣) (رومة) . في الأصل : « رؤمة » . بالهمز . المحقق .

بقي أحد أعلم بذلك مني . وقول غيره : على الخبير سقطت . وأشباهه .

وفيه : استحباب الرحلة في طلب العلم ، والذهاب إلى الفضلاء والعلماء ، حيث كانوا .

وفيه : أن الصحابة ؛ لم ينكروا قول « ابن مسعود » : إنه أعلمهم . والمراد : أعلمهم بكتاب الله ، كما صرح به . فلا يلزم منه : أن يكون أعلم من أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وغيرهم : بالسنّة . ولا يلزم من ذلك أيضا : أن يكون أفضل منهم ، عند الله تعالى . فقد يكون واحد أعلم من آخر : بباب من العلم ، أو بنوع . والآخر أعلم من حيث الجملة . وقد يكون واحدٌ أعلم من آخر ، وذاك أفضل عند الله : بزيادة تقواه ، وخشيته ، وورعه ، وزهده ، وطهارة قلبه ، وغير ذلك .

ولا شك : أن الخلفاء الراشدين الأربعة ، كل منهم : أفضل من « ابن مسعود » ، رضي الله عنهم أجمعين .

(قال شقيق : فجلستُ في حلق أصحاب محمد ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : فما سمعت أحدًا يردّ ذلك عليه ، ولا يعيبه) .

« الحلق » : بفتح الحاء ، واللام . ويقال : بكسر الحاء ، وفتح اللام . قال عياض : وقالها الحربي « بفتح الحاء ، وإسكان اللام » . وهو جمع : « حلقة » بإسكان اللام ، على المشهور . وحكى الجوهري وغيره : فتحها أيضا . واتفقوا على أن فتحها : ضعيف . فعلى قول الحربي هو كتمر وتمرة . قاله النووي .

(بَابُ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (باب من فضائله) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ؛ قَالُوا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ فَقَالَ : إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ ، لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ ـ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : يَقُولُهُ ـ ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ ـ فَبَدَأَ بِهِ ـ ، وَمِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَمِنْ سَالِمٍ (مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ) ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » . وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ ؛ قَوْلُهُ : يَقُولُهُ) .

(الشَّرح)

(عن مسروق[١] ؛ قال : كنا عند « عبدالله بن عمرو » رضي الله عنهما[٢] ؛ فذكرنا حديثا عن ابن مسعود[٣] ؛ فقال : إن ذلك[٤] الرجل ، لا أزال أحبه ـ بعد شيء سمعته من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يقوله ـ سمعته يقول : « اقرأوا القرآن من أربعة نفر : من ابن أم عبد ـ فبدأ

---

(١) أثبتنا السند كاملا ؛ من مصدر الحديث ؛ لتعلق آخر الحديث ـ وهو قوله : وحرف لم يذكره . . الخ ـ بزهير أحد شيوخ مسلم ، في هذا الحديث . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٣) (عن ابن مسعود) . في مصدر الحديث : « عن عبدالله بن مسعود » . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « إن ذاك » بدل : « إن ذلك » . المحقق .

به ـ ، ومن أبيّ بن كعب ، ومن سالم ـ مولى أبي حذيفة ـ ، ومن معاذ بن جبل »[1]) .

قال أهل العلم : سببه أن هؤلاء[2] أكثر ضبطا لألفاظه[3]، وأتقن لأدائه ، وإن كان غيرهم : أفقه في معانيه منهم .

أو لأن هؤلاء الأربعة : تفرغوا لأخذه منه ، صلى الله عليه وآله وسلم : مشافهة . وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض .

أو لأن هؤلاء : تفرغوا لأن يؤخذ عنهم .

أو أنه « صلى الله عليه وآله وسلم » : أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته ، صلى الله عليه وآله وسلم : من تقدّم هؤلاء الأربعة ، وتمكنهم . وأنهم : أقعد من غيرهم في ذلك ، فليؤخذ عنهم . قاله النووي . والأظهر : الأول[4]. والله أعلم .

بَابُ فِي فَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي ، وزاد : (وَالِدِ جَابِرٍ « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ») .

---

(١) لقد أثبتنا من مصدر الحديث : آخره ـ وليس مذكوراً في الأصل ـ ، وهو قوله : « وحرف لم يذكره زهير . . الخ » . وزهير هذا هو أحد شيوخ مسلم ، وهو الوحيد من شيوخ مسلم ـ في هذا الحديث ـ ، الذي لم يذكر لفظ : « يقوله » . أي : أنه قال : سمعته من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؛ سمعته يقول . . . الخ الحديث . المحقق .

(٢) أي : سبب هذا الحديث : أن الأربعة المذكورين : أكثر ضبطا . . الخ . المحقق .

(٣) (لألفاظه) . أي : لألفاظ القرآن . المحقق .

(٤) وهو أنهم أكثر ضبطا لألفاظه . . الخ . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٥ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ جَابِـرِ بْنِ عَبْـدِ اللهِ ؛ قَالَ : أُصِيبَ أَبِي ـ يَوْمَ أُحُدٍ ـ ، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي . وَجَعَلُوا يَنْهَوْنَنِي ، وَرَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : لَا يَنْهَـانِي . قَالَ : وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « تَبْكِيهِ ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ ، مَازالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حَتَّىٰ رَفَعْتُمُوهُ ») .

(الشَّرح)

(عن جابـر بن عبـدالله) رضي الله عنه ؛ (قال : أصيب أبي ـ يوم أحد ـ ، فجعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي . وجعلوا ينهونني ، ورسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : لا ينهاني . قال : وجعلتْ فاطمة بنت عمرو تبكيه . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « تبكيه ، أو لا تبكيه ، فما زالت[1] الملائكة تظلّه بأجنحتها ، حتى رفعتموه ») .

وفي رواية : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ ، جيءَ بِأَبِي مُسَجًّى ، وَقَدْ مُثِلَ بِهِ . قَالَ : فَأَرَدْتُ : أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَنهانِي قَوْمِي . فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ـ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ ـ الخ »[2] .

---

(١) الذي في مصدر الحديث : « مازالت » ، بدون فاء . أما : « فمازالت » فقد وردت في رواية مسلم . عن عبيد الله بن عمرَ القواريريّ ، وعَمْرو الناقد (كليهما) ، عن سفيان . ونص العبارة ؛ فَقَالَ : « وَلِمَ تَبْكِي ؟ فَمَازَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حَتَّىٰ رُفِعَ » . المحقق .

(٢) هي نفس الـرواية التي أشـرنـا إليها ، في الهامش المتقدم ، وبقية الحديث : « فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ ـ أَوْ صَائِحَةٍ ـ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » فَقَالُوا : بِنْتُ عَمْرٍو ـ أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو ـ فَقَالَ : « وَلِمَ تَبْكِي ؟ فَمَازَالَتْ . . الخ » . انظر صحيح النووي / مسلم ص ٢٤ ، ٢٥ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

« والمسجى » : المغطى يقال : « مُثِلَ بالقتيل والحيوان ، يَمْثُل مَثْلًا » ـ كقَتل يَقْتُل قَتْلا ـ : إذا قطع أطرافه ، أو أنفه ، أو أذنه ، أو مذاكيره ، ونحو ذلك . والاسم : « الْمُثْلة » .

« ومثّل » بالتشديد : للمبالغة . والرواية هنا بالتخفيف .

وفي رواية أخرى : « جيء بِأَبِي مُجَدَّعًا »[1]. قال الخليل : « الجَدْع » : قطع الأنف ، والأذن .

وقوله : « ومازالتْ[2] الخ » . قال عياض : يحتمل أن ذلك لتزاحمهم[3] عليه ، لبشارته : بفضل الله ورضاه عنه ، وما أعدّ له من الكرامة عليه ؛ ازدحموا عليه : إكرامًا له ، وفرحا به . أو أظلوه من حرّ الشمس ، لئلا يتغيّر ريحه أو جسمه .

والمعنى : فقد حصل له من الكرامة : هذا ، وغيره . فلا ينبغي البكاء على مثل هذا .

وفي هذا[4]: تسلية لها .

وفيه : جواز كشف الثوب عن وجه الميت القريب ، للرؤية الأخيرة .

---

(١) هذه رواية مسلم : عن محمد بن أحمد بن أبي خلف ، ونصّها : « عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : جِيءَ بِأَبِي ـ يَوْمَ أُحُدٍ ـ مُجَدَّعًا ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ » . صحيح مسلم / النووي ، ص ٢٥ ، ٢٦ جـ ٦ المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) بعض روايات مسلم بالفاء : « فمازالت » . وبعضها : « مازالت » بدون فاء ، ولا واو . أما : « ومازالت » بالواو . فلم أرها لمسلم ولا لغيره . المحقق .

(٣) (لتزاحمهم) أي : الملائكة . المحقق .

(٤) (وفي هذا). أي : وفي هذا الحديث . المحقق .

بَابٌ فِي فَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وقال النووي : (باب من فضائل عبدالله بن سلام) .

التعريف بعبدالله بن سلام[1]

قلت : « سلام » بتخفيف الـلام ـ ابن الحـارث ـ الإسـرائيلي ، ثم الأنصاري ـ ، كان حليفًا لهم[2] من « بني قينقاع » . وهو من ولد « يوسف بن يعقـوب » عليهما السلام . وكان اسمه في الجاهلية : « الحصين » . فسماه النبي ، صلى الله عليه وآله وسَلم ـ حين أسلم ـ : « عبد الله » . وكان إسلامه لما قدم النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم المدينة ، مهاجراً .

وفي الترمذي : « أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قَالَ : « إنَّه عَاشِرُ عَشْرَةٍ ، فِي الْجَنَّةِ »[3] .

(وفـاته)[4]

وتوفي « عبدالله » : سنة ثلاث[5] وأربعين ، « رضي الله عنه » .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي : « إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ » ، إلَّا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ) .

---

(١) (التعريف بعبد الله بن سلام) . هذا العنوان غير مذكور في الأصل . وقد أثبتناه . للإيضاح . المحقق .

(٢) (كان حليفا لهم) أي : للأنصار ، ومن ثم نسب إليهم ، وإلا فهو « إسرائيلي » . المحقق .

(٣) ذكره صاحب الإرشاد ، ص ١٦٤ جـ ٦ الطبعة السادسة بالمطبعة الأميرية ببولاق . المحقق .

(٤) (وفاته) أثبتنا هذا العنوان ـ تصرفا ـ لزيادة الإيضاح . المحقق .

(٥) (ثلاث) رسمت في الأصل كالمعتاد : « ثلث » . المحقق .

(الشَّرح)

(عن عامر بن سعد ؛ قال : سمعت أبي) يعني : « سعد بن أبي وقاص » ، أحد العشرة المبشرة بالجنة (يقول : ما سمعتُ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول لحي يمشي) على الأرض ـ الآن ـ بعد موت العشرة المبشرة ، الذين منهم « سعد بن أبي وقاص » : (« إنه في الجنة » ، إلا لعبد الله بن سلام) .

قال النووي : قد ثبت أنّ النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « أبو بكر في الجنة » ، و« عمر في الجنة » ، و« عثمان في الجنة » ، و« علي في الجنة » ، إلى آخر العشرة .

وثبت أنه ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أخبر بأن الحسن ، والحسين : سيّدا « شباب أهل الجنة » ، وأن « عكاشة » منهم ، وثابت بن قيس ، وغيرهم . وليس هذا مخالفًا لقول سعد ؛ فإن « سعداً » قال : ما سمعته . ولم ينف « أصل الإخبار بالجنة » : لغيره . ولو نفاه : كان الإثبات مقدّما عليه .

قال القسطلاني : استشكل بأنه صلى الله عليه وآله وسلم ، قال لجماعة : « إنهم من أهل الجنة » ، غير « ابن سلام » . ويبعد . أن لا يطلع سعد على[1] ذلك . وما أجيب به : بأنه كره تزكية نفسه ، لأنه أحد المبشرين بذلك : متعقّب بأنه ، لا يستلزم : أن ينفي سماعه مثل ذلك ، في حق غيره . وما سبق من التقدير : (بالآن بعد موت العشرة الخ) مما[2]

---

(١) (على ذلك) سقطت كلمة « على » : من عبارة الأصل ، وقد أثبتناها ، تصحيحا من الإرشاد . المحقق .

(٢) (مما) في الأصل : « فمما » . والصواب ما أثبتناه ، لأن السياق يقتضيه . المحقق .

أجـاب به في الفتـح ، وأيده برواية الدار قطني ، من طريق « إسحاق بن الـطباع »[1] عن مالك ؛ (مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يَقُـولُ لِحَيٍّ يَمْشِي : « إنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ »[2]) . وبما عنده ، من طريق « عاصم بن مهجـع »[3]. عن مالك ، « لِرَجُلٍ حَيٍّ » : ينفي الإشكال ، لكنه يعكّر عليه ما عنده[4] ، من طريق ثالث[5]، بلفظ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يَقُولُ : لا أَقُولُ لأَحَدٍ مِنَ الأَحْيَاءِ : إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلامٍ » ـ وَبَلَغَني : أَنَّهُ قَالَ :ـ « وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ » .

لكن قال الحافظ « ابن حجر » : إن هذا السياق منكر . انتهى .

(بَابُ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ٤٣ـ٤٥ ، جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ خَرَشَـةَ بْنِ الْحُـرِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ جَالِسـاً فِي حَلْقَـةٍ ـ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ـ قَالَ : وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ« وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ » . قَالَ :

---

(١) (ابن الطباع) . في الأصل : « ابن القطاع » . والتصحيح من الفتح ص ١٣٠ جـ ٧ تصحيح وتحقيق ابن باز ، ومن الإرشاد ص ١٦٤ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ، ببولاق . المحقق .

(٢) ذكره صاحب الفتح بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٣) (مهجع) . في الأصل : « مهج » . والتصحيح من المصدرين المتقدمين آنفا . المحقق .

(٤) (ما عنده) أي : ما عند الدار قطني . المحقق .

(٥) هو طريق سعيد بن داود ، عن مالك . كما أفاده الفتح . المحقق .

فَجعَلَ يُحدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا . قَالَ : فَلَمَّا قَامَ ، قَالَ الْقَوْمُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا . قَالَ : فَقُلْتُ : وَاللهِ ! لأَتْبَعَنَّهُ ، فَلأَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ . قَالَ : فَتَبِعْتُهُ . فَانْطَلَقَ ، حَتَّىٰ كادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ .

ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ . قَالَ : فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَذِنَ لِي ، فَقَالَ : مَاحَاجَتُكَ ؟ يَا ابْنَ أَخِي ! قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ ـ لَمَّا قُمْتَ ـ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا . فَأَعْجَبَنِي : أَنْ أَكُونَ مَعَكَ . قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَأُحَدِّثُكَ : مِمَّ قَالُوا ذَاكَ .

إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ ، فَقَالَ لِي : قُمْ . فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ : فَإِذَا أَنَا بِجَوَادَّ عَنْ شِمَالِي . قَالَ : فَأَخَذْتُ لآخُذَ فِيهَا ، فَقَالَ لي : لاَ تَأْخُذْ فِيهَا . فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ . قَالَ : فَإِذَا جَوَادُّ مَنْهَجٌ عَلَىٰ يَمِينِي . فَقَالَ لِي : خُذْ هَهُنَا . فَأَتَىٰ بِي جَبَلاً ، فَقَالَ لِيَ : اصْعَدْ . قَالَ : فَجَعَلْتُ ، إِذَا أَرَدْتُ : أَنْ أَصْعَدَ ، خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي . قَالَ : حَتَّىٰ فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَاراً . قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقَ بِي ، حَتَّىٰ أَتَىٰ بِي عَمُودًا ، رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ ، وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ . فِي أَعْلاَهُ حَلْقَةٌ . فَقَالَ لِيَ : اصْعَدْ فَوْقَ هَذَا . قَالَ : قُلتُ : كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ ؟ قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَزَجَلَ بِي . قَالَ : فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ ، قَالَ : ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ ، فَخَرَّ . قَالَ : وَبَقِيتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ ، حَتَّىٰ أَصْبَحْتُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ : فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ » . قَالَ : « وَأَمَّا الطُّرُقُ

الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ : فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا الْجَبَلُ : فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ . وَلَنْ تَنَالَهُ . وَأَمَّا الْعَمُودُ : فَهُوَ عَمُودُ الإِسْلَامِ . وَأَمَّا الْعُرْوَةُ[1] : فَهِيَ عُرْوَةُ الإِسْلَامِ . وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا ، حَتَّىٰ تَمُوتَ ») .

(الشَّرح)

(عن خرشة بن الحُر ؛ قال : كنتُ جالسًا في حلقة ـ في مسجد المدينة ـ ، قال : وفيها شيخ حسن الهيئة ، « وهو عبدالله بن سلام » . قال : فجعل يحدّثهم حديثا حسنا . قال : فلما قام ، قال القوم : من سرّه أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ، فلينظر إلى هذا . قال : فقلت : والله ! لأتْبعنّه ، فلأعلمنّ مكان بيته . قال : فتبعته . فانطلق ، حتى كاد أن يخرج من المدينة . ثم دخل منزله . قال : فاستأذنت عليه ، فأذن لي . فقال : ما حاجتك ؟ ياابن أخي ! قال : فقلت له : سمعت القوم يقولون لك ـ لما قمت ـ : من سرّه أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ، فلينظر إلى هذا . فأعجبني : أن أكون معك . قال) أي : ابن سلام ـ منكرًا عليهم : قطعهم بالجنة له ـ ولفظ البخاري : « وَاللهِ ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ : أن يقول مالا يعلم »[2] .

(الله أعلم بأهل الجنة . وسأحدثك : ممّ قالوا ذاك . إنّي بينما أنا نائم ، إذ أتاني رجل ، فقال لي : قم . فأخذ بيدي ، فانطلقتُ معه .

(١) كان المتبادر إلى الذهن ؛ أن يقول : « وأما الحلْقة » ، بدل : « وأما العروة » . ولكني وجدته كذلك ، في مصدر الحديث ، وفي صحيح مسلم ، المجلد الرابع ، ط دار الفكر ببيروت ، تصحيح وتحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . باب (٣٣) ص ١٩٣٢ ، حديث رقم (١٥٠) . المحقق .

(٢) ذكره صاحب الفتح ، ص ١٢٩ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . وذكره كذلك مسلم ، بلفظ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ . . . الخ . انظر صحيح مسلم/ النووي ، ص ٤٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

قال : فإذا أنا بجوادّ عن شمالي) .

« الجوادّ » : جمع : « جادّة » ، وهي الطريق البيّنة ، المسلوكة . والمشهور فيها : « جواد » بتشديد الدال . قال عياض : وقد يخفف[1]. قاله صاحب العين .

(قال : فأخذت لآخذ فيها ، فقال لي : لا تأخذ فيها ، فإنها طرق أصحاب الشمال . قال : وإذا[2] جواد منهج على يميني) أي : طرق واضحة ، بينة ، مستقيمة . « والمنهج » : الطريق المستقيم . « ونهج الأمر ، وأنهج » : إذا وضح . و« طريق منهج ، ومنهاج ، ونهج » : أي بيّن واضح .

(فقال لي : خذ ههنا . قال[3] : فأتى بي جبلا . فقال لي : اصعد . قال : فجعلُت إذا أردت أن أصعد : خررتُ على « استي » . قال : حتى فعلتُ ذلك مراراً . قال : ثم انطلق بي ، حتى أتى بي عمودا ، رأسه في السماء ، وأسفله في الأرض . في أعلاه « حلقة » . فقال لي : اصعد فوق هذا . قال : قلت : كيف أصعد هذا ، ورأسه في السماء ؟ قال : فأخذ بيدي ، فزجل بي) بالزاي والجيم . أي : رمى بي (فقال[4] : فإذا أنا متعلق بالحلقة . قال : ثم ضرب العمود ، فخر . قال : وبقيتُ متعلّقا بالحلقة ، حتى أصبحتُ . قال : فأتيتُ النبيَّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فقصصتُها عليه ، فقال : « أما الطرق التي رأيت عن يسارك :

---

(١) (وقد يخفّف) أي : حرف الدال ، في « جواد » . المحقق .

(٢) (وإذا) . في مصدر الحديث : « فإذا » بالفاء ، لا بالواو . المحقق .

(٣) (قال : فأتى بي جبلًا) . في مصدر الحديث لم يذكر : « قال » . المحقق .

(٤) (فقال) . في مصدر الحديث : « قال » بدون فاء . المحقق .

فهي طرق أصحاب الشمال » . قال : « وأما الطرق التي رأيت عن يمينك : فهي طرق أصحـاب اليمين . وأما « الجبل » : فهوَ منزل الشهداء . ولن تناله . وأما « العمود » : فهو عمود الإسلام ») أي : أركانه الخمسة . أو كلمة الشهادة وحدها .

(وأمـا العـروة : فهي عروة الإسـلام) . قال تعـالى : « فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقى »[1] .

(ولن تزال متمسكا به[2] حتى تموت) .

وليس في هذا : نصّ بقطع[3] النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أنه من أهل الجنة ـ كما نصّ على غيره ـ : فلذا أنكر عليهم .

وهذا الحديث : له ألفاظ وطرق ، في الصحيحين .

بَابٌ فِي فَضْلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي .

(التعريف بسعد بن معاذ)[4]

وهو « سعد بن معاذ » ، بن نعمان ، بن امرئ القيس ، بن عبدالأشهل ـ الأنصـاري ، الأوسي ـ « كبير الأوس » . كمـا أن « سعـد بن عبادة » : « كبير الخزرج » . وإياهما أراد الشاعر بقوله :

فإن يُسلم السعـدان يصبح محمد بمكـة لا يخشى خلاف المخالف

(١) جزء من الآية (٢٥٦) من سورة البقرة . المحقق .

(٢) (به) ذكّر الضمير ، وكان الظاهر تأنيثه ، لعوده على « العروة » : مراعاة للمعنى . أي : بالإسلام . هذا ؛ والوارد في مصدر الحديث : « بها » أي : بالعروة . وهو الظاهر . المحقق .

(٣) (بقطع) . في الأصل رسمت الباء ياء . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٤) (التعريف بسعد بن معاذ) . هذا العنوان غير مذكور في الأصل . وقد أثبتناه ، للإيضاح . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي الـزُّبَيْرِ ؛ أَنَّـهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، رضي الله عنهما ؛ يقول[١] : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ـ : « اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمنِ ») .

وفي رواية : « اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ ، لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ »[٢] .

(الشَّرح)

اختلف العلماء في تأويله ؛

فقالت طائفة : هو على ظاهره . واهتزاز العرش : تحرّكه ، فرحًا بقدوم روح سعد . وجعل الله تعالى في العرش : تمييزًا ، حصل به هذا . ولا مانع منه . كما قال تعالى : « وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ »[٣] .

قال النووي : وهذا القول ، هو ظاهر الحديث ، وهو المختار . وقال المـازري : قال بعضهم : هو على حقيقتـه . وأن العرش تحرّك لموته . قال[٤] : وهذا لا ينكر من جهة العقل ؛ لأن « العرش » جسم من الأجسام ،

---

(١) (عن أبي الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله ، رضي الله عنهما ؛ يقول) . في الأصل : « عن جابر بن عبد الله ، رضي الله عنهما ؛ قال » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) وهي رواية مسلم : عن عمرو الناقد ، عن عبدالله بن إدريس الأوديّ ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان . انظر صحيح مسلم / النووي ، ص ٢١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) جزء من الآية (٧٤) من سورة البقرة . المحقق .

(٤) (قال) أي : « المازري » ، كما حكاه عنه النووي ، ص ٢٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

يقبل الحركة والسكون .

قال[1] : لكن لا تحصل فضيلة « سعد » بذلك ، إلا أن يقال : إن الله تعالى ، جعل حركته : علامة للملائكة على موته .

وقال آخرون : المراد : « اهتزاز أهل العرش » . وهم حملته ، وغيرهم ، من الملائكة . فحذف المضاف[2] .

والمراد بالاهتزاز : الاستبشار ، والقبول . ومنه قول العرب : « فلان يهتز للمكارم » . لا يريدون : اضطراب جسمه ، وحركته . وإنما يريدون : ارتياحه إليها ، وإقباله عليها .

وقال الحربي : هو كناية عن تعظيم شأن وفاته . والعرب تنسب الشيء المعظم : إلى أعظم الأشياء . فيقولون : أظلمت لموت فلان الأرض ، وقامت له القيامة .

وقال جماعة : المراد : « اهتزاز سرير الجنازة » ، وهو النعش . وهذا القول باطل ، يردّه صريح هذه الروايات ، التي ذكرها مسلم ؛ « اهْتَزَّ لِموْتِهِ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ » . وإنما قال هؤلاء هذا التأويل ، لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات . انتهى[3] .

قال القسطلاني : يؤيده ـ يعني : القول بحذف المضاف ـ : حديث الحاكم : « أَنَّ جِبْرِيلَ « عليه السلام » ؛ قَالَ : مَنْ هَذَا الْمَيِّتُ ، الَّذِي

---

(١) (قال) أي : المازري ، كما حكاه عنه النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) أي : وأقيم المضاف إليه مقام المضاف . المحقق .

(٣) (انتهى) كلام النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَاسْتَبْشَرتْ بِهِ أَهْلُهَا ؟ » . انتهى[1] .

قلت : ولا مانع من اهتزازهما جميعا ؛ لأن المكان إذا تحرك : تحرّك ما فيه .

وأما تأويله « باهتزاز السرير »[2] : فقد رواه البخاري عن البراء بن عازب[3] . وقال جابر : إنه كان بين هذين الحيين - يعني الأوس ، والخزرج - ضغائن . جمع « ضغينة » ، وهي الحقد .

قال القسطلاني : ولم يقل البراء ذلك ، على سبيل العداوة لسعد ، بل فهم شيئا محتملا ، فحمل الحديث عليه . ولعله لم يقف على قوله : « عرش الرحمنِ » . وظن جابر : أن « البراء » قاله غضًّا[4] من سعد ؛ فساغ له أن ينتصر له .

وسياق الحديث : يأبى تأويل « السرير » ، إذ المراد منه : فضيلته . وأي فضيلة في اهتزاز سريره ؟ إذ كل سرير يهتزّ إذا تجاذبتْه أيدي الرجال .

وفي حديث ابن عمر ، عند الحاكم : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ فَرَحًا : بِلِقَاءِ اللهِ

---

(١) (انتهى) كلام القسطلاني بالإرشاد ، ص ١٥٨ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ، ببولاق . المحقق .

(٢) وهو النعش ، الذي يحمل فيه الميت إلى القبر . المحقق .

(٣) رواية البخاري ، التي أشار إليها المؤلف : ذكرها صاحب الفتح ، ص ١٢٣ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ ابن باز ؛ ونصها بسندها : (وَعَنِ الأَعْمَشِ ؛ حَدَّثَنَا أَبُو صَالح ، عَنْ جَابرٍ ، عَنِ النَّبيِّ ، صلى الله عليه وسلم : مِثْلَهُ [يقصد مثل حديث أبي سفيان عن جابر ، والذي نصّه : « اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لَمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ] ، فَقَالَ رَجُلٌ لِجَابِرٍ : فَإِنَّ الْبَرَاءَ يَقُولُ : « اهْتَزَّ السَّرِيرُ » . فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَّيْنِ : ضَغَائِنُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يَقُولُ : « اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » اهـ . المحقق .

(٤) (غضًّا) . في الأصل ضبطت : « غَضًا » بدون تشديد . والصواب ما أثبتناه . ومعنى « غضًّا من سعد » أي : إنقاصًا وحطًّا من قدره . المحقق .

سَعْـدًا ، حَتَّىٰ تَفَسَّخَتْ أَعْـوَادُهُ ، عَلَىٰ عَوَاتِقِنَـا » . قال ابن عمر : يعني « عرش سعد » ، الذي حُمل عليه . فأوّله كما أوّله « البراء » . لكن هذا الحـديث ، يعني حديث الباب : يعارضه . ويعارضه أيضا : ما صححه الترمذيّ ، من حديث « أنس » رضي الله عنه ؛ (قَالَ : لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ : قَالَ الْمُنَافِقُون : مَا أَخَفَّ جَنَازَتَهُ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنَّ الْمَلائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ »)[1] .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٢ ، ٢٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : حُلَّةُ حَرِيرٍ ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا ، وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا .

فَقَالَ : « أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - فِي الْجَنَّةِ - : خَيْرٌ مِنْهَا ، وَأَلْيَنُ ») .

(الشَّرح)

(عن البراء ، رضي الله عنه[2] ؛ قال : أهديت لرسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : حلة حرير) .

---

(١) أفاده صاحب الإرشاد ، ص ١٥٨ ، ١٥٩ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ببولاق . المحقق .

(٢) ذكرنا من السند ، من أول : « عن أبي إسحاق ، هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

وفي الرواية الأخرى : « ثَوْبُ حَرِيرٍ » .

وفي الأخرى : « جُبَّة »[1] .

قال عياض : رواية « الجبة » بالجيم والباء ؛ لأنه كان ثوباً واحدًا ، كما صرح به في الرواية الأخرى . والأكثرون يقولون : « الحلة » لا تكون إلا ثوبين ، يحل أحدهما على الآخر[2] . فلا يصح « الحلة » هنا . وأما من يقول : « الحلة » : ثوب واحد جديد ، قريب العهد بحله من طيه ؛ فيصح . وقد جاء في « كتب السير » : أنها كانت : « قباء » .

(فجعل أصحابه يلمسونها) بضم الميم ، وكسرها . (ويعجبون من لينها . فقال : « أتعجبون من لين هذه ؟ لمناديل سعد بن معاذ ـ في الجنة ـ : خير منها ، وألين ») .

« المناديل » : جمع « منديل » بكسر الميم في المفرد . وهو هذا الذي يحمل في اليد . قال ابن الأعرابي ، وابن فارس ، وغيرهما : هو مشتق من « النَّدْل » ، وهو النقل . لأنه ينقل من واحد إلى واحد .

وقيل من « النَّدَل »[3] وهو الوسخ . لأنه يُنَدَّل به[4] .

---

(١) نص العبارة ، في الرواية الأولى : « أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « بِثَوْبِ حَرِيرٍ » . وهي رواية مسلم عن أحمد بن عبدة الضَّبِّي . ونصها في الرواية الثانية : « أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ » . وهي رواية مسلم عن زهير بن حرب . انظر صحيح مسلم / النووي ، ص ٢٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (على الآخر) . في الأصل : « على الأخير » . والتصحيح من النووي/ مسلم ص ٢٤ من المصدر المتقدم . المحقق .

(٣) (النَّدْل) بفتح النون المشدّدة ، وإسكان الدال ، (من باب « نصر ») : هو نَقْل الشيء بسرعة . واختلاسه . (والنَّدَل) بفتح الدال ، (من باب « عَمِل ») : هو الوسخ . يقال : « نَدِلَتْ يده » ، إذا اتسخت . ا هـ . مستفاد من المعاجم . المحقق .

(٤) يقال : « تَنَدَّل بالْمِنْديل » أي : تمسَّح به . المعجم الوسيط . المحقق .

قال أهل العربية : يقال منه : « تندّلت بالمنديل » .

قال الجوهري : ويقال أيضا : « تمندلت » . قال[1] : وأنكر الكسائي : « تمندلت » .

قال العلماء : هذه إشارة إلى عظيم منزلة سعد ، في الجنة . وأن أدنى ثيابه فيها : خير من هذه[2] ، لأن « المنديل » : أدنى الثياب ، لأنه مُعَدّ للوسخ والامتهان ، فيمسح به الأيدي ، وينفض به الغبار عن البدن ، ويُغطّى به ما يُهدى ، ويتخذ لفافا للثياب ، فصار سبيله : سبيل الخادم ، وسبيلُ سائر الثياب : سبيل المخدوم . فإذا كان أدناها هكذا ، فما ظنك[3] بعليتها ؟ .

وفيه : إثبات الجنة لسعد ، رضي الله عنه .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ ، وَامْرَأَتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وقال النووي : (باب فضائل « أم سليم » أم أنس بن مالك ، « رضي الله عنهما ») .

(التعريف بأبي طلحة)[4]

واسم « أبي طلحة » : زيد بن سهل ، بن الأسود : الأنصاري ، الخزرجي ، النجاري ، عقبيّ ، بدريّ ، نقيب .

وأمه : « عبادة » بنت مالك بن عديّ .

---

(١) (قال) أي : الجوهري ، كما حكاه النووي ، ص ٢٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . ا هـ . قلت : وحكى النووي أيضا ـ بنفس المصدر ـ عن الجوهري قولا آخر ، وهو « تمدَّلت » بدون نون . المحقق .

(٢) الإشارة في « هذه » : عائدة إلى « حُلّة الحرير » التي عجب منها : أصحاب النبي ، صلى الله عليه وسلم . المحقق .

(٣) (ظنك) . في الأصل بالطاء المهملة . المحقق .

(٤) (التعريف بأبي طلحة) . هذا العنوان غير مذكور ، في الأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

وهو مشهور بكنيته . وكان زوج « أم سليم » بنت ملحان : « أم أنس بن مالك » .

وفي « أســد الغــابـة » : أنـه لمـا خطب « أم سليم » ، قالت له : يا أبـا طلحـة ! ما مثلك يُردُّ لكنـك « امـرؤ »[1] كافر ، وأنا امرأة مسلمة . ولايحل : لي أن أتزوجك . فإن تُسلم : فذلك مهري ، لا أسألك غيره . فأسلم ، فكان ذلك مهرها . قال ثابت : فما سمعت بامرأة ، كانت أكرم الناس مهراً : من « أم سليم » .

(وفاته)[2]

توفي سنة اثنتين وثلاثين[3] ـ أو أربع وثلاثين[3] ـ .

وقال المدائني : سنة إحدى وخمسين .

وقيل : إنه كان لا يكاد يصوم ـ في عهد النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ـ : من أجـل الغـزْو . فلمـا توفي رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : صام « أربعين سنة » ، لم يفطر إلّا أيام العيد . وهو يؤيد قول من قال : إنه توفي سنة إحدى وخمسين . « رضي الله عنه » .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١١ـ١٣ ، جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : مَاتَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ ـ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ـ ، فَقَالَتْ

---

(١) (امرؤ) . في الأصل : « امرء » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٢) (وفاته) لم يذكر هذا العنوان ، في الأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٣) (وثلاثين) . في الأصل : « وثلثين » . المحقق .

لِأَهْلِها: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ ، حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ . قَالَ : فَجَاءَ ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً ؛ فَأَكَلَ وَشَرِبَ . فَقَالَ : ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ : أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَلِكَ ؛ فَوَقَعَ بِهَا . فَلَمَّا رَأَتْ : أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ ، وَأَصَابَ مِنْهَا ؛ قَالَتْ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا ، أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ : أَهْلَ بَيْتٍ ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ ؛ أَلَهُمْ : أَنْ يَمْنَعُوهُمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : فَاحْتَسِبْ ابْنَكَ . قَالَ : فَغَضِبَ ، وَقَالَ : تَرَكْتِنِي ، حَتَّىٰ تَلَطَّخْتُ ، ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِابْنِي ! فَانْطَلَقَ ، حَتَّىٰ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا ، فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا » . قَالَ : فَحَمَلَتْ . قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فِي سَفَرٍ - وَهِيَ مَعَهُ - . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ ، مِنْ سَفَرٍ ؛ لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا . فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ : فَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا « أَبُو طَلْحَةَ » . وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَ : يَقُولُ « أَبُو طَلْحَةَ » : إِنَّكَ لَتَعْلَمُ ، يَارَبِّ ! أَنَّهُ يُعْجِبُنِي : أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ - إِذَا خَرَجَ - ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ - إِذَا دَخَلَ - وَقَدِ احْتُبِسْتُ بِمَا تَرَىٰ . قَالَ : تَقُولُ « أُمُّ سُلَيْمٍ » : يَا أَبَا طَلْحَةَ ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ . انْطَلِقْ ، فَانْطَلَقْنَا . قَالَ : وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ - حِينَ قَدِمَا - ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا أَنَسُ ! لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ ، حَتَّىٰ تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَلَمَّا أَصْبَحَ : احْتَمَلْتُهُ ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَ : فَصَادَفْتُهُ - وَمَعَهُ مِيسَمٌ - . فَلَمَّا رَآنِي ، قَالَ : « لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ . فَوَضَعَ

الْمِيسَمَ . قَالَ : وَجِئْتُ بِهِ ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ . وَدَعَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِعَجْوَةٍ ، مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ ، فَلاَكَهَا فِي فِيهِ حَتَّىٰ ذَابَتْ ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي « فِي الصَّبِيِّ » ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « انْظُروا إِلَىٰ حُبِّ الأَنْصَارِ : التَّمْرَ » . قَالَ : فَمَسَحَ وَجْهَهُ ، وَسَمَّاهُ : « عَبْدَ اللهِ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه ؛ مَاتَ[1] ابْن لأبي طلحة ـ من أم سليم ـ فقالت لأهلها : لا تحدثوا أبا طلحة بابنه ، حتى أكون أنا أحدّثه . قال : فجاء ، فقربتْ إليه عشاء ، فأكل وشرب . قال[2] : ثم تصنّعت له أحسن ما كان تصنّع قبل ذلك ؛ فوقع بها . فلما رأت : أنه قد شبع ، وأصاب منها ؛ قالت : يا أبا طلحة ! أرأيت لو أن قوما ، أعاروا عاريتهم : أهل بيت ، فطلبوا عاريتهم ؛ ألهم : أن يمنعوهم ؟ قال : لا . قالت : فاحتسب ابنك . قال : فغضب ، فقال : تركتيني[3] حتى تلطخت ، ثم أَخبرتني بابني ! فانطلق ، حتى أتىٰ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : فأخبره بما كان . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « بارك الله لكما ، في غابر ليلتكما ») . أي : ماضيها .

(قال : فحملت . قال : فكان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله

---

(١) (مات ابن . . الخ) . في مصدر الحديث : « قال : مات ابن » . بزيادة كلمة : « قال » . هذا ؛ ولم يذكر فيه لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (قال) . في مصدر الحديث : « فقال » بالفاء . المحقق .

(٣) (فقال : تركتيني) . في مصدر الحديث : « قال » بدون فاء . « تركتني » بدون ياء قبل نون الوقاية . المحقق .

(وسلم ، في سفر ـ وهي معه ـ ، وكان رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : إذا أتى المدينة من سفر ، لا يطرقها طروقا) أي : لا يدخلها في الليل .

(فدنوا من المدينة ، فضربها المخاض : فاحتبس عليها أبو طلحة ، وانطلق رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال : يقول أبو طلحة : إنـك لتعلم ، يارب ! أنـه يعجبني : أن أخرج مع رسولك ـ إذا خرج ـ ، وأدخل معه ـ إذا دخل ـ . وقد احتبستُ بما ترى . قال : تقول أم سليم : يا أبا طلحة ! ما أجد الذي كنتُ أجد . انطلق ، فانطلقنا . قال : وضربها المخاض) هو الطّلْق ، ووجع الولادة (حين قدما ، فولدت غلاما . فقالت لي أمي : يا أنس ! لا يرضعه أحد ، حتى تغدو به ، على رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم . فلما أصبح : احتملته ، فانطلقت به إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال : فصادفته ـ ومعه ميسم ـ . فلما رآني ، قال : « لعـل أم سليم ولـدت ؟ » . قلت : نعم . قال : فوضـع الميسم[1] . قال : وجئت به ، فوضعته في حجره . ودعا رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بعجوة ، من عجوة المدينة ، فلاكها في فيه حتى ذابت . ثم قذفها في « في الصبي » ، فجعل الصبي يتلمظها) . أي : يدير بلسانه ، ويحركه ، ويتتبع أثر التمر . (قال : فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : « انـظروا إلى حب الأنصار التمر » . قال : فمسح وجهه ، وسماه : عبدالله) .

---

(١) (قال : فوضـع الميسم) . في مصـدر الحديث بدون لفظ : « قال » . هذا ؛ « والميسم » بكسر الميم ـ بعدها ياء ـ ، وفتح السين : هو « الآلة » التي يوسم ـ أي : يعلم ـ بها الحيوان . المحقق .

هذا الحـديث : سبق شرحـه في « كتاب الأدب » ، في باب تسمية المولود : « عبدالله » ، في (باب منه) .

وضـرْبُهـا لِمَثَـل « العارية » : دليل لكمال علمها ، وفضلها ، وعظم إيمانها ، وطمأنينتها .

قالوا : وهذا الغلام الذي توفي ، هو « أبو عمير » ، صاحب النّغير .

وفي هذا الحديث : استجابة دعاء النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فحملتْ بعبد الله بن أبي طلحة ، في تلك الليلة . وجاء من ولده : عشرة رجال علماء أخيار .

وفيه : كرامة ظاهرة « لأبي طلحة » ، وفضائل باهرة « لأم سليم » .

وفيه : تحنيك « المولود » ، وأنه يحمل إلى صالح ليحنكه . وأنه يجوز تسميته في يوم ولادته ، واستحباب التسمية بعبد الله ، وكراهة الطروق للقادم من سفر ، إذا لم يعلم أهله بقدومه قبل ذلك .

وفيه : جواز « وسم الحيوان » ليتميز ويعرف ، فيردها من وجدها[1] .

وفيه : تواضـــع النبي ، صلى الله عليه وآلـه وسلم ، ووسمـه[2] بيده الشريفة الكريمة .

بَابُ فِي فَضْلِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وقال النووي : (باب من فضائل أبي بن كعب ، وجماعة من الأنصار « رضي الله عنهم ») .

(١) (فيردها من وجدها) هكذا في الأصل ، طبقا لما ورد في النووي/ مسلم ، ص ١٣ ، جـ ١٦ ، المطبعة المصـرية ، وكان الأولى : تذكير الضمير لعوده على « الحيوان » ـ وليطابق ما قبله ، فيقول : « فيرده من وجده » . المحقق .

(٢) (ووسمه) : من إضافة المصدر إلى فاعله . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ١٩ ، ٢٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ قَتَادَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَرْبَعَةٌ - كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ - : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وأُبَيُّ بْنُ كَعْب ، وَزَيْدُ بْنُ ثابتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ .

قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُومَتِي) .

(الشَّرح)

(عن أَنس[1]؛ قال : جمع القرآن - على عهد رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم - : أربعة ، كلهم من الأنصار : معاذ بن جبل ، وأبيّ بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد) .

لا يقال : قد جمع القرآن غيرهم أيضا ، لأن مفهوم العدد : لا ينفي الزائد .

قال المازري : هذا الحديث مما يتعلّق به بعض الملاحدة ، في تواتر القرآن . وجوابه من وجهين ؛

أحدهما : أنه ليس فيه[2] تصريح : بأن غير الأربعة لم يجمعه . فقد يكون مراده : « الذين علمهم من الأنصار : أربعة » . وأما غيرهم - من المهاجرين والأنصار ، الذين لا يعلمهم - : فلم ينفهم .

ولو نفاهم : كان المراد نفي علمه .

ومع هذا ؛ فقد روى غير مسلم : « حَفِظَ جَمَاعَاتٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، في

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن قتادة » : لعلاقته بآخر الحديث . المحقق .

(٢) (فيه) في الأصل : رسمت الفاء قافا . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

عَهْدِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم » . وذكر منهم المازري : خمسة عشر صحابيًّا[1] .

وثبت في الصحيح ؛ « أَنَّـهُ قُتِـلَ ـ يَوْمَ الْيَمَامَةِ ـ سَبْعُونَ ، مِمَّنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ » . وكانت اليمامة قريباً من وفاة النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم . فهؤلاء الذين قتلوا من جامعيه ـ يومئذ ـ ، فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها ومن لم يحضرها ، وبقي بالمدينة أو بمكة أو غيرهما ؟[2] .

ولم يذكـر في هؤلاء الأربعـة : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، ونحوهم من كبار الصحابة ، الذين يبعد كل البعد : أنهم لم يجمعوه ـ مع كثرة رغبتهم في الخير ، وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات ـ .

وكيف نظن هذا بهم ، ونحن نرى أهل عصرنا ؛ حفظه منهم في كل بلدة : ألـوف ، مع بعد رغبتهم في الخير ، عن درجة الصحابة ؟ مع أن الصحابة ، لم يكن لهم أحكام مقررة ، يعتمدونها في سفرهم وحضرهم : إلا القرآن ، وما سمعوه من النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم .

فكيف نظن بهم إهماله ؟

فكل هذا وشبهه : يدل على أنه لا يصح ، أن يكون معنى الحديث : أنه لم يكن في نفس الأمر أحد يجمع القرآن ، إلا الأربعة المذكورون .

والجواب الثاني : أنه لو ثبت أنه لم يجمعه إلا الأربعة : لم يقدح في تواتره[3] ؛ فإن أجزاءه ؛ حفظ كلَّ جزء منها : خلائق لا يحصون ، يحصل

---

(١) أفاده النووي ، ص ١٩ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) نفسه . المحقق .

(٣) (لم يقدح في تواتره) . لفظ : « في تواتره » سقط من الأصل . والتصحيح من المصدر السابق ، ص ٢٠ . المحقق .

التواتر ببعضهم . وليس من شرط التواتر : أن ينقل جميعهم جميعه ، بل إذا نقل كل جزء عدد التواتر : صارت الجملة متواترة بلا شك . ولم يخالف في هذا مسلم ، ولا ملحد . هذا كلام النووي .

ويحتمل أن يكون المراد بجمعه : جمعه في المصحف ، لا استظهاره حفظا ، فلا إشكال أصلا . والله أعلم .

(قال قتادة : فقلت[1] لأنس : من أبو زيد ؟ قال : أحد عمومتي) .

« أبو زيد » هذا : هو سعد بن عبيد بن النعمان « الأوسي » ، من بني عمرو بن عوف ـ جزم به الدار قطني ـ بدري ، يعرف : « بسعد القاري » . استشهد بالقادسية ، « سنة خمس عشرة » ، في أول خلافة عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه .

قال ابن عبد البر : هذا هو قول أهل الكوفة[2]. وخالفهم غيرهم ؛ فقالوا : هو « قيس بن السكن الخزرجي » ، من بني عدي بن النجار ، بدري . قاله الواقدي .

قال موسى بن عقبة : استشهد يوم جيش « أبي عبيدة »[3] بالعراق ، سنة « خمس عشرة » أيضًا .

وقيل : اسمه « أوس » . قاله علي بن المدائني . أو ثابت بن زيد . قاله ابن معين . والله أعلم .

---

(١) (فقلت) . في مصدر الحديث : « قلت » بدون فاء . المحقق .

(٢) (الكوفة) . في الأصل : نقطتان فوق الفاء . المحقق .

(٣) (أبي عبيدة) . في الأصل : « أبي عبيد » بدون هاء ، نقلا حرفيا من النووي ، ص ٢٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

وفي حديث أنس ، عند البخاري ؛ (قَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، لِأُبَيٍّ : « إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي : أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » . قَالَ : وَسَمَّانِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ »[1] . فَبَكَى) أي : فرحًا وسروراً ، أو خوفًا : أَنْ لا يقوم بشكر تلك النعمة .

وإنما استفسره ، بقوله : « وسماني ؟ » لأنه جوز : أن يكون أمره أن يقرأ على رجل من أمته ، غير معين ، فاخترتني أنت .

وقال القرطبي : خصّ هذه السورة بالذّكر ؛ لما احتوت عليه : من التوحيد ، والرسالة ، والإخلاص ، والصحف والكتب : المنزلة على الأنبياء . وذكر الصلاة ، والزكاة[2] ، والمعاد ، وبيان أهل الجنة والنار ، مع وجازتها .

وفي هذه التسمية : اختصاص غريب « لأبي بن كعب » ، وفضيلة ظاهرة له ، واعتناء باهر به . « رضي الله عنه » .

بَابٌ فِي فَضْلِ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي .

(التعريف بأبي ذر)[3]

واسمه الشريف : « جندب بن جنادة » . و« غفار » بكسر الغين ،

---

(١) حديث البخاري الذي ذكره المؤلف ، من رواية البخاري ، عن محمد بن بشار ، عن غُنْدر . وهذا الحديث رواه مسلم أيضا ، عن محمد بن المثنى ، وابن بشار : كليهما عن محمد بن جعفر . انظر الفتح ، ص ١٢٧ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز ، وصحيح مسلم/ النووي ، ص ٢٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (الصلاة ، والزكاة) في الأصل ـ كالمعتاد ـ : « الصلوة والزكوة » . المحقق .

(٣) (التّعريف بأبي ذر) . لم يذكر هذا العنوان في الأصل ، وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

وتخفيف الفاء . هو « غفار بن مُلَيْل »[1] مصغرًا ، ابن[2] ضمرة ، بن بكر ، ابن عبد مناف بن كنانة . منهم : هذا الصحابي الجليل القدر .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٧-٣١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا « غِفَارٍ » - وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ - . فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي « أُنَيْسٌ » ، وَأُمُّنَا ، فَنَزَلْنَا عَلَىٰ خَالٍ لَنَا . فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا ، وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا . فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ ؛ فَقَالُوا : إِنَّكَ إذا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ ، خَالَفَ إِلَيْهِمْ « أُنَيْسٌ » . فَجَاءَ خَالُنَا ، فَنَثَا عَلَيْنَا : الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقُلْتُ : أَمَّا مَا مَضَىٰ مِنْ مَعْرُوفِكَ : فَقَدْ كَدَّرْتَهُ ، وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ . فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا ، فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا . وَتَغَطَّىٰ خَالُنَا ثَوْبَهُ ، فَجَعَلَ يَبْكِي . فَانْطَلَقْنَا ، حَتَّىٰ نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ . فَنَافَرَ « أُنَيْسٌ » عَنْ صِرْمَتِنَا ، وَعَنْ مِثْلِهَا . فَأَتَيَا الْكَاهِنَ . فَخَيَّرَ أُنَيْسًا ، فَأَتَانَا « أُنَيْسٌ » بِصِرْمَتِنَا ، وَمِثْلِهَا مَعَهَا . قَالَ : وَقَدْ صَلَّيْتُ ، يَا ابْنَ أَخِي ! قَبْلَ أَنْ أَلْقَىٰ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِثَلَاثِ سِنِينَ . قُلْتُ : لِمَنْ ؟ قَالَ : لِلّهِ . قُلْتُ : فَأَيْنَ تَوَجَّهُ ؟ قَالَ : أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوَجِّهُنِي رَبِّي . أُصَلِّي عِشَاءً ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ : أُلْقِيتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ ، حَتَّىٰ تَعْلُوَنِي الشَّمْسُ . فَقَالَ « أُنَيْسٌ » : إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ ، فَاكْفِنِي . فَانْطَلَقَ « أُنَيْسٌ » ، حَتَّىٰ

---

(١) (هو غفار) . في الأصل : « هو بنو غفار » . فحذفنا كلمة : « بنو » ليستقيم المعنى . المحقق .

(٢) (ابن) . في الأصل : « بن » . وإنما تحذف ألف « ابن » : إذا وقع بين علمين . المحقق .

أَتَىٰ مَكَّةَ ، فَرَاثَ عَلَيَّ ، ثُمَّ جاءَ . فَقُلْتُ : مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : لَقِيتُ رَجُلاً بِمَكَّـةَ ، عَلَىٰ دِينِكَ ، يَزْعُمُ : أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ . قُلْتُ : فَمَا يَقُولُ النَّاسُ ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : شَاعِرٌ ، كَاهِنٌ ، سَاحِرٌ . وَكَانَ « أُنَيْسٌ » أَحَدَ الشُّعَرَاءِ .

قَالَ « أُنَيْسٌ » : لَقَـدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَـةِ . فَمَـا هُوَ بِقَـوْلِهِمْ . وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَىٰ أَقْرَاءِ الشِّعْرِ ، فَمَا يَلْتَئِمُ عَلَىٰ لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي : أَنَّهُ شِعْرٌ . وَاللهِ ! إِنَّهُ لَصَادِقٌ ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ .

قَالَ : قُلْتُ : فَاكْفِنِي ، حَتَّىٰ أَذْهَبَ ، فَأَنْـظُرَ . قَالَ : فَأَتَيْتُ مَكَّةَ ، فَتَضَعَّفْتُ رَجُلاً مِنْهُمْ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ : « الصَّابِئَ ؟ » . فَأَشَارَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : « الصَّابِئَ ! » . فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي : بِكُلِّ مَدَرَةٍ ، وَعَـظْمٍ ، حَتَّىٰ خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَيَّ . قَالَ : فَارْتَفَعْتُ ـ حِينَ ارْتَفَعْتُ ـ ، كَأَنِّي نُصُبٌ أَحْمَرُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ ، فَغَسَلْتُ عَنِّي الدِّمَاءَ ، وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا . وَلَقَدْ لَبِثْتُ ، يَا ابْنَ أَخِي ! ثَلَاثِينَ ـ بَيْنَ لَيْلَةٍ ، وَيَوْمٍ ـ ، مَاكَانَ لِي طَعَامٌ : إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ . فَسَمِنْتُ ، حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي . وَمَا وَجَدْتُ عَلَىٰ كَبِدِي : سُخْفَةَ جُوعٍ .

قَالَ : فَبَيْنَـا أَهْـلُ مَكَّـةَ فِي لَيْلَةٍ قَمْـرَاءَ ، إِضْحِيَانَ : إِذْ ضُرِبَ عَلَىٰ أَسْمِخَتِهِمْ ، فَمَـا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَـدٌ . وَامْـرَأَتَيْنِ مِنْهُمْ تَدْعُوَانِ : « إِسَافًا وَنَـائِلَةَ » . قَالَ : فَأَتَتَـا عَلَيَّ فِي طَوَافِهِمَـا ، فَقُلْتُ : أَنْكِحَـا أَحَـدَهُمَـا : الْأُخْرَىٰ . قَالَ : فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا . قَالَ : فَأَتَتَا عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : هَنٌ ،

مِثْلُ الْخَشَبَةِ ـ غَيْرَ أَنِّي لاَ أَكْنِي ـ . فَانْطَلَقَتَا تُوَلْوِلاَنِ ، وَتَقُولاَنِ : لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَـدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا ! قَالَ : فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَأَبُـو بَكْـرٍ ـ وَهُمَـا هَابِطَانِ ـ قَالَ : « مَا لَكُمَـا ؟ » . قَالَتَـا : الصَّابِئُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ ، وَأَسْتَارِهَا . قَالَ : « فَمَا قَالَ لَكُمَا ؟ » . قَالَتَا : إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً ، تَمْلأُ الْفَمَ . وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ ، ثُمَّ صَلَّىٰ . فَلَمَّا قَضَىٰ صَلاَتَهُ ، (قَالَ أَبُو ذَرٍّ) : فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ : بِتَحِيَّةِ الإِسْلاَمِ ؛ قَالَ : فَقُلْتُ : السَّلاَمُ عَلَيْكَ ، يَارَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ : « وَعَلَيْكَ ، وَرَحْمَةُ اللهِ » . ثُمَّ قَالَ : « مَنْ أَنْتَ ؟ » . قَالَ : قُلْتُ : مِنْ غِفَارٍ . قَالَ : فَأَهْوَىٰ بِيَدِهِ ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَىٰ جَبْهَتِهِ . فَقُلْتُ ـ فِي نَفْسِي ـ : كَرِهَ أَنِ انْتَمَيْتُ إِلَىٰ « غِفَارٍ » . فَذَهَبْتُ آخُذُ بِيَدِهِ ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ . ـ وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي ـ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ : « مَتَىٰ كُنْتَ هَـٰهُنَـا ؟ » . قَالَ : قُلْتُ : قَدْ كُنْتُ هَـٰهُنَـا مُنْذُ ثَلاَثِينَ ـ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ ـ . قَالَ : « فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ ؟ » . قَالَ : قُلْتُ : مَا كَانَ لِي طَعَامٌ : إِلاَّ مَاءُ زَمْزَمَ . فَسَمِنْتُ ، حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي ، وَمَا أَجِدُ عَلَىٰ كَبِدِي : سُخْفَةَ جُوعٍ .

قَالَ : « إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ . إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ » .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَارَسُولَ اللهِ ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ ـ اللَّيْلَةَ ـ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا . فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا ، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ . وَكَانَ ذَلِكَ : أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ

بِهَـا . ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ ، ذَاتُ نَخْلٍ ، لاَ أُرَاها إِلَّا يَثْرِبَ . فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ ؟ عَسَى اللَّهُ : أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ ، وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ ! » .

فَأَتَيْتُ « أُنَيْسًـا » ، فَقَـالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ . قُلْتُ : صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ ، وَصَـدَّقْتُ . قَالَ : مَابِي رَغْبَـةٌ عَنْ دِينِكَ ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ ، وَصَـدَّقْتُ . فَأَتَيْنَـا أُمَّنَـا ، فَقَـالَتْ : مَا بِي رَغْبَـةٌ عَنْ دِينِكُمَـا ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ ، وَصَـدَّقْتُ . فَاحْتَمَلْنَـا ، حَتَّىٰ أَتَيْنَـا قَوْمَنَـا « غِفَـارًا » ، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ . وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ : أَيِمَاءُ بْنُ رَحَضَةَ « الْغِفَارِيُّ » . وَكَانَ سَيِّدَهُمْ .

وَقَالَ نِصْفُهُمْ : إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ الْمَدِينَةَ : أَسْلَمْنَا . فَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ الْمَدِينَةَ : فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَـاقِي . وَجَـاءَتْ « أَسْلَمُ » ، فَقَالُوا : يَارَسُولَ اللهِ ! إِخْوَتُنَا . نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ ؛ فَأَسْلَمُوا .

فَقَـالَ رَسُـولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « غِفَـارُ : غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ : سَالَمَهَا اللَّهُ ») .

(الشَّرح)

(عن عبدالله بن الصامت ؛ قال : قال أبو ذر « رضي الله عنه »[1] :

خرجنا من قومنا « غفار » ـ وكانوا يُحِلّون الشهر الحرام ـ ، فخرجت أنا وأخي « أنيس » وأُمّنـا ، فنـزلنـا على خال لنـا . فأكـرمَنا خالُنا ، وأحسن إلينا .

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

فحسدنا قومه ؛ فقالوا : إنك إذا خرجت عن أهلك ، خالف إليهم أنيس). يقال : « هو خالف إلى امرأة فلان » . أي : يأتيها إذا غاب عنها[1] . (فجاء خالنا ، فنثا علينا : الذي قيل له) هو بنون . أي : أشاعه ، وأفشاه . (فقلت : أما ما مضى من معروفك ، فقد كدّرته . ولا جماع لك) . أى : لا مجامعة لك معنا (فيما بعد . فقرّبنا صرمتنا) بكسر الصاد ، « هي القطعة من الإبل » . وتطلق أيضا على « القطعة من الغنم » .

(فاحتملنا عليها . وتغطى خالنا ثوبه ، فجعل يبكي . فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة ، فنافر « أنيس » عن صرمتنا ، وعن مثلها) معناه : تراهن هو وآخر ؛ أيهما أفضل . وكان الرهن : صرمة ذا ، وصرمة ذاك . فأيهما كان أفضل : أخذ الصرمتين . فتحاكما إلى الكاهن ، فحكم بأن « أنيسا » أفضل . وهو معنى قوله : (فأتيا الكاهن ، فخيّر أنيسا) أي : جعله الخيار والأفضل . (فأتانا « أنيس » بصرمتنا ، ومثلها معها) .

قال أبو عبيد ، وغيره : « المنافرة » : المفاخرة ، والمحاكمة ؛ فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر ، ثم يتحاكمان إلى رجل ، ليحكم أيهما خير وأعزّ نفرًا . وكانت هذه المفاخرة في الشعر ؛ أيهما أشعر . كما بينه في الرواية الأخرى .

(قال : وقد صليتُ ، يابن أخي ! قبل أن ألقىٰ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بثلاث[2] سنين . قلت : لمن ؟ قال : لله . قلت :

---

(١) (إذا غاب عنها) أي : زوجها . المحقق .

(٢) (بثلاث) . في الأصل : « بثلث » . المحقق .

فأين تَوجّه ؟ قال : أتوجه حيث يوجهني ربّي « عز وجل »[1]. أصلي عشاء ، حتى إذا كان من آخر الليل : أُلقيتُ كأني خِفاء) بكسر الخاء ، وتخفيف الفاء ، وبالمد . وهو الكساء . وجمعه : « أخفية » ، ككساء وأكسية .

قال عياض : ورواه بعضهم ، عن ابن ماهان : « جُفَاءُ » بجيم مضمومة . وهو « غثاء السيل » . والصواب المعروف ، هو الأول[2].

(حتى تعلوني الشمس . فقال لي[3] أنيس : إن لي حاجة بمكة ، فاكفني . فانطلق أنيس ، حتى أتى مكة ، فراث عليّ) أي : أبطأ (ثم جاء . فقلت : ما صنعت ؟ قال : لقيت رَجلاً[4] بمكة ، على دينك ، يزعم : أن الله « تبارك وتعالى »[5] أرسله . قلت : فما يقول الناس ؟ قال : يقولون : شاعر ، كاهن ، ساحر . ـ وكان أنيس أحد الشعراء ـ قال أنيس : لقد سمعت قول الكهنة ، فما هو بقولهم . ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر) أي : طرقه وأنواعه . وهي بالقاف والراء ، والمدّ .

(فما يلتئم على لسان أحد بعدي : أنه شعر . والله ! إنه لصادق ، وإنهم لكاذبون . قال : قلت : فاكفني حتى أذهب ، فأنظر . قال : فأتيتُ مكة ، فتضعّفت رجلا منهم) يعني : نظرت إلى أضعفهم ، فسألته . لأن الضعيف مأمون الغائلة ، غالبا .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « عز وجل » . المحقق .

(٢) أفاده النووي ، ص ٢٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (فقال لي) . لم يذكر بمصدر الحديث كلمة « لي » . المحقق .

(٤) (رجلا) . في الأصل : « اجلا » . المحقق .

(٥) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « تبارك وتعالى » . المحقق .

وفي[1] رواية ابن ماهان : « فَتَضَيَّفْتُ » بالياء . وأنكرها عياض وغيره . قالوا : لا وجه له هنا[2] .

(فقلت : أين هذا الذي تدعونه : « الصابي »[3]؟ فأشار إليّ ، فقال : « الصابي »[3] . فمال[4] عليّ أهل الوادي : بكل مدرةٍ وعظم ، حتى خررت مغشيّا عليّ . قال فارتفعتُ ـ حين ارتفعت ـ كأني نصب أحمر) يعني : من كثرة الدماء التي سالت فيّ بضربتهم . « وَالنُّصُب » : الصنم ، والحجر . كانت أهل الجاهلية : تنصبه ، وتذبح عنده ، فيحمرّ بالدم . وهو بضم الصاد ، وإسكانها . وجمعه : « أنصاب » . ومنه قوله تعالى : « وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ » .[5]

(قال : فأتيت « زمزم » فغسلت عنّي الدماء ، وشربت من مائها . ولقد لبثت ، يا ابن أخي ! ثلاثين[6] ـ بين ليلة ويوم ـ ما كان لي طعام : إلا ماء زمزم . فسمنت ، حتى تكسّرت عُكن بطني) يعني : انثنت لكثرة السّمن ، وانطوت .

(وما وجدت على كبدي : سخفة جوع) بفتح السين وضمها ، وإسكان المعجمة . وهي « رقة الجوع ، وضعفه ، وهزاله » .

(قال فبينا أهل مكة في ليلة قمراء) أي : مقمرة ، طالع قمرها ،

---

(١) (وفي) . في الأصل : الفاء قاف . المحقق .

(٢) أفاده النووي ، ص ٢٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : « الصابئ » بالهمزة ، في الموضعين . المحقق .

(٤) (فمال) . في الأصل : رسمت الفاء قافا . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٥) جزء من الآية رقم (٣) من سورة المائدة . المحقق .

(٦) (ثلاثين) . في الأصل : « ثلثين » . المحقق .

(إضحيان) : بكسر الهمزة والحاء ، وإسكان الضاد المعجمة . وهي المضيئة . ويقال : « ليلة إضحيان ، وإضحيانة ، وضحياء » ، و« يوم ضحيان » .

(إذ ضُرب على أسمختهم) : هكذا هو في جميع النسخ . وهو جمع « سماخ » . وهو الخرق الذي في الأذن ، يفضي إلى الرأس . يقال : « صماخ » بالصاد ، و« سماخ » بالسين . والصاد أفصح ، وأشهر . والمراد بأصمختهم هنا : آذانهم . أي : ناموا . قال تعالى : « فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ »[1] أي : أنمناهم .

(فما يطوف بالبيت أحد . وامرأتين) منهم[2]. هكذا هو في معظم النسخ . وفي بعضها : « امرأتان » .

والأول : منصوب بفعل محذوف ، أي : ورأيت امرأتين (تدعوان : « إسافا ونائلة » . قال : فأتتا عليّ في طوافهما ، فقلت : أنكحا أحدهما الأخرى . قال : فما تناهتا عن قولهما) أي : ما انتهتا عن قولهما . بل دامتا عليه .

ووقع في أكثر النسخ : « فَمَاتَنَاهَتَا عَلَىٰ قَوْلِهِمَا » قال النووي : وهو صحيح أيضا . وتقديره : « ماتناهتا ، من الدوام على قولهما » .

(قال : فأتتا عليّ ، فقلت : هنٌ ، مثل الخشبة ـ غير أني لا أكني ـ) .

« الهن ، والهنَة » بتخفيف نونهما : كناية عن كل شيء . وأكثر ما

---

(١) الآية (١١) من سورة الكهف . المحقق .

(٢) (وامرأتين منهم) صنيع المؤلف يوهم : بأن كلمة « منهم » : ليست من صلب الحديث . وهي في مصدر الحديث جزء منه . المحقق .

يستعمـل : كناية عن الفرج ، والذّكر . فقال لهما : ذكر مثل الخشبة في الفرج . وأراد بذلك : سب « إساف ونائلة » [1]، وغيظ الكفار بذلك .

(فانـطلقتـا تولـولان ، وتقـولان : لو كان ههنـا أحد من أنفارنا !) . « الولولة » : الدعاء بالويل . « والأنفار » : جمع « نفر » ، أو « نفير » . وهو الذي ينفر عند[2] الاستغاثة .

ورواه بعضهم : « أَنْصَارِنَا » . وهو بمعناه . وتقديره : لو كان هنا أحد من أنصـارنـا لانتصر لنا[3]. (قال : فاستقبلهما : رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وأبو بكر ـ وهما هابطان ـ قال : « مالكما ؟ » قالتا : « الصابي »[4] بين الكعبة ، وأستارها . قال : ما[5] قال لكما ؟ قالتا : إنه قال لنا كلمة ، تملأ الفم) . أي : عظيمة ، لاشيء أقبح منها . كالشيء الذي يملأ الشيء ولا يسع غيره .

وقيل : معنـاه : لا يمكن ذكـرهـا ، وحكـايتها كأنها تسدّ فم حاكيها وتملؤه[6] لاستعظامها .

(وجاء رسول الله صلى الله عليه) وآله (وسلم ، حتى استلم الحجر ، وطـاف بالبيت : هو وصاحبه . ثم صلى . فلمـا قضـى صـلاته ،

---

(١) (سبّ إساف ونائلة) . في الأصل : كل من الباء ، والفاء ، والنون عليه نقطتان . المحقق .
(٢) كلمة (عند) . في الأصل رسمت النون تاء . المحقق .
(٣) أفاده النووي ، ص ٢٩ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .
(٤) في مصدر الحديث : « الصابئ » بالهمز . المحقق .
(٥) في مصدر الحديث : « فما » بالفاء . المحقق .
(٦) (وتملؤه) . في الأصل : « وتملأه » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(قال أبو ذر) : فكنت أنا أول من حيّاه : بتحية الإسلام ، فقلت : السلام عليك ، يارسول الله ! فقال : وعليك) السلام ، (ورحمة الله) . هكذا هو في جميع النسخ : و « عليك » ، من غير ذكر « السلام » .

وفيه : دلالة لأحد الوجهين للشافعية ، أنه إذا قال في ردّ السلام : « وعليك » : يجزئه . لأن العطف يقتضي كونه جوابا .

والمشهور من أحواله ، « صلى الله عليه وآله وسلم » ، وأحوال السلف : ردّ السلام بكماله . فيقول : « وعليكم السلام ، ورحمة الله » . أو « ورحمته ، وبركاته » .

(ثم قال : « من أنت ؟ » قال : قلت : من « غفار » . قال : فأهوى بيده ، فوضع أصابعه على جبهته . فقلت ـ في نفسي ـ : كره أن انتميتُ إلى « غفار » . فذهبت آخذ بيده ، فقدعني صاحبه) أي : كفّني . يقال : قدعه ، وأقدعه : إذا كفّه ومنَعه . وهو بدال مهملة .

(ـ وكان أعلم به مني ـ ، ثم رفع رأسه ، فقال[1] : « متى كنت ههنا ؟ » قال : قلت : قد كنت ههنا منذ ثلاثين[2] ـ بين ليلة ويوم ـ قال : « فمن كان يطعمك ؟ » قال : قلت : ما كان لي طعام : إلا ماء زمزم . فسمنت ، حتى تكسرت عكن بطني ، وما أجد على كبدي : سخفة جوع . قال : « إنها مباركة . إنها طعام طعم ») : بضم الطاء ، وإسكان العين . أي : تشبع شاربها ، كما يشبعه الطعام .

---

(١) في مصدر الحديث (ثم قال) بدل : « فقال » . المحقق .

(٢) (ثلاثين) في الأصل : « ثلثين » . المحقق .

(فقال أبو بكر ، رضي الله عنه[1] : يارسول الله ! ائذن لي في طعامه الليلة . فانطلق رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وأبو بكر ، وانطلقت معهما . ففتح أبو بكر رضي الله عنه[1] ، بابا ، فجعل يقبض لنا : من زبيب الطائف . فكان ذلك أول طعام ، أكلته بها . ثم غبرت ما غبرت) أي : بقيت ما بقيت ، (ثم أتيت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فقال : إنه قد وجّهتْ لي أرض) أي : أُريت جهتها ، (ذات نخل ، لا أُراها إلا « يثرب ») . ضبطوه : « أُراها » بضم الهمزة ، وفتحها . وهذا كان قبل تسمية المدينة : « طابة ، وطيبة » . وقد جاء بعد ذلك حديث ، في النهي عن تسميتها : « يثرب » . أو أنه سماها باسمها ، المعروف عند الناس حينئذ .

(فهل أنت مبلغ عني قومك ؟ عسى الله أن ينفعهم بك ، ويأجرك فيهم . فأتيتُ « أنيسًا » ، فقال : ما صنعت؟ قلت : صنعت أني قد أسلمت ، وصدقت . قال : مابي رغبة عن دينك ، فإني قد أسلمت وصدقت . فأتينا أمنا ، فقالت : ما بي رغبة عن دينكما) أي : لا كراهة ، بل أدخل فيه ، (فإني قد أسلمت ، وصدقت . فاحتملنا) يعني : حملنا أنفسنا ، ومتاعنا : على إبلنا . وسرنا (حتى أتينا قومنا « غفارا» ، فأسلم نصفهم . وكان يؤمهم أيماء بن رحضة) الغفارى[2] « إيماء » ممدود[3]. الهمزة في أوله ، مكسورة على المشهور . وحكى عياض : فتحها أيضا .

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) صنيع المؤلف يوهم بأن كلمة « الغفاري » ليست هنا من صلب الحديث . وهي في مصدر الحديث : من صلبه . المحقق .

(٣) (ممدود) غير واضحة في الأصل . المحقق .

وأشار إلى ترجيحه . قال النووي : وليس براجح .

و« رَحَضة » براء ، ومهملة ، ومعجمة : مفتوحات .

(وكان سَيدهُمْ . وقال نصفهم : إذا قدم رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم « المدينة » : أسلمنا . فقدم رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم « المدينة » : فأسلم نصفهم الباقي . وجاءت « أسلم »[1] فقالوا : يارسول الله ! إخوتنا ، نسلم على الذي أسلموا عليه ، فأسلموا . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « غفار ») غير مصروف ، باعتبار القبيلة : (غفر الله لها) . أي : غفر ذنب سرقة الحاج ، في الجاهلية .

وفيه : إشعار بأن ما سلف منها : مغفور .

(« وأسلم ») بن أقصى : (سالمها الله) عز وجل . بفتح اللام ، من المسالمة وترك الحرب .

ويحتمل أن يكون قوله : « غفر الله لها » ، و« سالمها » : خبرين يراد بهما : الدعاء . أو هما خبران على بابهما .

وقصة إسلام « أبي ذر » ، رضي الله عنه : رواها البخاري أيضا ؛ مختصرة ، ومقطعة ، في قصة زمزم ، وغيرها .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (الباب الغابر) .

---

(١) أي : قبيلة « أسلم » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٣٢ ـ ٣٤ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، بِمَكَّةَ : قَالَ لأخِيهِ : ارْكَبْ إِلَىٰ هَذَا الْوَادِي ، فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ ، الَّذِي يَزْعُمُ : أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ، ثُمَّ ائْتِنِي . فَانْطَلَقَ الآخَرُ ، حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ أَبِي ذَرٍّ ؛ فَقَالَ : رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَكَلَامًا ، مَا هُوَ بِالشِّعْرِ . فَقَالَ : مَا شَفَيْتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ . فَتَزَوَّدَ ، وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ ، فِيهَا مَاءٌ ، حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ ، فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ، وَلَا يَعْرِفُهُ . وَكَرِهَ : أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ ، حَتَّىٰ أَدْرَكَهُ ـ يَعْنِي اللَّيْلَ ـ فَاضْطَجَعَ ، فَرَآهُ عَلِيٌّ ، فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ . فَلَمَّا رَآهُ : تَبِعَهُ ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ ، حَتَّىٰ أَصْبَحَ . ثُمَّ احْتَمَلَ قِرْبَتَهُ وَزَادَهُ : إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ، حَتَّىٰ أَمْسَىٰ ، فَعَادَ إِلَىٰ مَضْجَعِهِ . فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ ، فَقَالَ : مَا آنَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ ؟ فَأَقَامَهُ ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ ، وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ : فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَلَا تُحَدِّثُنِي : مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ ؟ قَالَ : إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْداً وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِّي : فَعَلْتُ . فَفَعَلَ ، فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ : فَإِنَّهُ حَقٌّ . وَهُوَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي . فَإِنِّي : إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ : قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ . فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي ، حَتَّىٰ تَدْخُلَ مَدْخَلِي . فَفَعَلَ ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ ، حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، وَدَخَلَ مَعَهُ ، فَسَمِعَ

مِنْ قَوْلِهِ ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « ارْجِعْ إِلَىٰ قَوْمِكَ ، فَأَخْبِرْهُمْ ، حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ أَمْرِي » . فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَأَصْرُخَنَّ بِهَا ، بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ . فَخَرَجَ . حَتَّىٰ أَتَى الْمَسْجِدَ ، فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ : « أَشْهَدُ : أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ » . وَثَارَ الْقَوْمُ : فَضَرَبُوهُ ، حَتَّىٰ أَضْجَعُوهُ . فَأَتَى الْعَبَّاسُ ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ : أَنَّهُ مِنْ « غِفَارٍ » ، وَأَنَّ طَرِيقَ تُجَّارِكُمْ إِلَى الشَّامِ : عَلَيْهِمْ ؟ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا ، وَثَارُوا إِلَيْهِ : فَضَرَبُوهُ ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ ، فَأَنْقَذَهُ) .

(الشرح)

(عن ابن عباس ، رضي الله عنهما[1] ؛ قال : لما بلغ « أبا ذر » مبعثُ النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، بمكة : قال لأخيه أنيس)[2] بضم الهمـزة ، مصغـرا : (اركب ، وسـر[3] إلى هذا الـوادي) وادي مكـة ، (فاعلم) بهمـزة وصل (لي : علم) بكسر العين وسكون اللام ، (هذا الرجل ، الذي يزعم : أنه نبي[4] يأتيه الخبر من السماء ، فاسمع من قوله ، ثم ائتني . فانطلق الآخر) : هكذا هو في أكثر النسخ .

وفي بعضهـا : « الأخ »[5] بدل « الآخـر » . وهـو هو . فكـلاهمـا صحيح . (حتى قدم مكـة ، وسمـع من قوله) الذي يسلب الأرواح[6] ،

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « أنيس » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « وَسِرْ » . المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « نبي » . المحقق .

(٥) ذكره النووي ، ص ٣٣ جـ ١٦ المطبعة المصرية . المحقق .

(٦) لو قال : «يشفي ، أو يغذّي » بدل : « يسلب » : لكان أوفق . المحقق .

صلى الله عليه وآله وسلم .

(ثم رجع إلى « أبي ذر » ، فقال : رأيته يأمر بمكارم الأخلاق ، ويقول[1] كلاما ، ما هو بالشعر) .

وتقدم في الرواية الأولى : « وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ ، على أَقْرَاءِ الشِّعْرِ ، فَلَمْ يَلْتَئِمْ عَلَيْهَا[2] . وَاللهِ ! إِنَّه لَصَادِقٌ » . (فقال : ما شفيتني فيما أردت) . كذا في جميع نسخ مسلم : « فيما » بالفاء .

وفي رواية البخاري[3] : « مِمَّا » بالميم . وهو أجود . أي : ما بلغتني غرضي ، وأزلت عني هم كشف هذا الأمر .

(فتزود ، وحمل شنة) بفتح الشين ، وهي القربة البالية الخلقة (له ، فيها ماء ، وسار[4] حتى قدم مكة ، فأتى المسجد ، فالتمسَ النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) ، أي : طلبه . (ولا يعرفه . وكره ، أن يسأل عنه) قريشاً ، فيؤذونه[5] .

(حتى أدركه ـ يعني الليل ـ ، فاضطجع ، فرآه علي) كرم الله وجهه ، (فعرف أنه غريب . فلما رآه تبعه) . كذا هو في جميع نسخ مسلم : « تبعه » .

وفي رواية البخاري : « أتبعَهُ »[6] . قال عياض : هي أحسن ، وأشبه

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « يقول » . وإنما الوارد به : « وكلاما » . المحقق .

(٢) نص العبارة في الرواية التي يشير إليها المؤلف : « وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ : عَلَى أَقْرَاءِ الشِّعْرِ ، فَمَا يَلْتَئِمُ ـ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي ـ : أَنَّهُ شِعْرٌ . وَاللهِ ! إِنَّهُ لَصَادِقٌ ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ » . المحقق .

(٣) هذه الرواية التي يشير إليها المؤلف : مذكورة في « إرشاد الساري » . ص ١٨٩ جـ ٦ الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الكبرى . المحقق .

(٤) (وسار حتى قدم . .) في مصدر الحديث لم يذكر كلمة « وسار » . المحقق .

(٥) (فيؤذونه) هكذا في الأصل ، كما في الإرشاد ، المصدر المتقدم . والصواب : « فيؤذوه » بحذف النون ، لأنه معطوف على منصوب . إلا أن يكون على تقدير « فهم يؤذونه » . المحقق .

(٦) في « إرشاد الساري » ، ص ١٩٠ المصدر المتقدم : « تبعه » ، كما في صحيح مسلم . والذي ذكره المؤلف ، منقول عن النووي/ مسلم ، ص ٣٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

بمساق الكلام . وتكون بإسكان التاء . أي قال له[1]: اتبعني .

وفي الأخرى للبخاري[2]: « قَالَ لَهُ عَلِيٌّ : انْطَلِقْ إلى الْمَنْزِلِ . قَالَ : فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ » .

(فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء ، حتى أصبح . ثم احتمل قريبتــه) بضم القـاف على التصغير . وفي بعض النسخ : « قربتـه »[3] بالتكبير . وهي الشنّة المذكورة قبله . (وزاده ، إلى المسجد . فظل ذلك اليوم فيه[4] ، ولا يرى النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، حتى أمسى . فعاد إلى مضجعه) بكسر الجيم[5].

(فمر به علي رضي الله عنه[6]، فقال : ما آن للرجل أن يعلم منزله ؟) .

وفي بعض النسخ : « مَا أَنَى »[7] وهما لغتان بمعنى : « ماحان » .

وفي بعضها : « أَمَا » بزيادة ألف الاستفهام[8].

---

(١) (أي : قال له : « اتبعني ») : تفسير لقوله : « أَتْبَعْهُ » . المحقق .

(٢) (وفي الأخـرى للبخـاري) . أي : وفي الـرواية الأخـرى للبخاري . . الخ . وهي مذكورة في الفتح ، ص ٥٥٠ جـ ٦ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز ، ونصها : « قَالَ : فَانْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ . . . الخ » . المحقق .

(٣) وهو الوارد في مصدر الحديث . وقد أشار النووي ، ص ٣٣ إلى الروايتين . المحقق .

(٤) (فظل ذلك اليوم فيه) . لم يذكر بمصدر الحديث كلمة « فيه » . المحقق .

(٥) (بكسر الجيم) هكذا في الأصل ، وفي المعجم الوسيط بفتحها ، وكذلك في القاموس . أما في مصدر الحديث فهو مضبوط بالوجهين « أي : بفتح الجيم وكسرها » . فعلى لغة الكسر يكون الفعل « ضَجَع » مضـارعـه : « يضجـع » من باب « فعَل » بفتح العين : « يفعِل » بكسرها ؛ وعليه يكون اسم المكان : « مضجِع » بكسر ، الجيم كما قال المؤلف . المحقق .

(٦) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٧) أشار للغتين النووي ، ص ٣٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٨) (ألف الاستفهـام) يقصد : « همزة الاستفهام » . زاد النووي بالمصدر المذكور : « وهي » أي : همزة الاستفهام ، مرادة في الرواية الأولى . ولكن حذفت . وهو جائز . المحقق .

والمعنى : ألم يجئ وقت أن يكون له منزل معيّن ، يسكنه ؟ .

أو أراد دعوته إلى منزله . وأضاف المنزل إليه : بملابسة إضافته له فيه .

(فأقامه) أي : من مضجعه ، (فذهب به معه ، ولا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء ، حتى إذا كان يوم الثالثة[1] : فعل مثل ذلك . فأقامه علي رضي الله عنه[2] ، معه . ثم قال له : ألا تحدثني : ما الذي أقدمك هذا البلد ؟ قال : إن أعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني) أي : إلى مقصودي : (فعلتُ . ففعَل ، فأخبره . فقال : فإنه حقّ . وهو رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فإذا أصبحت فاتبعني . فإني ـ إن رأيت شيئا أخاف عليك ـ : قمتُ كأني أريق الماء) .

وفي رواية للبخاري[3] : « قُمْتُ إِلَى الْحَائِطِ ، كَأَنِّي أُصْلِحُ نَعْلِي » . ولعله قالهما جميعا .

(فإن مضيتُ فاتّبعني ، حتى تدخل مدخلي . ففعل) أبو ذر ذلك ؛ (فانطلق يقفوه) أي : يتبعه (حتى دخل على النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، ودخل) أبو ذر (معه ، فسمع من قوله ، صلى الله عليه)وآله (وسلم[4] . وأسلم مكانه) .

قال الحافظ (في الفتح) : كأنه كان يعرف علامات النبيّ ، صلى الله

---

(١) في مصدر الحديث : « يوم الثالث » ، لا « الثالثة » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : «رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) وهي لأبي قتيبة . كما أفاد القسطلاني في الإرشاد ، ص ١٩٠ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الكبرى . المحقق .

(٤) لم يذكر في مصدر الحديث جملة « صلى الله عليه وسلم » . المحقق .

عليه وآله وسلم . فلما تحققها : لم يتردّد في الإسلام .

هكذا في هذه الرواية ، ومقتضاها ؛ أن التقاء أبي ذر بالنبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : كان بدلالة علي ، رضي الله عنه .

وفي رواية عبدالله بن الصامت : « أَنَّ أَبَا ذَرٍّ لَقِيَ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآلـه وسلم ، وَأَبَـا بَكْـرٍ ـ فِي الطَّوافِ بِاللَّيْلِ ـ قَالَ : فَلَمَّا قَضَىٰ صَلاَتَهُ ، قُلْتُ : السَّـلاَمُ عَلَيْكَ ، يَا رَسُـولَ اللهِ ! . . الـخ »[1] وأكثره مغاير لما في « حديث ابن عباس هذا ، عن أبي ذر » .

ويمكن التوفيق بينهما : بأنه لقيه أولاً مع علي ، ثم لقيه في الطواف ، أو بالعكس . وحفظ كل منهما : مالم يحفظ الآخر .

وقال القرطبي : في التوفيق بين الروايتين : تكلّف شديد . ولاسيما أن في حديث ابن الصامت : أن أبا ذر أقام ثلاثين[2] لازاد له . وفي حديث ابن عباس : أنه كان معه زاد ، وقربة ماءٍ ، إلى غير ذلك .

ويحتمل الجمع ، بأن المراد في حديث ابن عباس : ما تزوده ، لمّا خرج من قومه ، ففرغ لما أقام بمكة . والقربة التى كانت معه ، كان فيها الماء حال السفر ، فلما أقام بمكة : لم يحتج إلى ملئها . ولم يطرحها . ويؤيده : أنه وقع في رواية أبي قتيبة : « فَجَعَلْتُ لاَ أَعْرِفُهُ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ ، وَأَكُونُ في الْمَسْجِدِ الحديث »[3]. (فقال له

---

(١) انظر صحيح مسلم / النووي (باب من فضائل أبي ذر) ص ٢٧ فما بعدها ، جـ ١٦ ، المطبعة المصرية : لترى الحديث كاملا . المحقق .

(٢) (ثلاثين) . في الأصل : « ثلثين » . المحقق .

(٣) هذه الرواية مذكورة في الفتح ، باب قصة زمزم ، ص ٥٤٩ جـ ٦ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

النبي ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : ارجـع إلى قومـك) غفـار ، (فأخبرهم) بشأني . لعل الله أن ينفعهم بك ، (حتى يأتيك أمري) .

ولأبي قتيبـة : « قَالَ لِي : يَاأَبَا ذَرٍّ ! اكْتُمْ هَذَا الأَمْرَ ، وَارْجِعْ إِلَىٰ بَلَدِكَ . فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا : فَأَقْبِلْ »[1].

وإنما أمره بالكتمان ، خوفاً عليه من قريش .

(فقال) أبو ذر : (والذي نفسي بيده ! لأصرخنّ) بضم الراء . أي : لأرفعنّ صوتي (بها) أي : بكلمه التوحيد (بين ظهرانيهم) بفتح النون . أي : في جمعهم . ويقال « بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ » أيضا .

(فخـرج ، حتى أتى المسجـد) الحـرام ، (فنـادىٰ بأعلى صوته : « أشهـد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله » . وثار القوم) قريش (إليه[2] فضـربـوه ، حتى أضجعـوه على الأرض[3] . وأتى[4] العبـاس بن عبـد المـطلب ، رضي الله عنه[5]: فأكب عليه ؛ فقال : ويلكم ! ألستم تعلمون : أنه من غفار ، وأن طريق تجاركم إلى الشام) : عليهم[6]؟ (فأنقذه منهم) . أي : خلّصه من المشركين .

---

(١) نفس الرواية . وتجـد هذه العبارة ص ٥٥٠ ، بالمصدر المتقدم : بنصها إلا أنه ورد بها : « فقال لي » بالفاء . المحقق .

(٢) (وثار القوم إليه) . لم يذكر بمصدر الحديث كلمة : « إليه » . المحقق .

(٣) (أضجعوه على الأرض) . لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « على الأرض » . المحقق .

(٤) (وأتى العباس) . بمصدر الحديث : « فأتى » بالفاء ، لا بالواو . المحقق .

(٥) (العبـاس بن عبدالمطلب رضي الله عنه) . لم يذكر بمصدر الحديث إلا « العباس » ، دون بقية اللفظ المذكور . المحقق .

(٦) (وأن طريق تجـاركم إلى الشـام عليهم) ، صنيع المؤلف يوهم بأن كلمـة « عليهم » ، ليست من صلب الحديث . ولعله خطأ في النسخ . المحقق .

(ثم عاد من الغد لمثلها[1] . وثاروا إليه فضربوه ، فأكبّ عليه العباس ، فأنقذه) منهم . ورجع إلي قومه ، فأسلم أخوه « أنيس » ، وأمه ، وكثير من قومه .

بَابٌ فِي فَضْلِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

وقال النووي : (باب من فضائل أبي موسى ، وأبي عامر : الأشعريين ، رضي الله عنهما) .

حديث الباب

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٥٨ ، ٥٩ ، جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، ـ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ـ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ : أَلَا تُنْجِزُ لِي ، يَا مُحَمَّدُ ! مَا وَعَدْتَنِي ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم : « أَبْشِرْ » . فَقَالَ لَهُ الْأَعْـرَابِيُّ : أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ « أَبْشِرْ » . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : عَلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ وَبِلَالٍ ، كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ . فَقَالَ : « إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَىٰ ، فَاقْبَلَا أَنْتُمَا » . فَقَالَا : قَبِلْنَا ، يَارَسُولَ اللهِ ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ ، وَمَجَّ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : « اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَىٰ وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا ، وَأَبْشِرَا » . فَأَخَذَا

(١) في مصدر الحديث : « بمثلها » بالباء ، بدل اللام . المحقق .

الْقَدَحَ ، فَفَعَلاَ مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَنَادَتْهُمَا « أُمُّ سَلَمَةَ » مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ : أَفْضِلاَ لأُمِّكُمَا مِمَّا فِي إِنَائِكُمَا . فَأَفْضَلاَ لَهَا مِنْهُ : طَائِفَةً) .

(الشَّرح)

(عن أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : كنت عند النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ـ وهو نازل بالجعرانة ، بين مكة والمدينة ـ ومعه بلال . فأتىٰ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : رجلٌ أعرابّي . فقال : ألا تنجز لِي ، يامحمد ! ما وعدتني ؟ فقال له رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « أبشر » . فقال له الأعرابي : أكثرت عليَّ من « أبشر » . فأقبل رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : على أبي موسى وبلال ، كهيئة الغضبان . فقال : « إن هذا قد ردّ البشرى ، فاقبلا ، أنتما » . فقالا : قبلنا ، يارسول الله ! ثم دعا رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بقدحٍ فيه ماء ، فغسل يديه ووجهه فيه ، ومجّ فيه . ثم قال : « اشربا منه ، وأفرغا على وجوهكما ونحوركما ، وأبشرا » . فأخذا القدح ، ففعلا ما أمرهما به رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . فنادتهما « أم سلمة » من وراء الستر : أفضلا لأمكما مما في إنائكما . فأفضلا لها منه : طائفة) .

في هذا الحديث : فضيلة ظاهرة ؛ لأبي موسى ، وبلال ، وأم سلمة ، رضي الله عنهم .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

وفيه : استحباب البشارة ، واستحباب الازدحام فيما يتبرّك به ، وطلبه ممن هو معه ، أو المشاركة فيه[1] .

بَابُ فِي فَضْلِ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي عَامِرٍ الأَشْعَرِيّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

وهو في النووي ، (في الباب الغابر) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٥٩ ، ٦٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ « أَبُو عَامِرٍ » : الْأَشْعَرِيُّ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ : « مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ » ـ وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ ـ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ، مِنْ حُنَيْنٍ : بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَىٰ جَيْشٍ ، إِلَىٰ أَوْطَاسٍ ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ ؛ فَقُتِلَ دُرَيْدٌ ، وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ . فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ . قَالَ : فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ ؛ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ : بِسَهْمٍ ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ . فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا عَمِّ ! مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ ، فَقَالَ : إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِي ، تَرَاهُ ذٰلِكَ الَّذِي رَمَانِي . قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : فَقَصَدْتُ لَهُ ، فَاعْتَمَدْتُهُ ، فَلَحِقْتُهُ . فَلَمَّا رَآنِي ، وَلَّىٰ عَنِّي ذَاهِبًا . فَاتَّبَعْتُهُ ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا ؟ أَلَا تَثْبُتُ ؟ فَكَفَّ . فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ ، فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ : ضَرْبَتَيْنِ ، فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ ، فَقَتَلْتُهُ . ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ أَبِي عَامِرٍ ، فَقُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ . قَالَ :

(١) قلت : وفيه أيضا : ما يجرّه سوء الخلق ، وقبيح الكلام ، على صاحبه : من شؤم وحرمان . المحقق .

فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ ، فَنزَعْتُهُ ، فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ . فَقَالَ : يَاابْنَ أَخِي ! انْطَلِقْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ : اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ . وَمَكَثَ يَسِيراً ، ثُمَّ إِنَّـهُ مَاتَ . فَلَمَّـا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، دَخَلْتُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ ، عَلَىٰ سَرِيرٍ مُرْمَلٍ ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ ، وَ قَدْ أَثَّرَ رُمَـالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَجَنْبِهِ . فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَـرِنَا ، وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ . وَقُلْتُ لَهُ : قَالَ : قُلْ لَهُ : يَسْتَغْفِرْ لِي . فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : بِمَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ : أَبِي عَامِرٍ » ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : « الـلَّهُـمَّ ! اجْـعَـلْهُ ـ يَوْمَ الْقِيَامَـةِ ـ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِـكَ ـ أَوْ مِنَ النَّاسِ ـ » . فَقُلْتُ : وَلِي . يَارَسُولَ اللهِ ! فَاسْتَغْفِرْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ ! اغْفِـرْ لِعَبْـدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ ، وَأَدْخِلْهُ ـ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ مُدْخَلاً كَرِيمًا » .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ ، وَالْأُخْرَىٰ لِأَبِي مُوسَىٰ) .

(الشَّرح)

(عن أبي بردة[1] عن أبيه ؛ قال : لما فرغ النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، من حنين : بعث أبا عامر على جيش ، إلى أوطاس ، فلقي دريد بن الصمة ؛ فقتل دريد بن الصمة[2] ، وهزم الله أصحابه . فقال أبو موسى : وبعثني مع أبي عامر . قال : فرمي أبو عامر في ركبته ؛ رماه رجل من بني

(١) ذكرنا السند كاملا ، من مصدر الحديث : إتماما للفائدة . المحقق .

(٢) (فقتل دريد بن الصمة) . لم يذكر بمصدر الحديث هنا : « ابن الصمة » . المحقق .

جشم . بسهم ، فأثبتـه في ركبتـه ، فانتهيتُ إليه ، فقلت : يا عم ! من رماك ؟ فأشار أبو عامر إلى أبي موسى ؛ فقال : إن ذاك قاتلي ، تراه ذاك[1] الذي رماني . قال أبو موسى : فقصدت له ، فاعتمدته ، فلحقته . فلما رآني : ولّى عني ذاهبا . فاتّبعته ، وجعلت أقول له : ألا تستحيي ؟ ألست عربيا ؟ ألا تثبت ؟ فكفّ . فالتقيتُ أنا وهو ، فاختلفنا أنا وهو : ضربتين ، فضربته بالسيف فقتلته ، ثم رجعت إلى أبي عامر ، فقلت : إن الله قد قتل صاحبـك . قال : فانـزع هذا السهم ، فنـزعتـه ، فنزا منه الماء) بالنون والزاي : أي : ظهر وارتفع وجرى ، ولم ينقطع . (فقال : يا ابن أخي ! انطلق إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فأقرئه[2] مني السلام وقل له ، يقول لك أبو عامر : استغفر لي . قال : واستعملني أبو عامر على الناس . ومكث يسيراً . ثم إنه مات . فلما رجعتُ إلى النبي ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم ، دخلت عليه ، وهـو في بيت ، على سرير مرمـل) بإسكان الراء ، وفتح الميم .

(وعليه فراش) هكـذا وقـع في صحيح البخـاري ، ومسلم . قال القـابسي : وأظن لفظة « ما » : سقطت لبعض الرواة . يعني : الصواب « وَمَا عَلَيْهِ فِرَاشٌ » . وتابعه عياض وغيره ؛ على أن لفظة « ما » : ساقطة . وأن الصواب : إثباتها[3] .

(وقد أثر رمال السرير) : بكسر الراء وضمها . وهو الذي ينسج في

---

(١) (ذاك) في مصدر الحديث : « ذلك » بزيادة اللام . المحقق .

(٢) في الأصل : « فاقرأه » . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٣) أفاده النووي ، ص ٦٠ ج ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

وجهـه بالسعف ونحوه ، ويشدّ بشريط ونحوه . يقال منه : « أرملته ، فهو مرمل » . وحكي : « رمَلْتُه فهو مرمول » . وقد جاء في حديث عمر ، في تخيير النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : أزواجه : « عَلَىٰ رِمَالِ سَرِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَّر الرِّمَالُ بِجَنْبَيْهِ »[1] .

(بظهر رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وجنبيه . فأخبرتُه بخبـرنا ، وخبر أبي عامر . وقلت له : قال : قل له : يستغفر لي . فدعا رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : بماء ، فتوضأ منه ، ثم رفع يديه ، ثم قال : « اللهم ! اغفـر لعبيد : أبي عامر » ، حتى رأيتُ بياض إبطيه . ثم قال : « اللَّهُمَّ ! اجعلهُ ـ يوم القيامة ـ فوق كثير من خلقك ـ أو من النـاس ـ » . فقلت : ولي ، يارسول الله ! فاستغفر . فقال : النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « اللهم ! اغفر لعبد الله بن قيس : ذنبه ، وأدخله يوم القيامة ، مدخلا كريما » . قال أبو بردة : إحداهما لأبي عامر ، والأخرى لأبي موسى) .

فيه : استحبـاب الدعاء ، واستحباب رفع اليدين فيه . وأن الحديث الذي رواه أنس « أنه لم يرفع يديه إلا في ثلاثة[2] مواطن » : محمول على أنه لم يره . وإلا فقد ثبت الرفع في مواطن كثيرة ، فوق ثلاثين[3] موطنا . قاله النووي .

والحديث : دليل على فضيلة هذين الصاحبين ، رضي الله عنهما .

---

(١) ذكره النووي ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) (ثلاثة) . في الأصل : « ثلثة » . المحقق .

(٣) (ثلاثين) . في الأصل : « ثلثين » . المحقق .

وفيه : بيان تواضع النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وعدم تكلّفه لفراش ، وتأثير رمال السرير في جسده الشريف . وهذا غاية الزهد ونهايته .

بَابٌ فِي فَضْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ولفظ النووي : (باب من فضائله) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٥١ ، ٥٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي كَثِيرٍ « يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ » ؛ قَالَ : كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ . فَدَعَوْتُهَا ـ يَوْمًا ـ فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : مَا أَكْرَهُ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَأَنَا أَبْكِي . قُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَتَأْبَىٰ عَلَيَّ . فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ ، فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ : مَا أَكْرَهُ ، فَادْعُ اللَّهَ : أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ ! اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ » . فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِراً بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم .

فَلَمَّا جِئْتُ ، فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ . فَسَمِعَتْ أُمِّي : خَشْفَ قَدَمَيَّ ، فَقَالَتْ : مَكَانَكَ . يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ . قَالَ : فَاغْتَسَلَتْ ، وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا ، وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا . فَفَتَحَتِ الْبَابَ ، فَقَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَشْهَدُ : أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ : أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ

وَرَسُولُهُ . قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ . قَالَ : فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ! أَبْشِرْ ، قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ ، وَهَدَىٰ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، وَقَالَ خَيْرًا .

قَالَ : قُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ! ادْعُ اللَّهَ : أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَىٰ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ ! حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا ـ يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ ـ وَأُمَّهُ : إِلَىٰ عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ » . فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي ، وَلَا يَرَانِي : إِلَّا أَحَبَّنِي) .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه [1] ؛ قال : كنت أدعو أمي إلى الإسلام ، وهي مشركة . فدعوتها ـ يوما ـ فأسمعتني في رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : ما أكره . فأتيت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وأنا أبكي . قلت : يارسول الله ! إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام ، فتأبىٰ عليّ . فدعوتها اليوم ، فأسمعتني فيك : ما أكره . فادع الله : أن يهدي أم أبي هريْرة . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « اللهم ! اهد أم أبي هريرة » . فخرجتُ مستبشراً بدعوة نبي الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . فلما جئت ، فصرت إلى الباب ، فإذا هو مجاف) أي : مغلق . (فسمعتْ أمي خشفة[2] قدميّ) أي : صوتهما

(١) ذكرنا من السند من أول : « عن أبي كثير » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « خشف » ، بدل : « خشفة » . المحقق .

في الأرض ، (فقالت : مكانك . يا أبا هريرة ! وسمعت خضخضة الماء) أي : صوت تحريكه .

(قال : فاغتسلتْ ، ولبست درعها ، وعجلت عن خمارها . ففتحت الباب ، ثم قالت : يا أبا هريرة ! أشهد : أن لا إلٰه إلا الله ، وأشهد : أن محمدا عبده ورسوله) .

فيهِ : استجابة دعاء رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : على الفور ، بعين المسئول . وهو من أعلام نبوته ، صلى الله عليه وآله وسلم .

(قال : فرجعت إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فأتيته وأنا أبكي من الفرح ، قال : قلت : يارسول الله ! أبشر ، قد استجاب الله دعوتك ، وهدى أم أبي هريرة . فحمد الله ، وأثنى عليه) .

فيه : استحباب الحمد والثناء عليه ، عز وجل ، عند حصول النعم .

(وقال خيراً . قال : قلت : يارسول الله ! ادع الله : أن يحببني أنا وأمي إلى عباده المؤمنين ، ويحبّبهم إلينا . قال : فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « اللهم ! حبّب عبيدك هذا - يعني أبا هريرة - وأمه ؛ إلى عبادك المؤمنين ، وحبّب إليهم المؤمنين » . فما خلق مؤمن يسمع بي ، ولا يراني : إلا أحبني) .

وهذا معجزة أخرى له ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وفيهِ : فضيلة ظاهرة ؛ لأبي هريرة وأمه ، رضي الله عنهما .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٥٣ ، ٥٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَـابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ : أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَلاَ يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ ! جَاءَ ، فَجَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِ حُجْرَتِي ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم : يُسْمِعُنِي ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ . فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي . وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ ، لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَقَالَ ابنُ الْمُسَيَّبِ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : يَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ . ـ واللَّهُ الْمَوْعِدُ ـ . وَيَقُولُونَ : مَا بَالُ الْمُهَـاجِـرِينَ وَالأَنْصَارِ ؛ لاَ يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ؟ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الأَنْصَارِ ، كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرَضِيهِمْ . وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ . وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : عَلَىٰ مِلْءِ بَطْنِي ؛ فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا . وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا .

وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَوْمًا : « أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا ، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ » .

فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ ، حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَىٰ صَدْرِي ، فَمَـا نَسِيتُ بَعْـدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ . وَلَوْلاَ آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَـابِـهِ : مَا حَدَّثْتُ شَيْئًـا أَبَـداً : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ » . . إِلَىٰ آخِرِ الآيَتَيْنِ)[1] .

---

(١) الأيتان (١٥٩ ، ١٦٠) من سورة البقرة . المحقق .

(الشَّرح)

(عن عروة ، عن عائشة[1] ، رضي الله عنها[2] ؛ قالت : ألا يعجبك أبو هريرة ! جاء فجلس إلى جانب[3] حجرتي ، يحدث عن النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يسمعني ذلك ، وكنت أسبح ، فقام قبل أن أقضي سبحتي . ولو أدركته ، لرددت عليه : إن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، لم يكن يسرد الحديث كسردكم . قال ابن شهاب : وقال ابن المسيب : إن أبا هريرة قال : يقولون : إن أبا هريرة قد أكثر . والله الموعد) .

معناه : يحاسبني إن تعمدتُ كذبًا ، ويحاسب من ظنّ بي السوء .

(ويقولون : ما بال المهاجرين والأنصار ؛ لا يتحدّثون مثل أحاديثه ؟ وسأخبركم عن ذلك : إن إخواني من الأنصار ، كان يشغلهم عمل أرضيهم ، وإنّ[4] إخواني من المهاجرين ، كان يشغلهم الصّفْق بالأسواق) . بفتح الياء من : « يشغلهم » . وحكي ضمها[5] . وهو غريب .

« والصفق » : كناية عن « التبايع » . وكانوا يَصفِقُون بالأيدي من المتبايعين : بعضها على بعض .

« والسوق » : مؤنثة . ويذكّر . سميت به : لقيام الناس فيها على سوقهم .

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب » ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنها » . المحقق .

(٣) في مصدر الحديث : « جنب » بدل : « جانب » . المحقق .

(٤) (وإن) . في الأصل : « وأمّا » . والتصحيح من مصدر الحديث . المحقق .

(٥) (وحكي : ضمها) أي مع كسر الغين ، من « أشغل » . المحقق .

(وكنت ألزم رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : على ملء[1] بطني) أي : ألازمه ، وأقنع بقوتي . ولا أجمع مالا لذخيرة ولا غيرها . ولا أزيد على قوتي .

والمراد : من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة . وليس هو من الخدمة بالأجرة .

(فأشهد إذا غابوا . وأحفظ إذا نسوا . ولقد قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يوما : « أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا ، ثم يجمعه إلى صدره ؟ فإنه لم ينس شيئا سمعه » . فبسطت بردة علي ، حتى فرغ من حديثه ، ثم جمعتها إلى صدري ، فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به . ولولا آيتان أنزلهما الله في كتابه « عز وجل »[2]، ما حدثت شيئا أبدا : « إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ البينات والهدى » إلى آخر الآيتين)[3] .

في هذا الحديث : معجزة ظاهرة ، لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في بسط ثوب أبي هريرة .

وفيه : فضيلة باهرة لأبي هريرة ؛ في حفظ الأحاديث الكثيرة ، المسموعة منه صلى الله عليه وآله وسلم ، وعدم نسيانها . وكثرة لزومه لخدمته ، صلى الله عليه وآله وسلم .

باب في فضل أبي دجانة : (سماك بن خرشة) ، رضي الله عنه

ونحوه في النووي .

(١) (ملء) . في الأصل : « ملئ » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « عز وجل » . المحقق .

(٣) الآيتان (١٥٩ ، ١٦٠) من سورة البقرة . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٤ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَخَذَ سَيْفًا ـ يَوْمَ أُحُدٍ ـ ، فَقَالَ : « مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا ؟ » . فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ ؛ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا ، أَنَا . قَالَ : « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » . قَالَ : فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ . فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ « أَبُو دُجَانَةَ » : أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ .

قَالَ : فَأَخَذَهُ ، فَفَلَقَ بِهِ : هَامَ الْمُشْرِكِينَ) .

(الشَّرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه[١]؛ أنّ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : أخذ سيفًا ـ يوم أحد ـ فقال : « من يأخذ مني هذا ؟ » فبسطوا أيديهم ؛ كل إنسان منهم يقول : أنا ، أنا . قال : « فمن يأخذه بحقه ؟ » . فأحجم القوم)[٢]بحاء ثم جيم . هكذا هو في معظم نسخ بلاد النووي .

وفي بعضها : بتقديم الجيم على[٣] الحاء . وادّعى عياض : أن الرواية « بتقديم الجيم » ، ولم يذكر غيره . قال[٤]: فهما لغتان معناهما : « تأخروا وكفوا » .

(فقال سماك بن خرشة « أبو دجانة ») بضم الدال وتخفيف الجيم :

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث ، جملة « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « قال : فأحجم القوم » ، بزيادة : « قال » . المحقق .

(٣) أي : « فَأَجْحَمَ » . المحقق .

(٤) (قال) أي : عياض ، كما حكاه النووي ، ص ٢٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(أنا آخذه بحقه . قال : فأخذه ، ففلق به : هام المشركين) .أي شق رؤوسهم[1] .

فيه : فضيلة لأبي دجانة ظاهرة . وأنه أظهر الشجاعة في سبيل الله تعالى .

بَابُ فِي فَضْلِ أَبِي سُفْيَانَ : (صَخْرِ بنِ حَرْبٍ)، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦٢ ، ٦٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عِكْـرِمَـةَ ؛ حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ ؛ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لاَ يَنْظُرُونَ إِلَىٰ أَبِي سُفْيَانَ ، وَلاَ يُقَاعِدُونَهُ . فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم : يَانَبِيَّ اللهِ ! ثَلاَثٌ أَعْطِنِيهِنَّ . قَالَ : « نَعَمْ » .

قَالَ : عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ : « أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ » : أُزَوِّجُكَهَا .

قَالَ : « نَعَمْ » .

قَالَ : وَمُعَاوِيَةُ : تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ . قَالَ : « نَعَمْ » .

قَالَ : وَتُـؤَمِّرُنِي ؛ حَتَّىٰ أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ ، كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : وَلَوْلاَ أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ، صلى الله

---

(١) (رؤوسهم) . في الأصل : « رؤسهم » . المحقق .

عليه وسلم : مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا ، إِلَّا قَالَ : « نَعَمْ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي زميل)[1] بضم الـزاي ، وفتـح الميم ، وإسكـان الياء . واسمه : « سماك بن الوليد » الحنفي اليمامي ، ثم الكوفي .

(قال : حدثـني ابـن عبـاسٍ ، رضي الله عنهمـا[2] ؛ قال : كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ، ولا يقاعدونه . فقال للنبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : يانبي الله! ثلاث[3] أعطنيهن . قال : « نعم » . قال : عندي أحسن نساء[4] العرب وأجمله) . هو كقوله : « كان النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : أحسن الناس وجها ، وأحسنهم خلقا » .

قال النحاة : معناه : وأجمل من هناك : (أم حبيبة بنت أبي سفيان : أزوّجكهـا . قال : « نعم » . قال : ومعـاوية ، تجعله كاتبـاً بين يديك . قال : « نعم » . قال : وتؤمّـرني ؛ حتى أقـاتـل الكفار ، كما كنت أقاتل المسلمين . قال : « نعم » . قال أبـو زميل : ولـولا أنـه طلب ذلـك من النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : ما أعطاه ذلك ، لأنه لم يكن يسأل شيئا ، إلا قال : « نعم ») .

هذا الحديث ؛ من الأحاديث المشهورة بالإشكال ؛

ووجه الإشكال : أن أبا سفيان ، إنما أسلم يوم فتح مكة ، سنة ثمان

---

(١) ذكرنا من السند من أول « عكرمة » ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنهما » . المحقق .

(٣) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٤) في مصدر الحديث : « أحسن العرب » . بدل : « أحسن نساء العرب » . المحقق .

من الهجرة . وهذا مشهور لا خلاف فيه . وكان النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : قد تزوج « أم حبيبة » قبل ذلك بزمان طويل ؛

قال أبو عبيدة ، وخليفة بن خياط ، وابن البرقي ، والجمهور : تزوجها سنة ست . وقيل : سنة سبع .

قال عياض : واختلفوا : أين تزوجها ؟ فقيل : بالمدينة ، بعد قدومها من الحبشة . وقال الجمهور : بأرض الحبشة .

قال[1] : واختلفوا فيمن عقد له عليها هناك ؛

فقيل : عثمان . وقيل : خالد بن سعيد بن العاصي ، بإذنها .

وقيل : النجاشي ، لأنه كان أمير الموضع وسلطانه .

قال القاضي : والذي في مسلم هنا « أنه زوجها أبو سفيان » : غريب جدّا . وخبرها مع « أبي سفيان » ، حين ورد المدينة ـ في حال كفره ـ : مشهور . ولم يزد القاضي على هذا .

وقال ابن حزم : هذا الحديث وهم من بعض الرواة ، لأنه لا خلاف بين الناس : أن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، تزوج « أم حبيبة » قبل الفتح بدهر ـ وهي بأرض الحبشة ـ ، وأبوها كافر .

وفي رواية عن ابن حزم[2] أيضا ، أنه قال : موضوع . قال[3] : والآفة فيه : من « عكرمة بن عمار » الراوي عن أبي زميل . وأنكر « ابن الصلاح »

---

(١) (قال) أي عياض ، كما حكاه النووي ، ص ٦٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (عن ابن حزم) لم يذكر في الأصل كلمة « عن » . والصواب ما أثبتناه ، تصحيحا من المصدر السابق . المحقق .

(٣) (قال) أي : ابن حزم . المحقق .

هذا : على ابن حزم . وبالغ في الشناعة عليه . قال[1]: وهذا القول من جسارته . فإنه كان هجومًا على تخطئة الأئمة الكبار ، وإطلاق اللسان فيهم .

قال[1]: ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث ، نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث . وقد وثّقه : وكيع ، ويحيى بن معين ، وغيرهما . وكان مستجاب الدّعوة .

قال[1]: وما توهّمه ابن حزم : من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها ، غلط منه ، وغفلة ، لأنه يحتمل : أنه سأله : تجديد عقد النكاح ، تطييباً لقلبه ، لأنه ربما كان يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه : أن تزوج بنته بغير رضاه . أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا : يقتضي تجديد العقد . وقد خفي أوضح من هذا : على أكبر مرتبة من « أبي سفيان » ؛ ممن كثر علمه ، وطالت صحبته . انتهى .

قال النووي : وليس في الحديث ؛ أن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم : جدّد العقد ، ولا قال لأبي سفيان : إنه يحتاج إلى تجديده . فلعله « صلى الله عليه وآله وسلم » ، أراد بقوله : « نعم » : أن مقصودك يحصل ، وإن لم يكن بحقيقة عقد . انتهى .

قلت : وكل هذه : احتمالات لا تخلو عن بعد . فالإشكال باق ، والرواية غير خالية من الغلط ، أو الخلط في سياقه . والله أعلم .

وعلى كل حال ؛ فيه فضيلة ظاهرة لأبي سفيان ، ومعاوية ، وأم حبيبة أيضا .

---

(١) (قال) أي : ابن الصلاح . المحقق .

بَابُ فِي فَضْلِ جُلَيْبِيبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وقال النووي : (باب من فضائل جليبيب) ، هو بضم الجيم .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٢٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ كَانَ فِي مَغْزًى لَهُ ، فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » . قَالُوا : نَعَمْ . فُلاَنًا ، وَفُلاَنًا ، وَفُلاَنًا . ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » . قَالُوا : نَعَمْ . فُلاَنًا ، وَفُلاَنًا ، وَفُلاَنًا . ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » . قَالُوا : لاَ . قَالَ : « لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا ، فَاطْلُبُوهُ » . فَطُلِبَ فِي الْقَتْلَىٰ ، فَوَجَدُوهُ إِلَىٰ جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ، ثُمَّ قَتَلُوهُ . فَأَتَى النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَوَقَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « قَتَلَ سَبْعَةً ، ثُمَّ قَتَلُوهُ . هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ . هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ » . قَالَ : فَوَضَعَهُ عَلَىٰ سَاعِدَيْهِ ؛ لَيْسَ لَهُ : إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَ : فَحُفِرَ لَهُ ، وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلاً) .

(الشَّرْح)

(عن أبي برزة ، رضي الله عنه[1] ؛ أن النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : كان فِي مغزى له) أي : في سفر غزوة ، (فأفاء الله عليه ، فقال

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

لأصحـابـه : « هل تفقدون من أحد ؟ » . قالوا : نعم . فلانا ، وفلانا ، وفـلانـا . ثم قال : « هل تفقـدون من أحـد ؟ » . قالوا : نعم . فلانا ، وفلانا ، وفلانا . ثم قال : « هل تفقدون من أحد ؟ » . قالوا : لا . قال : « لكني أفقد جليبيبا ، فاطلبوه » . فطلب في القتلى ؛ فوجدوه إلى جنب سبعة ، قد قتلهم ، ثم قتلوه . فأتى النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فوقف عليه ، فقال : قتل سبعة ، ثم قتلوه . هذا مني وأنا منه . هذا مني وأنا منه . فوضعه على ساعديه ؛ ليس له إلا ساعدا النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال : فحفر له ، ووضع في قبره . ولم يذكر غسلا) .

فيه : أن « الشهيد » لا يغسّل ، ولا يصلّىٰ عليه .

وفي قولـه « هذا مني وأنـا منـه » : المبـالغـة في اتحـاد طريقتهما ، واتفاقهما في طاعة الله .

بَابُ فِي فَضْلِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي .

(التعريف بحسّان)[1]

وهو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام ، الأنصاري . عاش هو وآباؤه « الثلاثة »[2] كل واحد : « مائة وعشرين سنة » ؛ وعاش حسان : « ستين سنة » في الجاهلية ، و« ستين » في الإسلام .

---

(١) (التعريف بحسان) لم يذكر في الأصل ، هذا العنوان ، وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٢) (الثلاثة) في الأصل : « الثلثة » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤٥ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رضي الله عنه[١] ؛ أَنَّ عُمَرَ بنَ الخطاب ، رضي الله عنه[٢] : مَرَّ بِحَسَّانٍ ، وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ ، فِي الْمَسْجِدِ . فَلَحَظَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكَ اللَّهَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ يَقُولُ : « أَجِبْ عَنِّي . اللَّهُمَّ ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » ؟ . قال : اللَّهُمَّ ! نَعَمْ) .

(الشَّرح)

فيه : جواز إنشاد الشعر في المسجد ، إذا كان مباحا . واستحبابه ، إذا كان في ممادح الإسلام وأهله ، أو في هجاء الكفار والتحريض على قتالهم ، أو تحقرهم[٣] ، ونحو ذلك . وهكذا كان شعر حسان .

وفيه : استحباب الدعاء ، لمن قال شعراً من هذا النوع .

وفيه : جواز الانتصار من الكفار . ويجوز أيضا من غيرهم : بشرطه .

« وروح القدس » : جبريل ، عليه السلام .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب الماضي) .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « ابن الخطاب ، رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (تحقرهم) هكذا في الأصل . ولعل الصواب : « تحقيرهم » . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَدِيٍّ ـ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ـ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُــولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُــولُ لِحسَّـانَ بْنِ ثَابِتٍ : « اهْجُهُمْ ـ أَوْ هَاجِهِمْ ـ ، وَجِبْرِيلُ مَعَكَ ») .

(الشَّرح)

(عن البـراء بن عازب ، رضي الله عنهمـا[1] ؛ قال : سمعت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول لحسان بن ثابت : « اهجهم ـ أو هاجهم ـ ، وجبريل معك ») .

فيه : فضيلة لحسان ؛ من حيث مَعِيَّة « جبريل » عليه السلام . ويالها من شرف وإكرام ! .

(بَابٌ مِنْــهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ مَسْرُوقٍ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ ، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ؛ يُنْشِدُهَا شِعْرًا ؛ ـ يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ ـ ؛ فَقَال :

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث لفظ : « رضي الله عنهما » . هذا ؛ وقد ذكرنا من السند ، من أول : « عن عدي » ، من مصدر الحديث . المحقق .

حَصَـانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَـةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَىٰ مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ .

قَالَ مَسْرُوقٌ : فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَأْذَنِينَ لَهُ ؛ يَدْخُلُ عَلَيْكِ ؟ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : « وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ » .

فَقَالَتْ : فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَىٰ ؟ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ ـ أَوْ يُهَاجِي ـ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم) .

(الشَّرح)

(عن مسروق ؛ قال : دخلت على عائشة ، رضي الله عنها[1] ، وعندها حسان بن ثابت ، ينشدها شعراً ـ يشبّب بأبيات له ـ) أي : يتغزّل . كذا فسره في « المشارق » .

(فقال) :

حَصَـانٌ رَزَانٌ مَـا تُـزَنُّ بِرِيبَـةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَىٰ مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

« حصان » بفتح الحاء : أي محصّنة عفيفة .

و« رزان » : كاملة العقل . ورجل رزين[2] .

و« مَا تُزَنّ » أي : ما تُتّهم . يقال : « زننته ، وأزننته » إذا ظننت به : خيراً أو شرّا .

و« غرثى » بفتح الغين . أي : جائعة . ورجل غرثان[3] . معناه : لا تغتاب الناس ، لأنها لو اغتابتهم : شبعت من لحومهم .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : «رضي الله عنها » . المحقق .

(٢) أي يقال : امرأة رَزانٌ ، ورجل رزينٌ . المحقق .

(٣) أي : ويقال : «رجل غرثان» . المحقق .

(فقالت له عائشة : لكنك لست كذلك[1] . قال مسروق : فقلت لها : لم تأذنين له ، يدخـل عليك ؟ وقد قال الله : « والذي تولى كبره منهم له عذابٌ عظيم »[2] . فقالت : فأيّ عذاب أشدّ من العمى ؟ فقالت[3]: إنه كان ينـافـح) أي : يدافع ، ويناضل . (ـ أو يهاجي[4]ـ عن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

وفي رواية[5]، قالت : « كَان يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم » .

(بَابٌ مِنْهُ)

وأورده النووي في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٤٨ ـ ٥١ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « اهْجُوا قُرَيْشًا ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ » ؛ فَأَرْسَلَ إِلَىٰ ابْنِ رَوَاحَةَ ؛ فَقَالَ : « اهْجُهُمْ » . فَهَجَـاهُمْ ؛ فَلَمْ يُرْضِ . فَأَرْسَلَ إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، قَالَ حَسَّانُ : قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ

---

(١) في مصدر الحديث : «كذلك» بدل : «كذاك» . قالت ذلك ، إشارة إلى تورّطه في حديث الإفك . المحقق .

(٢) الآية (١١) من سورة النور . المحقق .

(٣) (فقالت : إنه كان . . الخ) . لم يذكر بمصدر الحديث كلمه : «فقالت» الثانية . المحقق .

(٤) (أو يهاجي) شك من الراوي ، أي قالت أحد اللفظين : إما « ينافح » أو « يهاجي » . المحقق .

(٥) وهي رواية « ابن أبي عديّ » عن شعبة . انظر صحيح مسلم/ النووي ، ص ٤٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

تُرْسِلُوا إِلَىٰ هَذَا الأَسَدِ ، الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ . ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ ، فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ ، فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي : فَرْيَ الْأَدِيمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « لَا تَعْجَلْ ـ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا ، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا ـ حَتَّىٰ يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي » . فَأَتَاهُ حَسَّانُ ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ . وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَأُسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ ، كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ لِحَسَّانٍ : « إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ » .

وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ : « هَجَاهُمْ حَسَّانُ ؛ فَشَفَىٰ وَاشْتَفَىٰ » .

قَالَ حَسَّانُ :

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ	وَعِنْدَ اللهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ
هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا	رَسُولَ اللهِ ، شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي	لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ
ثَكِلْتُ بُنَيَّتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا	تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفَيْ كَدَاءِ[1]
يُبَارِينَ الأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ	عَلَىٰ أَكْتَافِهَا : الْأَسَلُ الظِّمَاءُ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ	تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ : النِّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا	وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ
وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ	يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ

(١) (كداء) مضاف إليه مجرور . أي من جانبي كداء . « وكداء » الثنية العليا بمكة مما يلي المقابر . وهو « المعلّى » . وفي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم ، دخل مكة ـ عام الفتح ـ من كداء . هذا ؛ وقد حدث في هذا البيت إقواء بالجر ، والقافية في بقية الأبيات مرفوعة . وهو من العيوب في الشعر . وقلّت قصيدة لهم بلا إقواء ـ كما قال صاحب القاموس المحيط ـ . المحقق .

وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمُ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ سِبَابٌ ، أَوْ قِتَالٌ ، أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَجِبْرِيلٌ رَسُولُ اللهِ فِينَا وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

(الشَّرح)

(عن عائشة ، رضي الله عنها ؛ أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قال : «اهجوا قريشا ، فإنه أشدّ عليها من رشقٍ بالنَّبل) بفتح الراء . وهو الرمي بها[1] .

وأما « الرِّشق » بالكسر ، فهو اسم للنبل التي ترمى دفعة واحدة .

وفي بعض النسخ : « رشق النبل »[2] .

وفيه : جواز هجو الكفار ، ما لم يكن أمان . وأنه : لا غيبة فيه .

(فأرسل إلى ابن رواحة ؛ فقال : « اهجهم » . فهجاهم ، فلم يرض . فأرسل إلى كعب بن مالك ، ثم أرسل إلى حسان بن ثابت) .

أما أمره ، صلى الله عليه وآله وسلم : بهجائهم ، وطلبه ذلك من أصحابه ، واحدا بعد واحد ، ولم يرض قول الأول والثاني ، حتى أمر حسّان ؛ فالمقصود منه : النكاية في الكفار . وقد أمر الله تعالى بالجهاد في الكفار . والإغلاظ عليهم . وكان هذا الهجو أشدَّ عليهم من رشق النبل . فكان مندوبًا لذلك ، مع ما فيه من كفّ أذاهم ، وبيان نقصهم ، والانتصار بهجائهم المسلمين .

(١) (بها) أي : بالنّبل . المحقق .

(٢) ذكره النووي . ص ٤٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

قال العلماء : ينبغي أن لا يُبدَأ المشركون بالسّب والهجاء ؛ مخافة من سبّهم الإسلام وأهله . قال الله تعالى : « وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ ، فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ »[1] . ولتنزيه ألسنة المسلمين عن الفحش ، إلا أن تدعو إلى ذلك ضرورة ، لابتدائهم به ، فيكفّ أذاهم ونحوه . كما فعل النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم .

(فلما دخل عليه ؛ قال حسان : قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد ، الضارب بذنَبِهِ) .

قال أهل العلم : المراد بالذّنب هنا : لسانه . فشبّه نفسه بالأسد : في انتقامه وبطشه ، إذا اغتاظ . وحينئذ يضرب بذَنَبه ، جنبيه . كما فعل حسان . (ثم أدلع لسانه) أي : أخرجه عن الشفتين . يقال : دلع لسانه ، وأدلعه . ودلع اللسان بنفسه . (فجعل يحركه) .

فشبه نفسه : بالأسد . ولسانه : بذنبه .

(فقال : والذي بعثك بالحق ! لأفرينّهم بلساني : فري الأديم) . أي : لأمزقن أعراضهم ، تمزيق الجلد .

(فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « لا تعجل - فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها . وإن لي فيهم نسبا - حتى يلخّص لك نسبي » . فأتاه حسان ، ثم رجع ، فقال : يارسول الله ! قد لخص لي نسبك . والذي بعثك بالحق ! لأسلنّك منهم ، كما تُسلّ الشعرة من العجين) .

معناه : لأتلطفنّ في تخليص نسبك من هجوه[2] ، بحيث لا يبقى جزء

---

(١) الآية (١٠٨) من سورة الأنعام . المحقق .

(٢) (من هجوه) هكذا في الأصل . كما في النووي ، ص ٤٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . ولعل الصواب : « من هجوهم » . المحقق .

من نسبك في نسبهم الذي ناله الهجو . كما أن الشعرة إذا سُلّت من العجين ، لا يبقى منها شيء فيه . بخلاف ما لو سلت من شيء صلب ، فإنها ربما انقطعت ، فبقيت منها فيه بقية .

(قالت عائشة : فسمعتُ رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول لحسان) بن ثابت : (« إن روح القدس لايزال يؤيدك ، مانافحت عن الله ورسوله ») . أي : دافعت وناضلت .

(وقالت : سمعت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول : هجاهم حسان فشفى) أي : المؤمنين (واستشفى)[1] هو بما ناله من أعراض الكفار ، ومزّقها ، ونافح عن الإسلام والمسلمين .

(قال حسان) رضي الله عنه :

(هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا ... رَسُولَ اللهِ ، شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ)

وفي كثير من النسخ : « حَنِيفًا » بدل « تقيًا »[2] .

و « البر » بفتح الباء : الواسع الخير . وهو مأخوذ من « البر » بكسر الباء . وهو الاتساع في الإحسان . وهو[3] اسم جامع للخير .

وقيل : « البر »[4] هنا بمعنى : المتنزّه عن المآثم .

وأما « الحنيف » فقيل : هو المستقيم . والأصح أنه : المائل إلى الخير .

---

(١) في مصدر الحديث : « واشتفى » ، بدل : « واستشفى » . المحقق .

(٢) أفاده النووي ، ص ٤٩ من المصدر السابق . المحقق .

(٣) (وهو) أي : « البِرّ » بكسر الباء . المحقق .

(٤) (البَرّ) أي : بفتح الباء . المحقق .

وقيل : التابع ملة إبراهيم عليه السلام .

ومعنى شيمته : « خلقه » .

(فَإِنَّ أَبِي وَوَالِـدَتي[1] وَعِـرْضِي   لِعِـرْضِ مُحَـمَّـدٍ مِنْكُمْ وِقَـاءُ)

هذا مما احتج به « ابن قتيبة » لمذهبه : أنَّ عرض الإنسان هو نفسه ، لا أسلافه . لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالعطف[2] .

وقال غيره : « عرض الرجل » أموره كلها ، التي يحمد بها ويذم : من نفسه ، وأسلافه ، وكل ما لحقه نقص لعيبه[3] .

« ووقاء » بكسر الواو ، وبالمدّ : هو ما وقيت به الشيء .

(ثَكِـلْتُ بُنَـيَّتِـي إِنْ لَمْ تَرَوْهَـا   تُثِيرُ الـنَّـقْـعَ مِنْ كَنَفَـيْ كَدَاءِ)

« تثير » أي : ترفع . و« النقع » : الغبار . أي : تهيجه .

« وكنفي » بفتح النون : أي جانبي . « كداء » بفتح الكاف ، وبالمد : هي ثنيّة على باب مكة .

وعلى هذه الرواية ، ففي هذا البيت : إقواء مخالف لباقيها .

وفي بعض النسخ : « غايتها كداء » . وفي بعضها : « موعدها »[4] .

(يُبَـارِينَ الأَعِـنَّـةَ مُصْـعِـدَاتٍ   عَلَىٰ أَكْتَـافِهَـا : الْأَسَـلُ الـظِّمَاءُ)

ويروى:« يبارِعْنَ »[5] .

قال عياض : الأول[6] هو رواية الأكثرين . ومعناه : أنها لصرامتها ،

(١) في مصدر الحديث : « ووالده » بدل : « ووالدتي » . المحقق .

(٢) أي : والعطف يقتضي التغاير . المحقق .

(٣) في النووي ص ٥٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية : « يعيبه » بدل : « لعيبه » . المحقق .

(٤) أفاده النووي بالمصدر المتقدم . وفي شرح ديوان حسان بن ثابت . ضبط وتصحيح عبد الرحمن البرقوقي . ط ونشر دار الأندلس ببيروت وجدت نص البيت كما يلي :

عَدِمْـنَـا خَيْلَنَـا إِنْ لَمْ تَرَوْهَـا   تُثِـيرُ الـنَّـقْـعَ مَوْعِـدُهَـا كَدَاءُ

وهنا لا إقواء ، ولا مخالفة في القافية . المحقق .

(٥) أفاده النووي بالمصدر المذكور . المحقق .

(٦) (الأول) وهو : « يُبارِين » . المحقق .

وقوة نفوسها : تضاهي أعنتها بقوة جَبْذها لها . وهي منازعتها لها أيضا .

قال عياض : وفي رواية ابن الحذاء : « يُبَارِينَ الْأسِنَّةَ » وهي الرماح . قال[1] : فإن صحت هذه الرواية ، فمعناها : أنهن يضاهين قوامها واعتدالها .

ومعنى « مصعدات » : مقبلات إليكم ومتوجهات . يقال : « أصعد في الأرض » ، إذا ذهب فيها مبتدئا . ولا يقال للراجع .

« والأكتاف » بالفوقية : جمع « كتف » .

« والأسل » بفتح الهمزة والسين (هذه رواية الجمهور) : هي الرماح .

و« الظماء » : الرقاق . فكأنها لقلّة مائها : عطاش .

وقيل : المراد بالظماء : « العطاش ، لدماء الأعداء » .

وفي بعض الروايات : « الأُسْدُ الظِّمَاءُ »[2]، أي : الرجال المشبِهون للأسد ، العطاش إلى دمائكم .

(تَظَـلُّ جِيَـادُنَـا مُتَـمَـطِّرَاتٍ يُلَطِّمُهُنَّ[3] بِالْخُمُـرِ : النِّسَـاءُ)

أي : تظلّ خيولنا مسرعات ؛ يسبق بعضها بعضا . وتمسحهُن النساء « بخمرهن » : بضم الخاء والميم ، جمع « خمار » . أي يُزِلْن عنها الغبار . وهذا لعزّتها وكرامتها عندهم .

وحكى عياض ؛ أنه روي بفتح الميم ، جمع : « خمرة » . وهو صحيح المعنى ، لكن الأول هو المعروف ، وهو الأبلغ في إكرامها[4].

(١) (قال) أي : عياض ، كماحكاه النووي ، بالمصدر السابق . المحقق .

(٢) أفاده النووي بالمصدر السابق . المحقق .

(٣) (يلطمهن) هكذا في الأصل « بالياء والتاء » ، وهما جائزان . المحقق .

(٤) أفاده النووي ص ٥١ من المصدر المتقدم . المحقق .

(فَإِنْ أَعْـرَضْتُمُـو عَنَّـا اعْتَمَرْنَـا وَكَـانَ الْـفَتْـحُ وَانْكَشَفَ الْغِـطَاءُ
وَإِلَّا فَاصْـبِـرُوا لِضِـرَابِ يَوْمٍ يُعِـزُّ اللَّـهُ فِيـهِ مَـنْ يَشَـاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَـدْ أَرْسَـلْتُ عَبْـدًا يَقُـولُ الْـحَـقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَـاءُ
وَقَـالَ اللَّهُ قَـدْ يَسَّـرْتُ جُنْـدًا هُمُ الْأَنْصَـارُ عُرْضَتُهَـا اللِّقَـاءُ)

أي : هَيَّأتهم وأرصدتهم .

و« عرضتها » بضم العين . أي : مقصودها ، ومطلوبها .

(لَنَـا[1] فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَـدٍّ سِبَـابٌ ، أَوْ قِتَـالٌ ، أَوْ هِجَـاءُ
فَمَـنْ يَهْجُـو رَسُـولَ اللهِ مِنْكُـمْ وَيَمْـدَحُـهُ وَيَنْـصُـرُهُ سَوَاءُ
وَجِـبْـرِيلٌ رَسُـولُ اللهِ فِينَـا وَرُوحُ الْـقُـدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَـاءُ)

أي : لا مماثل له ، ولا مقاوم . والله أعلم .

بَابٌ فِي فَضْلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ونحوه في النووي .

(التعريف بجرير بن عبدالله)[2]

و« عبدالله » هو ابن جابر . وهو الشّليل[3] بن مالك .

و« البجلي » : نسبة إلى « بجيلة » ، بنت مصعب بن سعد العشيرة : « أم ولد أنمار بن أراش » ، أحد أجداد « جرير » .

أسلم جرير قبل وفاته ، صلى الله عليه وآله وسلم : بأربعين يوما . قاله

---

(١) (لنا في كل يوم) . في مصدر الحديث بدله : « يلاقي » . والصواب الأول ، لأنه يلزم على الثاني نصب الكلمات « سباب ، قتال ، هجاء » ، أو التكلّف في إعرابها . وقد وجدته على الصواب ، في صحيح مسلم ، المجلد الرابع ، تصحيح وتحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ط ، دار الفكر ببيروت ، حديث رقم ١٥٧ - (٢٤٩٠) ص ١٩٣٨ . المحقق .

(٢) (التعريف بجرير بن عبدالله) لم يذكر هذا العنوان بالأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٣) (الشليل) بشين معجمة ، مفتوحة ، فلامين بينهما تحتية . كما ضبطه صاحب « إرشاد الساري » . المحقق .

في « أسد الغابة » . وفيه نظر ، لأنه ثبت أنه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قال له في « حجة الوداع » : « اسْتَنْصِتِ النَّاسَ » . وذلك قبل موته ، صلى الله عليه وسلم[1]: بأكثر من ثمانين يوما . وكان « جرير » حسن الصورة . قال عمر بن الخطاب : جرير يوسف هذه الأمة ، وهو سَيِّد قومه[2].

وفي الطبراني : « أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم : أَكْرَمَهُ ، وَبَسَطَ لَهُ رِدَاءَهُ ، وَقَالَ : « إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ ، فَأَكْرِمُوهُ »[3].

وتوفي « سنة إحدى وخمسين ، أو أربع وخمسين » . رضي الله عنه .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ٣٥ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : مَاحَجَبَنِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، مُنْذُ أَسْلَمْتُ ، وَلاَ رَآنِي : إِلاَّ تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي) .

(الشَّرح)

(عن جرير ، قال : ما حجبني رسـول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم) أي : ما مِنعني الدخول عليه ، في وقت من الأوقات .

ولا يلزم منه : النظر إلى أمهات المؤمنين .

أو ما منعني ما التمست منه[4] (منذ أسلمت ، ولا رآني : إلا تبسم في

(١) لم يذكر بالأصل جملة . « صلى الله عليه وسلم » . وقد أثبتناها لتوضيح مرجع الضمير في « موته » . المحقق .

(٢) ذكره صاحب « إرشاد الساري » ص ١٧٠ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الكبرى . المحقق .

(٣) ذكره القسطلاني بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٤) عبارة صاحب « إرشاد الساري » بالمصدر السابق : أي : مامنعني مما التمست منه ، أو من دخول منزله . المحقق .

وجهي) فعل ذلك بشاشة ، وإكرامًا ، ولطفا له .

وفي رواية : « إلَّا ضَحِكَ »[1] ومعناه : تبسم .

وفيه : استحباب هذا اللطف الوارد .

وفيه : فضيلة ظاهرة ، لجرير . رضي الله عنه .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٣٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « يَاجَرِيرُ ! أَلا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ ؟ » ـ بَيْتٍ لِخَثْعَمَ ، كَانَ يُدْعَىٰ : كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ ـ قَالَ : فَنَفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَرَسٍ . وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي ؛ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » .

قَالَ : فَانْطَلَقَ ؛ فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ . ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : رَجُلًا يُبَشِّرُهُ ، يُكْنَىٰ : « أَبَا أَرْطَاةَ » ، مِنَّا . فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَ لَهُ : مَا جِئْتُكَ ، حَتَّىٰ تَرَكْنَاهَا ، كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ . فَبَرَّكَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : عَلَىٰ خَيْلِ « أَحْمَسَ » وَرِجَالِهَا : خَمْسَ مَرَّاتٍ) .

---

(١) وهي رواية مسلم ، عن يحيى بن يحيى . كما في صحيح مسلم/ النووي ، ص ٣٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(الشَّرح)

(عن جرير ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : قال لي رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : ياجـرير ! ألا تريحني) : من الإراحـة (من ذي الخلصة) بالخاء ، واللام ، والصاد : المفتوحات . هذا هو المشهور .

وحكى عياض أيضـا : ضم الخـاء ، مع فتـح اللام . وأيضا : فتح الخاء ، وسكون اللام[2] : (بيت لخثعم) قبيلة من اليمن . وكان فيه أصنام يعبدونها . (كان يدعى : كعبة اليمانية) بتخفيف الياء . وحكي تشديدها .

وهو هكذا في جميع النسخ ؛ من إضافة الموصوف إلى صفته . وأجازه الكوفيون . وقدر البصريون فيه حذفا . أي : كعبة الجهة اليمانية . ويقال له أيضا ـ كما في رواية البخاري ـ : « الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّة »[3] .

قال عياض : ذكر « الشامية » غلط من الرواة . والصواب : حذفها . انتهى .

يعني : أن « الكعبة الشامية » ، هي التي بمكة المشرفة . ففرقوا بينهما بالوصف المميّز . وأوّله النووي ، فراجع[4] .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . هذا ؛ وفي مصدر الحديث : « عن جرير بن عبدالله البجلي » . المحقق .

(٢) ذكرهما النووي ، ص ٣٥ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) النص كما في رواية البخاري ، بفتح الباري ، ص ١٣١ ج ٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز : « وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ ، أَوْ الشَّامِيَّةُ » بالشك ، قال صاحب « إرشاد الساري » ص ١٧٠ جـ ٦ الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الكبرى : بالشك في الفرع . وفي رواية الأربعة : « والشامية » بلاشك . المحقق .

(٤) راجع النووي ، ص ٣٥ جـ ١٦ المطبعة المصرية . المحقق .

(قال : فنفرت إليه[1]) أي : خرجت للقتال . (في خمسين ومائة فارس . وكنت لا أثبت على الخيل ، فذكرت ذلك لرسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : فضرب بيده[2] في صدري ، فقال : « اللَّهُمَّ ! ثبته ، واجعله هاديا مهديّاً » . قال : فانطلق ، فحرقها بالنار . ثم بعث جرير إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : رجلا يبشره ، يكنى : « أبا أرطاة » ، منا) .

وفي بعض الروايات ؛ « فَجَاءَ بَشِيرُ جَرِيرٍ ـ أَبُو أَرْطَاةَ ـ : حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ »[3] هكذا هو في بعض النسخ : بالصاد . وفي أكثرها : « حُسَيْن » بالسين . وذكر عياض الوجهين . قال : والصواب : « الصاد » . وهو الموجود ، في نسخة « ابن ماهان » .

(فأتى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فقال له : ما جئتك ، حتى تركناها كأنها جمل أجرب) .

قال عياض : معناه : مطلِيّ بالقطران ، لما به من الجرب ، فصار أسود لذلك . يعني : صارت سوداء من إحراقها .

وفيه : النكاية بآثار الباطل ، والمبالغة في إزالته .

وفيه : استحباب إرسال البشير : بالفتوح ونحوها .

(فبرّك رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : على خيل « أحمس » ورجالها : خمس مرات) .

(١) لم يذكر لفظ : « إليه » في هذه الرواية ، وإنما ذكر في رواية مسلم عن عبدالحميد بن بيان ، وهي بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « يده » . بدون باء . المحقق .

(٣) ذكر ذلك النووي ، ص ٣٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

« أحمس » : بفتح الهمزة : « قبيلة جرير » . وكان الفرسان المذكورون من قبيلته هذه ، فدعا لها ولهم : رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم .

وفيه : فضيلة ظاهرة لجرير ، ولأحمس : « خيلها ورجالها » . ويالها[1] من دعاء ، وقع خمس مرات ، وبلغ مبلغ الاستجابة .

بَابُ فَضْلِ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

ونحوه في النووي . وزاد لفظة : (أهل بيعة الرضوان) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٥٧ ، ٥٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنِي هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ؛ يَقُولُ : أَخْبَرَتْنِي أُمُّ مُبَشِّرٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم ؛ يَقُولُ ـ عِنْدَ حَفْصَةَ ـ : « لَا يَدْخُلُ النَّارَ ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ : أَحَدٌ ـ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا ـ » . قَالَتْ : بَلَىٰ ، يَارَسُولَ اللهِ ! فَانْتَهَرَهَا . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : « وَإِن مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » . فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « قَدْ قَالَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ») .

---

(١) لو قال : « وياله » بالتذكير ، لكان أولى ، لعود الضمير على الدعاء . المحقق .

(الشرح)

(عن أم مبشر[1]؛ أنها سمعت النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ يقول ـ عند حفصة ـ : « لا يدخل النار ـ إن شاء الله تعالى[2]ـ من أصحاب الشجرة أحد : من الذين[3] بايعوا تحتها) .

قال العلماء : معناه : لا يدخلها أحد منهم ، قطعًا . كما صرح به ، في حديث « جابر » : بلفظ : « أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ ، جَاءَ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يَشْكُو « حَاطِبًا » ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : « كَذَبْتَ . لَا يَدْخُلُهَا ، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا والْحُدَيْبِيَةَ »[4].

وإنما قال هنا : « إن شاء الله » : للتبرك ، لا للشكّ .

(قالت : بلى ، يارسول الله ! فانتهرها . فقالت حفصة : « وإن منكم إلا واردها ») كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْما مَّقْضِيًّا[5].

(فقال النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم قد قال الله تعالى[6]: « ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا »[7]) .

فيه : دليل للمناظرة ، والاعتراض ، والجواب : على وجه

---

(١) ذكرنا السند بتمامه ، من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث كلمة : « تعالى » . المحقق .

(٣) (من الذين) . في مصدر الحديث لم يذكر كلمة « من » . المحقق .

(٤) (بدراً والحديبية) . في الأصل : « بدرا أو الحديبية » . بالشك . والتصحيح من صحيح مسلم/ النووي ، ص ٥٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٥) الآية (٧١) من سورة مريم . المحقق .

(٦) في مصدر الحديث : « عز وجل » بدل : « تعالى » . المحقق .

(٧) الآية (٧٢) من سورة مريم . المحقق .

الاسترشاد . وهو مقصود « حفصة » . لا أنها أرادت ردّ مقالته ، صلى الله عليه وآله وسلم .

والصحيح أن المـراد بالورود في الآية : المرور على الصراط . وهو جسر منصوب على « متن جهنم » ، فيقع فيها أهلها ، وينجو الآخرون . اللهم ! اجعلنا من هذه[1] الآخرين ، واحشرنا في زمرة السلف الصالحين .

بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

وقال النووي : (باب من فضائل حاطب بن أبي بلتعة ، وأهل بدر ، رضي الله عنهم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٥٤ـ٥٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَـا أَبُـو بَكْـرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَـاقُ بْنُ إِبْـرَاهِيمَ ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ـ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو ـ « قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا » سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ؛ عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّـدٍ ؛ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ « وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ » ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : أَنَـا ، وَالـزُّبَيْرُ ، وَالْمِقْدَادُ ، فَقَالَ : « ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَـةً مَعَهَا كِتَابٌ ، فَخُذُوهُ مِنْهَا » . فَانْطَلَقْنا تَعَادَىٰ بِنَا خَيْلُنَا ، فَإِذَا نَحْنُ

---

(١) لو قال : « من هؤلاء » بدل : « من هذه » ، لكان أوضح . المحقق .

بِالْمَرْأَةِ . فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَامَعِي كِتَابٌ .

فَقُلْنَا : لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ ، أَوْ لَتُلْقِينَّ الثِّيَابَ ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَــا بِهِ رَسُــولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَىٰ نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ : يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُــولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . فَقَــالَ رَسُــولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « يَاحَاطِبُ ! مَا هَذَا ؟ » . قَالَ : لاَ تَعْجَلْ عَلَيَّ ، يَارَسُولَ اللهِ ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ (قَالَ سُفْيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَــا) وَكَــانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ . فَأَحْبَبْتُ ـ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ ـ : أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا ، يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي . وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا ، وَلاَ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي ، وَلاَ رِضاً بِالْكُفْرِ بَعْــدَ الإِسْــلاَمِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « صَدَقَ » . فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي ، يَارَسُولَ اللهِ ! أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَمَا يُدْرِيكَ ؟ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ ، فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ، فَقَــدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ » .

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، وَزُهَيْرٍ : ذِكْرُ الآيَةِ .

وَجَعَلَهَا إِسْحَٰقُ ـ فِي رِوَايَتِهِ ـ : مِنْ تِلاَوَةِ سُفْيَانَ) .

(الشرح)

(عن علي كرم الله وجهه[1] ، قال : بعثنا رسول الله ، صلى الله عليه)

---

(١) ذكرنا السند بتمامه ، لتعلق بعض ألفاظ الحديث : ببعض رجاله . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث جملة « كرم الله وجهه » . وذكر بدلها جملة « رضي الله عنه » . المحقق .

وآله (وسلم : أنا ، والزبير ، والمقداد ، فقال : ائتوا روضة خاخ) بخاءين[1] معجمتين . هذا هو الصواب ، الذي قاله العلماء كافة ، في جميع الطوائف ، وفي جميع الروايات والكتب .

ووقع في البخاري ـ من رواية أبي عوانة ـ : « حَاج »[2] بحاء مهملة ، والجيم . واتفق العلماء على أنه من غلط « أبي عوانة » . وإنما اشتبه عليه « بذات حاج » بالحاء والجيم . وهي موضع بين المدينة والشام ، على طريق الحجيج .

وأما « روضة خاخ » : فبين مكة والمدينة ، بقرب المدينة . قال صاحب المطالع ، وقال الصائدي : هي بقرب مكة . والصواب : الأول .

(فإنّ بها ظعينة) . هي هنا « الجارية » . وأصلها : « الهودج » . وسميت بها الجارية ، لأنها تكون فيه .

واسم هذه الظعينة : « سارة » ، مولاة لعمران بن أبي صيفي[3] القرشي .

وفي هذا : معجزة ظاهرة ، لرسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم .

(معها كتاب ، فخذوه منها . فانطلقنا تعادى بنا خيلنا) : بفتح التاء . أي : تجري (فإذا نحن بالمرأة ، فقلنا : أخرجي الكتاب . فقالت : ما معي كتاب . فقلنا لتخرجن الكتاب ، أو لتلقين[4] الثياب . فأخرجته من

---

(١) (بخاءين) في الأصل : « بخائين » . المحقق .

(٢) أفاده النووي ، ص ٥٥ جـ ١٦ المطبعة المصرية . المحقق .

(٣) (صيفي) في الأصل : « صفي » . والتصحيح من المصدر المتقدم . المحقق .

(٤) (لتلقين) . هذه الكلمة تحتمل وجهين ؛ الأول : « لتلقِنّ » أنت ، وعليه فالياء مكسورة . الثاني : « لنلقين » بالنون أي : « نحن » . وعليه فالياء مفتوحة . المحقق .

عقاصها) : بكسر العين . أي : شعرها المضفور عقيصة .

(فأتينا به رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فإذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة ، إلى ناس من المشركين ، من أهل مكة : يخبرهم ببعض أمر رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « ياحاطب ! ما هذا ؟ » قال : لا تعجل عليّ ، يا رسول الله ! إني كنت امرأ[1] ملصقا في قريش . (قال سفيان : كان حليفا لهم ، ولم يكن من أنفسها) وكان من كان[2] معك من المهاجرين ، لهم قرابات يحمون بها أهليهم . فأحببت ـ إذ فاتني ذلك ، من النسب فيهم ـ أن أتّخذ فيهم يدًا ، يحمون بها قرابتي . ولم أفعله كفرًا ، ولا ارتداداً عن ديني ، ولا رضاً[3] بالكفر بعد الإسلام . فقال النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « صدق » . فقال عمر : دعني ، يارسول الله ! أضرب عنق هذا المنافق) .

فيه : هتك أستار الجواسيس ، بقراءة كتبهم ، سواء كان رجلاً أو امرأة .

وفيه : هتك ستر المفسدة ، إذا كان فيه مصلحة ، أو كان في الستر مفسدة . وإنما يندب « الستر » ؛ إذا لم يكن فيه مفسدة ، ولا يفوت به مصلحة .

وعلى هذا : تحمل الأحاديث ، الواردة في الندب إلى الستر .

---

(١) (امرأ) . في الأصل : « امرء » . المحقق .

(٢) (من كان) . في مصدر الحديث : « ممن كان » . المحقق .

(٣) (رضاً) . في الأصل : « رضى » . المحقق .

وفيه : أن الجاسوس وغيره ، من أصحاب الذنوب الكبائر : لا يكفرون بذلك . وهذا الجنس كبيرة قطعا ، لأنه يتضمن إيذاء النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم . وهو كبيرة بلا شك . لقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ » الآية[1] .

وفيه : أنه لا يحدّ العاصي ، ولا يعزّر ، إلا بإذن الإمام .

وفيه : إشارة جلساء الإمام والحاكم : بما يرونه . كما أشار عمر : بضرب عنق حاطب .

ومذهب الشافعي ، وطائفة : أن الجاسوس المسلم : يعزّر ، ولا يجوز قتله .

وقال بعض المالكية : يقتل ، إلا أن يتوب . وبعضهم : يقتل ، وإن تاب .

وقال مالك : يجتهد فيه الإمام . (فقال : إنه قد شهد بدراً . وما يدريك ؟ لعل الله عز وجل[2] اطلع على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم) زاد في البخاري : فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ »[3] . أو (فقد غفرت لكم) .

قال أهل العلم : معناه : الغفران لهم في الآخرة . وإلا فإن توجّه علىٰ أحد منهم حدٌّ[4] أو غيره : أقيم عليه في الدنيا . ونقل عياض : الإجماع ،

(١) الآية (٥٧) من سورة الأحزاب . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث جملة « عز وجل » . المحقق .

(٣) أي : أن رواية مسلم : « اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم » ، ورواية البخاري : « اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة ، أو فقد غفرت لكم » على الشك . هذا ؛ ولم أعثر على هذه الزيادة في قصة « حاطب » في فتح الباري ، ولا في إرشاد الساري . المحقق .

(٤) (حدٌّ) . في الأصل : « حدّا » بالنصب ، والصواب ما أثبتناه ، لأنه فاعل مرفوع . المحقق .

على إقامة الحدّ . وأقامه عمر على بعضهم .

قال[1] : وضرب النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، « مسطحًا »[2] : الحدّ وكان بدريًّا .

(فأنزل الله عز وجل : « يَاأَيُّها الَّذِين آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ)[3] .

وليس في حديث أبي بكر وزهير : ذكر الآية[4] . (وجعلها) يعني : الآية[5] (إسحق في روايته : من تلاوة سفيان) . يعني : أنه تلاها ؛ إشارة إلى أنها نزلت في هذه القصة .

زاد البخاري : « فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ ، وَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُه أَعْلَمُ »[6] . والحديث : فيه دليل على فضيلة أهل بدر ، وأنهم مغفور لهم في الآخرة : بنص هذه السنة الصحيحة . وفضل الله أوسع ، ورحمته أقرب . وما ألطف قول الشاعر :

يا بـدرُ أهـلك جاروا ... وعـلمـوك الـتـجـري
وقـبـحـوا لك وصـلي ... وحـسّـنـوا لك هجـري
فليفـعـلوا ما يشـاءوا ... فإنـهـم أهـل بـدر

(١) (قال) أي : عياض ، كما حكاه عنه النووي ، ص ٥٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) أقام النبّي ، صلى الله عليه وسلم حدّ القذف على « مسطح » : لتورّطه في حديث الإفك . المحقق .

(٣) الآية الأولى من سورة الممتحنة . المحقق .

(٤) (وليس في حديث أبي بكر وزهير : ذكر الآية) . صنيع المؤلف يوهم بأن هذه الجملة ليست من صلب الحديث ، مع أنها منه . المحقق .

(٥) (يعني الآية) وصنيعه يوهم بأن هذه الجملة . من صلب الحديث . وليس كذلك . المحقق .

(٦) لم أعثر على هذه الزيادة في رواية البخاري ، في قصة حاطب ، لا في الفتح ، ولا في إرشاد الساري . المحقق .

بَابٌ فِي فَضْلِ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ وَغَيْرِهِم

وقال النووي : (باب من فضائل غفار ، وأسلم ، وجهينة ، وأشجع ، ومزينة ، وتميم ، ودوس ، وطي[1]) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٤ جـ ١٦، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُـولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « قُرَيْشٌ ، وَالأَنْصَـارُ ، وَمُـزَيْنَـةُ ، وَجُهَيْنَـةُ ، وَأَسْلَمُ ، وَغِفَـارُ ، وَأَشْجَعُ : مَوَالِيَّ ؛ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى ، دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[2] ؛ قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : قريش) بالصرف على الأصح ؛ على إرادة « الحي » . ويجوز عدمه[3] ؛ علي إرادة القبيلة .

(التعريف بقريش)[4]

وهم من ولد « النضر بن كنانة » ، وهو الصحيح . أو من ولد : « فهر بن مالك بن النضر » ، وهو قول الأكثر .

وأول من نسب إلى قريش : « قصي بن كلاب » . وقيل غير ذلك .

وقيل : سمـوا باسم دابـة في البحـر[5]، من أقـوى دوابه ، لقوتهم .

---

(١) (طي) . أي « طيء » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (عدمه) أي : عدم الصرف . هذا ، والصرف هنا : التنوين . المحقق .

(٤) (التعريف بقريش) هذا العنوان غير مذكور بالأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٥) وهي « القرش » . المحقق .

والتصغير للتعظيم[1] .

(والأنصار) : جمع « ناصر » ، كالأصحاب جمع « صاحب » . ويقال : جمع « نصير » ، كشريف وأشراف . والنسبة : « أنصاري » . وليس نسبة لأب ، ولا لأم . بل سموا بذلك : لما فازوا به ـ دون غيرهم ـ ؛ من نصرته ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وإيوائه ، وإيواء من معه ، ومواساتهم بأنفسهم ، وأموالهم .

وكان القياس أن يقال : « ناصري » ، فقالوا : « أنصاري » . كأنهم جعلوا الأنصار : « اسم الحيّ » .

ولا يقال : الأنصار « جمع قلة » ، فلا يكون لما فوق العشرة (وهم ألوف) ؛ لأنا نقول : جمعا القلة ، والكثرة ؛ إنما يعتبران في نكرات الجموع .

أما في المعارف ، فلا فرق بينهما .

(التعريف بالأنصار)[2]

و« الأنصار » هم ولد « الأوس والخزرج » ، وحلفاؤهم : أبناء « حارثة بن ثعلبة »[3] . وهو اسم إسلامي[4] . واسم أمهم : « قيلة » بفتح القاف .

---

(١) أي تصغير « قرش » إلى « قريش » . المحقق .

(٢) (التعريف بالأنصار) لم يذكر هذا العنوان بالأصل ، وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٣) (الأوس) : أبوهم « أوس بن حارثة » . (والخزرج) : أبوهم « الخزرج بن حارثة » ، فالقبيلتان : أولاد عم . أبوهما جميعا : « حارثة بن ثعلبة » . المحقق .

(٤) (وهو اسم إسلامي) الضمير يعود إلى لفظ : « الأنصار » ، سمى به النبي ، صلى الله عليه وسلم : « قبيلتي الأوس ، والخزرج » ، وحلفاءهم . المحقق .

(التعريف بمزينة ، وجهينة ، وأسلم ، وغفار ، وأشجع) [1]

(ومزينة) بضم الميم : اسم « امرأة عمرو ، بن أد ، بن طابخة ، بن إلياس ، بن مضر » . وهي مزينة بنت كلب ، بن وبرة . منهم : عبدالله بن مغفل المزني .

(وجهينة) : بضم الجيم « ابن زيد ، بن ليث ، بن[2] سود ، بن أسلم »[3] بضم اللام[4]. منهم : « عقبة بن عامر الجهني » (وأسلم[5]، وغفار ، وأشجع) بن ريث ـ بفتح الراء ـ ابن غطفان بن سعد بن قيس .

فهذه قبائل خمس[6] من مضر .

(موالي) بتشديد الياء . أي : « أنصاري » ويروى بالتخفيف .

(ليس لهم مولى ، دون الله ورسوله) أي : غيرهما . وهذه الجملة مقررة للجملة الأولى ، على الطرد والعكس .

وتفضيل هذه القبائل : لسبقهم إلى الإسلام ، وآثارهم فيه .

---

(١) (التعريف بمزينة ، وجهينة ، وأسلم ، وغفار ، وأشجع) . لم يذكر هذا العنوان بالأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٢) (ليث بن سود) . في الأصل : « ليث ابن سود » . فحذفنا الألف لوقوع « ابن » بين علمين . كما هي قواعد الإملاء . المحقق .

(٣) زاد صاحب إرشاد الساري ، ص ١١ جـ ٦ ، الطبعة السادسة ، بمطبعة بولاق الكبرى ، زاد : «ابن إلْحاف بن قُضاعة » . المحقق .

(٤) (بضم اللام) هكذا في الأصل . مع أن اللام في « أسلم » : مضبوطة بالفتح في جميع الأحاديث الصحيحة التي وردت بها ، بما فيها حديث الباب . المحقق .

(٥) (وأسلم) هو « أسلم بن أقصى » . (غفار) أي : قبيلة « غفار » . وهم بنو غفار بن مُلَيل ـ بميم ولامين ، مصغرًا ـ ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناف بن كنانة . منهم : « أبو ذر الغفاري » . أفاده صاحب « إرشاد الساري » بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٦) (قبائل خمس من مضر) . وهي قبائل : « مزينة ، وجهينة ، وأسلم ، وغفار ، وأشجع » . المحقق .

وفيه : فضيلة ظاهرة لهؤلاء السبعة ، لأنهم كانوا أسرع دخولا في الإسلام .

والحديث له طرق وألفاظ ؛

منها : « مَوَال[1] دُونَ النَّاسِ ، واللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلاَهُمْ » أي : وليهم ، والمتكفل بهم وبمصالحهم . وهم مواليه . أي : ناصروه .

بَابُ فِي نِسَاءِ قُرَيْشٍ[2]

ولفظ النووي : (باب من فضائل نساء قريش) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٨٠ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ : « نِسَاءُ قُرَيْشٍ ، خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ ؛ أَحْنَاهُ عَلَىٰ طِفْلٍ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ : فِي ذَاتِ يَدِهِ » .

قَالَ : يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ـ عَلَىٰ إِثْرِ ذَلِكَ ـ : وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ : بَعِيرًا قَطُّ) .

(الشَّرْح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[3]، قال : سمعت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول : نساء قريش ، خير نساء ركبن الإبل) أي :

---

(١) (موال) هكـذا في الأصل . ولعل الصواب : « مواليَّ » . والنص كما ورد بالنووي ، ص ٧٤ جـ١٦ ، المطبعة المصرية : « الْأَنْصَارُ ، وَمُزَيْنَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللهِ . وَمَنْ ذُكِرَ : مَوَالِيَّ ، دُونَ النَّاسِ . وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلاَهُمْ » . المحقق .

(٢) أي : « في فضل نساء قريش » . ويبدو أن كلمة « فضل » سقطت أثناء النسخ . المحقق .

(٣) ذكرنا من السند ، من أول : « عن ابن شهاب » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

نساء العرب . (أحناه)[1] أي : أشفقه[2] (على طفل ، وأرعاه[1] على زوج : في ذات يده) .

فيه : فضيلة نسائها ، وفضل هذه الخصال ؛ وهي الحنوة على الأولاد ، والشفقة [3] عليهم ، وحسن تربيتهم ، والقيام عليهم إذا كانوا يتامى .

« والحانية على ولدها » : هي التي تقوم عليهم بعد يتمهم ، فلا تتزوج . فإن تزوجت ، فليست بحانية . ونحو ذلك ؛ من مراعاة حق الزوج : في ماله ، وحفظه ، والأمانة فيه ، وحسن تدبيره ـ في النفقة وغيرها ـ وصيانته ، ونحو ذلك .

ومعنى « ذات يده » : أي : شأنه[4] المضاف إليه .

(قال : يقول أبو هريرة ـ على إثر ذلك ـ : ولم تركب مريم بنت عمران : بعيرا قط) .

المقصود : أن نساء قريش ، خير نساء العرب . وقد عُلم أن العرب ، خير من غيرهم في الجملة .

وأما الأفراد ، فيدخل بها الخصوص .

والحديث له ألفاظ ؛

---

(١) (أحناه ، وأرعاه) أي : أحناهن ، وأرعاهن . أنظر النووي ، باب فضائل أبي سفيان ، ص ٦٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) (أشفقه) . في الأصل : « أشفقة » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) (والشفقة). في الأصل : « والشفقه » . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٤) (شأنه) . في الأصل : «شانه » بدون همزه فوق الألف . المحقق .

منها : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ : صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ؛ أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ »[1] . وفي لفظ : « أَحْنَاهُ عَلَىٰ يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ »[2] .

بَابٌ فِي فَضَائِلِ الأَنْصَارِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

ونحوه في النووي[3] .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦٦ ، ٦٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : فِينَا نَزَلَتْ : « إِذْهَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا » ـ بَنُو سَلِمَةَ ، وَبَنُو حَارِثَةَ ـ وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ ؛ لِقَوْلِ اللهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : « وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا ») .

(الشَّرح)

(عن جابر بن عبد الله ، رضي الله عنهما[4] ؛ قال : فينا نزلت : « إِذْ

---

(١) هذه رواية ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة ، وهمام بن منبه عن أبي هريرة ، وهي مذكورة في صحيح مسلم / النووي ، ص ٨١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) نص هذه الرواية ـ كما في صحيح مسلم/ النووي ، ص ٧٩ ، ٨٠ جـ ١٦ المطبعة المصرية ـ : (عَنْ أَبِي الزِّنَاد ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ ـ قَالَ أَحَدُهُمَا ـ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ـ وَقَالَ الآخَرُ ـ : نِسَاءُ قُرَيْشٍ ؛ أَحْنَاهُ عَلَىٰ يَتِيمٍ : فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ : فِي ذَاتِ يَدِهِ ») . المحقق .

(٣) عبارة النووي ، ص ٦٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية : (باب من فضائل الأنصار ، رضي الله عنهم) المحقق .

(٤) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنهما » . المحقق .

هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلاَ وَاللَّهُ وَلِيهُّمَا »[1] ـ بنو سلمة) بكسر اللام : قبيلة من الأنصـار ، (وبنو حارثة . ـ وما نحب أنها لم تنزل ـ لقول الله[2] « والله وليهما ») .

فيه : فضيلة ظاهرة لهاتين القبيلتين .

(بَابٌ مِنْـهُ)

وهو في النووي ، في (الباب الغابر) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[3] ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : « اللَّهُمَّ ! اغْفِـرْ لِلأَنْصَـارِ ، وَلأَبْنَـاءِ الأَنْصَارِ ، وَلأَبْناءِ أَبْنَاءِ[4] الأَنْصَارِ) .

(الشَّرح)

دعـا هنـا لهم : إلى ثلاث[5] أصـلاب . ودعاؤه صلى الله عليه وآله وسلم : مستجابٌ بلا ريب . فثبت هذه الفضيلة : لهم ، ولنسلهم . والله يختص برحمته من يشاء .

---

(١) الآية (١٢٢) من سورة آل عمران . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث بزيادة : « عز وجل » . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) (ولأبناء أبناء) . في مصدر الحديث : « وأبناء أبناء » بدون لام . المحقق .

(٥) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(بَابٌ مِنْهُ)

وذكره النووي ، في (باب فضائل الأنصار) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وسلم : رَأَىٰ صِبْيَانًا ، وِنساءً : مُقْبلينَ مِنْ عُرْسٍ ، فَقَامَ نَبِيُّ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : مُمْثَلًا ؛ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ . اللَّهُمَّ ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ » . يَعْنِي الْأَنْصَارَ) .

(الشَرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه[1] ؛ أن النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : رأى صبيانا ، ونساء : مقبلين من عرس) بضم العين ، (فقام نبيّ الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : ممثلا) بضم الميم الأولى ، وإسكان الثانية ، وبفتح الثاء وكسرها . كذا روي بالوجهين . وهما مشهوران .

قال عياض : جمهور الرواة : « بالفتح » . قال[2] : وصححه بعضهم . قال[2] : ولبعضهم ـ هنا وفي البخاري ـ : بالكسر . ومعناه : « قائما منتصبا » .

قال[2] : وعند بعضهم : « مقبلا » . وللبخاري في كتاب النكاح :

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (قال) في المواضع الخمسة . أي : عياض . المحقق .

« مُمْتَنًّا » من المنة . أي متفضلا عليهم . قال[1] : واختار بعضهم هذا . وضبطه بعض المتقنين : « مُمْتِنًا » بكسر التاء ، وتخفيف النون . أي : قياما طويلا .

قال القاضي : والمختار : ما قدمناه عن الجمهور .

(فقال : « اللهم ! أنتم من أحبّ الناس إليّ . اللهم ! أنتم من أحبّ الناس إليّ » . يعني : الأنصار) . زاد في البخاري : « قَالَهَا ثَلَاثَ مَرّات »[2] أي : مجموعكم أحبّ إلي من مجموعهم . فلا ينافيه : أحبيّة أحد إليه ، غير الأنصار . لأن الحكم للكل بشيء ، لا ينافي الحكم به لفرد من أفراده[3]، فلا تعارض بينه وبين قوله : « أبو بكر » ، في جواب من قال : « من أحبّ الناس إليك ؟ قال : أبو بكر » .

وتقديم لفظ « اللهم » : للتبرك ، أو للاستشهاد بالله تعالى ، في صدقه .

---

(١) (قال) في المواضع الخمسة . أي : عياض . المحقق .

(٢) في فتح الباري / صحيح البخاري : حديث رقم (٣٧٨٥) ص ١١٣ ، ١١٤ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز : « قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ » بدل : « مرات » . وفي إرشاد الساري للقسطلاني ، ص ١٥١ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ، ببولاق : « ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » . كما ذكر المؤلف . المحقق .

(٣) لعل الصواب هو : « أن الحكم للكل بشيء لا ينافي الحكم به ـ أي بهذا الشيء ـ لفرد من أفراد غيره ـ أي : من أفراد غير الكل المحكوم له . هذا ؛ وحديث الباب ، لا يحتاج لهذا الجواب ، لأن قوله ، صلى الله عليه وسلم للأنصار : « أنتم من أحب الناس إلي » لا يقتضي حصر الحب فيهم ، لأن « من » للتبعيض .

أما الجواب المتقدم ؛ فهو وارد على رواية أخرى للبخاري : (عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا ، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » ـ مَرَّتَيْنِ ـ) . وقد أجاب صاحب الفتح عن هذا بقوله : هو على طريق الإجمال . أي : مجموعكم أحبّ إليَّ من مجموع غيركم . فلا يعارض قوله في الحديث الماضي ـ يقصد حديث المرأة الذي تقدم آنفا ـ قوله في جواب « من أحبّ الناس إليك ؟ قال : أبو بكر . هذا ؛ والحديث السالف الذكر ، قد رواه مسلم أيضا ، ولكن ليس فيه : « وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا » وورد به : « ثلاث مرات » بدل : « مرتين » . وسيأتي في الباب القادم . المحقق .

(بَابُ مِنْهُ)

وأورده النووي ، في (الباب المذكور قبل هذا)[1]

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم/ النووي ، ص ٦٧ ، ٦٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ هِشَام بْنِ زَيْدٍ ؛ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ؛ يَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم . قَالَ : فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، وَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » . ـ ثَلَاث مَرَّاتٍ ـ) .

(الشَّرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه[2] ؛ قال : جاءت امرأة من الأنصار ، إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم . قال : فخلا بها رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

ولفظ البخاري : « وَمَعهَا صَبِيٌّ لَهَا ، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم[3] » .

قال في الفتح : لم يسم هو ولا أمه[4] .

(١) أي : في « باب من فضائل الأنصار ، رضي الله عنهم » . المحقق .

(٢) ذكرنا من السند ، من أول : « عن هشام بن زيد » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) مرّ ذكر هذا الحديث في الهامش ، قريباً ، ولم يرد به لفظ : « فخلا بها رسول الله ، صلى الله عليه وسلم » . المحقق .

(٤) عبارة الفتح ، ص ١١٤ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز ـ تعقيبا على قوله : « جاءت امرأة ومعها صبي لها » قال : « لم أقف على اسمها » . ولم يتعرض لذكر الصبي . المحقق .

هذه المرأة : إما محرم له ، كأم سليم ، وأختها . وإما المراد بالخلوة : أنها سألته سؤالاً خفيّا بحضرة ناس . ولم تكن خلوة مطلقة ، وهي الخلوة المنهيّ عنها .

(وقال : والذي نفسي بيده ! إنكم) أي : أيها الأنصار (لأحب الناسِ إليَّ - ثلاث[1] مَرَّاتٍ -) .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (باب فضائل الأنصار) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي، ص ٦٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ إِسْحَـٰقَ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ - أَنَّ أَنساً حَدَّثَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ » . قَالَ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : « وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ » - لَا أَشُكُّ فِيهِ -) .

(الشَّرح)

(عن أنس رضي الله عنه[2] ؛ أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « استغفر للأنصار » . قال[3] : وأحسبه قال : « ولذراري الأنصار ، ولموالي الأنصار » . لا أشك فيه) .

---

(١) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » . المحقق .

(٢) ذكرنا من السند ، من أول : « عن إسحـٰق » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (قال) . أي : أنس الراوي عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم . المحقق .

فيه : فضيلة ظاهـرة للأنصـار ، وذراريهم ، ومـواليهم . وأن هؤلاء الثلاثة[1] لابدّ ، وقد استجيب دعاؤه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فيهم ـ إن شاء الله تعالى ـ ومثله : حديث زيد بن أرقم[2] . وقد تقدم قريبا .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو النووي ، في (الباب الغابر) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ قَتَادَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؛ قَالَ : « إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي . وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ ، وَيَقِلُّونَ ؛ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس ، رضي الله عنه[3] ؛ أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ قال : إن الأنصار كَرِشي) بفتح الكاف ، وكسر الراء .

(وعيبتي) قال العلمـاء : معنـاه[4] : جماعتي وخاصتي ، الذين أثق بهم ، وأعتمدهم في أموري .

قال الخطابي : ضرب مثلا « بالكرش » ، لأنه مستقر غذاء الحيوان ،

---

(١) (الثلاثة) هم الأنصار ، وذراريهم ، ومواليهم . هذا ؛ وكلمة « الثلاثة » ، في الأصل : « الثلثة » . المحقق .

(٢) وهو الذي دعا فيه النبي ، صلى الله عليه وسلم بالمغفرة : للأنصار . وأبنائهم ، وأبناء أبنائهم . المحقق .

(٣) ذكرنا من السند ، من أول : « عن قتادة » . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث جملة « رضي الله عنه » . المحقق .

(٤) (معناه) أي : معنى « كَرِشي وعيبتي » . المحقق .

الذي يكون به بقاؤه . و« العيبة » : وعاء معروف أكبر من المخلاة ، يحفظ الإنسان فيها : ثيابه ، وفاخر متاعه ، ويصونها . ضربها مثلاً ، لأنهم : أهل سرّه ، وخفيّ أحواله .

(وإن النـاس) غير الأنصار : (سيكثرون ، ويقلون) . أي : ويقل الأنصار . وهذا من المعجزات الظاهرة ، والكرامات الباهرة . وقد وقع كما قال ، صلى الله عليه وآله وسلم . لأن الموجودين الآن ـ ممن ينسب لعلي بن أبي طالب ، ممن يتحقق نسبـه إليه ـ : أضعاف من يوجد من قبيلتي الأوس والخزرج ـ ممن يتحقق نسبه ـ . وقس على ذلك . ولا التفات إلى كثرة من يدّعي أنه منهم ، من غير برهان . قاله في الفتح[1] .

قال التوربشتي : يريد : أن أهل الإسلام يكثرون ، والأنصار يقلون . لأن الأنصار هم الذين آووه ، صلى الله عليه وآله وسلم ، ونصروه . وهذا أمر قد انقضى زمانه ، لا يلحقهم اللاحق ، ولا يدرك شَأْوَهُمُ السابق . وكلما مضى منهم واحد ، مضى من غير بدل . فيكثر غيرهم ، ويقلون[2] .

زاد البخـاري : « حَتَّىٰ يَكُـونُـوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ »[3] . أي : من القلة . ووجه التشبيه : أن « الملح » بالنسبة إلى جملة الطعام : جزء يسير منه ، بالنسبة [4] للمهاجرين وأولادهم ، الذين انتشروا في البلاد ، وملكوا الأقاليم .

---

(١) انظر ص ١٢٢ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق ابن باز . المحقق .

(٢) أفاده صاحب إرشاد الساري ، ص ١٥٧ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ببولاق . المحقق .

(٣) انظر حديث البخاري المشار إليه ، في المصدر المتقدم . المحقق .

(٤) هكذا في الأصل ، نقلا حرفيًا من المصدر المتقدم . ولعل الصواب أن يقال : ووجه التشبيه أن « الملح » بالنسبة إلى جملة الطعام : جزء يسير منه . وكذلك الأنصار بالنسبة للمهاجرين . . . الخ . المحقق .

(فاقبلوا من محسنهم ، واعفوا عن مسيئهم) . وفي بعض الأصول : « عن سِيِّئتهم »[1] . قال النووي : والمراد بذلك : فيما سوى الحدود . انتهى .

وعنـد البخـاري ، من حديث أنس ، بلفظ : « أُوصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي ، وَعَيْبَتِي . وَقَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ . فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ »[2] .

وفي رواية أخرى ، عن ابن عباس ، بلفظ : « فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْراً ، يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا ، أَوْ يَنْفَعُهُ : فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ »[3] .

وفي الباب : روايات ، تدل على ذلك[4] الوصية والنصحية .

بَابُ فِي خَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ

وأورده النووي ، في (الباب الماضي) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٠ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ؛ قَالَ : شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ ؛ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ ؛

---

(١) أفاده النووي ، ص ٦٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) انظر الحديث كاملا ، في الفتح ص ١٢٠ ، ١٢١ جـ ٧ (باب « ١١ ») ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٣) الحديث مذكور في ص ١٢١ بالمصدر المتقدم . المحقق .

(٤) الصواب : « على تلك » . لأن المشار إليه مؤنث ، وهو « الوصية والنصيحة » . المحقق .

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ : بَنُو النَّجَّارِ ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أُتَّهَمُ أَنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؟

لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا ، لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي « بَنِي سَاعِدَةَ » . وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ، فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ ، وقَالَ : خُلِّفْنَا ؛ فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ ! أَسْرِجُوا لِي حِمَارِي ، آتِي رَسُولَ الله ، صلى الله عليه وسلم . وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ « سَهْلٌ » ؛ فَقَالَ : أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، أَعْلَمُ . أَوَلَيْسَ حَسْبُكَ : أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ ؟ فَرَجَعَ ، وَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ ، فَحُلَّ عَنْهُ) .

(الشَّرح)

(عن أبي أسيد الأنصاري)[1] بضم الهمزة ، وفتح السين . على المشهور : « مالك بن ربيعة الساعدي » .

وحكى عياض عن ابن مهدي : فتحها[2] . وهو شاذ ضعيف .

(يشهد ؛ أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قال : خير دور الأنصار) أي : خير قبائلهم . وكانت كل قبيلة منهم : تسكن مَحِلّة . فسميت تلك المحِلّة : « دار بني فلان » . ولهذا جاء في كثير من

(١) ذكرنا من السند ، من أول : « عن أبي الزناد » . المحقق .

(٢) (فتحها) أي : فتح همزة « أسيد » . المحقق .

الروايات : « بنو فلان » ، من غير ذكر الدار . فهو[1] من باب إطلاق المحلّ وإرادة الحال . أو خيريّتها بسبب خيرية أهلها .

(بنو النجار) : بفتح النون وتشديد الجيم ، وهو « تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج » .

وسمي « النجار » : لأنه اختتن بقدوم . وقيل : بل نَجر وجْهَ رجل بقدوم .

(ثم بنو عبد الأشهل) بفتح الهمزة : « ابن جشم بن الحارث بن الخزرج الأصغر ، ابن عمرو بن مالك بن الأوس بن الحارثة[2] » .

(ثم بنو الحارث بن خزرج[3]. ثم بنو ساعدة) بن كعب بن الخزرج الأكبر ، « وهو أخو الأوس » . وهما ابنا « حارثة بن ثعلبة العنقاء » ، لطول عنقه . من ولد « غسان بن الأزد » ، وهو من نسل : « يعرب بن يقطن » ، وهو « قحطان » . وهو أبو اليمن كلها .

ومنهم من ينسبه[4]: إلى اسماعيل[5] : وهذا قول الكلبي .

ومنهم من ينسبه : إلى غيره ، ويوصله إلى « نوح عليه السلام » .

فعلى الأول : العرب كلها « من ولد إسماعيل[5] عليه السلام » . وعلى الثاني : من ولد غيره[6].

---

(١) (فهو) الضمير عائد إلى قوله : « خير دور الأنصار » . المحقق .

(٢) (الحارثة) لعل الصواب : « حارثة » بدون « ال » ، كما في إرشاد الساري ، ص ١٥٢ ، جـ ٦ الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ببولاق . المحقق .

(٣) (خزرج) . في مصدر الحديث : « الخزرج » بزياد « ال » . المحقق .

(٤) (ينسبه) أي : ينسب « قحطان » . المحقق .

(٥) (إسماعيل) . في الأصل : « إسمعيل » بدون ألف . المحقق .

(٦)(وعلى الثاني : من ولد غيره) فيهذه العبارة إبهام . وقد رجعت إلى إرشاد الساري ص ١٥٢ جـ ٦ الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ببولاق ، فإذا النص كما في الأصل : « فعلى الأول : العرب كلها من ولد =

(وفي كل دور الأنصار خير) وإن تفاوتت مراتبه . فخير الأولى : بمعنى « أفعل التفضيل » . وهذه اسم[1] .

(قال أبو سلمة : قال أبو أسيد : أُتهم أنا على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟ لو كنت كاذبا ، لبدأت بقومي : « بني ساعدة » . وبلغ ذلك سعد بن عبادة ، فوجد في نفسه ، وقال : خُلّفنا ، فكنا آخر الأربع ! أسرجوا لي حماري ، آتي رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

أي : أخرنا ، فجعلنا آخر الناس . وإنما قال ذلك ، لأنه من بني ساعدة . ولم يذكرها النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : إلا بكلمة « ثم » ، بعد ذكر القبائل الثلاث[2] .

(فكلمه[3] ابن أخي سهل[4] ؛ فقال : أتذهب لتردّ على رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟ ورسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، أعلم . أو ليس حسبك أن تكون رابع أربع ؟ فرجع ، وقال : الله ورسوله أعلم . وأمر بحماره ، فحل عنه) .

وفي حديث « أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ » ، عند البخاري : « أَدْرَكَ سَعْدٌ

= إسماعيل . وعلى الثاني » . وبعده بياض . قلت : إن كان « قحطان » لا ينسب إلى « إسماعيل » ؛ فالعرب كلهم ما عدا قريشا : ليسوا من ولد « إسماعيل » .

وإن كان (قحطان ينتهي نسبه إلى إسماعيل : فالعرب كلهم بإطلاق : من ولد إسماعيل . أما أن يكون العرب كلهم : من ولد غير « إسماعيل » ، كما جاء في عبارة المؤلف ؛ فهذا باطل بداهة . فالمعروف بالتواتر : أن قريشا من ولد إسماعيل ، عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأزكى التسليم . المحقق .

(١) (وهذه اسم) أي : كلمة « خير » في قوله : « وفي كل دور الأنصار خير » . المحقق .

(٢) (الثلاث) . في الأصل كالمعتاد : « الثلث » . المحقق .

(٣) (فكلمه) . في مصدر الحديث : « وكلمه » بالواو . المحقق .

(٤) (ابن أخي سهل) . في مصدر الحديث : « ابن أخيه سهلٌ » أي : أن سهلا هو الذي كلم عمه سعد بن عبادة . ولعل هذا هو الصواب . وما في الأصل : خطأ من الناسخ . المحقق .

النَّبيَّ ، صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! خُيِّرَ دُورُ الْأَنْصَارِ ، فَجُعِلْنَا آخِرًا . فَقَالَ : أَوَ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ : أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ ؟ »[1] .

قال النووي « رحمه الله »[2] : قال العلماء : وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ، ومآثرهم فيه .

قال[3] : وفي هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص : بغير مجازفة ، ولا هوًى . ولا يكون هذا غيبة .

بَابٌ فِي حُسْنِ صُحْبَةِ الأَنْصَارِ

وذكره النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧١ ، ٧٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، وابْنُ بَشَّارٍ : جَمِيعًا ؛ عَنِ ابْنِ عَرْعَرَةَ ـ وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ ـ ؛ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ ؛ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ؛ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ؛ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ ، فِي سَفَرٍ ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي . فَقُلْتُ لَهُ : لَا تَفْعَلْ . فَقَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ : تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللهِ ،

---

(١) انظر الحديث كاملا ، في الفتح ، ص ١١٥ جـ ٧ . حديث رقم (٣٧٩١) ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

(٢) (رحمه الله) . في الأصل رمز إليها بالحرفين « رح » . المحقق .

(٣) (قال) أي : النووي ، ص ٦٩ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

صلى الله عليه وسلم ، شَيْئًا ، آلَيْتُ : أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَداً مِنْهُمْ : إِلَّا خَدَمْتُهُ .

زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ـ فِي حَدِيثِهِمَا ـ : « وَكَان جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ » . وَقَال ابْنُ بَشَّارٍ : « أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ ») .

(الشَّرح)

(عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : خرجت مع جرير بن عبدالله البجلي ، في سفر ، فكان يخدمني . فقلت له : لا تفعل . فقال : إني قد رأيتُ الأنصار : تصنع برسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : شيئا ، آليت : أن لا أصحب أحداً منهم ، إلا خدمتُه) .

(و) زاد ابن المثنى ، وابن بشار : (في رواية) . أي : في حديثهما : (وكان جرير أكبر من أنس) . وقال ابن بشار : « أسنَّ من أنس »[2] .

وفي هذا الحديث : دليل لإكرام المحسن ، والمنتسب إليه ، وإن كان أصغر سنّا .

وفيه : تواضع جرير ، وفضيلته ، وإكرامه للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، وإحسانه إلى من انتسب : إلى من أحسن إليه ، صلى الله عليه وآله وسلم . وما أحسن ما قيل :

أيا ساكني أطراف طيبة إنكم ... إلى القلب من أجل الحبيب حبيب

---

(١) ذكرنا السند كاملا ، لتعلق بعض ألفاظ الحديث : ببعض رجاله . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « زاد ابن المثنى ، وابن بشار : في حديثهما : وكان جرير . . الخ » . المحقق .

بَابٌ فِي فَضْلِ الأَشْعَرِيِّينَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ

ونحوه في النووي .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « إِنِّي لَأَعْرِفُ : أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ ، حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ : بَالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ ، حِينَ نَزَلُوا : بِالنَّهَارِ .

وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ ، إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ ـ أَوْ قَالَ : الْعَـدُوَّ ـ ، قَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ : أَنْ تَنْظُرُوهُمْ ») .

(الشَّرْح)

(عن أبي موسى ، رضي الله عنه[1] ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : إني لأعرف أصوات رُفقة الأشعريين) : بضم الراء « من الرفقة » ، وكسرها[2] .

(بالقرآن ، حين يدخلون بالليل) بالدال ، من « الدخول » . هكذا هو في جميع نسخ بلاد النووي .

ونقله عياض عن جمهور الرواة : في مسلم ، وفي البخاري . قال[3] : ووقع لبعض رواة الكتابين[4] : « يَرْحَلُونَ » بالراء والحاء ، من « الرحيل » .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) أي : بضم الراء وكسرها ، من كلمة « الرفقة » . المحقق .

(٣) (قال) أي : عياض ، كما حكاه عنه النووي ، ص ٦١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (الكتابين) أي : البخاري ، ومسلم . المحقق .

قال[1] : واختار بعضهم : هذه الرواية[2] .

قال النووي : « والأولى » صحيحة ، أو أصح . والمراد : يدخلون منازلهم إذا خرجوا لِشُغْلٍ ، ثم رجعوا .

وفيه : دليل لفضيلة الأشعريين .

(وأعرف منازلهم من أصواتهم : بالقرآن بالليل ، وإن كنت لم أر منازلهم ـ حين نزلوا ـ بالنهار) .

فيه : أن الجهر بالقرآن ـ في الليل ـ فضيلة ، إذا لم يكن فيه إيذاء لنائم ، أو لمصل ، أو غيرهما . ولا رياء . (ومنهم حكيم ، إذا لقي الخيل ـ أو قال : العدو[3] ـ قال لهم : إنَّ أصحابي يأمرونكم : أن تنظروهم) أي : تنتظروهم[4] .

ومنه قوله تعالى : « انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ »[5] .

قال عياض : اختلف شيوخنا في المراد « بحكيم » هنا ؛

فقال أبو عليّ الجياني : هو اسم علمٍ لرجل[6]

وقال أبو علي الصدفي : هو صفة « من الحكمة » .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

---

(١) (قال) أي : عياض ، كما حكاه عنه النووي ، ص ٦١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٢) أي : رواية : « يرحلون » . المحقق .

(٣) (أو قال : العدوّ) شك من الراوي ؛ هل قال : « إذا لقي العدوّ » ، أو « إذا لقي الخيل » . والمعنى واحد . المحقق .

(٤) (أي : تنتظروهم) . في الأصل : « أي تنتظرونهم » بثبوت النون . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(٥) جزء من الآية (١٣) من سورة الحديد . المحقق .

(٦) (لرجل) . في الأصل : « الرجل » بالتعريف . والصواب ما أثبتناه . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٦١ ، ٦٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١] ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ : جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ ، فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ - فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ - بِالسَّوِيَّةِ . فَهُمْ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُمْ ») .

(الشَّرح)

قال النووي : معنى[٢] « أرملوا » : فني طعامهم . ومعنى « مني ومنهم » : المبالغة في اتحاد طريقتهم ، واتفاقهم في طاعة الله .

وفي هذا الحديث : فضيلة الأشعريين ، وفضيلة الإيثار والمواساة ، وفضيلة خلط الأزواد في السفر ، وفضيلة جمعها في شيء - عند قلتها - في الحضر ، ثم يقسم .

قال[٣] : وليس المراد بهذا[٤] : القسمة المعروفة - في كتب الفقة - بشروطها ، ومنعها في الربويات ، واشتراط المساواة وغيرها ، وإنما المراد هنا : إباحة بعضهم بعضا ، ومواساتهم بالموجود .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (معنى) . في الأصل : « معتى » بالتاء المثناة وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) (قال) أي : النووي ، ص ٦٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (بهذا) . في الأصل : « بهذه » بالتأنيث . والصواب : ما أثبتناه . المحقق .

بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ، صلى الله عليه وآله وسلم، لِغِفَارٍ، وَأَسْلَمَ

وقال النووي : (باب من فضائل غفار ، وأسلم ، وجهينة ، وأشجع الخ) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٣ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسـلم ، قَالَ : « أَسْلَمُ : سَالَمَهَا اللَّهُ ، وَغِفَارُ : غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا ، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ؛[1] أن رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسـلم ، قال : أسـلم : سالـمهـا الله) . قال العلمـاء : من « المسالمة » ، وترك الحرب . قيل : هو دعاء .

وقيل : خبر .

قال عياض « في المشـارق » : هو من أحسن الكـلام . مأخـوذ من « سالمته » : إذا لم تر منه مكروهًا . فكأنه : دعاء لهم بأن يصنع الله بهم مايوافقهم ، فيكـون سالمهـا ، « بمعنى : سلمهـا » . وقد جاء « فَاعَل » بمعنى:« فعل » ، كقاتله الله ، أي : قتله[2].

---

(١) في الأصل « عن أبيهريرة » . هكذا . هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) هكذا في الأصل ، كما في النووي ، ص ٧٢ ، ٧٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . ولكن يرد عليه : أن « سلّم » هنا على وزن « فعّل » بالتشديد ، لا بتخفيف العين ، كما في « قتل » . المحقق .

(وغفار : غفر الله لها) هذا دعاء . وقيل : خبر .

وانظر : ما أحسن هذا الجناس - في قوله : « أسلم سالمها الله . وغفار غفر الله لها » - وألذه على السمع ، وأعلقه بالقلب ، وأبعده عن التكلّف ! وهو من الاتفاقات اللفظية . وكيف لا يكون كذلك ، ومصدره عمن لا ينطق عن الهوى ؟ ففصاحة لسانه ، صلى الله عليه وآله وسلم : غاية لا يدرك مداها ، ولا يدانى منتهاها .

(أما إني لم أقلها ، ولكن قالها الله عز وجل) .

وفي هذا : فضيلة ، لا تساويها فضيلة . وليس بعد مُسَالمة الله وغفرانه : شيءٌ .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، (في الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، - فِي صَلَاةٍ - : « اللَّهُمَّ ! الْعَنْ بَنِي لَحْيَانَ ، وَرِعْلًا ، وَذَكْوَانَ . وَعُصَيَّةُ : عَصَوُا الله ، وَرَسُولَهُ . غِفَارُ : غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ : سَالَمَهَا اللَّهُ ») .

(الشَّرح)

(عن خفاف بن إيماء الغفاري ، رضي الله عنهما[1] ؛ قال : قال رسول

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنهما » . المحقق .

الله ، صلى الله عليه) وآلــه (وسـلم ، - في صلاة[1] - :اللهم ! العن بني لحيان) بكسر اللام ، وفتحها . وهم بطن من هذيل .

(ورعلا) بكسر الراء ، وإسكان العين .

(وذكوان . وعصية : عصوا الله ، ورسوله) .

فيه : جواز لعن الكفار جملة ، أو الطائفة منهم ، بخلاف الواحد بعينه .

وفي « عصية الخ . . » : إخبار . ولا يجوز حمله على الدعاء .

نعم . فيه إشعــار بإظهــار الشكـاية منهم[2] ، وهي تستلزم الـدعـاء بالخذلان ، لا بالعصيان .

(غفار : غفر الله لها) أي : ذنب سرقة الحاج في الجاهلية . وفيه : إشعار بأن ما سلف منها مغفور .

(وأسلم : سالمها الله عز وجل)[3] بفتح اللام : من المسالمة ، كما تقدم .

بَابُ فِي فَضْلِ مُزَيْنَةَ ، وَجُهَيْنَةَ ، وَغِفَارٍ

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

---

(١) (صلاة) في الأصل : « صلوة » . المحقق .

(٢) (منهم) في الأصل : « متهم » بالتاء المثناة . وهو خطأ في النسخ . المحقق .

(٣) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « عزّ وجلّ » المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٥ ، ٧٦ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ؛ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، وَابْنُ بَشَّارٍ ؛ قَالاَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ؛ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ ؛ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الحَجِيجِ ؛ مِنْ أَسْلَمَ ، وَغِفَارَ ، وَمُزَيْنَةَ . ـ وَأَحْسِبُ : جُهَيْنَةَ ـ (مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ) . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « أَرَأَيْتَ ، إِنْ كَانَ أَسْلَمُ ، وَغِفَارُ ، وَمُزَيْنَةُ ـ وَأَحْسِبُ : جُهَيْنَةُ ـ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وَبَنِي عَامِرٍ ، وَأَسَدٍ ، وَغَطَفَانَ ؛ أَخَابُوا وَخَسِرُوا ؟ » ، فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ مِنْهُمْ » .

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : « مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي بكرة ، رضي الله عنه[1] ، أن الأقرع بن حابس) التميميّ ، (جاء إلى رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، فقال : إنما بايعك سُراق الحجيج) ؛ بضم السين ، وتشديد الراء المفتوحة . (من أسلم ، وغفار ، ومزينة ـ وأحسب جهينة ـ) قال شعبة بن الحجاج[2] (محمد)[3]

---

(١) ذكرنا السند كاملا ، لتعلق بعض ألفاظ الحديث ، ببعض رجال السند ، هذا ؛ ولم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) شعبة بن الحجاج ، هو الراوي عن محمد بن أبي يعقوب . المحقق .

(٣) (محمد) هو محمد بن أبي يعقوب شيخ شعبة ، في هذا الحديث . المحقق .

الراوي هو (الذي شك) في قوله : « جهينة » .

(فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : « أرأيت ، إن كان أسلم ، وغفار ، ومزينة . ـ وأحسب جهينة ـ : خيرًا من بني تميم ، وبني عامر ، وأسد ، وغطفان ؛ أخابوا وخسروا ؟ ») بهمزة الاستفهام (فقال) الأقرع : (نعم . قال : فوالذي نفسي بيده ! إنهم) أي : أسلم ، وغفار الخ (لأخير منهم) . أي : يوم القيامة .

هكذا هو في جميع النسخ بوزن : « أفعل »[1] . وهي لغة قليلة في « خير وشر »[2] تكررت في الأحاديث . وأهل العربية ينكرونها ، ويقولون : الصواب : « خير وشر » ، دون[3] نقله إلى « أفعل التفضيل » . ولا يقال[4]: « أخير وأشر » .

قال النووي : ولا يقبل إنكارهم ، فهي لغة قليلة الاستعمال . انتهى .

قلت : وفي رواية البخاري ، والترمذي : « لَخَيْرٌ »[5] بلام التأكيد .

---

(١) يقصد كلمة : « أخير » . المحقق .

(٢) أي : يقال كذلك ـ على هذه اللغة القليلة ـ : « أشرُّ » أفعل تفضيل من الشر . كما يقال : « أخير » ، من الخير . المحقق .

(٣) (دون) . في الأصل : « ون » بحذف الدال . والتصحيح من إرشاد الساري ، ص ١٣ جـ ٦ الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الكبرى . المحقق .

(٤) الأفضل : « فلا يقال » بالفاء التفريعية ، لا بالواو . المحقق .

(٥) رواية البخاري التي أشار إليها المؤلف ، مذكورة في إرشاد الساري بالمصدر السابق ، وفيها : « لخير منهم » قال القسطلاني : بلام التأكيد ، ولأبي ذر : « لأخير » بزيادة همزة ، بوزن أفعل . قال : وهي لغة قليلة في « خير وشر » . . الخ .

وأما رواية الترمذي المشار إليها في الأصل : فقد أشار إليها أيضا صاحب الفتح ص ٥٤٥ جـ ٦ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز . المحقق .

والمعنى : خير منهم : لسبقهم إلى الإسلام ، وآثارهم فيه . مع ما اشتملوا عليه من رقة القلوب ، ومكارم الأخلاق . وفيه : فضيلة هؤلاء القبائل .

بَابُ مَا ذُكِرَ فِي طَيِّئٍ[1]

وأورده النووي ، في (الباب السابق) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، رضي الله عنه[2] ؛ قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رضي الله عنه[2] ، فَقَالَ لِي : إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ : صَدَقَةُ طَيِّئٍ[1] ، جِئْتُ بِهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم) .

(الشرح)

أي : سَرَّتهم وأفرحتْهم .

وطيّئ[1] بالهمز على المشهور[3] . وحكي تركه .

والحديث : دال على فضيلة هذا الحيّ .

(باب ما ذكر في دوس)

وذكره النووي ، في (الباب المتقدم) .

---

(١) (طيِّئ). في الأصل : « طئ » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) (بالهمز على المشهور) وأيضا بتشديد الياء المكسورة ، سواء مع إثبات الهمزة أو حذفها . المحقق .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٧ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالُوا : يَارَسُولَ اللهِ ! إِنَّ دَوْساً قَدْ كَفَرَتْ ، وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ : هَلَكَتْ دَوْسٌ . فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! اهْدِ دَوْساً ، وَائْتِ بِهِمْ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي هريرة ، رضي الله عنه[1] ؛ قال : قدم الطفيل وأصحابه ، فقالوا : يارسول الله ! إن دَوساً قد كفرتْ ، وأبتْ ، فادع الله عليها . فقيل : هلكت دَوْسٌ . فقال) رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : (« اللَّهم ! اهد دوسًا ، وائت[2] بهم ») .

فيه : أن رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم : دعا لدوس . وهي « قبيلة أبي هريرة » . ولم يدع عليهم . وهذه فضيلة ظاهرة لهم .

بَابٌ فِي فَضْلِ بَنِي تَمِيمٍ

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(التعريف بتميم)[3]

« وتميم » : هو ابن « مر » بضم الميم ، وتشديد الراء . ابن[4] « أد »

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة : « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (وائت) . في الأصل : « وأت » . المحقق .

(٣) (التعريف بتميم) . هذا العنوان غير مذكور في الأصل . وقد أثبتناه للإيضاح . المحقق .

(٤) (ابن) في الأصل بدون ألف . وقد أثبتناها . لأنها لا تحذف إلا إذا وقع لفظ « ابن » بين علمين . المحقق .

بضم الهمزة . وتشديد الدال . ابن « طابخة » : بالباء والخاء . ابن إلياس بن مضر .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٧٧ ، ٧٨ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ ، مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ : « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ » .

قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « هَـٰذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا » . قَالَ : وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ ، عِنْدَ عَائِشَةَ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « أَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ») .

(الشَّرح)

(عن أبي زرعة ؛ قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه[1] : لا أزال أحب بني تميم ، من ثلاث)[2] أي : من الخصال (سمعتهن من رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؛ سمعت رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، يقول : « هم أشد أمتي على الدجال ») . أي : إذا خرج .

وفيه : إشارة إلى بقائهم ، إلى زمن خروج الدجال ، وفضيلة لهم من حيث الأشديّة عليه . وهذا من كمال إيمانهم ، وقوة إسلامهم .

---

(١) لم يذكر بمصدر الحديث جملة « رضي الله عنه » . المحقق .

(٢) (ثلاث) . في الأصل : « ثلث » المحقق .

(قال : وجـاءت صدقـاتهم ، فقـال النبي ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : « هذه صدقات قومنا ») .

وفي البخـاري : « قومي »[1] بياء النسب ، لاجتمـاع نسبـه الشريف بنسبهم ، في « إلياس بن مضر » ، كما تقدم .

ففيه : إضـافتهم إليه ، صلى الله عليه وآلـه وسلم . ويالهـا : من شرفٍ ، وفضيلة باهرة ، ومنقبة ظاهرة ! .

(قال : وكانت سبيّة) : بفتح السين ، وكسر الباء ، وتشديد الياء . أي : جارية مسبيّة (منهم ، عند عائشة) رضي الله عنها ، (فقال رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسـلم : « أعـتـقيهـا ، فإنهـا من ولـد إسماعيل[2] ») . وكان على « عائشة » نذر عتق ، من ولد إسماعيل[2] بن إبراهيم ، عليهما السلام .

بَابٌ فِي الْمُؤَاخَاةِ[3] بَيْنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وآله وسلم

ولفظ النووي : (باب مواخاة[4] النبيّ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بين أصحابه) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ص ٨١ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَنَسٍ ، رضي الله عنـه[5] ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله

---

(١) في إرشاد الساري ، ص ٤٣٠ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بمطبعة بولاق الكبرى ، فَقَالَ ـ أي النبي صلى الله عليه وسلم ـ : « هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمٍ ـ أَوْ قَوْمِي ـ » . المحقق .

(٢) (إسماعيل) . في الأصل : « إسمعيل » . المحقق .

(٣) (المؤاخاة) . في الأصل : « المواخاة » بتسهيل الهمزة . وهو جائز . المحقق .

(٤) لفظ النووي ص ٨٠ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية : « مؤاخاة » بالهمز . المحقق .

(٥) (رضي الله عنه) لم تذكر هذه الجملة ، في مصدر الحديث ، وقد ذكرها المؤلف مرموزا إليها بالحرفين : « رضـ » . المحقق .

(وسلم ، آخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَة بْنِ الْجَرَّاحِ ، وبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ) ، رضي الله عنهما .

(الشَّرح)

فيه : جواز المؤاخاة[1] بين المسلمين .

وفي البخاري : « آخىٰ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبيعِ الْخَزْرَجِّي » الحديث[2] .

وفيه[3] : « آخىٰ النَّبيُّ . صلى الله عليه وآلـه وسلم : بَيْنَ سَلْمَـان الْفَارِسيِّ ، وَبَيْنَ أَبِي الدَّرْدَاءِ » . وسيأتي الكلام على هذا .

(بَابٌ مِنْهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَديثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم النووي ، ص ٨١، ٨٢ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ عَاصِمِ الأَحْوَلِ ؛ قَالَ : قِيلَ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ، قَالَ : « لاَحِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ ؟ » فَقَال

---

(١) (المؤاخاة) . في الأصل : « المواخاة » بتسهيل الهمزة . وهو جائز . المحقق .

(٢) مؤاخاة النبي ، صلى الله عليه وسلم : بين عبدالرحمن بن عوف وسعد بن الربيع ، ذكرها البخاري في روايتين مذكورتين في الفتح ص ١١٢ جـ٧ ، تصحيح وتحقيق الشيخ ابن باز ، أولاهما عن إسماعيل بن عبدالله حديث رقم ٣٧٨٠ ، والثانية رواها عن قتيبة حديث رقم ٣٧٨١ ، وليس فيهما : « الخزرجيّ » . المحقق .

(٣) (وفيه) أي : وفي البخاري . والرواية المذكور فيها ذلك ، في إرشاد الساري ، ص ٢٣٥ جـ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ، ببولاق . المحقق .

أَنَسٌ : قَدْ حَالَفَ رَسُولُ الله ، صلى الله عليه) وآله (وسلم : بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ ، فِي دَارِهِ) .

(الشَّرح)

وفي رواية أخرى ؛ « قَالَ : حَالَفَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم : بين قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ ، فِي دَارِي التِي بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرةِ »[1] .

قال الطبري : لا يجوز الحلف اليوم . فإن المذكور في الحديث ، والموارثة به[2] وبالمؤاخاة[3] ؛ كله منسوخ بقوله تعالى : « وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ »[4] وقال الحسن : كان التوارث بالحلف ، فنسخ بآية المواريث .

قال النووي : أما ما يتعلق بالإرث ، فيستحبُّ فيه « المخالفة »[5] ـ عند جماهير العلماء ـ . وأما المؤاخاة[3] في الإسلام ، والمحالفة على طاعة الله ، والتناصر في الدين ، والتعاون على البر والتقوى ، وإقامة الحق : فهذا باق لم ينسخ . انتهى[6] .

قلت : وعند ابن سعد : أنه صلى الله عليه وآله وسلم : « آخَىٰ بَيْنَ مِائَةٍ

---

(١) الرواية الأخرى ، التي أشار إليها المؤلف ، رواها مسلم ؛ عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبدالله بن نمير ، ولكن ورد بهـا : « في داره » ، وليس « في داري » كمـا ذكـر المؤلف . وكـذلـك ليس فيهـا « المنـورة » . ولكن وجـدت نص عبـارة النـووي ، ص ٨١ جـ ١٦ ، المـطبعـة المصرية : « في داري بالمدينة » . المحقق .

(٢) (به) أي : بالحلف . المحقق .

(٣) (المؤاخاة) . في الأصل : « المواخاة » بتسهيل الهمزة . وهو جائز . المحقق .

(٤) جزء من الآية رقم (٦) من سورة الأحزاب . المحقق .

(٥) (المخـالفة) هكذا بالخاء المعجمة : في الأصل ، وفي النووي/ مسلم جـ ١٦ ص ٨٢ ، وفي هامش ص ١٩٦٠ جـ ٤ صحيح مسلم ، ط دار الفكر بيروت ، تصحيح وتحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي كذلك . وأظن بل أكاد أجزم أنها بالحاء المهملة . المحقق .

(٦) (انتهى) كلام النووي ، ص ٨٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

وَخَمْسِينَ مِنَ الْمُهَـاجِرِينَ ، وَخَمْسِينَ مِنَ الْأَنْصَار ، وكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ بَدْرٍ : بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ في دَارِ أَنَسٍ »[1] . انتهى .

وقد كانت المؤاخاة[2] مرتين ، قبل الهجرة وبعدها ؛ فآخىٰ بين أبي بكر وعمر ، وبين حمزة وزيد بن حارثة ، وبين عثمان وعبدالرحمن بن عوف ، وبين الزبير وابن مسعود ، وبين عبيدة بن الحارث وبلال ، وبين مصعب بن عميرو سعد بن أبي وقاص ، وبين أبي عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة ، وبين سعيد بن زيد وطلحة بن عبيد الله ، وبين علي ونفسه ، صلى الله عليه وآله وسلم .

ولما نزل المدينة : آخى بين المهاجرين والأنصار : على المواساة والحق ، في دار أنس بن مالك كما تقدم[3]، فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات ، حتى نزلت ـ وقت وقعة بدر ـ : « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ الخ »[4] : فنسخ ذلك ، وكانت المؤاخاة[2] بعد بناء المسجد . وقيل : والمسجد يبنى .

وقال ابن عبدالبر : بعد قدومه المدينة بخمسة أشهر .

---

(١) إذا رجعت إلي صحيح مسلم ، أو البخاري : لا تجد في حديث الباب ، ولا في الرواية الأخرى التي ذكرها المصنف خلال الشرح : تصريحا بأن المؤاخاة عقدت في دار أنس ، حيث قال في الأولى : « في داره » . وزاد في الثانية : « التي بالمدينة » .

اللهم إلا إذا كانت عبارة في « داره » : ليست من مقول « أنس » ، كما هو المتبادر من ظاهر النص ، وإنما هي من مقول « عاصم الأحول » ، الراوي عن أنس . فيكون حينئذ الضمير في « داره » عائداً إلى أنس . هذا ؛ والمفهوم من عبارة الفتح جـ ٧ ص ٢٧١ أن المؤاخاة حدثت في المسجد ، ثم استمر تجددها بحسب من يدخل في الإسلام ، أو يحضر إلى المدينة . وعلى هذا ؛ يكون الذي حدث في دار أنس ، إحدى هذه المرات . والله اعلم . المحقق .

(٢) (المؤاخاة) . في الأصل : « المواخاة » . بدون همزة . المحقق .

(٣) أفاده صاحب إرشاد الساري ، ص ٢٣٦ جـ ٦ ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى ، ببولاق . المحقق .

(٤) جزء من الآية (٦) من سورة الأحزاب . المحقق .

وعنـد ابن إسحـاق[1] أنـه قال لهم : « تَآخَـوْا فِي اللهِ ، عَزَّ وَجَـلَّ : أَخَوَيْنِ ، أَخَوَيْنِ » .

(بَابٌ مِنْـهُ)

وهو في النووي ، في (الباب المتقدم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٨٢ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « لَاحِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، لَمْ يَزِدْهُ الإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً ») .

(الشَّرح)

(عن جبير بن مطعم ، رضي الله عنه[2]؛ قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآلـه (وسلم : لا حلف في الإسلام) أي : حلف التوارث ، والحلف[3] على ما منع الشرع منه .

(وأيما حلف كان في الجاهلية ، لم يزده الإسلام إلا شدة) . قلت في مشروعية التواخي[4] في الله ، عز وجل ، بصحبة الصلحاء وأخوتهم . كما قال في قوت الأحياء ـ على ما حكاه القسطلاني ـ : عون كبير ، وتأمل تأثير الصحبـة في كل شيء ، حتى الحطب بصحبة النجار : يعتق من النار . فعليك بصحبـة الأخيار ، وأخـوة الأبـرار ؛ بشـروطهـا التي منهـا : دوام

---

(١) (إسحاق) . في الأصل : « إسحق » . المحقق .

(٢) لم يذكر بمصدر الحديث جملة « رضي الله عنه » . المحقق .

(٣) أي : « والتحالف على ما حرمه الإسلام » . المحقق .

(٤) (التـواخي) هكـذا في الأصـل ، نقلا من الإرشاد الساري ، ص ٢٣٦ ، المصدر المتقدم . ولو قال : « التآخي » ، لكان أوضح . المحقق .

صفائهم ، ووفائهم . وعقد الأخوة لفظة : « واخيتك[1] في الله عزّ وجل ، وأسقطنا الحقوق والكلفة » . ويقول الآخر مثله . ويدعوه بأحب أسمائه ، ويثني عليه ، ويذبّ عنه ، ويدعو له أبدًا في غيبته ، ولا يسمع فيه ، ولا في مسلم : سوءًا[2]، ولا يصادق عدوه .

وتفرّق كلٌّ على ودّ صاحبه ورعايته : شرط . لحديث : « وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، اجْتَمَعَا عَلَىٰ ذَلِكَ ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ »[3].

هذه هي الأخـوة ، والمحالفة على الحق ، والمواساة ، والصداقة . وبسط ذلك في موضعه .

وما نقلته : يكفي . إذ هو جامع لأصوله .

بَابُ قولِ النَّبيِّ، صَلى اللّهُ عَليْهِ وَسَلم : (أنا أمنة لأصحابي ، وأصحابي أمنة لأمتي)

وقال النووي : (باب بيان ، أن بقاء النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : أمان لأصحابه ، وبقاء أصحابه : أمان للأمة) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٨٢ ، ٨٣ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ ، مَعَ رَسُولِ اللهِ ،

---

(١) (واخيتك) هكذا كما في إرشاد الساري ، المصدر المتقدم . ولو قال : « آخيتك » بالهمزة لكان أوضح . المحقق .

(٢) (سوءاً) . في الأصل بدون ألف في آخره . المحقق .

(٣) الحديث متفق عليه . وهو مذكور في رياض الصالحين برقم (٢ / ٣٧٦) ، وفي صحيح مسلم / النووي ، برقم (١٠٣١) : غير أنه لم يذكر به لفظ : « عز وجل » . كذلك ورد به : « اجتمعا عليه » بدل : « اجتمعا على ذلك » . المحقق .

صلى اللهُ عَلَيْهِ) وآله (وَسَلَّمَ . ثُمَّ قُلْنَا : لَوْ جَلَسْنَا حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ ! قَالَ : فَجَلَسْنَا ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا فقَالَ : « مَازِلْتُمْ هٰهُنَا ؟ » . قُلْنَا : يَارَسُولَ اللهِ ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ قُلْنَا : نَجْلِسُ حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ . قَالَ : « أَحْسَنْتُمْ ـ أَوْ أَصَبْتُمْ ـ » . قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ . ـ وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ـ فَقَالَ : « النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّماءِ . فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ : أَتَى السَّماءَ مَاتُوعَدُ . وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي . فَإِذَا ذَهَبْتُ أَنَا[1] : أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ . وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي . فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي : أَتَىٰ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ ») .

(الشرح)

« الأمنة » : بفتح الهمزة والميم . والأمن ، والأمان : بمعنى .

ومعنى الحديث : أن النجوم ما دامت باقية ، فالسماء باقية . فإذا انكدرت النجوم ، وتناثرت ـ في القيامة ـ : وهنت السماء ، فانفطرت وانشقت ، وذهبت .

ويأتي أصحابي ـ بعدي ـ : من الفتن ، والحروب ، وارتداد من ارتدّ من العرب ، واختلاف القلوب ، ونحو ذلك مما أنذر به صريحا . وقد وقع كل ذلك . انظر المشاجرات الواقعة بينهم ، وما هنالك .

ويأتي أمتي : من ظهور البدع ، والحوادث في الدين ، والفتن فيه ، وطلوع قرن الشيطان ، وظهور الروم وغيرهم عليهم ، وانتهاك المدينة ومكة ، وغير ذلك . وكل ذلك قد وقع وقوعا لا يجحده جاحد ، ولا يشك فيه

---

(١) (فإذا ذهبت أنا أتى) . لم يذكر في مصدر الحديث لفظ : « أنا » . المحقق .

شاك . وهذه كلها : من معجزاته الباهرة الظاهرة . صلى الله عليه وآله وسلم .

بَابُ فِي مَن رَأى النَّبِيَّ، صَلى اللهُ عَليْهِ وَآلِهِ وَسَلم
أو رأى أصْحَاب النَّبِيِّ، صَلّى اللهُ عَليْهِ وآلهِ وسَلّم
أو رأى مَن رَأى أصْحَاب النَّبِيِّ، صَلّى اللهُ عَليْهِ وَآلهِ وسَلَّم

وقال النووي : (باب فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) .

(حَدِيثُ البَابِ)

وهو بصحيح مسلم / النووي ، ص ٨٤ جـ١٦ ، المطبعة المصرية

(عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ ، يُبْعَثُ مِنْهُمُ الْبَعْثُ ، فَيَقُولُونَ : انْظُرُوا ؛ هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ : فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ .

ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي ، فَيَقُولُونَ : هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَىٰ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ .

ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ ، فَيُقَالُ : انْظُرُوا ؛ هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَىٰ : مَنْ رَأَىٰ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؟

ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ ، فَيُقَالُ : انْظُرُوا ؛ هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَداً ، رَأَىٰ مَنْ رَأَىٰ : أَحَداً رَأَىٰ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ، صلى الله عليه وسلم ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ : فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ ») .

(الشرح)

(عن أبي سعيد الخدري[1]، رضي الله عنه ؛ قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه) وآله (وسَلَم : يأْتي على الناس زمان ، يبعث منهم البعث) .

وفي رواية أخرى : « فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ »[2].

« وفئام » بكسر الفاء . بمعنى : « جماعة » .

(فيقولون : انظروا ؛ هل تجدون فيكم أحدًا من أصحاب النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟ فيوجد الرجل : فيفتح لهم به) . أي : بسببه .

وفي أخرى : « فَيُقَالُ لَهُمْ : فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ »[3].

(ثم يبعث البعث الثاني ، فيقولون : هل فيهم من رأى أصحاب النبيّ ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟ فيفتح لهم به) .

وفي أخرى : « ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ »[4].

---

(١) ذكرنا من السند ، من أول « عن جابر » من مصدر الحديث . المحقق .

(٢) هذه الرواية ، رواها مسلم عن أبي خيثمة : « زهير بن حرب » ، وأحمد بن عبدة الضبيّ . وهي مذكورة بصحيح مسلم/ النووي ، ص ٨٣، ٨٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . وورد بها : « يغزو » بدون « فاء » . المحقق .

(٣) هي نفس الرواية ، التي تقدم ذكرها آنفا . المحقق .

(٤) هي نفس الرواية السابقة ، ولكن ورد بها : « من صحب رسول الله » . بدل : « من صحب النبي » . المحقق .

(ثم يبعث البعث الثالث ، فيقال : انظروا ؛ هل ترون فيهم من رأى : من رأى أصحاب النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟) .

وفي أخرى : « ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ صَحِبَ : مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ : فَيُفْتَحُ لَهُمْ »[1].

(ثم يكون البعث الرابع ، فيقال : انظروا ؛ هل ترون فيهم أحداً ، رأى من رأى : أحداً رأى أصحاب النبي ، صلى الله عليه) وآله (وسلم ؟ فيوجد الرجل : فيفتح لهم)[2].

قال النووي : في هذا الحديث معجزات لرسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، وفضل الصحابة ، والتابعين ، وتابعيهم . « والبعث » هنا : الجيش . انتهى[3].

قلت : الحديث دال على فضيلة القرون الثلاثة[4]، المشهود لها بالخير . وعلى أن وجود الصلحاء في الأمة : سبب عظيم للفتح لهم .

وقال في الفتح : فيه ردّ على من زعم وجود الصحبة ، في الأعصار المتأخرة ، لأنه يتضمن استمرار الجهاد والبعوث إلى بلاد الكفار ، وأنهم يسألون : هل فيكم أحد من الصحابة ؟ فيقولون : لا . وكذلك في التابعين ، وأتباعهم . وقد وقع كل ذلك فيما مضى . وانقطعت البعوث عن

---

(١) نفس الرواية . ولكن ورد بها : « هل فيكم » بزيادة : « هل » . المحقق .

(٢) في مصدر الحديث : « فيفتح لهم به » بزيادة : « به » . المحقق .

(٣) (انتهى) كلام النووي ص ٨٣ ، ٨٤ جـ ١٦ ، المطبعة المصرية . المحقق .

(٤) (الثلاثة) . في الأصل : « الثلثة » . المحقق .

بلاد الكفار في هذه الأعصار . بل انعكس الحال في ذلك ، على ما هو معلوم مشاهد ، من مدة متطاولة ، ولاسيما في بلاد الأندلس .

وقد ضبط أهل الحديث : آخر من مات من الصحابة . وهو على الإطلاق : « أبو الطفيل : عامر بن واثلة الليثي » ، كما جزم به مسلم في صحيحه .

وكان موته : سنة مائة . أو سبع ومائة . أو ست عشرة ومائة[1] . وهو مطابق لقوله ، صلى الله عليه وآله وسلم ـ قبل وفاته بشهر ـ : « عَلَىٰ رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ ، لَا يَبْقَىٰ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ ـ مِمَّنْ هُوَ عَلَيْها الْيَوْمَ ـ أَحَدٌ » . انتهى[2] .

---

(١) نص عبارة الفتح ، ص ٥ جـ ٧ ، تصحيح وتحقيق سماحة ابن باز : « وكان موته سنة مائة . وقيل : سنة سبع ومائة . وقيل : سنة عشر ومائة » اهـ فجاء قوله : « سنة عشر ومائة » بدل قول المؤلف : « ست عشرة ومائة » . والله أعلم بالصواب . المحقق .

(٢) (انتهى) قول صاحب الفتح ، بالمصدر المتقدم . المحقق .

بتـــوفيق الله تعــالى : انتهى الجـزء التاسع ، من كتاب السراج الوهاج .

ويليه إن شاء الله : الجـزء العاشر .

وأولـــه : (باب خير القـرون : قرن الصحـابـة ، ثم الـذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) .

الفهـــرس

الباب	رقم الصفحة

الباب	رقم الصفحة

الباب	رقم الصفحة

الباب	رقم الصفحة

الباب	رقم الصفحة